

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تراكييب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

دراسة نحوية بلاغية (اطروحة دكتوراه)

عامر سعيد نجم عبد الله الدليمي

العتبة الحسينية المقدسة



مركز الإمام الحسن للدراسات التخصصية

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز

العراق - النجف الأشرف

www.imamhassan.org

info@imamhassan.org

+964 7803358020

هوية الكتاب

اسم الكتاب: تراكييب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين ؑ

المؤلف: عامر سعيد نجم عبد الله الدليمي

الطبعة: الأولى

سنة الطبع: ١٤٢٨هـ / ٢٠١٧م

الكمية: ١٠٠٠ نسخة

الناشر: مركز الإمام الحسن ؑ للدراسات التخصصية

الإخراج الفني: وحدة الإخراج الفني

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق العراقية بيغداد ١٧٥٦ لسنة ٢٠١٧

تَرَكَ يَدَ الْقَبْرِ وَالشَّرْطَ فِي كَلِمٍ

الْإِمَامَيْنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

دِهْرَاسَةٌ نَحْوِيَّةٌ بِلَاغِيَّةٌ

تَأْلِيفُ

عَامِرِ سَعِيدِ نَجْمِ عَبْدِ اللَّهِ الدَّلَيْمِيِّ

﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة طه: من الآية ١١٢

إقرار المشرف

أشهد أنّ هذه الأطروحة الموسومة بـ (تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين: الحسن والحسين عليهما السلام) التي قدّمها الطالب (عامر سعيد نجم عبد الله) قد أعدت بإشرافي في قسم اللغة العربية، كلية التربية للعلوم الإنسانية - جامعة بابل، وقد استوفت خطتها استيفاءً تاماً يؤهلها للمناقشة.

الإمضاء:

الاسم: أ.م.د. محسن حسين علي

التاريخ: / / ٢٠١٥م

بناءً على التوصيات المتوافرة أُرشح هذه الأطروحة للمناقشة.

الإمضاء:

الاسم: د.موسى خابط

رئيس قسم اللغة العربية

التاريخ: / / ٢٠١٥م

الإهداء

إلى خَلِيفَتِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّاشِدِينَ، سَفِيَّتِي
النَّجَاةِ، الإِمَامِينَ: الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَهْدِي هَذَا
الْجُهْدَ الْقَلِيلَ وَوَلَاءَهُمَا.

شكر

إِنِّي لِأَحْمَدُ اللَّهَ وَأَشْكُرُهُ لِكُلِّ مَنْ أَعَانَ عَلَيَّ فِي إِنْجَازِ هَذَا
الْبَحْثِ، وَأَخُصُّ بِالذِّكْرِ أَسْتَاذِي الْفَاضِلَ الدُّكْتُورَ:
مُحْسِنَ حُسَيْنِ عَلِيٍّ الَّذِي لَهُ الْفَضْلُ الْأَكْبَرُ فِي إِخْرَاجِ
هَذَا الْبَحْثِ بِهَذِهِ الْحُلَّةِ؛ فَأَدْعُو اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَنْ يُطِيلَ فِي
عُمُرِهِ بِصِحَّةٍ وَعَافِيَةٍ خِدْمَةَ لِلُّغَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

الباحث

مقدّمة المركز

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين محمّد وآله الطيّبين الطاهرين، واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين إلى قيام يوم الدين، آمين ربّ العالمين.

أهل البيت عليهم السلام شخوصٌ نورانيّة وأشخاصٌ ملكوتيّة، منها ولأجلها وُجدَ الكون، وإليها حسابُ الخلق، يتدفّقون نوراً وينطقون حياةً، شفاهم رحمة وقلوبهم رافة، وُضِعَ الخير بميزانهم فزانوه عدلاً، ونَمَتِ المعرفة على ربوع ألسنتهم فغدّوها حكمةً.

أنوارٌ هداة، قادةٌ سادات (ينحدرُ عنهم السيل ولا يرقى إليهم الطير)، ألفوا الخلق فألّفوهم، تصطفُّ على أبوابهم أبناء آدم متعلّمين مستنجدين سائلين، وبمغانمهم عائدتين.

لا يُكرهون أحداً على موالاتهم ولا يجبرون فرداً على اتّباعهم، يُقيّد حبّهم كلّ من استمع إليهم ويشغف قلب كلّ من رآهم، منهجهم الحقُّ وطريقهم الصدق وكلمتُهم العليا، هم فوق ما نقول ودون ما يُقال من التّأليه، هم أنوار السماء وأوتاد الأرض.

والإمام الحسن المجتبي عليه السلام هو أحد هذه الأسرار التي حار الكثير في معناها وغفل البعض عن وجه الحكمة في قراراتها وباع

١٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

آخرون دينهم بدنيا غيرهم فراحوا يُسَطِّرون الكذب والافتراءات عليه والتي جاوز بعضها حدَّ العقل ولم يتجاوز حدَّ الحقد المنصبَّ على بيت الرسالة.

وقد اهتمَّ مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصصية بكتابة البحوث والدراسات وتحقيق المخطوطات التي تُعنى بشأن الإمام الحسن المجتبي عليه السلام ونشرها في كتب وكتيبات بالإضافة إلى نشرها على مواقع الانترنت وصفحات التواصل الاجتماعي التابعة للمركز.

بالإضافة إلى النشاطات الثقافية والإعلامية الأخرى التي يقوم بها المركز من خلال نشر التصاميم الفنية وإقامة مجالس العزاء وعقد المحاضرات والندوات والمسابقات العلمية والثقافية التي تثرى بفكر أهل البيت عليهم السلام وغيرها من توفيقات الله تعالى لنا لخدمة الإمام المظلوم أبي محمد الحسن المجتبي عليه السلام.

وهذا الكتاب الذي بين يديك عزيزي القارئ هو أحد تلك الثمار التي أينعت والتي لا تهدف إلا إلى بيان شخصية الإمام الحسن المجتبي عليه السلام بكلِّ أبعادها المضيئة ونواحيها المشرقة، ولرفد المكتبة الإسلامية ببحوث ودراسات عن شخصية الإمام الحسن المجتبي عليه السلام، ومن الله التوفيق والسداد.

العتبة الحسينية المقدسة

مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصصية

كاظم الخراسان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا يُوَافِقُ رِضَاهُ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى
رَحْمَتِهِ الْوَاسِعَةِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الْأَخْيَارِ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الْإِمَامِينَ: الْحَسَنَ
وَالْحُسَيْنَ عليهما السلام مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ إِذَا قَالُوا بَدَّوْا الْفَصَحَاءَ، وَإِذَا ارْتَجَلُوا
سَبَقُوا الْبُلْغَاءَ، فَهَمُّ أَهْلِ الْبَيَانِ، وَأَمْرَاءُ الْكَلَامِ يُصَرِّفُونَهُ حَيْثُ
يَشَاؤُونَ؛ فَهَمُّ كَمَا قَالَ سَيِّدُ الْبُلْغَاءِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام
(ت ٤٠ هـ): ((وَإِنَّا لَأَمْرَاءُ الْكَلَامِ، وَفِينَا تَنْشَبَتْ عُرُوقُهُ، وَعَلَيْنَا
تَهَدَّلَتْ غُصُونُهُ))^(١)، قَوْلٌ مَا اسْتَطَاعَ أَحَدٌ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ أَنْ يَتَفَوَّهَ بِهِ؛
وَمَا ذَاكَ إِلَّا أَنَّهُمْ حَقًّا أَمْرَاءُ الْفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ، حَتَّى ضَرَبَتْ الْأَمْثَالَ
بِفَصَاحَتِهِمْ، وَبَهَّرَتْ أَهْلَ الْفَصَاحَةِ أَنْفُسَهُمْ؛ وَإِلَيْكَ مُصَدِّقٌ ذَلِكَ،
أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَوَقَفَ عَلَى الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام وَحَوْلَهُ
حَلَقَةٌ، فَقَالَ لِبَعْضِ جُلَسَاءِ الْإِمَامِ: ((مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ فَقَالَ لَهُ:
الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام. فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِيَّاهُ أَرَدْتُ. فَقَالَ

(١) نهج البلاغة: ٥٦٦، خ ٢٣٢.

له: وما تصنع به يا أعرابي؟ فقال: بلغني أنهم يتكلمون فيعربون في كلامهم، إني قطعت بوادي وقفارا وأوديةً وجبالاً، وجمت لأطارحه الكلام وأسأله عن عويص العريية. فقال له جليس الحسن عليه السلام: إن كنت جئت لهذا فابدأ بذلك الشاب - وأوماً إلى الحسين عليه السلام - فوقف عليه وسلم، فردّ عليه السلام ثم قال: وما حاجتك يا أعرابي؟ فقال: إني جئت من الهرقل، والجعلل، والأينم، والهمهم. فتبسّم الحسين عليه السلام وقال: يا أعرابي، لقد تكلمت بكلام ما يعقله إلا العالمون. فقال الأعرابي: وأقول أكثر من هذا، فهل تحييني على قدر كلامي؟ فقال له الحسين عليه السلام: قل ما شئت، فإني محييك عنه. فقال الأعرابي: إني بدوي، وأكثر مقالي الشعر، وهو ديوان العرب. فقال له الحسين عليه السلام: قل ما شئت فإني محييك عليه [فلما أجابه عما سأل قال الأعرابي]: ما رأيت كالיום قطُّ مثل هذا الغلام أعرب منه كلاماً، وأدرب لساناً، ولا أفصح منه منطقياً^(١).

ومع أن كلامهم في عصر الاحتجاج اللغوي هذا أولاً، وتصریحهم بأنهم أمراء الفصاحة والبيان ثانياً، إلا أن كلمتهم قد أعرض عنها صفحاً وطوي عنها كشحاً، وأقصيت كما أقصي أصحابها؛ وما ذلك إلا محاباة

(١) مطالب السؤول في مناقب آل الرسول: ٢٤٣-٢٤٤.

للولاة القائمة آنذاك، إذ لم تجد تلك الكلمة مراغاً كي تشق طريقها في الدراسات النحوية واللغوية، لذا صار في نفسي بعد إنهائي مرحلة الماجستير أن تكون أطروحة الدكتوراه دراسة في كلام الإمامين: الحسن والحسين عليهما السلام، ذلك الكلام الذي عليه مسحة من نور النبوة، وفيه عبقة من أرج الرسالة.

فحين قرأت كلامهما قراءة متدبر وجدته قد تضمن المعاني الإسلامية التي جاء بها القرآن الكريم؛ من عقائد، ومواعظ، ومكارم أخلاق، وبعض أحكام وغيرها، وقد صيغت تلك المعاني بتراكيب نحوية جاءت على سنن العرب في كلامها، وقد وقع اختياري على أن يكون عنوان البحث هو: (تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين: الحسن والحسين عليهما السلام)؛ وذلك لما يأتي:

- ١- أن القسم والشرط أكثر التراكيب النحوية وروداً في كلامهما، والكثرة قد جاءت كمّاً ونوعاً.
- ٢- كثرة^(١) اقتران القسم بالشرط في كلامهما.
- ٣- أن بين القسم والشرط تشابهاً كبيراً، وأوجه التشابه هي في ما يأتي:

(١) يرى د. علي جميل، جامعة المستنصرية، كلية الآداب - قسم اللغة العربية، أن حق (كثرة) أن تكون مرفوعة (كثرة) وما ذكره غير صحيح، فحقها أن تُجر بدلاً من (ما) الموصولة في (لما يأتي)، أي: للآتي، وتقدير الكلام هو: وذلك لكثرة اقتران القسم بالشرط في كلامهما عليهما السلام.

١٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

أ- لا يكون قَسَمٌ مِنْ دُونِ مُقَسَمٍ عَلَيْهِ، كما لا يكون شرطٌ مِنْ دُونِ جَزَاءٍ^(١).

ب- ترتبطُ جملتا القَسَمِ إحداهما بالأخرى ارتباطاً جملتي الشَّرْطِ والجزاء^(٢)، إِذْ يُجَاءُ بِأَحْرَفٍ تَرْتَبُطُ جَمَلَتِي^(٣) القَسَمِ كَرَبُطِ حَرْفِ الشَّرْطِ الشَّرْطِ بِالْجَزَاءِ^(٤).

ت- القَسَمُ لا يَكُونُ لَهُ جَوَابَانِ، كما لا يَكُونُ لِلشَّرْطِ جَوَابَانِ^{(٥) (٦)}.

(١) ينظر: شرح الجمل في النحو (عبد القاهر الجرجاني): ٢٢٧.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية، ابن مالك (تح: د. عبد المنعم أحمد هريدي): ٨٣٤ / ٢.

(٣) قَالَ د. علي جميل: ((جملي؟)) أقول: إِنَّ اسْتِفْهَامَ الدُّكْتُورِ إِنْكَارِيٌّ، أَي: إِنَّهُ يُنْكَرُ الْكِسْرَةَ تَحْتَ الْيَاءِ، وَإِنَّمَا جِيءَ بِهَا لِاتِّقَاءِ السَّاكِنِينَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا صَاحِبِي السُّجْنِ أَرَأَيْتَ مُتَّفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمْ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ (سورة يوسف: ٣٩).

(٤) ينظر: توجيه اللمع (ابن الخباز): ٤٨٠، شرح المفصل، ابن يعيش (تح: د. إبراهيم محمد عبد الله): ١٨٤ / ٩.

(٥) ينظر: المسائل المنثورة، أبو علي الفارسي: ٢٣٠-٢٣١.

(٦) قَالَ د. حيدر فخري ميران الدليمي، جامعة بابل، كلية الآداب، قسم اللغة العربية: ((وَهَلْ مَنْ زَعَمَ غَيْرَ ذَلِكَ؟!)) أقول: إِنَّ كَلَامَ الدُّكْتُورِ غَيْرٌ صَحِيحٌ مِنْ حَيْثُ التَّرْكِيبِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا دَاعِيَ لِهَذَا الْاسْتِفْهَامِ التَّعْجِيبِيِّ؛ لِأَنِّي بَصَدِّ عَقْدِ مُشَابَهَةِ بَيْنِ الْقَسَمِ وَالشَّرْطِ.

ث- عَوِمَلَتْ جُمَلَتَا الْقَسَمِ فِي جَوَازِ حَذْفِ إِحْدَاهُمَا مَعَامَلَةً جَهْلَتِي الشَّرْطِ^(١).

ج- يُحَذَفُ فِعْلُ الْقَسَمِ وَحَرْفُهُ وَجَوَابُهُ وَلَا يَبْقَى إِلَّا الْمُقْسَمُ بِهِ، وَكَذَلِكَ الشَّرْطُ تُحَذَفُ جُمَلَتَاهُ وَلَا يَبْقَى إِلَّا أَدَاتُهُ^(٢).

ح- جَوَابُ الْقَسَمِ لَا يَتَقَدَّمُ عَلَى الْقَسَمِ، كَمَا لَا يَتَقَدَّمُ الْجَزَاءُ عَلَى الشَّرْطِ^(٣).

وَلِشِدَّةِ الْمَشَابَهَةِ بَيْنَ الْقَسَمِ وَالشَّرْطِ أَجَازَ ابْنُ جَنِّيٍّ (ت ٣٩٢هـ) أَنْ يُسَمَّى الشَّرْطُ يَمِينًا، قَالَ الزَّرْكَشِيُّ (ت ٧٤٩هـ) نَقْلًا عَنْ كِتَابِ (الْقَدِّ) لِابْنِ جَنِّيٍّ: ((يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى الشَّرْطُ يَمِينًا؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَذْكُورٌ لِمَا بَعْدَهُ؛ وَهُوَ جَمَلَةٌ مُضْمُومَةٌ إِلَى أُخْرَى، وَقَدْ جَرَّتِ الْجُمَلَتَانِ مَجْرَى الْجَمَلَةِ الْوَاحِدَةِ؛ فَمِنْ هُنَا يَجُوزُ أَنْ يُسَمَّى الشَّرْطُ يَمِينًا، أَلَا تَرَى أَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا مَذْكُورٌ لِمَا بَعْدَهُ؟))^(٤).

(١) ينظر: التوطئة، أبو علي الشلوبين: ٢٥٥، شرح الكافية الشافية: ٨٦٦/٢.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٨٦٦/٢.

(٣) ينظر: شرح المفصل: ١٧٩/٩، ارتشاف الضرب، أبو حيان الأندلسي (تح:

د. رجب عثمان محمد): ١٧٨٨/٤.

(٤) البرهان في علوم القرآن: ٢٣١/٢.

١٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَبَعْدَ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ سَبْحَانَهُ شَرَعْتُ أَجْمَعُ النُّصُوصَ الْخَاصَّةَ
بِالْبَحْثِ؛ فَكَانَ هُنَاكَ كِتَابَانِ ضَمًّا كَلَامَهُمَا عليهما السلام: الْأَوَّلُ: (موسوعة
كلمات الإمام الحسن عليه السلام) ورمزتُ له بـ(م ١)، والثاني: (موسوعة
كلمات الإمام الحسين عليه السلام) ورمزتُ له بـ(م ٢)، وكلا الكتابين من
إعداد لجنة الحديث: معهد تحقيقات باقر العلوم. وتلك النصوص
قد وثقتها وذلك بالرجوع إلى مصادرها التي أخذت منها، وكان من
أهمّها: (كتاب سليم بن قيس الهلالي (ت ٧٦هـ)، و(الإمامة
والسياسة) لابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، و(تاريخ الطبري)
لابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، و(الفتوح) لابن أعمم
الكوفي (ت ٣١٤هـ)، و(الاحتجاج) للشيخ أحمد بن أبي طالب
الطبرسي (ت ٥٢٠هـ)، و(مناقب آل أبي طالب) لابن
شهر آشوب (ت ٥٨٨هـ)، و(مقتل الحسين)
للخوارزمي (ت ٦١٧هـ)، و(بحار الأنوار) لمحمد باقر
المجلسي (ت ١١١١هـ).

ويمكن التنويهُ بمسألة هي أني حينما أذكرُ: (ورد هذا التركيب في
كذا موضعاً)؛ فالنصوص التي حللتها خرّجتها من المصادر
القديمة، والتي لم تُحلل اكتفيت بإحالتها على موسوعة كلمات كل
من الإمامين عليهما السلام.

وقد سارَ البحثُ على وفقِ خُطَّةٍ اشْتَمَلَتْ على مُقَدِّمَةٍ، وِبايِنِ، وخاتمةٍ؛
إِذِ اقْتَضَتْ طَبِيعَةُ البَحْثِ أَنْ أَجْعَلَهُ في بايِنِ، وكُلُّ بابٍ في فصلينِ.

البابُ الأوَّلُ: تراكيبُ القَسَمِ، وَقَدْ صَدَّرْتُهُ بتمهيدٍ عَرَفْتُ فِيهِ القَسَمَ لُغَةً
واصطلاحاً، وَذَكَرْتُ فِيهِ أَنَّ القَسَمَ يترَكَّبُ مِنْ جملتينِ: جملَةُ القَسَمِ، وجملَةُ
جوابِ القَسَمِ، ثُمَّ فَصَّلْتُ الحديثَ على تركيبِ كلتا الجملتينِ.

ثُمَّ جَعَلْتُ هذا البابَ في فصلينِ:

الفصلُ الأوَّلُ: جملتا القَسَمِ وجوابِهِ في كلامِ الإمامينِ عليهما السلام.

الفصلُ الثاني: تناولتُ فِيهِ:

- الحذفَ في تراكيبِ القَسَمِ.

- اقترانَ القَسَمِ بأحرفِ الجوابِ.

- الحُكْمَ في وقوعِ القَسَمِ خبراً.

- الحُكْمَ في اجتماعِ أَكْثَرِ مِنْ قَسَمٍ على جوابٍ واحدٍ.

- الإخبارَ عَن قَسَمِ المُقْسِمِ.

البابُ الثاني: تراكيبُ الشَّرْطِ، وَقَدْ صَدَّرْتُهُ بتمهيدٍ عَرَفْتُ فِيهِ

الشَّرْطَ لُغَةً واصطلاحاً، وَذَكَرْتُ رُكْنِي الشَّرْطِ: جملَةُ الشَّرْطِ،

وجملَةُ جوابِهِ (الجزاء).

ثُمَّ جَعَلْتُ هذا البابَ في فصلينِ:

الفصلُ الأوَّلُ: الشَّرْطُ غيرُ الامتناعيِّ.

الفصلُ الثاني: تناولتُ فيه:

- الشرط الامتناعي.
 - اقتران جواب الشرطِ بالفاءِ الرابطة.
 - الحذف في تراكيب الشرط.
 - اعتراض الشرط على الشرط.
 - توالي القسم والشرط.
- وقد اعتمدتُ في دراسة هذه الفصولِ على كُتُبِ التراثِ المختلفةِ،
وأما الخاتمةُ فقدَ ضمَّنتُها ما توَصَّلتُ إليه من نتائج، تليها قائمةٌ
بأسماءِ روافدِ البحثِ، ومُلخَّصٌ للبحثِ باللغةِ الإنجليزية.
- وفي الختامِ أقولُ: الحمدُ لله ثمَّ الحمدُ لله الذي وفَّقني لهذه النعمةِ قُرْبَةً
لِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَسْأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَرْزُقَنَا شِفَاعَةَ ابْنِي رَسُولِهِ ﷺ: ﴿يَوْمَ لَا
يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ * إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾^(١).
- وآخرُ دعوانا أنِ الحمدُ لله ربِّ العالمينَ
وَصَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطاهرينَ

عامر سعيد نجم عبد الله

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ

تمهيد: مفهومُ الْقَسَمِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا

أ- الْقَسَمُ لُغَةً: قَالَ الْخَلِيلُ (ت ١٧٥ هـ): ((الْقَسَمُ: الْيَمِينُ، وَيُجْمَعُ عَلَى أَقْسَامٍ، وَالْفِعْلُ أَقْسَمَ))^(١). وَالْقَسَمُ لَيْسَ بِمَصْدَرٍ وَإِنَّمَا هُوَ اسْمٌ لِلْمَصْدَرِ؛ لِأَنَّ قِيَاسَهُ أَقْسَمَ يُقْسِمُ إِقْسَامًا، وَقَدْ اسْتُعْمِلَ فِي مَوْضِعِهِ^(٢). وَيُرَادُ بِالْقَسَمِ ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ هِيَ: الْحَلْفُ، وَالْإِيْلَاءُ، وَالْيَمِينُ. يُقَالُ: تَقَسَّمَ الْقَوْمُ: تَحَالَفُوا. وَفِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ﴿تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ﴾^(٣) وَأَقْسَمْتُ: حَلَفْتُ. وَآلَيْتُ: أَقْسَمْتُ، وَآلَى: حَلَفَ. وَالْحَلْفُ: الْيَمِينُ. أَمَّا الْحَلْفُ وَالْإِيْلَاءُ فَاسْتُعْمِلَ مِنْهُمَا فِعْلٌ؛ يُقَالُ: حَلَفَ، وَآلَى. وَأَمَّا الْيَمِينُ فَلَمْ يُسْتَعْمَلْ مِنْهُ فِعْلٌ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِمَصْدَرٍ فِي الْأَصْلِ فَيُشْتَقُّ مِنْهُ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْمٌ لِلْجَارِحَةِ^(٤). وَأَصْلُ الْقَسَمِ مِنَ الْقَسَامَةِ، وَهِيَ الْإِيْمَانُ تُقْسَمُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الْمَقْتُولِ، إِذَا ادَّعَوْا دَمَ مَقْتُولِهِمْ عَلَى شَخْصٍ اتَّهَمُوهُ بِهِ، فَيَحْلِفُونَ عَلَى

(١) كتاب العين: ٥/٨٦ (ق س م)، وينظر: لسان العرب: ٧/٣٦٣-٣٦٤

(ق س م)، ٩/٤٦٧ (ي م ن).

(٢) ينظر: توجيه اللمع: ٤٧٤.

(٣) سورة النمل: من الآية ٤٩.

(٤) ينظر: أساس البلاغة: ٢/٧٧ (ق س م)، ٢/٣٩١ (ي م ن)، لسان العرب:

١/٢٠٠-٢٠١ (أل ١)، ٢/٥٥٤ (ح ل ف)، ٧/٣٦٤ (ق س م)، ٩/٤٦٧ (ي م ن).

٢٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

حَقَّهِمْ وَيَأْخُذُونَهُ. وَسُمِّيَ الْقَسْمُ يَمِينًا؛ لِأَنََّّهُمْ إِذَا تَحَالَفُوا أَكْدُوا
بَأَيْمَانِهِمْ، فَيَضْرِبُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِيَمِينِهِ عَلَى يَمِينِ صَاحِبِهِ تَأْكِيدًا
لِلْعَقْدِ حَتَّى سُمِّيَ الْحَلْفُ يَمِينًا^(١).

ب- الْقَسْمُ اصطلاحاً: نقل الشُّمْنِي (ت ٨٧٢هـ) عن ابنِ جَنِّي أَنَّ
الْقَسْمَ: ((جُمْلَةٌ إِنْشَائِيَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ بِهَا جُمْلَةٌ أُخْرَى؛ فَإِنْ كَانَتْ خَبَرِيَّةً فَهُوَ الْقَسْمُ
غَيْرِ الاسْتِعْطَافِ، وَإِنْ كَانَتْ طَلَبِيَّةً فَهُوَ لِلِاسْتِعْطَافِ^(٢))).^(٣)

(١) ينظر: لسان العرب: ٧/ ٣٦٤ (ق س م): ٩/ ٤٦٨ (ي م ن).

(٢) إِنَّ أَقْدَمَ كِتَابٍ - فِي مَا أَطْلَعْتُ عَلَيْهِ - وَصَلَ إِلَيْنَا قَدْ نُقِلَ فِيهِ تَعْرِيفُ الْقَسْمِ
لِابْنِ جَنِّي هُوَ (المنصف من الكلام على مغني ابن هشام) للشُّمْنِي (ت ٨٧٢هـ) ثُمَّ
بعده (خزانة الأدب) لعبد القادر البغدادي (ت ١٠٩٣هـ) ثُمَّ جَاءَ
الصَّبَّانُ (ت ١٢٠٦هـ) فنقل تعريفَ القسم عن الشُّمْنِي مع تَصْرُفٍ، إِذْ قَالَ: ((قَالَ
الشُّمْنِي: قَالَ ابْنُ جَنِّي: الْقَسْمُ...)) حاشية الصَّبَّان: ٤/ ٤٠؛ فكيف تأخذ د. أسيل
عبد الحسين حميدي، جامعة بابل، كلية التربية، قسم اللغة العربية التعريفَ بنقل
الصَّبَّانِ عَنِ الشُّمْنِي، وَلَمْ تَأْخُذْهُ بِنَقْلِ الشُّمْنِي نَفْسِهِ؟ إِذَا كَانَ عَلَيْهَا أَنْ تَرْجَعَ إِلَى كِتَابِ
الشُّمْنِي وَلَا تَعْجَلْ بِالْحُكْمِ.

(٣) المنصف من الكلام على مغني ابن هشام (الشُّمْنِي): ١/ ٢٤٦، وينظر: خزانة
الأدب، عبد القادر البغدادي، (تح: عبد السلام هارون): ١٠/ ٤٧، حاشية الصَّبَّان
على شرح الأشموني: ٤/ ٤٠، ولم أجده في (اللمع)، و(الخصائص)، (المحتسب)،
و(الخطاريات)، و(سر صناعة الإعراب).

الباب الأول: تراكيب القسم ٢٣

لذلك فإنَّ القسمَ باعتبارِ الجوابِ على ضربين^(١):

الضربُ الأوَّل: تأكيدُ الإخبارِ: ويُسمَّى القسمَ غيرَ الاستعطافي (القسمَ الخبريِّ)، وهو ما كانتْ جملةُ جوابِهِ جُمْلَةً خَبَرِيَّةً، نحو قولِ الإمامِ الحسينِ عليه السلام: ((والله لَيَجْتَمِعَنَّ على قَتلي طُغاةُ بني أميَّة، وَيَقْدُمُهُمُ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ))^(٢)^(٣).

والضربُ الآخرُ: تأكيدُ الطلبِ، ويُسمَّى القسمَ الاستعطافيَّ (القسمَ

(١) ينظر: أمالي ابن الحاجب (دراسة وتح: د. فخر صالح قدارة): ٨٠٢/٢.

(٢) عمر بن سعد بن أبي وقاص، وُلِدَ في عصرِ النبي صلى الله عليه وآله، وقيل وُلِدَ عامَ ماتَ عُمَرُ بنُ الخطابِ. وحينَ قَرَّرَ زيادُ بنُ أبيه تسييرَ حُجْرِ بنِ عدي وأصحابِهِ إلى معاويةَ في الشامَ أشهدَ عليهمَ شهوداً كانَ عُمَرُ أحدهمَ. وحينَ وصلَ مسلمُ بنُ عقيلٍ إلى الكوفةِ في ولايةِ النعمانِ بنِ بشيرٍ لأخذِ البيعةِ من أهلها للإمامِ الحسينِ عليه السلام كتبَ عُمَرُ بنُ سَعْدٍ ليزيدَ بنِ معاويةَ يُنبئُهُ بقُدومِ مسلمٍ، وَضَعَفِ إليها النعمانِ بنِ بشيرٍ، وبضرورةِ استبدالهِ بمنَّ يستطيعُ مواجهةَ أمرِ مسلمٍ طمعاً في أن يوليهِ يزيدُ الكوفةَ. وبعدَ أن خَلَصَتِ الكوفةُ لِعبيدِ بنِ زيادٍ وعلمِهِ بقُدومِ الإمامِ الحسينِ عليه السلام دعا عُمَرَ ابنَ سَعْدٍ وأمرَهُ بالمسيرِ إليه في أربعةِ آلافِ مقاتلٍ. هَلَكَ مقتولاً بثورةِ المختار سنة ٦٥ هـ، وَبَعَثَ برأسِهِ إلى مُحَمَّدِ بنِ الحنفيةِ. المعارف: ٢٢٣-٢٢٤، الثوية ببيع الكوفة (د. صلاح مهدي الفرطوسي): ١٦١/٢-١٦٤.

(٣) دلائل الإمامة (ابن جرير الطبري): ١٨٣، بحار الأنوار: ١٨٦/٤٤.

الطلبية)، وجوابه جملة طلبية، نحو قول الإمام الحسن عليه السلام مخاطباً معاوية (ت ٦٠هـ)، ومن كان هناك في مجلسه: ((أَنْشُدْكُمْ اللهُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَاصِرَ أَهْلِ خَيْبَرَ فَبَعَثَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِرَايَةِ الْمُهَاجِرِينَ، وَبَعَثَ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ بِرَايَةِ الْأَنْصَارِ؛ فَأَمَّا سَعْدٌ فَجِيءَ بِهِ جَرِيحاً، وَأَمَّا عُمَرُ فَجَاءَ يُجِبُّنُ أَصْحَابَهُ))^(١).

والغرض من القسم توكيد ما يُقسَمُ عليه، قال سيبويه (ت ١٨٠هـ): ((اعلم أنَّ الْقَسَمَ توكيدٌ لكلامك))^(٢)؛ إزالة للشك عن المخاطب^(٣) إثباتاً أو نفيًا^(٤).

(١) مقتل الحسين (ابن أحمد المكي الخوارزمي): ١/ ١١٤.

(٢) الكتاب، سيبويه (تح: عبد السلام محمد هارون): ٣/ ١٠٤، وينظر: الأصول في النحو، ابن السراج: ١/ ٤٣١.

(٣) قال د. حيدر: ((مخصوص على التوكيد لا القسم))، أقول: إنَّ لفظة (مخصوص) لا تتعدى بـ(على) بل بـ(الباء)؛ فكانَ عليه أن يقول: مخصوص بالتوكيد لا القسم، أو أن يستبدل (مقصود) بـ(مخصوص) فيقول: مقصود على التوكيد لا القسم، هذا أولاً، وثانياً: إنَّ د. حيدر ذكر أن إزالة الشك عن المخاطب مقصود على التوكيد لا القسم. أقول: ألم يكن القسم توكيداً؟ بل هو أعلى مراتب التوكيد.

(٤) ينظر: علل النحو، ابن الوراق: ٧٥١، شرح المفصل: ٩/ ١٧٥، البرهان في

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٥

وَالْقَسَمُ كَلَامٌ يَقْتَضِي كَلَامًا آخَرَ يُسَمَّى جَوَابَ الْقَسَمِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ قَسَمٌ مِنْ دُونِ مُقْسَمٍ عَلَيْهِ، كَمَا لَا يَكُونُ شَرْطٌ مِنْ دُونِ جِزَاءٍ^(١).

لِذَلِكَ فَإِنَّ الْقَسَمَ يَتَرَكَّبُ مِنْ جَمَلَتَيْنِ: جَمَلَةٌ الْقَسَمِ (الْجَمَلَةُ الْمُؤَكَّدَةُ)، وَجَمَلَةٌ جَوَابِ الْقَسَمِ (الْجَمَلَةُ الْمُؤَكَّدَةُ)، وَهِيَ كَالشَّرْطِ وَالْجِزَاءِ، صَارَتَا بِقَرِينَةِ الْقَسَمِ كَالْجَمَلَةِ الْوَاحِدَةِ الْمُرَكَّبَةِ مِنْ جُزْئَيْنِ كَالْمَبْتَدِئِ وَالْخَبَرِ؛ فَكَمَا ذَكَرْنَا الْمَبْتَدَأَ وَحْدَهُ لَا يُفِيدُ، أَوِ الْخَبَرَ وَحْدَهُ لَا يُفِيدُ، كَذَلِكَ ذَكَرْنَا إِحْدَى الْجَمَلَتَيْنِ دُونَ الْآخَرَى، فَلَوْ قُلْتِ: أَحْلِفْ بِاللَّهِ كَانَ كَقَوْلِكَ: "زَيْدٌ" وَحْدَهُ فِي عَدَمِ الْفَائِدَةِ^(٢).
وَسَاءَتَحَدَّثَ عَلَى رُكْنِي الْقَسَمِ؛ وَهِيَ جَمَلَةُ الْقَسَمِ، وَجَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ فِي مَا يَأْتِي:

(١) ينظر: المسائل العسكريات في النحو العربي: ٩٥-٩٦، شرح الجمل في النحو:

(٢) ينظر: شرح المفصل: ١٧٩/٩، شرح المقدمة الجزولية الكبير: ٨٥٣/٢، شرح

الرضي على كافية ابن الحاجب (شرح وتح: د. عبد العال سالم مكرم): ٤٤/٦،

الأساليب الإنشائية في النحو العربي (عبد السلام محمد هارون): ١١٦.

أولاً: جملة القسم:

تأتي جملة القسم اسمية كما^(١) تأتي فعلية، ((فكما أنَّ الجَمَلَ التي هي أخبارٌ تكونُ مِنَ الفِعْلِ والفاعلِ، والمبتدأ والخبر، كذلك كانت الجملة التي هي قَسَمٌ على هذين الوجهين))^(٢).

١ - جملة القسم الاسمية: وهي ضربان: صريحة وغير صريحة؛ فالاسمية الصريحة: هي ما صُدِّرت بلفظٍ خاصٍّ بالقسم لا يكون في غيره، نحو: (لعمري)، و(أئمنُ الله)، ويلزمان الابتداء^(٣)، كما في قول الإمام الحسن عليه السلام في شأن أهل الجَمَلِ: ((ولعمري ما نُقاتِلُ أنصارَ عُثمانَ، ولعليُّ أن يُقاتلَ أتباعَ الجَمَلِ))^(٤)، وقوله أيضاً مُستنفراً أهل الكوفة لحربِ الجَمَلِ: ((وأئمنُ الله لو لم ينصُرْهُ أحدٌ لَرَجوتُ أن يكونَ له فيمَنَ أقبلَ معهُ مِنَ المهاجرينَ والأنصارِ، ومَن يبعثُ اللهُ من نَجباءِ الناسِ كفايةً؛ فانصروا اللهَ ينصركم))^(٥).

(١) قالت د. أسيل: ((لا يجوزُ العطفُ بكما أن تكونَ (واو) مكانَ كما))، أقول: أنا

لم أُردِ العطفَ، وإنما أردتُ التشبيهَ، أي: جملةُ القسم تأتي اسميةً كإتيانها فعليةً.

(٢) المسائل العسكرية في النحو العربي: ٩٥-٩٦.

(٣) ينظر: شرح اللمع في النحو العربي (الواسطي الضرير): ٣٤٤، شرح التسهيل

(ناظر الجيش): ٦/٣٠٧٠.

(٤) الفتوح (ابن أعمش الكوفي): ٢/٤٧٠.

(٥) الأمالي (الشيخ الطوسي): ٧١٨، بحار الأنوار: ٣٢/٦٨.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٧

والاسميَّةُ غيرُ الصريحيَّة: هي ما صُدِّرتْ بلفظٍ غيرِ خاصٍّ بالقسم، نحو: و(عَزَمَةٌ صَادِقَةٌ لِأَكْرَمَنَّا) الخبرُ محذوفٌ جوازاً^(١)، و(في ذمتي)،: المبتدأ محذوفٌ، و(أمانةُ اللهِ): الخبرُ محذوفٌ، والحذفُ فيهما جائزٌ لا واجبٌ^(٢).

٢- جملةُ القسمِ الفعلية: وتتركبُ من ثلاثة أركانٍ هي:

أ- فعلُ القسم: إنَّ أفعالَ القسمِ ضربانٍ: صريحٌ، ومُضْمَنٌ؛ أمَّا الصريحُ - كما سبق - هي: (أقسم، وحلف، وآلى) وما يتصرفُ منها، فبمجردِ النطقِ بها يُعلمُ أنَّ المتكلمَ مُقسمٌ، وهذه الأفعالُ غيرُ متعديةٍ بنفسها، فلا بُدَّ من حَرْفٍ جرٍّ يوصلُها إلى الاسمِ المُقسمِ به^(٣) نحو قوله تعالى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا

(١) ينظر: معاني القرآن، الفراء: ٤١٢/٢.

(٢) ينظر: شرح اللمع في النحو العربي: ٣٤٤، شرح التسهيل (ناظر الجيش):

٣٠٧٠/٦.

(٣) ينظر: توجيه اللمع: ٤٧٥، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٣٠٧٠/٦،

أساليب القسم في اللغة العربية (أ. كاظم فتحى الراوي): ٧٧، ٦٩، ٧٥.

٢٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

تُبْصِرُونَ * وَ مَا لَا تُبْصِرُونَ ^(١) * إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ^(٢)، وقوله تعالى: ﴿يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾ ^(٣).

وَأَمَّا أفعال القسم غير الصريحة - وهي المتضمنة له - فكثيرة، منها: (نشد، وشهد، وسأل، وعزم) وما يتصرف منها، ولا يستدل بمجرد النطق بها على القسم؛ فلا بد من وجود قرينة تدل على ذلك،

(١) يرى د. حيدر في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَا تُبْصِرُونَ﴾ قسماً مضمراً. أقول ليس الأمر كما ذهب إليه، بل الاسم الموصول (ما) معطوف على المقسم به وهو الاسم الموصول في قوله: (بما تبصرون) ثم إنه لو سلمنا أن قوله سبحانه ﴿وَمَا لَا تُبْصِرُونَ﴾ قسم مقدر - كما هو رأي د. حيدر - فهذا لا يستقيم وتعريف النحويين للقسم المقدر، إذ عرفوه بأنه القسم الذي حذفت جملة قسمه، ويبقى الجواب دليلاً عليها، نحو: قولنا: لأكرمك، في حين أن (وما لا تبصرون) لم يكن فيه دليل على قسم محذوف، فكيف يقول بأنه قسم مقدر؟! ولمعرفة المزيد ينظر: الحذف في تراكيب القسم (مواضع حذف جملة القسم) من الأطروحة.

(٢) سورة الحاقة: ٣٨-٤٠.

(٣) سورة التوبة: من الآية ٧٤.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٩

كَذِكْرِكَ الْجَوَابَ^(١). وسيأتي لاحقاً - إن شاء الله تعالى - شيءٌ من التفصيل بشأن الأفعالِ الْمُضَمَّنَةِ لِلْقَسَمِ.

ب - حَرْفُ الْقَسَمِ: إنَّ الرُّكْنَ الثَّانِيَّ فِي جُمْلَةِ الْقَسَمِ الْفَعْلِيَّةِ هُوَ حَرْفُ الْقَسَمِ، قَالَ سَيَبَوِيه: ((وَلِلْقَسَمِ وَالْمَقْسَمِ بِهِ أَدَوَاتٌ فِي حُرُوفِ الْجُرِّ))^(٢)، وَضِعَتْ لِإِيصَالِ فِعْلِ الْقَسَمِ وَإِضَافَتِهِ إِلَى الْمُقْسَمِ بِهِ^(٣). وَأَحْرَفُ الْقَسَمِ الَّتِي تُعَدِّي الْفِعْلَ إِلَى الْاسْمِ فِي أَكْثَرِ الْأَمْرِ ثَلَاثَةٌ: الْبَاءُ، وَالْوَاوُ، وَالتَّاءُ^(٤). كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي كَلَامِ الْإِمَامِينَ عليهم السلام؛ لَذَا سَأَقْضِرُ الْحَدِيثَ عَلَيْهَا.

(١) ينظر: شرح المفصل: ١٧٦/٩، المساعد على تسهيل الفوائد، ابن عقيل:

٣٠٢-٣٠٣/٢.

(٢) الكتاب: ٤٩٦/٣، وينظر: المقتضب: ٣١٨/٢.

(٣) ينظر: المقتضب: ٣١٨/٢، توجيه اللمع: ٤٧٥، شرح اللمحة البدرية في علم

العربية، ابن هشام الأنصاري: ٢٦٢/٢.

(٤) ينظر: توجيه اللمع: ٤٧٥، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر (محمد

البعلي): ٦٣٠/٢.

حرفُ الباءِ:

الباءُ من حُرُوفِ الإِضَافَةِ وَالجَرِّ، وَهِيَ الأَصْلُ^(١) فِي أَحْرَفِ القَسَمِ^(٢)؛ ((لأنَّ القَسَمَ بِالْحَقِيقَةِ هُوَ: حَلَفْتُ وَأَقْسَمْتُ وَأَلَيْتُ. وَالباءُ تُعَدِّي هَذِهِ الأَفْعَالَ إِلَى اسْمِ المَحْلُوفِ بِهِ))^(٣)، و((لَدْخُولِهَا عَلَى كُلِّ مُقَسَمٍ بِهِ، كَقَوْلِكَ: أَقْسِمُ بِاللَّهِ، وَمُضْمَرٍ، كَقَوْلِكَ: أَقْسِمُ بِكَ لِأَفْعَلَنَّ))^(٤)،

(١) يرى د. حيدر أن الواو هي الأصل في أحرف القسم وليس الباء، إذ قال: ((الأصل هو الواو، قال سيبويه: "أكثرها الواو ثم الباء يدخلان على كل محلوف به، ثم التاء". ٤٩٦/٣))، أقول: إن الأمر ليس كما ذكر؛ لأن معيار الأصل عند النحويين ليس هو كثرة الاستعمال للحرف، وإنما هو يرجع إلى الأسباب التي ذكروها - كما هو مُفَصَّلٌ فِي حَرَفِ الباءِ مِنَ الأَطْرُوحَةِ - ثُمَّ إِنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ قَوْلِنَا: إِنَّ هَذَا الحَرْفَ (الباء) هُوَ الأَصْلُ فِي أَحْرَفِ القَسَمِ، وَقَوْلِنَا: إِنَّ الواو هُوَ الأَكْثَرُ اسْتِعْمَالًا فِي أَحْرَفِ القَسَمِ، وَلَا ضَيْرَ أَنْ يُسْتَعْمَلَ الفَرْعُ أَكْثَرَ مِنْ أَصْلِهِ.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه، السيرافي (تح: د. رمضان عبد التواب): ٧/١٤،

شرح الكافية الشافية: ٨٦٢/٢.

(٣) شرح الجمل في النحو: ٢٢٦، وينظر: شرح جمل الزجاجي، ابن عصفور (تح:

د. صاحب أبو جناح): ٥٣٦/١.

(٤) شرح ملحمة الإعراب (الحريري): ١٣٥، توجيه اللمع: ٤٧٥.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٣١
ولِظُهُورِ فِعْلِ الْقَسَمِ مَعَهَا جَوَازاً كَمَا مُثِّلَ^(١)، ولَوْ قَوَّعَهَا حَرْفَ جَرٍّ فِي
غَيْرِ الْقَسَمِ، كَقَوْلِكَ: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ^(٢)، وَاسْتَعْمَلَهَا فِي قَسَمِ
الطَّلَبِ (الْقَسَمِ الْاسْتِعْطَافِيِّ) كَقَوْلِكَ: بِاللَّهِ عَلَيْكَ مَتَى تَزُورُنَا؟^(٣)،
وَلِأَنَّ أَصْلَهَا الْإِلْصَاقُ؛ فَهِيَ تُلْصِقُ فِعْلَ الْقَسَمِ بِالْمُقْسَمِ بِهِ^(٤)،
وَلِدُخُولِ (إِلَّا) بَعْدَهَا فِي قَوْلِكَ: بِاللَّهِ إِلَّا فَعَلْتَ^(٥).

فِي أَنْ قِيلَ: هَلَّا اقْتَصَرُوا عَلَى الْبَاءِ فِي الْقَسَمِ؛ لِاسْتِمَالِهَا عَلَى هَذِهِ
الْصِفَاتِ؟ أُجِيبَ بِأَنَّهُمْ أَرَادُوا التَّوَسُّعَ فِي أَدْوَاتِ الْقَسَمِ؛ لِكَثْرَتِهِ فِي
كَلَامِهِمْ^(٦).

(١) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٨ / ١٤، الجنى الداني، المرادي: ٤٥.

(٢) ينظر: العرّة المخفية في شرح الدرّة الألفية (ابن الحجاز): ١ / ١٩٥، الجنى

الداني: ٤٥.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦ / ٤٩، الفاخر في شرح جمل عبد

القاهر: ٢ / ٦٣٠، الجنى الداني: ٤٥.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦ / ٤٩.

(٥) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٨ / ١٤، الفاخر في شرح جمل عبد

القاهر: ٢ / ٦٣٠.

(٦) ينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢ / ٦٣٠.

حرفُ الواو:

يُعَدُّ واوُ الْقَسَمِ أَكْثَرَ أَحْرَفِ الْقَسَمِ اسْتِعْمَالاً^(١)، فَهُوَ أَكْثَرُ اسْتِعْمَالاً مِنْ أَصْلِهِ (الباء)؛ وَعَلَى هَذَا يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْوَاوُ أَصْلاً وَالْبَاءُ بَدَلاً، ((قُلْتُ: لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكْثُرَ الْفَرْعُ حَتَّى يَصِيرَ أَكْثَرَ اسْتِعْمَالاً مِنَ الْأَصْلِ، وَيَقِلَّ الْأَصْلُ لَضَرْبٍ مِنَ الْغَرَضِ بَدَلِيلٍ أَنَّ (نَعَمْ) - بِسُكُونِ الْعَيْنِ - أَكْثَرُ اسْتِعْمَالاً مِنْ (نَعَمْ) - بِكَسْرِ الْعَيْنِ - وَالْكَسْرُ الْأَصْلُ))^(٢). وَلَكثْرَةُ اسْتِعْمَالِهِ حُذِفَ فِعْلُ الْقَسَمِ مَعَهُ وَجُوباً، فَلَا يُقَالُ: أَقْسِمُ وَاللَّهِ^(٣)، خِلافاً لِابْنِ كَيْسَانَ (ت ٢٩٩ هـ) فِي تَجْوِيزِهِ ذَلِكَ^(٤). وَلَا تُسْتَعْمَلُ الْوَاوُ فِي قَسَمِ الطَّلَبِ؛ فَلَا يُقَالُ: وَاللَّهِ أَخْبِرْنِي^(٥).

وَمَا كَانَتْ (واوُ) الْقَسَمِ بَدَلاً مِنْ بَائِهِ وَفِرْعَاءَ عَلَيْهَا، أُقِيمَتْ مَقَامَهَا؛ لِمَشَابَهَتِهَا إِيَّاهَا فِي أَمْرَيْنِ: لَفْظِي، إِذْ كُلُّهُمَا حَرْفٌ شَفْوِيٌّ،

(١) ينظر: الكتاب: ٤٩٦/٣، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤٩/٦.

(٢) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٦٣٠/٢.

(٣) ينظر: شرح كتاب سيويه (السيرافي): ٨/١٤.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤٩/٦، همع الهوامع،

السِّيُوطِيّ (تح: د. عبد العال سالم مكرم): ٢٣٦/٤.

(٥) ينظر: الكتاب: ٤٣٣/٤، معاني الحروف: ٥٠-٥١، الغرة المخفية في شرح

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٣٣

فَمَخَّرَ جُهْمًا وَاحِدًا^(١). وَالْآخِرُ مَعْنَوِيٌّ، فَمَعْنَى الْبَاءِ الْإِلْصَاقُ، وَمَعْنَى الْوَاوِ الْجَمْعُ فَلَمَّا تَقَارَبَ مَعْنَاهُمَا وَقَعَ الْإِبْدَالُ بَيْنَهُمَا^(٢). فَلَمَّا وَافَقَتْهُمَا فِي الْمَعْنَى وَالْمَخْرَجِ حُمِلَتْ عَلَيْهِمَا، وَأُنْبِيتَ عَنْهَا، وَكَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا حَتَّى غَلَبَتْهَا^(٣).

وَاخْتَصَّتِ الْوَاوُ بِالْمُظْهَرِ دُونَ الْمُضْمَرِ؛ ((لَأَنَّهَا لَمَّا كَانَتْ فِرْعَاءً عَلَى الْبَاءِ، وَالْبَاءُ تَدْخُلُ عَلَى الْمُظْهَرِ وَالْمُضْمَرِ، انْحَطَّتْ عَنْ دَرَجَةِ الْبَاءِ الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ؛ فَاخْتَصَّتْ بِالْمُظْهَرِ دُونَ الْمُضْمَرِ؛ لِأَنَّ الْفُرُوعَ أَبْدَاءً تَنْحَطُّ عَنْ دَرَجَةِ الْأَصْلِ))^(٤).

وَذَكَرَ السُّهَيْلِيُّ (ت ٥٨١هـ) أَنَّ (وَ) الْقَسَمِ فِي الْأَصْلِ (وَ) الْعَطْفِ، وَلَيْسَتْ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ، وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِأَنَّ وَ) الْقَسَمِ لَا تَدْخُلُ عَلَى مُضْمَرٍ وَكَذَلِكَ الْعَاطِفَةُ، وَأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ بَدَلًا مِنَ الْبَاءِ لَمْ يَخْتَلِفَا فِي الْحَرَكَةِ، وَأَنَّ بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُضَادَّةِ؛ إِذْ فِي الْوَاوِ لَيْنٌ، وَفِي الْبَاءِ

(١) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٨/١٤، أسرار العربية (تح: د. فخر

صالح قداره): ٢٤٧-٢٤٨.

(٢) ينظر: أسرار العربية، أبو البركات الأنباري: ٢٤٧.

(٣) ينظر: الكتاب: ٣/٤٩٦، شرح المفصل: ٩/١٨٩، الفاخر في شرح جمل عبد

القاهر: ٢/٦٣٠.

(٤) أسرار العربية: ٢٤٨.

٣٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

شِدَّةٌ^(١). ورُدَّ هذا المذهب؛ لأنَّه لا يقوم دليلٌ على صحَّتِهِ، ولو كان أصلها العطف لم يدخل عليها وأو العطف^(٢) في قول

الشاعر: [الطويل]

أرقت ولم تحدغ لعيني هجعةً ووالله^(٣) ما دهري بعشقي ولا سقم^(٤)

وقول أمير المؤمنين عليه السلام في فعلة رفع المصاحف: ((والله لئن أبيتها ما وجبت علي فريضتها ولا حملني الله ذنبها، ووالله إن جئتها إنني للمحق الذي يتبع، وإن الكتاب لمعي، ما فارقتهُ منذ صحبتُهُ)) نهج البلاغة: هامش ٣١٢ خ ١٢١.

(١) ينظر: نتائج الفكر، السهيلي: ١٠٨، أمالي السهيلي: ٤٤.

(٢) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٧٧٢، همع الهوامع: ٤/٢٣٧.

(٣) قال د. ناصر، جامعة الكوفة، كلية التربية للبنات، قسم اللغة العربية: ((قال ابن هشام في مغني اللبيب: ١/٤٧٣: واو القسَم لا تدخل إلا على مُظَهَّرٍ، ولا تتعلق إلا بمحذوفٍ، نحو: ﴿وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ﴾ فإن تلتها واو أخرى نحو ﴿وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾ فالتالية واو العطف)) وفي نسختي: ٤/٣٨٥-٣٨٦. أقول: إن ما استشهد به د. ناصر ليس في محله؛ لأنني أتكلّم عن دخول واو العطف على واو القسَم كما في (ووالله)؛ فأين دخول الواو على الواو في ﴿وَالْتَيْنِ وَالزَّيْتُونِ﴾؟!.

(٤) المفضليات(تح: أحمد محمد شاكر، وعبد السلام هارون): ٣٠٨، والبيت

منسوب لراشد بن شهاب الإشكري، وبلا نسبة في همع الهوامع: ٤/٢٣٨.

حَرْفُ التَّاءِ:

أَمَّا تَاءُ الْقَسَمِ فَهِيَ خَاصَّةٌ فِي الدَّخُولِ عَلَى اسْمِ اللَّهِ تَعَالَى^(١)؛ ((لَأَنَّهُ لَمَّا كَانَ أَكْثَرَ مَا يُقْسَمُ بِهِ هَذَا الْاسْمَ طُلِبَ لَهُ حَرْفٌ يُخْصُّهُ؛ فَكَانَ ذَلِكَ الْحَرْفُ هُوَ التَّاءُ الْمُبْدَلَةَ مِنَ الْوَاوِ فِي نَحْوِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ﴾))^(٢).

وَقَدْ اِمْتَنَعَتِ (التَّاءُ) مِنَ الدَّخُولِ فِي جَمِيعِ مَا دَخَلَتْ فِيهِ الْبَاءُ، وَالْوَاوُ؛ ((لَأَنَّهَا لَمْ تَدْخُلْ عَلَى الْبَاءِ الَّتِي هِيَ الْأَصْلُ، وَإِنَّمَا دَخَلَتْ عَلَى الْوَاوِ الدَّاخِلَةِ عَلَى الْبَاءِ؛ فَلِذَلِكَ لَمْ تَتَّصِرَفْ))^(٣). وَهِيَ بَدَلٌ مِنْ بَدَلٍ، أَي: إِنَّمَا بَدَلٌ مِنَ الْوَاوِ؛ لِشَبْهِهَا إِيَّاهَا مِنْ جِهَةِ اتِّسَاعِ الْمَخْرَجِ؛ وَلِأَنَّ الْعَرَبَ أَبَدَلْتَهَا مِنَ الْوَاوِ فِي قَوْلِكَ: تُرَاثُ، وَتُجَاهُ وَغَيْرِهِمَا، وَاشْتِقَاقُهُمَا مِنْ: وَرِثَ، وَمِنْ الْوَجْهِ^(٤).

(١) ينظر: الكتاب: ٤٩٦/٣، معاني الحروف، الرُّمَانِيُّ: ٥٠.

(٢) شرح المفصل: ١٨٣/٩، والآية: سورة الأنبياء: من الآية ٥٧.

(٣) المقتضب: ١٢٠/٢.

(٤) ينظر: المقتضب: ٣٢٠-٣٢١/٢، معاني الحروف: ٥١، شرح مُلْحَحة

٣٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

قال أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ) بشأن إبدال التاء من الواو: ((وقالوا: إنها بدل من واو القسم))^(١)، كأنه لم يقنع بهذا الرأي؛ لذلك قال في البحر المحيط: ((والذي يقتضيه النظر أنه ليس شيء منها أصلاً للآخر))^(٢)، فكلُّ منها أصلٌ قائمٌ بذاته، وهو الصحيح.

وقد وُصفتِ التاء بالفرعية والضعف؛ لأنَّها فرعٌ من فرعٍ، ولكنها وإن وُصفتُ بذلك فإنَّ اختصاصها باسمِ الله تعالى قد شرفها وعظَّمها لشرف اسمه سبحانه^(٣)، واختصاصها باسمِ الله تعالى جعل القسم بها أكد وأفخم من الواو^(٤). وهي كثيراً ما تجمع مع القسم معنى التعجب^(٥).

(١) ارتشاف الضرب: ١٧١٦/٤.

(٢) ٣٢٢/٦، وينظر: منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك (أبو حيان

الأندلسي): ٢١/٣.

(٣) ينظر: شرح ملحمة الإعراب: ١٣٥، شرح المفصل: ١٨٩/٩.

(٤) ينظر: معاني النحو: ١٣٩/٤.

(٥) ينظر: الكتاب: ٤٩٧/٣، المفصل في علم العربية، الزمخشري: ٣٦٠.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٣٧

ت- المقسمُ به: وهو الركنُ الثالثُ والأخيرُ لجملةِ القسمِ الفعليةِ؛ ويُقصدُ به كُلُّ اسمٍ مُعظَمٍ، إمَّا لِعَظَمَتِهِ في ذاتِهِ، وإمَّا لكونِهِ عندَ المُقسِمِ عَظِيمًا، وقد اجتمعَا في لفظِ الجلالةِ (الله) وأسمائه الحسنَى^(١)، إذ إنَّ العربَ تُقسِمُ بالأشياءِ الكريمةِ عندهم العزيزةِ عليهم، يُريدونَ بذلكَ تأكيدَ أخبارِهِم، وأنَّ يبلغَ كلامُهُم من المخاطبينَ كُلَّ مَبْلَغٍ^(٢).

ولأجلِ ذلكَ فإنَّ المُقسِمَ به في كلامِهِما ﷺ وَرَدَ مَعْظَمُهُ بلفظِ الجلالةِ (الله) أو بما يُكَنَّى به عنه، من ذلكَ قولُ الإمامِ الحَسَنِ ﷺ: ((والله لا يُجَبِّنا عبدًا أبدًا ولو كانَ أسيرًا في الدَّيْلَمِ إلا نَفَعَهُ اللهُ بِحُبِّنا، وإنَّ حُبَّنا لَيَساقِطُ الدُّنُوبَ مِن نبيِ آدمَ كما تُساقِطُ الرِّيحُ الوَرَقَ مِنَ الشَّجَرِ))^(٣)، وقولُهُ: ((والله إنَّهُ لَعَهْدٌ عَهْدُهُ إلينا رسولُ اللهِ ﷺ أَنَّ هذا الأَمْرَ يملكُهُ اثنا عَشَرَ إمامًا مِن وُلْدِ عليٍّ وفاطمةَ، ما مِنَّا إلا مسمومٌ أو

(١) ينظر: شرح المفصل: ١٨٠/٩، شرح جمل الزجاجي: ٥٣٤/١، شرح

التسهيل (ناظر الجيش): ٣٠٦٦/٦.

(٢) ينظر: دُرُجُ الدَّرر في تفسير القرآن العظيم (منسوب إلى عبد القاهر

الجرجاني): ٥٠٩/٢.

(٣) اختيار معرفة الرجال (الشيخ الطوسي): ٣٢٧/١.

٣٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

مقتول))^(١). ومنه قول الإمام الحسين عليه السلام: ((فوالذي نفس حسين بيده لا يسمع اليوم واعيتنا أحد فلا يعيننا إلا أكبه الله لوجهه في جهنم))^(٢).
فأنت ترى أنهما عليهما السلام قد استعملا لفظ الجلالة (الله) في كلامهما مُقسَمين به، فقد صرح به الإمام الحسن، وكنى عنه الإمام الحسين بقوله: (فوالذي نفس حسين بيده)، ولا تكون النفس إلا بيد الله تعالى.

ثانياً: جملة جواب القسم:

جواب القسم هو الجزء المهم الذي من أجله جيء بالقسم؛ إذ ((لأبدل القسم من جواب؛ لأنه به تقع الفائدة ويتم الكلام؛ ولأنه هو المحلوف عليه، ومحال ذكر حليف غير محلوف عليه))^(٣). وجملة الجواب هذه تكون على ضربين:

الضرب الأول: جملة جواب القسم الخبرية: وهي الجملة التي قصد المتكلم أن يقررها ويزيدها ثبوتاً وتأكيذاً بالقسم؛ لأن مضمونها موضع اهتمامه^(٤).

(١) كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر (الخزّار القمي): ٢٢٦، بحار

الأنوار: ١٣٨/٤٤.

(٢) الأمل (الشيخ الصدوق): ١١٧.

(٣) اللامات، الزجاجي (تح: د. مازن المبارك): ٧٨، وينظر: توجيه اللمع: ٤٨٠،

الإيضاح في شرح المفصل، ابن الحاجب (تح: د. موسى العلي): ٣٢٢/٢.

(٤) ينظر: القسم في اللغة وفي القرآن (محمد المختار السلامي): ٦٧.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٣٩

ولما كانت كُلُّ مِنْ جَمَلَةِ الْقَسَمِ وَجُمَلَةِ الْجَوَابِ مُتَبَايِنَتَيْنِ، أَي: إِنَّ كَلَامَ مِنْهُمَا كَلَامٌ مُسْتَقِلٌّ قَائِمٌ بِنَفْسِهِ - وَمَعَ هَذَا لِكُلِّ مِنْهُمَا تَعَلُّقٌ بِالْأُخْرَى - جِيءَ بِأَحْرَفٍ تَرْتَبُطُ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى كَرَبِطِ حَرْفِ الشَّرْطِ الشَّرْطَ بِالْجُزْءِ^(١)، وَهَذَا الرِّبْطُ يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ نَوْعِ الْجُمَلَةِ الْوَاقِعَةِ جَوَاباً لِلْقَسَمِ؛ إِذْ تُقَسَمُ جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الْخَبَرِيَّةُ عَلَى قَسْمَيْنِ:

١ - جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الْأَسْمِيَّةُ: وَهِيَ إِمَّا مُثَبَّتَةٌ أَوْ مَنْفِيَّةٌ؛ فَإِنَّ كَانَتْ مُثَبَّتَةً أُجِيبَ الْقَسَمُ بِاللَّامِ الْمَفْتُوحَةِ، أَوْ بِ(إِنَّ وَاللَّامِ)، أَوْ بِ(إِنَّ) وَحَدَّاهَا مُشَدَّدَةٌ أَوْ مُخَفَّفَةٌ. وَأَمَّا إِنْ كَانَتْ مَنْفِيَّةً فَيُجَابُ الْقَسَمُ بِ(مَا)، أَوْ (لَا)، أَوْ (إِنَّ)^(٢).

٢ - جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الْفَعْلِيَّةُ: وَهِيَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ فَعْلُهَا مَاضِيًّا أَوْ مُضَارِعًا؛ وَالْفَعْلُ الْمَاضِي إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُثَبَّتًا أَوْ مَنْفِيًّا؛ فَإِنْ كَانَ مُثَبَّتًا فَالْأَوْلَى أَنْ يُجَابَ الْقَسَمُ بِ(اللَّامِ وَقَدْ)، وَيَجُوزُ (اللَّامُ) أَوْ (قَدْ) وَحَدَّاهَا، وَأَمَّا إِنْ كَانَ مَنْفِيًّا أُجِيبَ الْقَسَمُ بِ(مَا)، أَوْ (لَا)، أَوْ (إِنَّ)^(٣).

(١) ينظر: توجيه اللمع: ٤٨٠، شرح المفصل: ١٨٤/٩.

(٢) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ١/٥٣٧-٥٣٩، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٠-٦٢.

(٣) ينظر: اللامات: ٧٩، شرح الكافية الشافية: ٢/٨٣٩، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٢-٦٦.

٤٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

والفعل المضارع إمّا أن يكون مثبتاً أو منفيّاً؛ فإن كان مثبتاً فالأكثر تصديره باللام وكسعه بنون التوكيد، أو باللام وحدها، أو بالنون وحدها، وإن كان منفيّاً فنفيه بـ(ما)، أو (لا)، أو (إن)^(١)، وقد يكون بـ(لم) و(لن)^(٢). وقد وجب لتلك الأحرف أن يتلقى بها القسم؛ لأنها يستأنف بها الكلام^(٣).

الضرب الثاني: جملة جواب القسم الطليئة: وهي أن يكون القسم عليه مطلوباً لدى المقسم، وهذا لا يكون إلا في قسم السؤال^(٤)، أو القسم الاستعطافي^(٥) الذي يجاب بـ: الاستفهام، أو الأمر، أو النهي،

(١) ينظر: الغرة المخفية في شرح الدرّة الألفية: ١/ ٢٠١-٢٠٣، شرح الرضي على

كافية ابن الحاجب: ٦٢-٦٦.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢/ ٨٤٨، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر:

٢/ ٦٤٠.

(٣) ينظر: شرح المفصل: ٩/ ١٨٤.

(٤) ينظر: المسائل الشيرازيات، أبو علي الفارسي: ١/ ٢٥٦، شرح الرضي على

كافية ابن الحاجب: ٤/ ٣٠٨، ارتشاف الضرب: ٤/ ١٧٩٣.

(٥) ينظر: مغني اللبيب (تح وشرح: د. عبد اللطيف محمد الخطيب): ٢/ ١٤٥.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٤١

أو إلاً، أو لمّا، أو أن^(١)، ورُبّما أجيّبَ بـ: لَتَفْعَلَنَّ، وَلَنْفَعَلَنَّ فيكونُ خَبَرًا
بمعنى الأمر^{(٢)(٣)}.

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢١٧/١، شرح الرضي على كافية ابن
الحاجب: ٥٩/٦، التذيل والتكميل، أبو حيان الأندلسي (تح: د. حسن
هنداوي): ٣٣٤/١١.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦٠/٦.

(٣) قالت د. أسيل: ((نَقَلْتُ قَوْلَ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام: (وَاللّٰهُ لَيَجْتَمِعَنَّ...)) مِنَ الْقَسَمِ
غَيْرِ الْاسْتِعْطَافِيِّ، وَهُنَا تَجْعَلُهُ مِنَ الْاسْتِعْطَافِيِّ؛ لِأَنَّ اقْتِرَانَ لَامِ الْقَسَمِ مَعَ الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ
الْمُؤَكَّدِ بِالنُّونِ الثَّقِيلَةِ بِمَعْنَى الْأَمْرِ، وَكَذَلِكَ الصَّفَحَاتُ التَّالِيَةُ)). أَقُولُ: كَانَ عَلَيْهَا أَنْ
تَقُولَ: (لِأَنَّ اقْتِرَانَ لَامِ الْقَسَمِ بِالْفِعْلِ الْمَضَارِعِ)؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (اقْتَرَنَ) لَا يَتَعَدَى بِ(مَعَ)
وَإِنَّمَا بِ(الْبَاءِ) هَذَا أَوْلَى، وَثَانِيًا: إِنَّ الْأَمْرَ لَيْسَ كَمَا ذَكَرْتُ د. أسيل، فَهَنَّاكَ فَرْقٌ بَيْنَ
صِيغَةِ (لَيَفْعَلَنَّ) وَ(لَتَفْعَلَنَّ)؛ فَالصِّيغَةُ الْأُولَى لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا فِي الْقَسَمِ الْخَبْرِيِّ (غَيْرِ
الْاسْتِعْطَافِيِّ) وَهُوَ مَا عَلَيْهِ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام: ((وَاللّٰهُ لَيَجْتَمِعَنَّ عَلَى قَتْلِي طُغَاةَ بَنِي
أُمَيَّةَ)). وَالصِّيغَةُ الثَّانِيَةُ: تُسْتَعْمَلُ فِي الْقَسَمِ الْخَبْرِيِّ، وَالْقَسَمِ الطَّلْبِيِّ (الْاسْتِعْطَافِيِّ)،
أَمَّا الْخَبْرِيُّ فَنَحْوُ قَوْلِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام لِمَعَاوِيَةَ: ((تَاللّٰهُ لَتَلْقَيْنَنَّ عَن قَلِيلٍ رَبَّكَ)) وَأَمَّا
الطَّلْبِيُّ فَنَحْوُ قَوْلِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ: ((وَأَيُّمُ اللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ يَا بَنُ أُمِّ عَمْرٍو
أَوْ لِأَنْبُذَنَّ حِضْنَيْكَ بِنُؤَافِذٍ أَشَدَّ مِنَ الْقَعْصَبِيَّةِ)) فَقَوْلُهُ: (لَتَنْتَهِيَنَّ) عَلَى صِيغَةِ

٤٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
لذا عُرِفَ الْقَسْمُ الاستعطافي بأنه ^(١) ((تحريك النفس وإثارة شعورها بجُمْلَةٍ
إنشائية تحيُّ بعد جملة القسم)) ^(٢).

→ كَتَفَعَلَنَّ، وهو خبرٌ بمعنى الأمر، أي: أنته؛ وعليه أرى أن د. أسيل لم تُفَرِّقَ بين
الصيغتين من حيث الدلالة.

(١) النحو الوافي، عباس حسن: ٣٨٦/٢.

(٢) قالت د. أسيل: ((لم يقل عباس حسن بهذا بل قال: وهو جملة طلبية يراد بها
توكيد معنى جملة طلبية أخرى مشتملة على ما يثير الشعور والعاطفة، وتعتبر جواب
القسم)) النحو الوافي: ٤/٤٥٠، وفي نسختي: ٤/٣٦٥. أقول: بل قال عباس حسن
بما ذكرته من تعريف القسم الاستعطافي، وكان على د. أسيل أن لا تتسرع في الحكم،
هذا أولاً. وثانياً: هي نقلت قول عباس حسن في تعريف القسم الاستعطافي: (هو جملة
طلبية يراد بها توكيد معنى جملة طلبية أخرى)؛ فعلى النحو السلام إن كانت جملة
القسم الاستعطافي طلبية، وهذه كتب النحو قديمها وحديثها لم نجد فيها من ذكر أن
جملة القسم الاستعطافي طلبية، وكان عليها أن لا تأخذ بقول عباس حسن بل ترد
عليه، ولا تكون ناقلة فقط من دون تدبر.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٤٣

الفصلُ الأوَّلُ: جُمَلتا الْقَسَمِ وجوابه في كلامِ الإمامين عليهما السلام

إنَّ الْقَسَمَ في كلامِ الإمامين: الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهما السلام جاء على نمطين

رئيسين:

النمطُ الأوَّلُ: جملةُ الْقَسَمِ اسْمِيَّةٌ، وجملةُ جوابه خبريَّةٌ.

النمطُ الثاني: جملةُ الْقَسَمِ فعليَّةٌ، وجملةُ جوابه خبريَّةٌ أو طلبيةٌ.

أمَّا النمطُ الأوَّلُ فيُقَسَمُ بحسبِ نوعِ جملةِ الْقَسَمِ الاسميَّةِ على

قسمين:

القسمُ الأوَّلُ: جملةُ الْقَسَمِ الاسميَّةِ الصريحةُ، وجملةُ جوابه خبريَّةٌ.

القسمُ الثاني: جملةُ الْقَسَمِ الاسميَّةِ غيرِ الصريحةِ، وجملةُ جوابه خبريَّةٌ.

القسمُ الأوَّلُ: جملةُ الْقَسَمِ الاسميَّةِ الصريحةُ، وجملةُ جوابه خبريَّةٌ.

ويُقَسَمُ بحسبِ نوعِ جملةِ جوابِ الْقَسَمِ على ضربين:

الضربُ الأوَّلُ: جملةُ جوابِ الْقَسَمِ الاسميَّةِ: وهي مثبتةٌ أو منفيةٌ:

أ- جملة جواب القسم الاسمي المثبتة:

ورد هذا التركيب في خمسة مواضع^(١):

— منها قول الإمام الحسن عليه السلام بمسمع من معاوية من خطبة له وهو على المنبر بعد الصلح: ((وإن معاوية بن صخر زعم أنني رأيتُه للخلافة أهلاً، ولم أر نفسي لها أهلاً، فكذب معاوية، وأيم الله لأنا أولى الناس بالناس في كتاب الله وعلى لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم، غير أننا لم نزل أهل البيت محييين مظلومين مضطهدين منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فالله بيننا وبين من ظلمنا حقنا، ونزل على رقابنا وحمل الناس على أكتافنا، ومنعنا سهمنا في كتاب الله من الفياء والغنائم، ومنع أمنا فاطمة إرثها من أبيها))^(٢).

(١) ينظر: م: ١: ١٦٦، ١٩٨، م: ٢: ٩٨٢، قال د. ناصر في مواضع عدّة: ((ماذا

تعني هذه الرموز؟))، أي: م: ١، م: ٢. أقول: قد ذكرت في المقدمة المراد منها؛ ف م: ١:

موسوعة كلمات الإمام الحسن عليه السلام، وم: ٢: موسوعة كلمات الإمام الحسين عليه السلام..

(٢) الأملالي (الشيخ الطوسي): ٥٦١، بحار الأنوار: ١٠/١٣٨.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسْمِ ٤٥

(أَيْمُ اللَّهِ)^(١): جَمَلَةُ الْقَسْمِ الْأَسْمِيَّةِ الصَّرِيحَةُ، فَـ(أَيْمُ): مُبْتَدَأٌ، وَخَبْرُهُ مَحذُوفٌ وَجُوباً تَقْدِيرُهُ: الْمَقْسَمُ بِهِ، أَوْ قَسَمِي، أَوْ يَمِينِي، جَاءَ فِي الْكِتَابِ: ((هَذَا بَابُ مَا عَمَلَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ وَفِيهِ مَعْنَى الْقَسْمِ؛ وَذَلِكَ قَوْلُكَ: لَعَمْرُ اللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ، وَأَيْمُ اللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ... كَأَنَّهُ قَالَ: لَعَمْرُ

(١) قَالَ د. أَسْعَدُ مُحَمَّدُ عَلِي النَّجَّارُ، جَامِعَةُ بَابِل - كَلِيَّةُ التَّرْبِيَةِ الْأَسَاسِيَّةِ، قَسَمَ اللُّغَةَ الْعَرَبِيَّةَ: ((نَحْنُ لَسْنَا بِصَدَدِ إِعْرَابٍ وَإِنَّمَا بِصَدَدِ دَلَالَةٍ، دَلَالَةُ الْقَسْمِ هُنَا إِزَالَةُ الشَّكِّ)). أَقُولُ: لِأَبَدِّ لِي مِنْ تَعْيِينِ جَمَلَةِ الْقَسْمِ وَالْإِشَارَةِ إِلَى رُكْنَيْهَا مِنْ حَيْثُ الْإِعْرَابِ؛ لِأَنَّ عُنْوَانَ الْأَطْرُوحَةِ هُوَ (تَرَكَيبُ الْقَسْمِ وَالشَّرْطِ فِي كَلَامِ الْإِمَامِينَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهما السلام) هَذَا أَوَّلًا، وَثَانِيًا: إِنِّي لَمْ أَذْكَرْ حَدِيثًا لِأَحَدِ الْإِمَامِينَ عليهم السلام إِلَّا وَقَدْ ذَكَرْتُ دَلَالَتَهُ مُفَصَّلًا بِالْإِعْتِمَادِ عَلَى كُتُبِ النُّحُوِّ وَالْبَلَاغَةِ وَغَيْرِهَا، وَذَلِكَ بَعْدَ بَيَانِ التَّرْكَيبِ لِلْقَسْمِ أَوْ الشَّرْطِ أَوْ لِكُلَيْهِمَا مَعًا. وَلَيْتَدَبَّرَ الْقَارِئُ الْكَرِيمُ تَحْلِيلَ حَدِيثِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام يَجِدُ أَنِّي فَصَّلْتُ الْكَلَامَ فِي الدَّلَالَةِ بَعْدَ بَيَانِ التَّرْكَيبِ. وَثَالِثًا: إِنَّ د. أَسْعَدَ ذَكَرَ أَنَّ دَلَالَةَ الْقَسْمِ هُنَا هِيَ إِزَالَةُ الشَّكِّ، وَمَا ذَكَرَهُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ؛ بَلْ كَانَ الْقَسْمُ مِنْ أَجْلِ رَدِّ إِنْكَارِ الْمُخَاطَبِ مَعَاوِيَةَ وَمَنْ كَانَ عَلَى شَكْلِهِ، وَهُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ الشَّكِّ وَالْإِنْكَارِ؛ فَمَعَاوِيَةُ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ لَمْ يَكُونُوا شَاكِّينَ فِي إِمَامَةِ الْحَسَنِ عليه السلام بَلْ كَانُوا مُنْكَرِينَ لَهَا.

اللهِ الْمُقْسَمُ بِهِ، وَكَذَلِكَ أَيْمُ اللهُ^(١)، إِذْ ((عَقَدَتِ الْعَرَبُ جُمْلَةَ الْقَسَمِ مِنَ الْمَبْتَدِئِ وَالْخَبْرِ [كَمَا عَقَدْتَهَا مِنْ الْفِعْلِ وَالْفَاعِلِ]، فَقَالَتْ: لَعَمْرُكَ لِأَقْوَمَنِّ، وَلَا يَأْمَنُ اللهُ لِأَذْهَبَنَّ))^(٢).
وإنَّما حُذِفَ الْخَبْرُ وَجُوبًا؛ لِدَلَالَةِ ذَلِكَ الْفَلِظِ (أَيْمُنُ)^(٣) عَلَى تَعْيِينِهِ، وَلِطَوْلِ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّ طَوْلَ الْكَلَامِ بِجَوَابِ الْقَسَمِ: (لَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ فِي كِتَابِ اللهِ وَعَلَى لِسَانِ نَبِيِّ اللهِ) صَارَ عَوْضًا عَنِ الْخَبْرِ

(١) ٣/٥٠٢-٥٠٣، وينظر: الأصول في النحو: ١/٤٣٤.

(٢) اللمع في العربية، ابن جني (تح: حامد المؤمن): ٢٤٥، وما بين المعقوفين من توجيه اللمع: ٤٨٤، وينظر: المقتصد في شرح الإيضاح، عبد القاهر الجرجاني: ٢/٨٦٤، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣٠٨٣.

(٣) قال د. أسعد: ((هنا حُذِفَ الْخَبْرُ؛ لِأَنَّهُ تَأَخَّرَ وَتَقَدَّمَ جُمْلَةٌ تُغْنِي عَنْ جَوَابِهِ))، وَقَالَ أَيضًا: ((إِذَا قُلْتَ: وَاللهِ لِأَنَا أَوْلَى النَّاسِ. أَلَمْ يَكُنِ الْجَوَابُ مَحذُوفًا؟ سَبَقَهُ كَلَامٌ: زَعَمَ أَنِّي رَأَيْتُهُ...)). أَقُولُ: إِنَّ تَعْلِيلَ د. أَسْعَدَ حَذْفَ خَيْرِ (أَيْمُنُ) بَعِيدٌ عَمَّا ذَكَرَهُ النُّحَوِيُّونَ، بَلْ كَيْفَ يَذْكَرُ ذَلِكَ، وَتَعْلِيلُ النُّحَوِيِّينَ أَمَامَهُ؟.

وقوله: (أَلَمْ يَكُنِ الْجَوَابُ مَحذُوفًا؟) يُرِيدُ بِهِ أَنْ يَحْمِلَنِي عَلَى أَنْ أُقِرَّ بِأَنَّ جَوَابَ الْقَسَمِ مَحذُوفًا فِي (وَاللهِ لِأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ) كَيْفَ أُقِرُّ بِذَلِكَ؟ فَمَا ذَكَرَهُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ، بَلْ الْجَوَابُ مَذْكَورٌ، وَهُوَ الْجُمْلَةُ الْأَسْمِيَّةُ (لَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ).

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٤٧

وَسَدَّ مَسَدَهُ^(١). وَيَجُوزُ عَلَى مَذْهَبِ ابْنِ عُصْفُورٍ (ت ٦٦٩ هـ) أَنْ يَكُونَ (أَيْمٌ) خَبْرًا وَالْمَحذُوفُ مَبْتَدَأً، أَي: قَسَمِي أَيْمُ اللَّهِ^(٢). وَتَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ^(٣)، إِلَّا أَنَّ كَوْنَ الْخَبْرِ مَحذُوفًا أَوْلَى؛ لِصِحَّةِ دُخُولِ (لَامِ) الْإِبْتِدَاءِ التَّوَكِيدِيَّةِ عَلَى (أَيْمُنُ)^(٤)، وَ((بِنَاءً عَلَى أَنَّهُ إِذَا دَارَ الْأَمْرُ بَيْنَ كَوْنِ الْمَحذُوفِ أَوَّلًا أَوْ ثَانِيًا، فَكَوْنُهُ ثَانِيًا أَوْلَى))^(٥)؛ لِذَلِكَ رَجَعَ أَبُو حَيَّانَ فِي (ارْتِشَافِ الضَّرْبِ) عَنْ رَأْيِهِ هَذَا إِلَى الْقَوْلِ بِحَذْفِ الْخَبْرِ وَجُوبًا، إِذْ قَالَ: ((فَدِ (أَيْمُنُ اللَّهِ) فِي الْقَسَمِ مُتَتَرِّمٌ فِيهِ الرَّفْعُ عَلَى الْإِبْتِدَاءِ، هَكَذَا اسْتَعْمَلْتَهُ الْعَرَبُ، وَخَبْرُهُ وَاجِبُ الْحَذْفِ))^(٦).

-
- (١) ينظر: توجيه اللمع: ٤٨٤، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥٤ / ٦، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٦٣٥ / ٢، المساعد على تسهيل الفوائد: ٣٠٨ / ٢.
- (٢) ينظر: المقرَّب: ٩١، مغني اللبيب: ٣٧٤ / ١.
- (٣) ينظر: منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك: ١٦٧ / ١.
- (٤) ينظر: المساعد على تسهيل الفوائد: ٣٠٨ / ٢.
- (٥) شرح مغني اللبيب المسمَّى بـ(شرح المزج) الدماميني: ٥٢٦ / ١.
- (٦) ارتشاف الضرب: ١٧٧٠ / ٤.

٤٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وقال الفراء (ت ٢٠٧ هـ): ((كُلُّ يَمِينٍ فَهِيَ تُرْفَعُ بِجَوَابِهَا))^(١)، وقال أيضاً في ما نَقَلَ عنه الرضي: ((إِنْ كَانَ الْمَبْتَدَأُ اسْمًا مَعْنَى نَحْوِ: لِعَمْرُكَ، وَأَيُّمُنُ اللَّهِ فَجَوَابُ الْقَسَمِ خَبْرُهُ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى تَقْدِيرِ خَبْرٍ آخَرَ؛ لِأَنَّ: لِعَمْرُكَ يَمِينٌ، وَلَا فُعْلَنٌ يَمِينٌ أَيْضًا، فَهُوَ هُوَ))^(٢)، وَرُدَّ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ كَلَامًا مِنَ (الْعَمْرِ) وَ(أَيُّمُن) مُقْسَمٌ بِهِ، وَلَا فُعْلَنٌ: مُقْسَمٌ عَلَيْهِ؛ فَكَيْفَ يَكُونُ هَذَا ذَاكَ^(٣).

و(أَيُّم) مُحَقَّفَةٌ مِنْ (أَيُّمُن)؛ وَهُوَ ((حَرْفٌ وَضِعَ لِلْقَسَمِ، فَإِذَا لَقِيَتهُ الْأَلِفُ وَاللَّامُ سَقَطَتِ النُّونُ))^(٤). وَلِكثْرَةِ اسْتِعْمَالِ الْعَرَبِ (أَيُّمُن) فِي الْقَسَمِ آثَرُوا التَّصَرُّفَ فِيهِ تَخْفِيفًا؛ لِذَا جَاءَ عَلَى لُغَاتِ عِدَّةٍ أَوْصَلُوهَا إِلَى نِيْفٍ وَعَشْرِينَ لُغَةً، مِنْهَا: أَيُّمُنُ اللَّهِ، وَأَمِ اللَّهِ، وَإِمِ اللَّهِ، وَمُ اللَّهِ، وَمِ اللَّهِ^(٥).

(١) معاني القرآن: ٢/٢٤٧.

(٢) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٥٥، وينظر: الإبانة في اللغة العربية (سَلَمَةُ بن مسلم العوتبي الصحاري): ٣/٥٣٢، ولم أجده في معانيه.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٥٥.

(٤) كتاب العين: ٨/٣٨٧ (ي م ن).

(٥) ينظر: الكتاب: ٣/٥٠٢-٥٠٣، شرح المفصل: ٩/١٧٨، شرح

التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣٠٨٧، همع الهوامع: ٤/٢٣٨.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٤٩

وقد اختلفَ النحويُّونَ في أَصْلِ (أَيْمُنُ)؛ فَذَهَبَ الخليلُ والكوفيُّونَ إلى أَنَّهُ جَمْعُ (يَمِينِ)، وَهَمَزْتُهُ في الْأَصْلِ هَمْزَةٌ قَطْعٌ جُعِلَتْ وصلاً؛ لكثرةِ الاستعمالِ، قال الخليلُ: ((واليمينُ: يُؤنَّثُ، والجميعُ: الأيمانُ والأيمانُ... وأيمانُ جماعةٍ، أي: يمينا بعد يمينٍ، قال زهيرُ:

فَتُجْمَعُ أَيْمُنٌ مِنَّا وَمِنْكُمْ بِمُقْسَمَةٍ تَمُورُ بِهَا الدِّمَاءُ
... فيكونُ قد جَمَعَ بينَ اليمينِ. وتمورُ: تُسْفَكُ))^(١).

وتابعَهُم على ذلك ابنُ كيسانَ^(٢) والزجاجُ (ت ٣١١هـ) في أحدِ قوليهِ^(٣)، وابنُ دُرستويه (ت ٣٣٧هـ)^(٤)، والسيرافي (ت ٣٦٨هـ) مُجيزاً^(٥). وقال ابنُ يعيش (ت ٦٤٣هـ) مُعَضِّداً ذلك: ((اِحْتَلَفُوا

(١) كتاب العين: ٨/٣٨٦-٣٨٧ (ي م ن) والبيت من الوافر في شرح ديوانه: ٧٤، وينظر: الخلل في إصلاح الخلل، البطليوسي: ٢٠٥، الإنصاف، أبو البركات الأنباري: ١/٤٠٤-٤٠٥ م ٥٩، البسيط في شرح جمل الزجاجي (ابن أبي الربيع السبتي): ٢/٩٣٩-٩٤٠.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ٨/٦٦، ٩/١٨٣.

(٣) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ١٤/١٨.

(٤) ينظر: شرح المفصل: ٨/٦٦، ٩/١٨٣.

(٥) ينظر: المصدر نفسه: ٨/٦٦.

٥٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

بالجمع، كما يختلفون بالمفرد، فقالوا: أَيْمُنُ اللهُ لا أَفْعَلُ))^(١). فإذا كان (أَيْمُنُ) جمع (يمين) فإنه يُسْتَعْمَلُ قَسماً وغير قَسَمٍ^(٢).

أما مذهبُ البصريين فإنه مفردٌ مُشْتَقٌّ مِنَ الْيَمْنِ بمعنى البركة، وهمزته عند سيويه همزةٌ وَضَلٍ^(٣).

ونجدُ بعضَ النحويين قالوا بمذهب الخليل والكوفيين تارةً، وتارةً أخرى بمذهب البصريين؛ فهذا ابنُ جَنِّي مثلاً ذهبَ إلى قول الخليل والكوفيين في كتابه (المنصف)^(٤)، وأخذَ برأيِ البصريين في كتابه (سر صناعة الإعراب)^(٥). وكذلك أبو البركات الأنباري (ت ٥٧٧هـ)، فإنه رجَّحَ قولَ الكوفيين في كتابه (أسرار العربية)^(٦)، وأخذَ برأيِ البصريين في (الإنصاف)^(٧)؛ لذا نجدُ ابنَ أبي الربيع (ت ٦٨٨هـ) يُصَحِّحُ كِلَا الْمَذْهَبَيْنِ، إذ قال: ((وهذان

(١) شرح المفصل: ٦٧/٨.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٨٧٧/٢.

(٣) ينظر: الكتاب: ٥٠٣/٣، المقتضب: ٣٣٠/٢، الأصول في النحو: ٤٣٤/١.

(٤) ينظر: ٦١/١.

(٥) ينظر: ١١٥/١.

(٦) ينظر: ٣٤٣.

(٧) ينظر: ١/٤٠٤-٤٠٩ م ٥٩.

الباب الأول: تراكيب القسم ٥١

القولان صحيحان))^(١).

وجملة جواب القسم الاسمي في كلام الإمام الحسن عليه السلام هي (لأننا أولى الناس بالناس في كتاب الله وعلى لسان رسول الله)، جاءت مُصَدَّرَةً بِاللَّامِ التوكيدية التي هي أكثر اللامات تَصَرُّفًا، وأهميتها تحقيق معنى الجملة وإزالة الشك عما في نفس المخاطب^(٢). وأصل هذه اللام لامُ الابتداء، ((وإنما قلنا: إن أصلها الابتداء؛ لأنها قد تعرّى من معنى الجواب، وتخلص للابتداء، ولا تعرّى من الابتداء؛ فلذلك كان أخص معنيها))^(٣).

والأصل في هذه اللام أن يؤتى بها في مواضع الرد والإنكار، كما في قوله تعالى على لسان إخوة يوسف عليه السلام: ﴿لِيُؤسِفُوا أَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(٤). مُنْكَرِينَ عَلَى أَبِيهِمْ هَذَا الْمَعْنَى^(٥)؛ وكذلك اللام المصدّر بها جواب القسم في قول الإمام الحسن عليه السلام: (لأننا أولى الناس بالناس) إذ جاءت في موضع الإنكار على معاوية قوله وهو على

(١) البسيط في شرح جمل الزجاجي: ٢ / ٩٤٠.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ٩ / ٤٧.

(٣) شرح المفصل: ٩ / ٣٨، وينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦ / ٦٠.

(٤) سورة يوسف: ٨.

(٥) ينظر: معاني النحو: ١ / ٢٩٣.

الْمُنْبِرِ: ((أَيُّهَا النَّاسُ، هَذَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَابْنُ فَاطِمَةَ رَأَى لَلْخِلَافَةِ أَهْلًا، وَلَمْ يَرَ نَفْسَهُ لَهَا أَهْلًا))^(١)، وَيَعْضُدُ هَذَا الْإِنْكَارَ سِيَاقَ كَلَامِ الْإِمَامِ، إِذْ وَصَفَ قَوْلَ مَعَاوِيَةَ بِكَلِمَةِ (زَعَمَ) الدَّالَّةِ عَلَى الذَّمِّ؛ فَهِيَ لَمْ تُسْتَعْمَلْ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ إِلَّا كَذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا﴾^(٢)، حَتَّى قِيلَ: ((الزَّعْمُ أَصْلُهُ الْكَذِبُ))^(٣)، وَقِيلَ: ((لِكُلِّ شَيْءٍ كُنْيَةٌ، وَكُنْيَةُ الْكَذِبِ الزَّعْمُ))^(٤). وَمَا يَعْضُدُ الْإِنْكَارَ أَيْضًا وَصَفَ الْإِمَامِ كَلَامَ مَعَاوِيَةَ بِالْكَذِبِ؛ فَقَالَ: (فَكَذَّبَ مَعَاوِيَةَ)، وَذَلِكَ فِيهِ مَا فِيهِ مِنْ شِدَّةِ الْإِنْكَارِ.

وَخَبَرُ الْمَبْتَدَأِ فِي جَمَلَةٍ جَوَابِ الْقَسَمِ جَاءَ اسْمَ تَفْضِيلٍ (أُولَى)؛ لِأَنَّ الْمَبْتَدَأَ الَّذِي تَدْخُلُ عَلَيْهِ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ أَوْ الْقَسَمِ، وَخَبْرُهُ مُفْرَدٌ، أَيُّ: لَيْسَ جَمَلَةٌ يُؤْتَى بِخَبْرِهِ اسْمَ تَفْضِيلٍ^(٥). وَأَمَّا الْمَفْضَلُ عَلَيْهِ فَلَمْ يُذَكَّرْ بَعْدَ اسْمِ التَّفْضِيلِ؛ لِأَنَّ إِضَافَتَهُ إِلَى النَّاسِ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ

(١) الأمامي (الشيخ الطوسي): ٥٦١.

(٢) سورة التغابن: من الآية ٧، وينظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم:

٢١٣، ٣٤٩، ٦٩٥.

(٣) لسان العرب: ٤ / ٣٧٠ (زع م).

(٤) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح (السبكي): ١ / ٥١٤، شرح قواعد

الإعراب (القوجوي): ٨٥.

(٥) ينظر: معاني النحو: ١ / ٢٩٤.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٥٣

صَاحِبَ (أَفْعَل) وَهُوَ (أَنَا) الْمَكْنَى بِهِ عَنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُفَضَّلًا عَلَى غَيْرِهِ مُطْلَقًا، فَأَغْنَى ذَلِكَ عَنْ ذِكْرِ الْمَفْضَلِ عَلَيْهِ^(١). وَلَا أَمِيَّةَ هَذَا الْمَعْنَى جَاءَ بِالْقَسَمِ تَوْكِيدًا لَهُ؛ وَهُوَ أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْلَى بِالنَّاسِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ. ثُمَّ إِنَّ الْإِتْيَانَ بِجَوَابِ الْقَسَمِ جَمَلَةً اسْمِيَّةً يُوَافِقُ الْمَقَامَ؛ لِأَنَّ فِيهِ دَلَالَةً عَلَى ثُبُوتِ ذَلِكَ الْمَعْنَى؛ وَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ فَهُوَ أَوْلَى بِالْخِلَافَةِ، لِذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُشِيرًا إِلَى الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((ابْنَايَ هَذَانِ إِمَامَانِ قَامَا أَوْ قَعَدَا))^(٢).

وَعَوْدًا عَلَى بَدْءِ ذِكْرِنَا سَابِقًا أَنْ أَصْلَ (أَيُّمْنُ) عِنْدَ الْبَصْرِيِّينَ مَفْرَدٌ مُشْتَقٌّ مِنَ الْيُمْنِ، أَي: الْبَرَكَةِ؛ فَمَعْنَى (أَيُّمْنُ اللَّهُ): بَرَكَةُ اللَّهِ يَمِينِي. وَأَمَّا عِنْدَ الْخَلِيلِ^(٣) وَالْكَوْفِيِّينَ فَهُوَ جَمْعُ (يَمِينِ)، أَي: يَمِينًا بَعْدَ يَمِينٍ، وَيَمِينٌ اللَّهُ: مَا أَقْسَمَ بِهِ سُبْحَانَهُ.

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/٤٣٨.

(٢) الفصول المختارة من العيون والمحاسن، الشريف المرتضى: ٣٠٣.

(٣) قال د. حيدر: ((البصريون خرجوا عن الخليل؟!،!!، يُوثق))، وقال أيضًا في (أَيُّمْنُ): ((لا جَمْعَ ولا إِفْرَادَ عِنْدَ الْخَلِيلِ))، أقول: لا حاجة إلى هذا الاستفهام التعجبي الإنكاري؛ فقد سبق ذكر رأي الخليل وتوثيقه في تحليل أول حديث من الأطروحة، وهو ما أنا بصددده؛ فكيف يذكر أن رأي الخليل في (أَيُّمْنُ) لا جمع ولا إفراد؟.

فلو راعينا قرائن الحال التي تُحيطُ بنصِّ الإمامِ الحسنِ عليه السلام لَوَجَدْنَا أَنَّ الْمُخَاطَبَ (معاويةَ وَمَنْ كَانَ حَاضِرًا هُنَالِكَ) مبالغًا في إنكارِ حقِّ جَعَلَهُ اللهُ سُبْحَانَهُ فِي الإِمَامِ الحَسَنِ عليه السلام على لسانِ رسولِهِ صلى الله عليه وآله أَلَا وَهُوَ الخِلافةُ؛ وَعَلَيْهِ فَهَذَا يَقْتَضِي المبالغةَ في التوكيدِ مِنْ أَجْلِ رَدِّ إنكارِ المُخاطَبِ؛ فَإِذَا كَانَ الأَمْرُ كَذَلِكَ فَأَيْنَ نَجِدُ المبالغةَ في التوكيدِ؟ هَلْ فِي كَوْنِ (أَيُّمُنُ اللهُ) بِمعنى بركةِ اللهِ أَوْ بِمعنى يمينًا بعدَ يمينٍ؟ إِنَّ ذَلِكَ وَاضِحٌ بَأَنَّ (يَمِينًا بعدَ يَمِينٍ) هُوَ أَبلغُ في التوكيدِ؛ لِأَنَّهُ تَكَرَّرَ لِلْيَمِينِ، هَذَا أَوَّلًا، وَثَانِيًا أَنَّهُ قَسَمٌ بِمَا أَقْسَمَ بِهِ سُبْحَانَهُ.

لِذَلِكَ أَرَى أَنَّ (أَيُّمُنُ اللهُ) هُوَ جَمْعٌ مَفْرُودٌ: (يَمِينُ اللهُ)، وَهُوَ مَا قَالَ بِهِ الخَلِيلُ وَالكُوفِيُّونَ.

- وَمِنْ تِلْكَ المَوَاضِعِ أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ معاويةُ أَنْ يَسْتَخْلِفَ مِنْ بَعْدِهِ ابْنَهُ يَزِيدَ (ت ٦٤ هـ)، وَدَعَا النَّاسَ إِلَيْهِ امْتَنَعَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ لِأَسِيْمَا بَنِي هَاشِمٍ الَّذِينَ كَانَ أَشَدَّهُمْ إنكارًا الإِمَامَ الحَسِينَ عليه السلام، فَبَعَثَ معاويةُ إِلَيْهِ بِرِسالَةٍ، جَاءَ فِيهَا: ((اتَّقِ اللهُ، وَلَا تَرِدَنَّ هَذِهِ الأُمَّةَ فِي فِتْنَةٍ، وَانظُرْ لِنَفْسِكَ وَدِينِكَ وَأُمَّةِ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله)).^(١) فَأَجابَهُ الإِمَامُ: ((وَأَيُّمُ اللهُ إِنِّي لَخائِفٌ لُلهِ فِي تَرْكِ ذَلِكَ، وَمَا أَظُنُّ اللهُ راضِيًا بِتَرْكِ ذَلِكَ، وَلَا عاذِرًا بِدونِ الإِعذارِ فِيهِ إِلَيْكَ، وَفِي أَوْلِيائِكَ القَاسِطِينَ المَلْحَدِينَ حِزْبِ

الظَّلْمَةَ، وَأَوْلِيَاءِ الشَّيَاطِينِ))^(١).

جاء جوابُ القَسَمِ (إِنِّي لَخَائِفٌ لِّلَّهِ فِي تَرْكِ ذَلِكِ) مُصَدَّرًا بِ(إِنَّ وَاللَّامِ) لِكَثْرَةِ التَّوَكِيدِ؛ لـ ((أَنَّ (لَامَ) إِنَّ تَدْخُلُ مُؤَكَّدَةً لِلخَيْرِ، كَمَا تَدْخُلُ (إِنَّ) مُؤَكَّدَةً لِلجَمَلَةِ))^(٢)؛ ولأجلِ ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْهَا الْقَسَمُ مبالِغَةً فِي توكِيدِ الخوفِ لِلَّهِ تَعَالَى فِي تَرْكِ أَنْ يَكُونَ يَزِيدُ خَلِيفَةً لِلْمُسْلِمِينَ، وَمبالِغَةً فِي دَفْعِ إنْكَارِ المَخَاطَبِ (معاوية)؛ لِأَنَّهُ كَانَ شَدِيدَ الإنْكَارِ لِحَقِّ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عليه السلام بِالخِلافَةِ. فعلى قَدْرِ الإنْكَارِ يَكُونُ وُزُودُ التَّوكِيدِ^(٣).

ب- جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الأَسْمِيَّةِ المُنْفِيَّةِ:

وَرَدَ هَذَا التَّرْكِيبُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عليه السلام فِي كِتَابٍ بَعَثَ بِهِ إِلَى أَهْلِ الكُوفَةِ: ((وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ أَخِي وَابْنَ عَمِّي وَثِقَتِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي مُسْلِمَ بَنِ عَقِيلٍ، وَأَمَرْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ إِلَيَّ بِحَالِكُمْ وَأَمْرِكُمْ وَرَأْيِكُمْ؛ فَإِنْ كَتَبَ إِلَيَّ: أَنَّهُ قَدْ أَجْمَعَ رَأْيَ مَلِكِكُمْ، وَذَوِي الفَضْلِ وَالحِجْجَى مِنْكُمْ عَلَى مِثْلِ مَا قَدِمْتَ عَلَيَّ بِهِ رُسُلِكُمْ، وَقَرَأْتُ فِي كُتُبِكُمْ، أَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَشَيْكًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ؛ فَلَعَمْرِي مَا

(١) اختيار معرفة الرجال، الشيخ الطوسي: ٢٥٢ / ١.

(٢) اللامات: ٦٠، وينظر: الغرة المخفية في شرح الدرّة الألفية: ٢٠١ / ١.

(٣) ينظر: الإيجاز لأسرار كتاب الطراز (يحيى بن حمزة العلوي): ١١٦.

٥٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
الإمام إلا العامل بالكتاب، والآخذ بالقسط، والدائن بالحق،
والحابس نفسه على ذات الله. والسلام))^(١).

اللام في (لعمري) لام الابتداء، ولا يمكن أن تكون جواب قسم؛ لأن ما
دخلت عليه به وقع القسم، والقسم لا يدخل على القسم^(٢).
والعمر والعمر والعمر كلها بمعنى الحياة^(٣)، إلا أنه لم يستعمل
منها في القسم إلا مفتوح العين؛ لأن ذلك يجري مجرى المثل، وفي
الاختصاص ضرب من تغيير اللفظ لتغيير المعنى^(٤)، ولإيثار أخف
اللغات؛ لأن العرب أكثروا القسم بـ (لعمري)، و(لعمرك)^(٥)؛
لـ (لأن العمر لا شيء أنفس منه في الحياة الأولى))^(٦).

(١) تاريخ الطبري: ٣/٢٧٨، الإرشاد (الشيخ المفيد): ٢٠٤.

(٢) ينظر: اللامات: ٧٥-٧٦، المسائل المشكلة (البغداديات)، أبو علي الفارسي:
٢٣٧، الكافي في الإفصاح عن مسائل كتاب الإيضاح (ابن أبي الربيع
السبتي): ٣/٨٦٩-٨٧٠.

(٣) ينظر: تاج العروس: ١٣/١٢٣، (ع م ر).

(٤) ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ٢/٨٦٤.

(٥) ينظر: الإبانة في اللغة العربية: ٣/٥٣٢، تفسير الكشاف: ٢/٥٦٣، توجيه

اللمع: ٤٨٤، شرح المفصل: ٩/١٧٧.

(٦) التفسير البياني للقرآن الكريم (د. عائشة بنت الشاطيء): ٢/٨١.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسْمِ ٥٧

ومعنى (لَعَمْرِي): وحياتي؛ فـ(عَمْرُ): مبتدأ، وخبرُهُ محذوفٌ وجوبًا، والتقدير: (لَعَمْرِي ما أَقْسِمُ بِهِ، أي: الذي أَقْسِمُ بِهِ حياتي)، أو (لَعَمْرِي الْمُقْسِمُ بِهِ)؛ فَحُذِفَ الْخَبْرُ؛ لِأَنَّ جَوَابَ الْقَسْمِ (ما الإمام إلا العامل بالكتاب) قَدْ طَوَّلَ الْكَلَامَ؛ فَحَسُنَ لَذَلِكَ حَذْفُهُ؛ إِذْ صَارَ جَوَابُ الْقَسْمِ عَوْضًا مِنَ الْخَبْرِ وَسَادًّا مَسَدَّهُ^(١).

وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ (لَعَمْرِي) قَسْمًا بِالذِّينِ، أَي: لَدِينِي؛ لِأَنَّ الْعَمَرَ قَدْ وَرَدَ بِمَعْنَى الدِّينِ أَيْضًا، وَهَذَا مَا يَرَاهُ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ مُنْكَرِينَ أَنْ يَكُونَ (لَعَمْرِي) بِمَعْنَى: وَحَيَاتِي^(٢).

أَمَّا جَوَابُ الْقَسْمِ (ما الإمام إلا العامل بالكتاب) فجاء بالاستثناء المفرغ، والمفرغ هو الذي يُحذفُ فِيهِ الْمُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَيَقُومُ الْمُسْتَثْنَى

(١) ينظر: الخصائص: ٣٩٣/١، أمالي ابن الشجري: ٦٢/٢، توجيه اللمع:

(٢) ينظر: لسان العرب: ٤٣٥/٦ (ع م ر)، تاج العروس: ١٢٣/١٣ (ع م ر)، ولم

أجد في ما اطلعتُ عليه من مصادر أحدًا من النحويين ذكر ذلك.

٥٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

مَقَامَهُ فِي إِعْرَابِهِ^(١)، وَيَكُونُ عِنْدَ أَكْثَرِ النُّحَاةِ فِي غَيْرِ الْمَوْجِبِ^(٢)، وَهُوَ الْمَسْبُوقُ بِنَفْيٍ أَوْ نَهْيٍ أَوْ اسْتِفْهَامٍ^(٣).

(١) ينظر: شرح الجمل في النحو: ١٨٦-١٨٧، الجنى الداني: ٥١٤، شرح التصريح على التوضيح (الشيخ خالد الأزهرى): ٥٢٧/٢.

(٢) قال د. حيدر: ((لا يكون إلا غير موجب))، أقول: إنه يرى أن الاستثناء المَفْرَغَ لا يكون إلا في غير موجب؛ فكلامه هذا غير دقيق؛ لتأمل قول الرضي: ١٥١/٢: ((إِذَا قِيلَ لَكَ: مَا لَقَيْتَ صُنَاعَ الْبَلَدِ؟ فَتَقُولُ: لَقَيْتُ إِلَّا فَلَانًا؛ لَكِنَّ الْأَغْلَبَ عَدَمُ التَّفْرِيعِ فِي الْمَوْجِبِ))، أي: لكن أغلب النحويين مذهبهم عدم التفريع في موجب؛ وهذا يعني أن الاستثناء المَفْرَغَ يكون عند أكثر النحويين في غير موجب، بل قد حَمَلَ الْمُحَقِّقُ الرَّضِيُّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالِ﴾ [الأنفال من الآية ١٦] على الاستثناء المَفْرَغِ فِي الْمَوْجِبِ. وَقَالَ الصَّبَّانُ مُعْضِدًا ذَلِكَ: ((قَوْلُهُ: "وَلَا يَقَعُ ذَلِكَ فِي إِيْجَابٍ". جَوَّزَهُ ابْنُ الْحَاجِبِ فِيهِ إِذَا كَانَ فَضْلَةً وَحَصَلَتْ فَائِدَةٌ، نَحْوُ: قَرَأْتُ إِلَّا يَوْمَ كَذَا؛ فَإِنَّهُ يَجُوزُ أَنْ تَقْرَأَ فِي جَمِيعِ الْأَيَّامِ إِلَّا يَوْمَ كَذَا)) حَاشِيَةٌ الصَّبَّانِ عَلَى شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ: ٢٢١/٢.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٥٠/٢، الجنى الداني: ٥١٤،

حاشية الصَّبَّانِ: ٢٢١/٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٥٩

ومما يجيء فيه الاستثناء المفرغُ المبتدأ والخبر^(١)، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾^(٢)، ومنه قول الإمام الحسين عليه السلام: (ما الإمام إلا العامل بالكتاب)، فالعامل (خبر للمبتدأ (الإمام)؛ لأنَّ المستثنى في الاستثناء المفرغ يُعَرَّبُ بما يقتضيه العامل قبل (إلا)^(٣)؛ ((فكأنَّها معدومةٌ، وليس لها حينئذٍ عملٌ، فوجودها في الكلام كعدمها من حيث العمل))^(٤)، وإنَّما أفادت الإثبات^(٥)، والحصر^(٦)، والاختصاص^(٧)، أي: إثبات الإمامة وحصرها بالعامل بالكتاب دون غيره؛ لذلك أقسم الإمام تأكيداً لهذا المعنى.

(١) ينظر: شرح المفصل: ٢/٢٢٢، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢/١٥٢، الجنى الداني: ٥١٤.

(٢) سورة آل عمران: من الآية ١٤٤.

(٣) ينظر: اللمع في العربية: ١٢٤، الغرّة في شرح اللمع (ابن الدّهان): ٢/٥٠٩، شرح المفصل: ٢/٢١٠.

(٤) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٤٩٧.

(٥) ينظر: شرح المفصل: ٢/٢١٠، الإيجاز لأسرار كتاب الطراز: ٢٢٨-٢٢٩.

(٦) ينظر: أمالي ابن الحاجب: ٢/٧٧٢، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٤٩٧.

(٧) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٤/١٥٢، معاني النحو: ٢/٢١٥.

٦٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وإنَّ دخولَ (إلاّ) على (ما) النافية قد أبطلَ عملها؛ إذ ذَكَرَ النحاةُ
أنَّ (ما) الحجازيةَ تعملُ عملَ (ليس) بأربعةِ شروطٍ:

١- أن لا تدخلَ عليها (إلاّ).

٢- أن لا يتقدمَ خبرها على اسمها.

٣- أن لا تدخلَ بعدها (إنّ) الزائدة.

٤- أن لا يتقدمَ على اسمها معمولٌ خبرها، وهو غيرُ ظرفٍ أو

حرفٍ جرٍّ^(١).

وأما العطفُ في: (والأخذُ بالقسطِ، والدائنُ بالحقِّ، والحابِسُ
نفسه على ذاتِ الله) فهو من باب عطفِ الخاصِّ على العامِّ؛ فالعربُ
تفعلُ ذلك، فتذكرُ الشيءَ على العمومِ ثمَّ تُخصِّصُ منه الأفضلَ
فالأفضلَ، كما في قوله تعالى: ﴿فِيهَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ﴾^(٢)، وإنَّما
أفردَ سبحانه التمرَ والرمانَ من جملةِ الفاكهةِ وهما منها للاختصاصِ
والتفصيلِ^(٣)، وكذلك في كلامِ الإمامِ عليه السلام فإنه أفردَ: الأخذَ بالقسطِ،

(١) ينظر: شرح عمدة الحفاظ وعدة اللافت: ١/٢١٣-٢١٤، تنبيه الطلبة على

معاني الألفية (سعيد بن سليمان الكرامي السوسني): ١/٤٠٤-٤٠٥.

(٢) سورة الرحمن: الآية ٦٨.

(٣) ينظر: تأويل مشكل القرآن، ابن قتيبة الدينوري: ٢٥٤، فقه اللغة وسرُّ العربية

(تح: خالد فهمي، ود. رمضان عبد التّوّاب): ٢/٥٦٤.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٦١

والدائِنَ بِالْحَقِّ، وَالْحَابِسَ نَفْسَهُ عَلَى ذَاتِ اللَّهِ مِنْ جَمَلَةِ الْعَمَلِ
بِالْكِتَابِ لِفَضْلِهَا وَأَهْمِيَّتِهَا، وَلِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ تِلْكَ الصِّفَاتِ أَهْمٌ مَا
يَكُونُ عَلَيْهِ الْإِمَامُ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ فِي الْأُمَّةِ مَنْ كَانَ عَامِلًا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَهَلَّا صَارَ إِمَامًا
بَدَلًا مِنَ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام؟ أَقُولُ: إِنَّ الْعَمَلَ بِالْكِتَابِ يَقْتَضِي
الْعِلْمَ بِهِ، وَلَا أَحَدٌ - كَمَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالْحَدِيثِ الشَّرِيفِ -
أَعْلَمُ بِالْقُرْآنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَأَهْلِ بَيْتِهِ عليهم السلام؛ لِذَا قَالَ أَمِيرُ
الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: ((أَيُّنَ الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّهُمُ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ دُونَنا،
كَذِبًا وَبَغْيًا عَلَيْنَا؟))^(١)؛ وَلَا جِلَّ هَذَا الْمَعْنَى أَمْرَ سَبْحَانَهُ بِاتِّبَاعِ الْعَالَمِ
قَائِلًا: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَ
فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾^(٢).

الضَرْبُ الثَّانِي: جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الْفَعْلِيَّةُ:

أ- جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الَّتِي فَعَلُهَا مَاضٍ: وَجَاءَتْ مُثَبَّتَةً وَمَنْفِيَّةً،
أَمَّا الْمَثَبَةُ فَقَدْ وَرَدَتْ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ^(٣):

- مِنْهَا مَا مَنَعَتْ عَائِشَةَ (ت ٥٩ هـ) الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عليه السلام أَنْ يَدْفِنَ

(١) نهج البلاغة: ٣٤٤ خ ١٤٤، تصنيف نهج البلاغة (لييب بيضون): ٣٣٩.

(٢) سورة يونس: من الآية ٣٥.

(٣) ينظر: م ٢: ٢٩٨.

أخاه الإمام الحسن عليه السلام عند جدّه رسول الله صلى الله عليه وآله قال لها: ((قديماً هتكت أنت وأبوك حجاب رسول الله صلى الله عليه وآله، وأدخلت بيته من لا يحب رسول الله قربه، وإن الله سائلك عن ذلك يا عائشة...؛ لأن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾، وقد أدخلت أنت بيت رسول الله صلى الله عليه وآله الرجال بغير إذنه، وقد قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾، ولعمري لقد ضربت أنت لأبيك وفاروقه عند أذن رسول الله صلى الله عليه وآله المعاول، وقال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَغْضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى﴾، ولعمري لقد أدخل أبوك وفاروقه على رسول الله بقربيها منه الأذى، وما رعيًا من حقه ما أمرهما الله به على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله، إن الله حرّم من المؤمنين أموالًا ما حرّم منهم أحياء))^(١).

جواب القسم في كلا الموضعين على التوالي هو: (لقد ضربت أنت لأبيك وفاروقه عند أذن رسول الله صلى الله عليه وآله المعاول)، (لقد أدخل أبوك وفاروقه على رسول الله صلى الله عليه وآله بقربيها منه الأذى)؛ إذ صُدِّرَ بالجمع بين (اللام وقد)، وهو الأولى فيه والأكثر؛ لأن فعله ماضٍ مثبت

(١) الكافي (الكليني): ٣٠٢/١، والآيات: الأحزاب: من الآية ٥٣، الحجرات:

الباب الأول: تراكيب القسم ٦٣

مُتَّصِرْفٌ^(١). وأصل اللام في (لَقَدْ) لامُ الابتداء، ولامُ الابتداء لا تدخلُ على الماضي المحض؛ لِيُعَدَّه عن مشابهة الاسم، فَأُتِيَ بِ(قَدْ) مَعَهَا؛ لِأَنَّ (قَدْ) تُقَرِّبُ الْمَاضِيَ مِنَ الْحَالِ، فَتُصَيِّرُ الْمَاضِيَ كَالْمُضَارِعِ، وَالَّذِي حَسَّنَ دُخُولَهَا عَلَى الْمَاضِيَ دُخُولَ مَعْنَى الْجَوَابِ فِيهَا مَعَ تَنَاسُبِ مَعْنَى اللَّامِ وَمَعْنَى (قَدْ)؛ لِأَنَّ فِي (قَدْ) أَيْضًا مَعْنَى التَّحْقِيقِ وَالتَّأْكِيدِ^(٢)؛ وَبِذَلِكَ يَتَحَقَّقُ فِعْلُ جَوَابِ الْقَسَمِ فِي نَفْسِ الْمَخَاطَبِ^(٣).
فإن قيل: لا يجوز الجمع بين حرفين مُتَّفَقِي المَعْنَى إِلَّا مَفْصُولًا بَيْنَهُمَا؛ فَكَيْفَ جازَ بَيْنَ (اللام وقد)، وَفِي كِلَيْهِمَا مَعْنَى التَّحْقِيقِ وَالتَّأْكِيدِ؟ أُجِيبَ بِأَنَّ (قَدْ) يَشُوهُمَا مَعْنِيَانِ آخِرَانِ هُمَا التَّقْرِيبُ^(٤) وَالتَّوَقُّعُ^(٥).

وَفَضْلًا عَنِ التَّحْقِيقِ وَالتَّوَكِيدِ الَّذِي أَفَادَهُ الْقَسَمُ، فَإِنَّهُ قَدْ تَضَمَّنَ الْإِنْكَارَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ (ت ١٣ هـ) وَفَارُوقِهِ (ت ٢٣ هـ)؛ بِوَصِيَّتَيْهِمَا أَنْ يُدْفَنَا فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْإِنْكَارَ عَلَى عَائِشَةَ؛ لِأَنَّهَا أَمْضَتْ مَا

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦٥ / ٦.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ٤٠ / ٩، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦٢ / ٦.

(٣) ينظر: الغرة المخفية في شرح الدرّة الألفية: ٢٠١ / ١.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢٤٨ / ٢.

(٥) ينظر: المقتضب: ٣٣٥ / ٢، علل النحو: ٧٥٣، شرح الرضي على كافية ابن

أراداً، وَمَنَعَتِ الْحَسَنَ مِنْ أَنْ يُدْفَنَ عِنْدَ جَدِّهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لذلِكَ قَالَ السَّيِّدُ الْمُرْتَضَى (ت ٤٣٦هـ): ((لَيْسَ يَخْلُو مَوْضِعَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ مَنْ أَنْ يَكُونَ بَاقِيًا عَلَى مِلْكِهِ أَوْ يَكُونَ انْتَقَلَ فِي حَيَاتِهِ إِلَى عَائِشَةَ عَلَى مَا ادَّعَاهُ، فَإِنْ كَانَ الْأَوَّلُ لَمْ يَخْلُ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِيرَاثًا بَعْدَهُ أَوْ صَدَقَةً، فَإِنْ كَانَ مِيرَاثًا فَمَا كَانَ يَحِلُّ لِأَبِي بَكْرٍ وَلَا لِعُمَرَ مَنْ بَعْدَهُ أَنْ يَأْمُرَا بِدَفْنِهَا إِلَّا بَعْدَ إِرْضَاءِ الْوَرَثَةِ الَّذِينَ هُمْ عَلَى مَذْهَبِنَا فَاطِمَةُ عليها السلام وَجَمَاعَةُ الْأَزْوَاجِ، وَعَلَى مَذْهَبِهِمْ هُوَ لِأَبِي الْعَبَّاسِ، وَلَمْ نَجِدْ وَاحِدًا مِنْهُمَا خَاطِبَ أَحَدًا مِنْ هَؤُلَاءِ الْوَرَثَةِ عَلَى ابْتِياعِ هَذَا الْمَكَانِ، وَلَا اسْتَنْزَلَهُ عَنْهُ بِثَمَنِ وَلَا غَيْرِهِ. وَإِنْ كَانَ صَدَقَةً فَقَدْ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَرْضَى عَنْهُ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَابْتِياعَهُ مِنْهُمْ، هَذَا إِنْ جَازَ الْابْتِياعُ لِمَا يَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى، وَإِنْ كَانَ انْتَقَلَ فِي حَيَاتِهِ فَقَدْ كَانَ يَجِبُ أَنْ يَظْهَرَ سَبَبُ انْتِقَالِهِ وَالْحُجَّةُ فِيهِ، فَإِنَّ فَاطِمَةَ عليها السلام لَمْ يَقْنَعْ مِنْهَا فِي انْتِقَالِ فَدَكِّ إِلَى مَلِكِهَا بِقَوْلِهَا وَلَا شَهَادَةِ مَنْ شَهِدَ لَهَا))^(١).

وَأَمَّا جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الَّتِي فَعَلَهَا مَاضٍ مِنْفِي فَجَاءَتْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَنَّهُ لَمَّا نَقَضَ مَعَاوِيَةُ شُرُوطَ الصُّلْحِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام بَعَثَ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عليه السلام بَكْتَابٍ جَاءَ فِيهِ:

(١) الشافي في الإمامة (الشريف المرتضى): ١٦٩/٤.

((وَلَعَمْرِي مَا وَفَيْتَ بَشْرِي))^(١).

جواب القسم المنفي هو (ما وفيت بشر)، إذ نفيَ بـ(ما) التي فيها معنى التوكيد الذي يناسب القسم؛ فقد ذكر سيويه أنها نفي لـ(لقد فعل)، فـ((إذا قال: (لقد فعل) فإن نفيه (ما فعل)؛ لأنه كأنه قال: (والله لقد فعل)، فقال: (والله ما فعل))^(٢)، فمقتضى كلام سيويه أن فيها معنى التأكيد^(٣)؛ لأنه جعلها في النفي جواباً لـ(لقد كذا) فكما أن (قد) فيها معنى التأكيد، فكذلك ما جعل جواباً لها^(٤).

وهذه الأداة (ما النافية) إذا دخلت على الفعل الماضي قرّبته من زمن الحال؛ لأن إيجاب الماضي هو ((لقد فعل، فجوابه ونفيه: ما فعل؛ لأن قوله: لقد فعل جواب قسم، فإذا أبطلته وأقسمت قلت: ما فعل؛ لأن (ما) يتلقى بها القسم في النفي، وتقديره: (والله ما فعل))^(٥). فكما أن (قد) تُقرب الماضي من زمن الحال، فكذلك ما جعل جواباً لها وهي (ما) النافية.

(١) اختيار معرفة الرجال: ١/٢٥٢، بحار الأنوار: ٤٤/٢١٢.

(٢) الكتاب: ٣/١١٧.

(٣) قال د. حيدر: ((لم يرد لفظ التوكيد))، أقول: إن النحويين كثيراً ما يكتفون

بالإشارة دون اللفظ للدلالة على المعنى، وهذا أحد المواضع.

(٤) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٤/٢٤٧، الإتيان في علوم القرآن: ١/١٧٦.

(٥) شرح المفصل: ٨/١٩٥.

٦٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وإنَّ (ما) النافية كثيراً ما تأتي ردّاً على قولٍ أو ما نُزِّلَ هذه المنزلة^(١)، فكانَّ معاويةَ قال: لَقَدْ وَفَيْتُ بِشَرْوِطِ الصُّلْحِ. فَرَدَّ عَلَيْهِ الإمامُ عليه السلام بالنفي مُستعملاً أسلوبَ القَسَمِ: (لَعَمْرِي ما وَفَيْتَ بِشَرْوِطِ) مبالغةً في توكيدِ نفي أن يكونَ معاويةَ وَفَى بِشَرْوِطِ مَنْ شَرْوِطِ الصُّلْحِ التي منها:

١- أن الخِلافةَ بعدهُ للإمامِ الحَسَنِ عليه السلام، فإن حَدَثَ عليه حَدَثٌ فلاخيه الإمامِ الحَسِينَ عليه السلام.

٢- أن يَعْمَلَ بِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ عليه السلام.

٣- أن يَتْرُكَ سَبَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام.

٤- أن لا يَعْهَدَ بِالْخِلافةِ لِأَحَدٍ بَعْدَهُ.

٥- أن لا يَتَعَرَّضَ بِسَوْءٍ لِأَحَدٍ مِنْ شِيعَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام.

٦- أن لا يَبْغِيَ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَلَا لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ النَّبِيِّ عليه السلام غائلاً سِرّاً وَعَلانِيَةً.

٧- أن يُوَصِّلَ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ^(٢).

(١) ينظر: معاني النحو: ١/٣٣٥، ٤/١٦٥.

(٢) ينظر: الفتوح: ٣/٢٩٢-٢٩٣، الإرشاد: ١٩١، إعلام الوري (الفضل بن

الحسن الطبرسي): ١/٤٠٣.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسْمِ ٦٧

لِذَلِكَ قَالَ مَعَاوِيَةُ فِيمَا بَعْدُ: ((أَلَا كُلُّ شَيْءٍ أُعْطِيَتْهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ
تَحْتَ قَدَمِي هَاتَيْنِ))^(١).

فَإِذَا ظُرُوفُ النَّصِّ الَّتِي هِيَ عَدَمُ التَّزَامِ مَعَاوِيَةَ بِنُودِ الصُّلْحِ الَّتِي
أَبْرَمَهَا مَعَ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام جَعَلَتْ الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عليه السلام يَسْتَعْمَلُ
أَسْلُوبَ الْقَسْمِ مُعَضِّدًا هَذَا الْقَسْمَ بِ(مَا) النَّافِيَةِ الَّتِي تَقَابَلُ فِي
الْإِثْبَاتِ (لَقَدْ فَعَلَ)، فَكَانَ الْأَسْلُوبُ الْمُسْتَعْمَلُ مُوَافِقًا لِلظُّرُوفِ
الَّتِي قِيلَ فِيهَا.

ب- جَمَلَةٌ جَوَابِ الْقَسْمِ الَّتِي فَعَلَهَا مُضَارِعٌ:

وَجَاءَتْ مُثَبَّتَةً وَمُنْفِيَةً؛ أَمَّا الْمَثَبَةُ فَقَدْ وَرَدَتْ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ^(٢):

- مِنْهَا أَنَّهُ لَمَّا دَنَا عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ بِجَيْشِهِ مِنَ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام
نَادَاهُمْ الْإِمَامُ رَافِعًا صَوْتَهُ وَنَاصِحًا إِيَّاهُمْ، فَلَمَّا سَمِعْنَ نَسَاؤَهُ كَلَامَهُ
بَكَيْنَ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُنَّ فَأَرْسَلَّ إِلَيْهِنَّ أَخَاهُ الْعَبَّاسَ (ت ٦١ هـ)
وَابْنَهُ عَلِيًّا الْأَكْبَرَ (ت ٦١ هـ) عليه السلام، وَقَالَ لَهُمَا: ((أَسْكِتَاهُنَّ فَلَعَمْرِي
لَيَكْثُرَنَّ بَكَاءُهُنَّ))^(٣).

(١) مقاتل الطالبين (أبو الفرج الأصفهاني): ٤٥.

(٢) ينظر: م ٢: ٤١٩.

(٣) تاريخ الطبري: ٣/ ٣١٨، الإرشاد: ٢٣٤.

الفاء في جملة القسم الاسميّة (فَلَعَمْرِي) واقعة في جواب الطلب (أَسْكُتَاهُنَّ)، وجملة جواب القسم الفعلية (لَيَكْثُرَنَّ بِكَأَوْهَنَّ) أُكِّدَتْ بـ(اللام، والنون المشددة)، فإن قيل: فَلِمَ لَزِمَتِ اللام والنون الفعل معاً؟ وما الفائدة في الجمع بينهما؟ وهلاً جاز الاقتصار على إحداهما؛ إذ كانتا للتوكيد؟ فالجواب ((أنَّ الخليل وسيبويه والفراء والكسائي أجمعوا على أنه إنما جُمِعَ بين اللام والنون هاهنا؛ لأنَّ اللام تدخل لتحقيق المحلوف عليه... وَلَزِمَتِ النون في آخر الفعل؛ لِيُفْصَلَ بها بين فعل الحال والاستقبال، فهي دليل الاستقبال))^(١).

ولزوم اللام والنون هو الأكثر في جملة جواب القسم؛ لأنَّ فعلها مضارعٌ مثبتٌ، ومعناه الاستقبال^(٢).

وقد ذَكَرَ البصريُّونَ أنَّ الفعل المضارع إن كان مُسْتَقْبَلًا أُكِّدَ بالنون وجوباً إذا وَقَعَ جوابَ قَسَمٍ بأربعة شروط هي: أن يكون مثبتاً، وأن يكون غير مقرون بحرف تنفيس، وأن يكون غير مقرون

(١) اللامات: ١١٤.

(٢) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ١/٥٣٨-٥٣٩، شرح التسهيل (ابن مالك):

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ القَسَمِ ٦٩

بـ(قَدْ)، وألَّا يكونَ مُقَدَّمِ المَعْمُولِ^(١)، في حينَ أجازَ الكوفِيُّونَ حَذْفَ النونِ^(٢) الذي سَنَبَّحْتُهُ - إن شاءَ اللهُ - لاحقًا في (الحذفِ في تراكيبِ القَسَمِ).

والنونُ المشدَّدةُ أبلغُ في التوكيدِ مِنَ المَخَفِّفةِ^(٣)؛ لأنَّ تَكَرَّرَ النونُ بمنزلةِ تَكَرَّرِ التأكيدِ^(٤). وهي في (لَيَكْثُرَنَّ بكاؤُهُنَّ) صَرَفَتْ زَمَنَ الفَعْلِ إلى المَسْتَقْبَلِ وزادَتْهُ تَأْكِيدًا؛ ((لأنَّ الفَعْلَ المَسْتَقْبَلَ غيرُ موجودٍ، فإذا أُريدَ حَصُولُهُ أُكِّدَ بالنونِ إيذانًا بقوَّةِ العِنايةِ بوجوذه))^(٥)، وهذا يُناسِبُ القَسَمَ الذي جِيءَ بِهِ تَأْكِيدًا وتَحْقِيقًا لما أَخْبَرَ الإمامُ عَنْ وَقوعِهِ في المَسْتَقْبَلِ.

(١) ينظر: الكتاب: ١٠٤/٣، ٥٠٩، المقتضب: ٣٣٣/٢-٣٣٤، الجنى الداني:

.١٤٢

(٢) ينظر: الجنى الداني: ١٤٢، شرح الأجرومية في علم العربية (السنهوري):

.١٣٦/١

(٣) ينظر: الكتاب: ٥٠٩/٣.

(٤) ينظر: شرح المفصل: ٦٨/٩، رصف المباني، المالقي: ٣٩٩.

(٥) شرح المفصل: ٧٢/٩.

٧٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ومنها أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ^(١) (ت ٤٣ هـ) لَقِيَ الْإِمَامَ الْحَسَنَ عليه السلام فِي الطَّوَافِ فَسَبَّهُ قَائِلًا: ((... أَوْ مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَطُوفَ بِالْبَيْتِ كَمَا يَدُورُ الْجَمَلُ بِالطَّحِينِ؟، عَلَيْكَ ثِيَابٌ كَغِرْقِيِّ الْبَيْضِ، وَأَنْتَ قَاتِلُ عُثْمَانَ،

(١) هو عمرو بن العاص بن وائل السهمي، أمه سلمى، وتلقب بالنايعة، كانت من البغايا أصحاب الرايات بمكة، وقع عليها في طهر واحد: أبو لهب، وأميه بن خلف، وهشام بن المغيرة المخزومي، وأبو سفيان بن حرب، والعاص بن وائل فولدت عمرا فادعاه كلهم فحكمت فيه أمه فقالت: هو للعاص؛ لأنه كان ينفق عليها. كان من أشد أعداء رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمير المؤمنين عليه السلام، فهو أحد ثلاثة رفعوا سلا جمل ووضعوه على رأس النبي صلى الله عليه وسلم وهو ساجد بفناء الكعبة، وهجا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقصيدة علمها صبيان مكة؛ فدعا عليه قائلاً: ((اللهم إن عمرو بن العاص هجاني ولست بشاعر؛ فالعنه بعدد ما هجاني)). كان من قواد الشرك في بدر، وأحد، والخنديق. وكان قائد جيش معاوية في وقعة صفين، وكان صاحب خدعة التحكيم برفع المصاحف. لعنه أمير المؤمنين عليه السلام وقال في حقه: ((معاوية فرعون هذه الأمة، وعمرو بن العاص هامأها)). ولما حضرته الوفاة قال لابنه: ((إني قد دخلت في أمور لا أدري ما حجتني عند الله فيها، ثم نظر إلى ماله فرأى كثرتة، فقال: يا ليتني كان بعرا، ياليتني مت قبل هذا اليوم بثلاثين سنة، أصلحت لمعاوية دنياه، وأفسدت ديني، أثرت دنياي وتركت آخرتي)). مثالب العرب (ابن السائب الكلبي): ٨٥-٨٦، ربيع الأبرار (الزنجشري):

٣ / ٥٥٠، قاموس الرجال (التستري): ٨ / ١١٢-١١٤.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٧١

وَاللَّهُ إِنَّهُ لَأَكْمَلُ لِلشَّعْثِ وَأَسْهَلُ لِلْوَعْثِ أَنْ يُورِدَكَ مَعَاوِيَةَ حِيَاضَ
أَيْبِكَ. فَقَالَ الْحَسَنُ عليه السلام: ... وَأَيْمُ اللَّهِ لَتَنْتَهَيْنَ يَا بَنَ أُمَّ عَمْرٍو أَوْ
لَأُنْفِذَنَّ حِضْنِيكَ بِنَوَافِذَ أَشَدَّ مِنَ الْقَعْصِيَّةِ))^(١).

جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ (لَتَنْتَهَيْنَ) جَاءَتْ خَبْرًا بِمَعْنَى الْأَمْرِ، أَي:
انْتَهَيْنَ، قَالَ الرُّضِي: ((وَرُبَّمَا قِيلَ فِي قَسَمِ الطَّلَبِ أَيْضًا: لَتَفْعَلَنَّ،
وَلَنَفْعَلَنَّ، فَيَكُونُ خَبْرًا بِمَعْنَى الْأَمْرِ))^(٢). وَلَمْ يُذَكَرْ اسْتِعْمَالُ (وَأَيْمُ
اللَّهِ) فِي قَسَمِ الطَّلَبِ، وَإِنَّمَا ذُكِرَ (لِعَمْرِي) فَقَطْ، قَالَ الرُّضِي: ((وَقَدْ
يُسْتَعْمَلُ لِعَمْرِكَ فِي قَسَمِ السُّؤَالِ))^(٣).

- وَمِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَخَاطَبًا مَعَاوِيَةَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ
يَسْتَخْلِفَ ابْنَهُ يَزِيدَ: ((فَكِدْنِي يَا مَعَاوِيَةَ فِيمَا بَدَا لَكَ، فَلَعَمْرِي لَقَدِيمًا
يُكَادُ الصَّالِحُونَ))^(٤).

(١) شرح نهج البلاغة (ابن أبي الحديد المعتزلي): ٢٧/١٦، بحار الأنوار:
١٠٢/٤٤، وَالْغَرْقِيُّ: قَشْرُ الْبَيْضِ الَّذِي تَحْتَ الْقَيْضِ، أَي: الْقَشْرَةُ الْمَلْتَزِقَةُ بِيَاضِ
الْبَيْضِ. لِسَانُ الْعَرَبِ: ٦١٢/٦ (غ ر ق) (غ ر ق أ). وَالْوَعْثُ: كُلُّ لِيْنٍ سَهْلٍ. لِسَانُ
الْعَرَبِ: ٣٤٥/٩ (و ع ث). وَالْقَعْصِيَّةُ: الْأَسِنَّةُ. وَقَعْصَبٌ: اسْمُ رَجُلٍ كَانَ يَعْمَلُ
الْأَسِنَّةَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، إِلَيْهِ تُنْسَبُ أُسِنَّةُ قَعْصَبٍ. لِسَانُ الْعَرَبِ: ٤٤٠/٧ (ق ع ض ب).

(٢) شرح الرضوي على كافي ابن الحاجب: ٦٠/٦.

(٣) شرح الرضوي على كافي ابن الحاجب: ٥٩/٦.

(٤) الإمامة والسياسة (ابن قتيبة الدينوري): ١٨٠/١.

٧٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
 اللام في (لقدِيمًا) لام جواب القسم، و(قدِيمًا) ظرف زمانٍ معمولٌ
 لفعلِ جوابِ القسمِ (يُكادُ) مُقدَّمٌ عليه. ولا يجوزُ على مذهبِ ابنِ
 عُصفورٍ أن تَتَّصَلَ هذه اللامُ بالفعلِ (يُكادُ)^(١)؛ ((لأنَّ اللامَ التي
 يُتَلَقَّى بها القسمُ لا يجوزُ أن يتقدَّمَ عليها معمولُ الفعلِ الذي دَخَلَتْ
 عليه))^(٢)، ومنه قوله تعالى: ﴿لِإِيَّ اللَّهِ تُخَشِرُونَ﴾^(٣)، وتبعه ابنُ أبي
 الربيعِ قائلاً: وهذه اللامُ ((لا يعملُ ما بعدها فيما قبلها))^(٤).

وما ذهباً إليه غيرُ صحيحٍ؛ لأنَّ الصَّنْعَةَ النحويةَ ليست هي التي تمنعُ أن
 يتقدَّمَ الجارُّ أو الظرفُ على عاملِهما المتَّصِلِ بلامِ جوابِ القسمِ، بل الدلالةُ

(١) قال د. حيدر: ((النصُّ لم تُصَفْ عليه اللامُ في يكادُ حتَّى لم هذا التحليلُ؟))،
 وقال أيضاً عن تحليلِ الحديثِ: ((ما علاقتهُ بالموضوعِ؟)). أقول: أتركُ الحكمَ لذوي
 الاختصاصِ، لينظروا هل قولُ د. حيدرٍ في محلِّه؟، وهل حقاً تحليلُ النصِّ ليس له
 علاقةٌ بالموضوعِ؟

(٢) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/ ٣١١٤، وينظر: همع الهوامع: ٤/ ٢٥٥، ولم
 أجدهُ في المقرب، وشرح الجمل، ومثُل المقرب.

(٣) سورة آل عمران: من الآية ١٥٨.

(٤) البسيط في شرح جمل الزجاجي: ٢/ ٧٨٩، وينظر: ارتشاف الضرب:

٤/ ١٧٨٧، المساعد على تسهيل الفوائد: ٢/ ٣٢٧.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٧٣

البلاغية هي التي تقتضي ذلك. وإنما قُدِّمَ الجارُّ (لإلى الله) متّصلاً باللام على عامله (مُحْشَرُونَ) مبالغةً في تأكيد اختصاصِ الحُشْرِ بالله تعالى، أي: إلى الله الحُشْرُ لا إلى غيره^(١). وإنما لا يجوزُ أن يُقالَ: (إلى الله لُتُحْشَرَنَّ)؛ لانتفاء النكتهِ البلاغيةِ، لا لأجلِ أنَّ لامَ جوابِ القَسَمِ لا يعملُ ما بعدها فيما قبلها، بل يعملُ ما بعدها فيما قبلها؛ وهذا ما أجازه ابنُ مالكٍ (ت ٦٧٢هـ) مطلقاً، أي: تقديمَ معمولِ فعلٍ جوابِ القَسَمِ المتّصلِ بـ (اللام) إذا كانَ جاراً، أو ظرفاً^(٢)، نحو قوله تعالى: ﴿قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لِيُصْبِحَنَّ نَادِمِينَ﴾^(٣).

وما ذهبَ إليه ابنُ مالكٍ أيضاً ليسَ على إطلاقه؛ لأنَّه لا يجوزُ في كلامِ الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام أن تتّصلَ اللامُ بفعلٍ جوابِ القَسَمِ، أي: لا يمكنُ أن يُقالَ: (لَعَمْرِي قَدِيمًا لِيُكَادَنَّ الصّالِحُونَ) لفسادِ المعنى؛ لأنَّ دلالةَ ظرفِ الزمانِ هي المُضِيِّ، ودلالةُ (لِيُكَادَنَّ) الاستقبالُ؛ ولا يجتمعُ معنيانِ متضادّانِ في موضعٍ واحدٍ؛ لذلك أرى أنَّ الدلالةَ هي الفيصلُ في جوازِ ذلكَ وعدمه، خلافاً لما ذهبَ إليه ابنُ عُصفورٍ وابنُ مالكٍ سعيّاً وراءَ الصَّنعةِ النحويّةِ.

(١) ينظر: عروس الأفرح في شرح تلخيص المفتاح: ١/ ٣٨١.

(٢) ينظر: شرح التسهيل: ٣/ ٢١٨-٢١٩، ارتشاف الضرب: ٤/ ١٧٨٧،

المساعد على تسهيل الفوائد: ٢/ ٣٢٦-٣٢٧، همع الهوامع: ٤/ ٢٥٥.

(٣) سورة المؤمنين: من الآية ٤٠.

ثُمَّ إِنَّ ابْنَ عَصْفُورٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ - اتَّصَالَ لَامِ جَوَابِ الْقَسَمِ
بِمَعْمُولِ الْفِعْلِ مَقَدَّمًا عَلَيْهِ - شَرَطَ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ الْمَضَارِعُ
مُسْتَقْبَلًا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾؛ فِي حِينَ أَنَّهُ فِي
كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام، لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ صُرِفَ إِلَى الْمَاضِي بِقَرِينَةِ ظَرْفِ
الزَّمَانِ الْمَاضِي (قَدِيمًا).

وَأَرَى أَنَّهُ جِيءَ بِجَوَابِ الْقَسَمِ فِعْلًا مَضَارِعًا مَبْنِيًّا
لِلْمَجْهُولِ (يُكَادُ) لِلتَّوَسُّعِ فِي الْمَعْنَى، أَي: كِي يَشْمَلُ الْكَيْدَ جَمِيعَ
الصَّالِحِينَ فِي مَا سَلَفَ إِلَى زَمَنِ التَّكْلِمْ. وَلَوْ كَانَ مَاضِيًّا لَمَا أَفَادَ هَذَا
الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهُ مَنْقُطَعٌ وَمُحَدَّدٌ.

وَأَمَّا جُمْلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الْفَعْلِيَّةُ الْمَنْفِيَّةُ فَجَاءَتْ فِي ثَلَاثَةِ
مَوَاضِعَ^(١):

- مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام مِنْ خُطْبَةٍ لَهُ بَعْدَ الصُّلْحِ، وَذَلِكَ
بِمَسْمَعٍ مِنْ مَعَاوِيَةَ: ((وَأَيْمُ اللَّهِ لَا تَرَى أُمَّةً مُحَمَّدٍ خَفُضًا مَا كَانَتْ
سَادَتُهُمْ وَقَادَتُهُمْ فِي بَنِي أُمَّيَّةَ))^(٢).

(١) ينظر: م: ١٠٥٥، ١٤٧.

(٢) شرح نهج البلاغة: ٢٨/١٦، بحار الأنوار: ٤٤/٤٢، والحفص: لِيُنَّ الْعَيْشَ

وَسَعَتُهُ، لِسَانَ الْعَرَبِ: ٣/١٥٦ (خ ف ض).

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٧٥

صُدِّرَ جَوَابُ الْقَسَمِ (لا ترى أُمَّةٌ مُحَمَّدٍ حَفْصًا) بـ (لا) النافية تحقيقًا لِنَفْيِهِ^(١). وإذا دَخَلَتْ (لا) على الفعلِ المضارعِ، فمذهبُ سيبويه أَمَّا مُخَلَّصُهُ للاستقبالِ، قال: ((وتكونُ (لا) نفيًا لقوله: يَفْعَلُ، ولم يَقَعِ الفعلُ، فتقولُ: لا يَفْعَلُ))^(٢)، وتَبَعَهُ على ذلك المبرِّدُ (ت ٢٨٥ هـ) ومعظمُ المتأخرينَ، جاءَ في المقتضب: ((وتدُلُّ (لا) على ما لم يَقَعْ كما تدُلُّ النونُ عليه إذا قُلْتَ: واللهِ لأَفْعَلَنَّ، ثمَّ نَفَيْتَ فقلتَ: واللهِ لا أَفْعَلُ))^(٣).

وذهبَ الأَخفشُ^(٤) (ت ٢١٥ هـ) والمبرِّدُ^(٥) في قوله الآخرِ وتَبِعَهُما ابنُ مالكٍ إلى أن ذلكَ غيرُ لازمٍ لها، بل قد تكونُ صلاحيةً الحالِ باقيةً^(٦)؛ ((لِصِحَّةِ

(١) ينظر: اللامات: ١١٤.

(٢) الكتاب: ٢٢٢/٤، وينظر: شرح المفصل: ١٩٩/٨، شرح جمل الزجاجي:

١/٥٣٨-٥٣٩، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢٧/٥.

(٣) ٣٣٥/٢، وينظر: المفصل في علم العربية: ٣١١، الجنى الداني: ٢٩٦.

(٤) ينظر: الجنى الداني: ٢٩٦.

(٥) ينظر: المصدر نفسه، ولم أجد رأيه في المقتضب، ولا في الكامل.

(٦) ينظر: شرح التسهيل (ابن مالك): ٢٥/١، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ٢٧/٥، الجنى الداني: ٢٩٦.

٧٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

قولك: (جاء زيد لا يتكلم) بالاتفاق، مع الاتفاق على أن الجملة الحالية لا تُصدَّرُ بدليل استقبالٍ^(١)؛ كالسين وسوف ولن، وعَلَّوهُ بِتَنَافِي الْحَالِ والاستقبالِ^(٢)؛ كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾^(٣)، وقوله تعالى^(٤): ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾^(٥)، وقوله تعالى: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ﴾^(٦). فالفعل المضارع بعد (لا) النافية في تلك الآيات دالٌّ على الحال^(٧).

(١) مغني اللبيب: ٣/٣١٥.

(٢) ينظر: غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب (مصطفى رمزي الأنطاكي): ٢/٥٩٦.

(٣) سورة المائدة: من الآية ٨٤.

(٤) قالت د. أسيل: ((الآيات يجبُ تسلسلُها في القرآن الكريم، أي: تتقدم سورة هود على النحل)). أقول: إنَّ النحويين لم يَتَقَيَّدُوا بالشواهد القرآنية بحسب تسلسلها في القرآن الكريم؛ فلم تقول د. أسيل بوجوب اتباع تسلسلها فيه؟! إنَّ ذلك لبدعة في الدرس النحوي، ثم إنَّ القرآن الكريم نفسه لم يكن مرتباً بحسب النزول.

(٥) سورة النحل: من الآية ٧٨.

(٦) سورة هود: من الآية ٣١.

(٧) ينظر: شرح التسهيل (ابن مالك): ٢٥/١، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ٥/٢٧، الجنى الداني: ٢٩٦.

وَقَدْ تَكُونُ (لَا) لِلنَّفِي الْمُسْتَمَرِّ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَأْخُذْهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾^(١)، وَقَدْ تَكُونُ لِلنَّفِي الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ^(٢)، وَمِنْهُ جَوَابُ الْقَسَمِ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام: (لَا تَرَى أُمَّةً مُحَمَّدٍ خَفْضًا)، فَدَلَالَةُ النَّفْيِ هِيَ الْحَالُ وَالِاسْتِقْبَالُ مَا دَامَتْ هَذِهِ الْقَرِينَةُ (مَا كَانَتْ سَادَتُهُمْ وَقَادَتُهُمْ فِي بَنِي أُمِّيَّةَ) مَوْجُودَةً. إِذْ جِيءَ بِالْقَسَمِ تَأْكِيدًا لِلنَّفْيِ أَنْ تَرَى أُمَّةً مُحَمَّدٍ خَفْضًا مَا دَامَتْ سَادَتُهُمْ وَقَادَتُهُمْ فِي بَنِي أُمِّيَّةَ؛ لِذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: ((إِذَا بَلَغَتْ بَنُو أُمِّيَّةَ أَرْبَعِينَ رَجُلًا اتَّخَذُوا عِبَادَ اللَّهِ خَوَلَاءَ، وَمَالَ اللَّهِ دَخَلًا، وَكُتَابَ اللَّهِ دَعْلًا))^(٣)، وَكَوْنُ الْحَالِ يَقَعُ مُقَسِّمًا عَلَيْهِ هُوَ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ^(٤).

(١) سورة البقرة: من الآية ٢٥٥.

(٢) ينظر: معاني النحو: ١٧٦/٤.

(٣) المستدرک علی الصحیحین (الحاکم النیسابوری): ٥/ح ٣٥٠٤. والحوول: العبيد والإماء، الواحد والجمع والمذكر في ذلك سواء، لسان العرب: ٢٥٥/٣، (خ و ل). والدخل: الغش والفساد. لسان العرب: ٣/٣١٤ (د خ ل). والدغل: الفساد مثل الدحل، وأدغل في الأمر: أدخل فيه ما يفسده ويخالفه. لسان العرب: ٣/٣٧٢ (د غ ل).

(٤) ينظر: شرح الأجرومية في علم العربية: ١/١٣٦.

٧٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

ولكن أكثر النحويين البصريين لا يجيزون أن يقع جواب القسم حالاً؛ لأنَّ القسم عندهم لا يقع إلا على ما لم يقع من الأفعال؛ لأنَّ الحال مُتَحَقِّقُ الوجود، فلا يحتاج إلى توكيدٍ بالقسم^(١). وقد حكى الزجاج هذا المذهب عن المبرِّد، قال: ((امتنعَ النونُ من دخولها على فعلِ الحال؛ لأنَّ الحال لا يُخَلَّفُ عليها))^(٢). إلا أنه ما جاء في المقتضبِ ينقض ما نسب إليه؛ إذ قال: ((للقسم أدوات تصلُّه بالمقسم به، ولا يتصلُّ إلا ببعضها؛ فمن ذلك... (لا) في النفي، و (ما) تقول: والله لا أضربك، والله ما أكرمك، ولا تحتاج إلى النون؛ لأنَّ (ما) يدلُّ على الحال))^(٣). فكلامه صريحٌ بجواز القسم على الحال. ويمكن أن يكون ما حكى عنه واقعاً حقاً إلا أنه عدل عنه في (المقتضب) الذي ألفه بعد أن ((تأصل تفكيره، ونصجت ثقافته، واستوت معارفه))^(٤)،

(١) ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١١٢٩/٢، شرح جمل الزجاجي: ٥٣٩/١،

شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٣٠٩٥/٦.

(٢) شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ١٤٣/١٠، وينظر: شرح الرضي على كافية

الحاجب: ٦٤/٦، المساعد على تسهيل الفوائد: ٣١٦/٢.

(٣) ٣٣٤/٢.

(٤) المقتضب (المقدمة): ٥/١.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٧٩

كما^(١) عَدَلَ عَنْ غَيْرِهِ مِنَ الْأَرَءِ، قَالَ مَعْتَدِرًا فِي مَا نَقَلَ عَنْهُ ابْنُ جُنَيْبٍ: ((هَذَا شَيْءٌ كُنَّا رَأَيْنَاهُ فِي أَيَّامِ الْحَدَاثَةِ؛ فَأَمَّا الْآنَ فَلَا))^(٢).

وَقَدْ رَدَّ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ مَا حَكَاهُ عَنِ الْمُبَرِّدِ قَائِلًا فِي مَا نَقَلَ عَنْهُ السَّيرَافِي: ((لَوْ كَانَ امْتِنَاعُهَا لِأَنَّ الْحَالَ لَا يُخَلَّفُ عَلَيْهَا لَكَانَ كُلُّ مَنْ يَخْلِفُ عِنْدَ الْقَاضِي لَا يَجِبُ أَنْ يُقْبَلَ يَمِينُهُ؛ لِأَنَّهُ يَخْلِفُ أَنَّهُ فِي حَالٍ لَيْسَتْ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَلَا مَتَنَعَ قَوْلُكَ: وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَفْضَلُ النَّاسِ، وَهُوَ فِي حَالٍ فَضْلٍ؛ وَقَوْلُكَ: وَاللَّهِ لَزَيْدٌ يَصْلِي بِحَدَائِي؛ وَلَا مَتَنَعَ: ﴿وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾^(٣). وَرُدَّ أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ رُبَّ مَوْجُودٍ غَيْرِ مُشَاهِدٍ، يَصِحُّ إِنْكَارُهُ؛ فَيَحْتَاجُ لِذَلِكَ إِلَى الْقَسَمِ^(٤). إِلَّا أَنَّ أَكْثَرَ النَّحْوِيِّينَ - تَبَعًا لِسَبِيئِيهِ وَالزَّمْخَشَرِيِّ (ت ٥٣٨ هـ) فِي دَلَالَةِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ بَعْدَ (لَا) عَلَى الْاِسْتِقْبَالِ - ذَكَرُوا أَنَّ جَوَابَ

(١) ترى د. أسيل أنه لا يجوز العطف بـ(كما) بل بـ(الواو). أقول أنا لم أرد العطف، بل أردت التشبيه، أي: ويمكن أن يكون ما حكى عنه واقعا حقا إلا أنه عدل عنه كعدوله عن غيره من الآراء، ثم هل علمت أحدا يرى أن (كما) حرف عطف؟.

(٢) الخصائص: ٢٠٦/١، وينظر: ٢٨٧/٣، ولم أجده في المقتضب ولا في الكامل.

(٣) شرح كتاب سبويه (السيرافي): ١٠/١٤٣، والآية سورة المنافقون: من الآية ١.

(٤) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ١/٥٣٩، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ٦/٦٤، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣٠٩٥.

٨٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

القَسَمُ إِذَا كَانَ مُضَارِعًا مَنْفِيًّا دَالًّا عَلَى الْحَالِ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ نَفِيًّا بِ(مَا) خَاصَّةً، نَحْوُ: مَا يَقُومُ زَيْدٌ^(١).

القَسَمُ الثَّانِي: جَمَلَةُ الْقَسَمِ الْإِسْمِيَّةُ غَيْرُ الصَّرِيحَةِ، وَجَمَلَةُ جَوَابِهِ خَبَرِيَّةٌ:

وَرَدَ هَذَا الْقَسَمُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ؛ وَهُوَ أَنَّ الْإِمَامَ الْحَسَنَ عليه السلام أَقْبَلَ وَبَنُو هَاشِمٍ خَلْفَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ: ((مَنْ هُوَ لَاءِ الْمَقْبُولُونَ؟ مَا أَحْسَنَ هَيْئَتَهُمْ! فَاسْتَقْبَلَ الْحَسَنَ، فَقَالَ: أَنْتَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَتُحِبُّ أَنْ يُدْخَلَكَ اللَّهُ مُدْخَلَ أَبِيكَ؟ فَقَالَ: وَيْحَكَ وَمِنْ أَيْنَ، وَقَدْ كَانَتْ لَهُ مِنَ السَّوَابِقِ مَا قَدْ سَبَقَ؟ قَالَ الرَّجُلُ: أَذْخَلَكَ اللَّهُ مُدْخَلَهُ؛ فَإِنَّهُ كَافِرٌ وَأَنْتَ. فَتَنَاوَلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ^(٢) مِنْ خَلْفِ الْحَسَنِ فَطَطَمَهُ لَطْمَةً لَزِمَ بِالْأَرْضِ، فَنَشَرَ

(١) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ١/٥٣٩، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب:

٦٤/٦.

(٢) هو محمد بن الحنفية، أمه خولة بنت جعفر بن قيس من بكر بن وائل، ونُسبت إلى الحنفية نسبةً إلى بني حنيفة. إذ كانت منهم، شهد مع أبيه أمير المؤمنين عليه السلام الجمل، وصفيين. قيل لمحمد: "لَمْ يُعَرِّرْ بِكَ أَبُوكَ فِي الْحَرْبِ وَلَا يُعَرِّرُ بِالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ؟" فَقَالَ: إِنَّهُمَا عَيْنَاهُ وَأَنَا يَمِينُهُ، فَهُوَ يَدْفَعُ عَنْ عَيْنِهِ بِيَمِينِهِ" توفي بالمدينة سنة ٨١هـ. قاموس

الرجال: ٩/٢٤٣-٢٤٦.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٨١

الحَسَنُ عَلَيْهِ رِذَاءُهُ، وَقَالَ: عَزَمَهُ مِنِّي عَلَيْكُمْ يَا بَنِي هَاشِمٍ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ
وَلَتُصَلَّنَّ^(١).

(عَزَمَهُ): مِنَ الْأَلْفَاظِ الَّتِي اسْتَعْمَلَتْهَا الْعَرَبُ فِي الْقَسَمِ غَيْرِ
الصَّرِيحِ، قَالَ الْفَرَاءُ: ((وَيَقُولُونَ: عَزَمَهُ صَادِقَةٌ لَا تَيْنَاكَ))^(٢).

قَوْلُهُ ﷺ: (عَزَمَهُ مِنِّي عَلَيْكُمْ) جَمَلَةٌ الْقَسَمِ الْإِسْمِيَّةُ غَيْرُ
الصَّرِيحَةِ؛ فَعَزَمَهُ: مَبْتَدَأٌ، وَ(مِنِّي) جَارٌّ وَمَجْرُورٌ فِي مَحَلِّ رَفْعِ صِفَةٍ
لِلْمَبْتَدَأِ، وَ(عَلَيْكُمْ) جَارٌّ وَمَجْرُورٌ فِي مَحَلِّ رَفْعِ خَبَرٍ لِلْمَبْتَدَأِ. وَجَمَلَةٌ
(لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ) جَوَابُ الْقَسَمِ، وَهُوَ خَبَرٌ بِمَعْنَى الطَّلَبِ، أَي:
لَتَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ وَلَتُصَلُّوا، وَهَذَا مِنَ الْقَسَمِ الطَّلَبِيِّ. قَالَ
الرُّضِي: ((وَرُبَّمَا قِيلَ فِي قَسَمِ الطَّلَبِ أَيضًا: لَتَفْعَلَنَّ، وَلَنَفْعَلَنَّ،
فَيَكُونُ خَبَرًا بِمَعْنَى الْأَمْرِ))^(٣).

(١) مسند أحمد بن حنبل: ٦/٣٢٣، الطبقات الكبرى (ترجمة الإمام الحسن): ٦٠.

(٢) معاني القرآن: ٢/٤١٢، وينظر: أساليب القسَم في اللغة العربية: ٨٥.

(٣) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٠.

٨٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

النمط الثاني: جملة القسم فعلية، وجملة جوابه خبرية وطلبية:
يُقَسَمُ هذا التركيب بحسب نوع فعل القسم على قسمين:
القسم الأول: جملة القسم التي فعلها صريح في القسم، وجملة
جوابه خبرية وطلبية.
القسم الثاني: جملة القسم التي فعلها غير صريح في القسم، وجملة
جوابه خبرية وطلبية.
أما القسم الأول فيقسم بحسب نوع جملة جواب القسم على
ضربين:

- الضرب الأول: جملة جواب القسم خبرية: وهي فرعان:
١- جملة جواب القسم الاسمية: وهي مثبتة، ومنفية:
أ- جملة جواب القسم الاسمية المثبتة:
- الاسمية المصدرية ب(اللام): وردت في أربعة مواضع^(١):

(١) ينظر: م: ١٧١

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٨٣

- منها قولُ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام للوليدِ بنِ عُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ ^(١) بَعْدَ أَنْ سَبَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي مَجْلِسِ مَعَاوِيَةَ: ((إِنَّمَا أَنْتَ عِلْجٌ مِنْ أَهْلِ صَفُورِيَّةَ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ لَأَنْتَ أَكْبَرُ مِنْ أَبِيكَ الَّذِي تُدْعَى لَهُ)) ^(٢).

(١) الوليدُ بنُ عُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ: هو أخو عثمانَ بنِ عَفَّانَ لَأُمِّهِ، اسْتَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ، قَتَلَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَبَاهُ بِيَدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنْ بَيْنِ الْأَسْرَى صَبْرًا فِي وَقْعَةِ بَدْرٍ؛ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ لِلصَّبِيَّةِ؟ فَقَالَ: هُمُ النَّارُ.. وَقَدْ سَمَى الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ الْوَلِيدَ فَاسِقًا فِي مَوْضِعَيْنِ: أَحَدُهُمَا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ﴾ [سورة الحجرات: من الآية ٦]. وَالْآخَرُ: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ﴾ [سورة السجدة: ١٨]. وَلِأَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ الْكُوفَةَ، وَصَلَّى بِأَهْلِهَا صَلَاةَ الصُّبْحِ سَكَرَانَ، وَقَالَ: أَزِيدُكُمْ؟ لَذَا قَالَ الْخَطِيبَةُ فِيهِ: [الكامل]

نادى وَقَد تَمَّتْ صَلَاتُهُمْ أَزِيدُكُمْ سُكْرًا وَمَا يَدْرِي

وَقَرَأَ بِهِمْ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ رَافِعٌ صَوْتَهُ: [مجزوء الرمل]

عَلِقَ الْقَلْبُ الرِّبَابَا بَعْدَمَا شَابَتْ وَشَابَا

شَهَدَ صَفِينٌ إِلَى جَانِبِ مَعَاوِيَةَ. الْأَغَانِي (تح: د. إحسان عباس): ٨٢-٨٦، ٩٣،

أسد الغابة في معرفة الصحابة (ابن الأثير): ٤٦٧/٥-٤٧٠.

(٢) مقتل الحسين: ١/١١٤، الاحتجاج (أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي):

١٧/٢، وَالْعِلْجُ: الرَّجُلُ مِنْ كُفَّارِ الْعَجَمِ، لِسَانَ الْعَرَبِ: ٦/٣٩٤ (ع ل ج)،

وَصَفُورِيَّةٌ: كُورَةٌ وَبَلَدَةٌ مِنْ نَوَاحِي الْأُرْدُنِ بِالشَّامِ، وَهِيَ قَرْبُ طَبْرِيَّةَ. معجم

البلدان: ٣/٤٧٠.

ظَهَرَ فَعَلَ الْقَسَمِ جَوَازًا مَعَ الْبَاءِ فِي قَوْلِهِ: (وَأَقْسِمُ بِاللَّهِ) وَهَذَا أَحَدُ خِصَائِصِ الْبَاءِ الَّتِي انْمَازَتْ بِهَا مِنْ حُرْفِي الْقَسَمِ: (الْوَاوِ، وَالتَّاءِ)^(١)، وَإِظْهَارُ فِعْلِ الْقَسَمِ يُوْحِي بِالْمَبَالِغَةِ فِي تَوْكِيدِ جَوَابِهِ (لَأَنْتَ أَكْبَرُ مِنْ أَيْكَ)، وَلَا مُمْ الْجَوَابِ جَاءَتْ فِي مَوْضِعِ الْإِنْكَارِ عَلَى الْوَلِيدِ فَعَلَهُ، وَتَحْقِيقًا وَتَثْبِيثًا لْجَوَابِ الْقَسَمِ، أَي: تَحْقِيقَ أَنَّ الْوَلِيدَ دَعِيٌّ. لَذَلِكَ قَالَ لَهُ يَوْمًا عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (ت ٤٩ هـ) بَعْدَ أَنْ سَبَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي مَجْلِسِ عُثْمَانَ (ت ٣٥ هـ) لَمَّا أَرَادَ الْإِمَامُ أَنْ يُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدَّ فِي شُرْبِهِ الْخَمْرَ: ((إِنَّكَ لَتَتَكَلَّمُ يَا بَنَ أَبِي مُعِيْطٍ كَأَنَّكَ لَا تَدْرِي مَنْ أَنْتَ، وَأَنْتَ عِلْجٌ مِنْ أَهْلِ صَفْوَرِيَّةِ))^(٢)؛ قَالَ الْمَسْعُودِيُّ (ت ٣٤٦ هـ) مُعَلِّقًا: ((وَكَانَ ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَهُودِيًّا مِنْهَا))^(٣)، وَيَعْضُدُ ذَلِكَ أَنَّهُ لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم بِقَتْلِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعِيْطٍ أَسِيرًا قَالَ: ((أَأُقْتَلُ مِنْ بَيْنِ فُرَيْشٍ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم: وَهَلْ أَنْتَ إِلَّا يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ صَفْوَرِيَّةِ؟))^(٤).

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢ / ٨٦٢.

(٢) مروج الذهب (المسعودي): ٢ / ٣٤٥.

(٣) مروج الذهب: ٢ / ٣٤٥.

(٤) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع (عبد الله بن عبد العزيز البكري

الأندلسي): ٣ / ١١٣.

- ومن مواضع تصدير جملة جوابِ الْقَسَمِ الاسميّةِ المثبتةِ
بـ(اللام) أَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عليه السلام أَنْ يَدْفِنَ أَخَاهُ الْإِمَامَ
الْحَسَنَ عليه السلام عِنْدَ جَدِّهِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَحَالَ دُونَ ذَلِكَ عَائِشَةُ، وَمُرْوَانُ
بْنُ الْحَكَمِ ^(١) (ت ٦٥هـ)، وَأَلَّ أَبِي سُفْيَانَ، وَمَنْ حَضَرَ هُنَاكَ مِنْ وَلَدِ
عِثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ؛ قَالَ لَهُمُ الْإِمَامُ عليه السلام: ((أَمَّا وَاللَّهِ الَّذِي حَرَّمَ مَكَّةَ

(١) مروان بن الحكم: كان مروان لا يُعرفُ لَهُ أَبٌ وَإِنَّمَا نُسِبَ إِلَى الْحَكَمِ بْنِ أَبِي
العاصِ الْأُمَوِيِّ كَمَا نُسِبَ عَمْرُو إِلَى الْعَاصِ، اسْمُ أُمِّهِ (أَمْنَةُ) وَكَانَتْ مِنَ الْبَغَايَا وَمِنْ
ذَوَاتِ الرِّيَاضِ. كَانَ أَبُوهُ الْحَكَمُ قَدْ طَرَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله عَنِ الْمَدِينَةِ، وَسَيَّرَهُ إِلَى الطَّائِفِ
وَمُرْوَانُ آنَذَاكَ طِفْلٌ لَا يَعْقُلُ، فَلَمْ يَزَلْ مَعَ أَبِيهِ فِيهَا حَتَّى وُلِيَ عِثْمَانُ الْخِلَافَةَ فَرَدَّهُ مَعَ
أَبِيهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَمُرْوَانُ هَذَا هُوَ ابْنُ عَمِّ عِثْمَانَ الْخَلِيفَةَ، كَانَ مَعَ عِثْمَانَ فِي الدَّارِ يَوْمَ قَتْلِهِ
الصَّحَابَةَ، ثُمَّ بَعْدُ صَارَ فِي جَيْشِ عَائِشَةَ يُقَاتِلُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي وَقْعَةِ الْجَمَلِ. أُسِرَ
فِيهَا وَأُطْلِقَ سَرَّاحُهُ، ثُمَّ بَعْدَ ذَلِكَ صَارَ إِلَى مَعَاوِيَةَ فِي الشَّامِ يُقَاتِلُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي
وَقْعَةِ صَفِّينَ. وَلَمَّا صَارَ وَالِيًّا عَلَى الْمَدِينَةِ لِمَعَاوِيَةَ كَانَ يُسَبُّ الْإِمَامَ عَلِيًّا كُلَّ جُمُعَةٍ عَلَى
الْمِنْبَرِ. وَلَمَّا جِيءَ بِرَأْسِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام إِلَى الْمَدِينَةِ - وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرٌ عَلَيْهَا - حَمَلَهُ عَلَى
يَدَيْهِ، ثُمَّ رَمَى بِهِ نَحْوَ قَبْرِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ. هَلَكَ مَقْتُولًا فِي
دِمَشْقَ سَنَةِ ٦٥هـ عَلَى يَدِ زَوْجَتِهِ أُمَّ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ. تَذَكُّرَةُ الْخَوَاصِ (ابن الجوزي):
٤٦/٢-٤٧، أُسْدُ الْغَايَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ: ١٥٢/٥-١٥٣، قَامُوسُ
الرِّجَالِ: ٣٤-٣٩.

٨٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

لَلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَاطِمَةَ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْتِهِ مِمَّنْ أُذْخِلَ بَيْتَهُ
بِغَيْرِ إِذْنِهِ))^(١).

(أما) حَرْفٌ افْتْتَحَ بِهِ الْقَسَمُ توكيدًا لَهُ في وقوعِ الْخَبْرِ^(٢)؛ لِأَنَّهُ مُرَكَّبٌ مِنْ
هَمْزَةِ الْإِنْكَارِ وَحَرْفِ النِّفْيِ، وَالْإِنْكَارُ نَفْيٌ، وَنَفْيُ النِّفْيِ إِثْبَاتٌ؛ فَالْتَّرَكِيبُ
أَفَادَ التَّحْقِيقَ وَالْإِثْبَاتَ^(٣). وَكَذَلِكَ تَنْبِيهًُا لِلْمُخَاطَبِينَ قَبْلَ الشَّرُوعِ فِي الْكَلَامِ
تَحْرِيزًا لَهُمْ عَلَى حُسْنِ الْاسْتِمَاعِ؛ لِتَنْفِطْنُوا لِمَا يُقَالُ لَهُمْ^(٤). وَأَكْثَرُ مَا تَدْخُلُ
عَلَيْهِ هَذِهِ الْأَدَاةُ (أما) هُوَ الْقَسَمُ^(٥).

أما المُقَسَّمُ بِهِ (والله الذي حَرَّمَ مَكَّةَ) فَقَدْ وُصِفَ بِالِاسْمِ الْمُوصُولِ مَبَالِغَةً
فِي إِنْشَاءِ الْقَسَمِ مِنْ أَجْلِ التَّوَكِيدِ. وَاللَّامُ فِي (لَلْحَسَنِ) لَامٌ جَوَابِ الْقَسَمِ،
وَرَدَتْ فِي مَقَامِ الْإِنْكَارِ، أَي: إِنْكَارِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام عَلَى الْمُخَاطَبِينَ مَنْعُهُمْ
إِيَّاهُ أَنْ يَدْفِنَ أَخَاهُ عِنْدَ جَدِّهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) الأمامي (الشيخ الطوسي): ١٦٠، بحار الأنوار: ٤٤/١٥٢.

(٢) ينظر: كتاب العين: ٨/٤٣٥ (أم ا)، حروف المعاني، الزجاجي: ١١، شرح

المفصل: ٨/٢٠٩.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافي ابن الحاجب: ٦/١٩٣.

(٤) ينظر: حروف المعاني: ١١، مغني اللبيب: ١/٣٤٣، الرشاد في شرح

الإرشاد (شمس الدين الشريف الحسيني): ٣٥٨، شرح مغني اللبيب المسمى بـ(شرح

المرج): ١/٣٠٨، همع الهوامع: ٤/٣٦٩.

(٥) ينظر: حروف المعاني: ١١، الجنى الداني: ٣٩٠.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٨٧

وَقَدْ وُصِفَ الْمَبْتَدَأُ فِي جَمَلَةٍ جَوَابِ الْقَسَمِ بِوَصْفَيْنِ (لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَاطِمَةَ)، فِي حِينٍ أَنَّ الْمَخَاطِبِينَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ كَذَلِكَ؛ فَهَذَا التَّفْصِيلُ فِي الْوَصْفِ فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْمَوْصُوفَ (الْحَسَنَ) أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ ابْنُ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ الَّذِي هُوَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَوَصِيَّهُ أَوْلَى بِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا^(١). وَكَذَلِكَ أَنَّهُ ابْنُ فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ ﷺ (ت ١١ هـ) الَّتِي هِيَ الْوَرِثَةُ الْوَحِيدَةُ مِنَ الْأَوْلَادِ لِأَبِيهَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

وَالْخَبْرُ فِي جَمَلَةٍ جَوَابِ الْقَسَمِ جَاءَ اسْمَ تَفْضِيلٍ (أَحَقُّ)؛ لِأَنَّهُ - كَمَا سَبَقَ - إِذَا دَخَلَ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ أَوْ الْقَسَمِ عَلَى الْمَبْتَدَأِ وَكَانَ خَبْرُهُ مُفْرَدًا جِيءَ بِخَيْرِهِ اسْمَ تَفْضِيلٍ. وَالْمَفْضَلُ عَلَيْهِ (مَنْ أَدْخَلَ بَيْتَهُ بِغَيْرِ إِذْنِهِ)

(١) قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: ((وَلَقَدْ سَمِعْتُ رَثَّةَ الشَّيْطَانِ حِينَ نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَيْهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذِهِ الرَّثَّةُ فَقَالَ هَذَا الشَّيْطَانُ قَدْ آيَسَ مِنْ عِبَادَتِهِ إِنَّكَ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ وَتَرَى مَا أَرَى إِلَّا أَنَّكَ لَسْتَ بِنَبِيٍّ وَلَكِنَّكَ لَوْزِيرٌ وَإِنَّكَ لَعَلَى خَيْرٍ)) نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: ٤٩٠ خ ١٩٢، تَصْنِيفُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ٤٠٧، وَقَالَ أَيضًا: ((وَلَقَدْ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَعَلَى صَدْرِي وَلَقَدْ سَأَلْتُ نَفْسَهُ فِي كَفِّي فَأَمْرَرْتُهَا عَلَى وَجْهِهِ وَلَقَدْ وُلِّيتُ غُسْلَهُ ﷺ وَالْمَلَأْتُكَ أَعْوَانِي فَصَجَّتِ الدَّارُ وَالْأَفْنِيَّةُ مَلَأَ يَهْبُطُ وَمَلَأَ يَعْرُجُ. وَمَا فَارَقْتُ سَمْعِي هَيْئَةً مِنْهُمْ يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى وَارَيْنَاهُ فِي صَرِيحِهِ فَمَنْ ذَا أَحَقُّ بِهِ مِنِّي حَيًّا وَمَيِّتًا)). نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: ٥٠٧ خ ١٩٧، تَصْنِيفُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ٤٠٨.

(٢) يَنْظُرُ: الشَّافِي فِي الْإِمَامَةِ، الشَّرِيفُ الْمُرْتَضَى: ٤/١٦٩.

المُكْتَنَى بِهِ عَنْ (أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ) لَمْ يَشَارِكِ الْمَفْضَلَ (الْحَسَنَ) فِي الْمَعْنَى، وَإِنَّمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عليه السلام عَلَى هَذَا الْوَجْهِ تَنْبِيْهًا لِلْمَخَاطِبِينَ عَلَى تَفَاوُتِ مَا بَيْنَ الْحَالَيْنِ^(١)؛ إِذْ لَاحِقَ لِلْمَفْضَلِ عَلَيْهِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، فَالْتَفْضِيلُ هُنَا عَلَى حَدِّ^(٢) قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا * قُلْ أَدْرِكُ خَيْرًا أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعدَ الْمُتَّقُونَ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا﴾^(٣).

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام لأصحابه وهو في مَكَّةَ: ((وَاللَّهِ لَأَنْ أُقْتَلَ خَارِجًا مِنْهَا بِشِيرٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُقْتَلَ دَاخِلًا فِيهَا بِشِيرٍ))^(٤).
اللام في (لأن) لام جواب القسم، و(أن) مصدرية، تُؤوَلُ مع ما بعدها بمصدر (لقتلي)، وهي مبتدأ خبره اسم تفضيل (أحب).
وأفعل التفضيل هنا يدل على مشاركة بين المفضل والمفضل عليه في المكروه؛ لأنه اختيار شيء مكروه على شيء أكره إليه^(٥)، أي: إنه

(١) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٢٦٦٣-٢٦٦٥، معاني النحو:

٢٦٧/٤.

(٢) ينظر: إعراب القرآن (النحاس): ٥٩٨، البيان في غريب إعراب القرآن:

٢٠٣/٢.

(٣) سورة الفرقان: ١٤-١٥.

(٤) تاريخ الطبري: ٥/٣٨٥.

(٥) ينظر: معاني النحو: ٤/٢٦٧.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٨٩

إِذَا كَانَ لَا بُدَّ مِنْ اخْتِيَارِ إِحْدَى الْقَتْلَتَيْنِ فَقتلي خَارِجًا مِنْ مَكَّةَ بِشِيرِ أَحَبُّ إِلَيَّ. إِذْ يُقَالُ فِي الْأَمْرَيْنِ الصَّعْبَيْنِ: هَذَا أَهْوَنُ مِنْ هَذَا^(١)، قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ رَبُّ السَّجْنِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾^(٢).

وَقَدْ تَضَمَّنَ الْقَسَمُ تَأْكِيدَ الْحِفَاطِ عَلَى حُرْمَةِ بَيْتِ اللَّهِ تَعَالَى، لِهَذَا قَالَ لِأَخِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ((يَا أَخِي قَدْ خِفْتُ أَنْ يَغْتَالَنِي يَزِيدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ فِي الْحَرَمِ فَأَكُونُ الَّذِي يُسْتَبَاحُ بِهِ حُرْمَةُ هَذَا الْبَيْتِ))^(٣).

- الْأَسْمِيَّةُ الْمَصْدَرَةُ بِـ(إِنَّ وَاللَّامِ): وَرَدَتْ فِي أَحَدَ عَشَرَ مَوْضِعًا^(٤):

- مِنْهَا أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ لَقِيَ يَوْمًا الْإِمَامَ الْحَسَنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الطَّوَافِ، فَقَالَ لَهُ: ((يَا حَسَنُ، زَعَمْتَ أَنَّ الدِّينَ لَا يَقُومُ إِلَّا بِكَ وَبَأَيِّكَ؛ فَقَدْ رَأَيْتَ اللَّهَ أَقَامَهُ بِمَعَاوِيَةَ... فَقَالَ الْحَسَنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ لِأَهْلِ النَّارِ عِلَامَاتٍ يُعْرَفُونَ بِهَا؛ إِحْدَادًا لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ، وَمَوَالَاةً لِأَعْدَاءِ اللَّهِ، وَاللَّهُ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ أَنَّ عَلِيًّا لَمْ يَرْتَبْ فِي الدِّينِ، وَلَا شَكَّ فِي اللَّهِ سَاعَةً وَلَا طَرْفَةَ عَيْنٍ قَطُّ))^(٥).

ذَكَرَ الزَّجَاجِيُّ (ت ٣٣٨ هـ) أَنَّ (إِنَّ) تَكُونُ تَحْقِيقًا وَصِلَةً

(١) يَنْظُرُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ (نَاطِرُ الْجَيْشِ): ٦/ ٢٦٦٣، هَمْعُ الْمَوَامِعِ: ٥/ ١١٤.

(٢) سُورَةُ يُوسُفَ: ٣٣.

(٣) بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٤٤/ ٣٦٤.

(٤) يَنْظُرُ: م ١: ١٢٢، م ٢: ٣٨٩، ٤٣٩، ٤٩٨، ٥٠٩، ٥٤٠، ٥٤٨، ٨٠١، ٩٢٣.

(٥) شَرْحُ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ١٦/ ٢٧، بَحَارُ الْأَنْوَارِ: ٤٤/ ١٠٢.

٩٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

للقسم^(١)، وقد كثر في كلامهما عليهما السلام تلقي جملة جواب القسم الاسميّة بـ(إنّ واللام)، وفائدة ذلك المبالغة في توكيد الخبر^(٢).

ودلالة (لتعلم) هي الحال؛ وقد ذكر ابن عصفور أنّ الفعل المضارع إذا كان مثبتاً دالاً على الحال فلا بُدّ من وقوعه خبراً لمبتدأ، فتكون الجملة إذ ذاك اسميّة^(٣)، كما في (إنّك لتعلم) ولا يجوز عنده أن تبقى الفعل على لفظه وتدخل اللام؛ ((لأنّك لو قلت: والله ليقوم زيد، لأدى ذلك إلى الالتباس في بعض المواضع، وذلك إذا قلت: إنّ زيداً والله ليقوم، لم تدر هل (يقوم) خبر (إنّ) أو جواب القسم))^(٤).

أقول: إنّ هذا ليس لازماً؛ فيجوز أن يقال: (والله لتعلم) والفعل مثبت دال على الحال^(٥)، وهو مذهب الكوفيين^(٦)، وتبعهم أبو عليّ

(١) ينظر: حروف المعاني: ٥٦.

(٢) ينظر: الغرّة المخفية في شرح الدرّة الألفية: ١/ ٢٠١.

(٣) ينظر: المقرّب: ٢٢٧.

(٤) شرح جمل الزجاجي: ١/ ٥٣٩.

(٥) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢/ ٨٣٥، شواهد التوضيح والتصحيح

لمشكلات الجامع الصحيح: ٢٢١.

(٦) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/ ٦٣، ارتشاف الضرب:

٤/ ١٧٧٩، المساعد على تسهيل الفوائد: ٢/ ٣١٨، همع الهوامع: ٢/ ٢٤٦.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٩١

الفارسي^(١) (ت ٣٧٧هـ)، أمّا البصريون فذكروا أنّ ذلك لا يجوز إلاّ في الشعر^(٢). والحقُّ أنّه كثيرٌ في الشعر قليلٌ في النثر وفيه غرابة^(٣). لذلك رجّع ابنُ عصفورٍ في كتابه المفقود (شرح الإيضاح) عن رأيه ذلك قائلاً في ما نقلَ عنه ناظرُ الجيش: ((فإن كان الفعلُ المقسمُ عليه حالاً فإن كان موجِباً دَخَلَتْ عليه اللامُ وحدها))^(٤).

وعدولُ الإمامِ عن الجملةِ الفعلية (لتعلم) إلى الجملةِ الإسمية (إنك لتعلم) للدلالة على ثبوت علمِ عمرو بنِ العاصِ بأن أميرَ المؤمنين عليه السلام يرتبُ في الدين، وحيءَ بالقسمِ تأكيداً وتحقيقاً لهذا المعنى.

- ومنها أنّ الإمامَ الحسينَ عليه السلام التقى بعمرَ بنِ سعدٍ في كربلاء، وذكَّره اليومَ الآخرَ، ودعاهُ إلى نُصرتِهِ فأبى عُمراً إلاّ القتالَ، فقالَ له الإمامُ: ((مالك؟! ذبحك اللهُ على فراشك سريعاً عاجلاً، ولا غفرَ لك يومَ حَشْرِكَ ونَشْرِكَ، فواللهِ إنِّي لأرجو أن لا تأكلَ من بُرِّ العراقِ إلاّ يسيراً))^(٥).

(١) ينظر: الإيضاح: ٢٥٣.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٣، ارتشاف

الضرب: ٤/١٧٧٩.

(٣) ينظر: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، ابن

مالك: ٢٢١.

(٤) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣١١٢.

(٥) الفتوح: ٥/١٠٢، مقتل الحسين: ١/٢٤٥.

٩٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

جملة جواب القسم (إني لأرجو...) خبرية في اللفظ، طلبية في المعنى، إذ تضمنت الرجاء، ودلالتها هي الحال، ودلالة (أن لا تأكل من بر العراق إلا سيراً) هي الاستقبال؛ لأن (أن) الناصبة إذا دخلت على الفعل المضارع صرفته إلى الاستقبال^(١)، فضلاً عن دلالة السياق عليه.

وقد تحققت ما أقسم عليه الإمام عليه السلام، وهو رجاءه في عمر بن سعد، إذ إنه ((لم يصل إلى الري وقتله المختار))^(٢).

- الاسم المصدرة بـ(إن): وردت في موضعين:

- أحدهما لما عزم الإمام الحسين عليه السلام على الخروج من المدينة قاصداً العراق أتته أم سلمة رضي الله عنها (ت ٦١ هـ) فقالت له: ((يا بني لا تحزني بخروجك إلى العراق؛ فإني سمعت جدك يقول: يقتل وكدي الحسين بأرض العراق في أرض يقال لها: كربلاء... فقال: والله إني مقتول كذلك، وإن لم أخرج إلى العراق يقتلوني أيضاً))^(٣).

(١) ينظر: حروف المعاني: ٥٨، الأزهية في علم الحروف، الهروي: ٥١.

(٢) مناقب آل أبي طالب (ابن شهر آشوب): ٥٥ / ٤.

(٣) بحار الأنوار: ٣٣١ / ٤٤.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٩٣

صُدِّرَ جَوَابُ الْقَسَمِ (إِنِّي مَقْتُولٌ) بِ(إِنَّ) مَنْ دُونِ أَنْ تَكُونَ مَعَهَا (اللام).
والخبرُ فِيهِ جَاءَ بِصِيغَةِ اسْمِ الْمَفْعُولِ (مَقْتُولٌ) دَالًّا عَلَى الْاسْتِقْبَالِ^(١)، أَي: إِنِّي
سَأُقْتَلُ؛ لِذَلِكَ لَمْ تَتَّصِلْ بِهِ لَامُ الْابْتِدَاءِ؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى الْحَالِ^(٢) (٣).
إِلَّا أَنَّهُ إِذَا وُجِدَتْ قَرِينَةٌ تَصْرِفُ الزَّمَانَ إِلَى الْاسْتِقْبَالِ جَارَ دُخُولِ اللَّامِ،
كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾^(٤)، فَلَوْلَا
قَرِينَةٌ (سَوْفَ) لَتَخَلَّصَ الْفِعْلُ لِلْحَالِ^(٥).

لِذَلِكَ يَجُوزُ فِي (مَقْتُولٌ) أَنْ تَدْخُلَ عَلَيْهِ اللَّامُ؛ لِوُجُودِ قَرِينَةِ الْحَالِ
الَّتِي صَرَفَتِ الْفِعْلَ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ، إِذْ دَلَالَةُ الْحَالِ هُنَا أَقْوَى مِنْ دَلَالَةِ
الْمَقَالِ، وَهِيَ تَعْنِي مَا يَدُلُّ عَلَى مُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ مِنْ خَارِجِ اللَّفْظِ^(٦).

(١) ينظر: معاني الأبنية في العربية، د. فاضل السامرائي: ٦٠.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ٤٩/٩، مغني اللبيب: ٢٣٩/٣.

(٣) يرى د. حيدر أن (لام) الابتداء في قولنا: ((والله إن زيدا لقائم غدا)) دلت
على الاستقبال. أقول: إن لام الابتداء لا تدل إلا على الحال، وأما دلالة الاستقبال في
المثال فكانت بواسطة القرينة اللفظية، وهي طرف الزمان المستقبل (غدا)، وليس
بـ(لام) الابتداء.

(٤) سورة الضحى: ٥.

(٥) ينظر: بدائع الفوائد (ابن قيم الجوزية): ٢٥٣/٤، معاني النحو: ٢٩٢/١.

(٦) ينظر: القرائن في علم المعاني (د. ضياء الدين عبد الغني القالش): ١٤٠.

- والموضع الآخر من تلقِّي الجوابِ بـ(إنَّ) هو أنَّ معاويةَ دَسَّ إلى ((عَمْرُو بنِ حُرَيْثٍ^(١)، والأشعثُ بنِ قَيْسٍ^(٢)، وإلى شَثَبِ بنِ

(١) هو عمرو بن حُرَيْثِ المخزومي ((قال د. اسعد: ((أنتَ لستَ معنيًا بتراجمِ الأعلامِ غير اللغويين)). أقول: إنَّ معرفةَ المُخاطَبِ وما يُحيطُ به لها أهميَّةٌ كبيرةٌ في تحليلِ النصِّ تركيبًا ودلالةً؛ لأنَّ المتكلِّمَ يُصدِرُ كلامَهُ مراعيًا مقتضى الحالِ، وهذا أحدُ شروطِ البلاغةِ؛ لذا فإنَّ قولَ د. أسعدَ بعدمِ ترجمةِ مُحاطَبِي الإمامين عليهما السلام رأيٌ قاصرٌ وبعيدٌ عنِ الصوابِ.))، وُلِدَ في حياةِ الرسولِ صلى الله عليه وآله، وسكَنَ الكوفةَ، كانَ سببًا في نهيِ عمرَ بنِ الخطَّابِ عنِ المتعة، وكانَ أحدَ الشهودِ على حَجْرِ بنِ عدي الكندي وكان سببًا في استشهادِ مِيثَمِ التَّمَارِ وكان إذا خرجَ زيادُ بنُ أبيه إلى البصرةِ استخلفَهُ على الكوفة. وكان قائدَ الجيشِ الذي قتلَ مسلمَ بنَ عقيل. وكان على ولايةِ الكوفةِ عندَ هلاكِ يزيدَ فعزَلَهُ أهلُها وطرَدوه، فانقلبَ على البيتِ الأمويِّ فباعَ عبدَ الله بنَ الزبيرِ، وحينَ قامتْ ثورةُ المختارِ خرجَ إلى البرِّ، ثم انقلبَ على البيتِ الزبيري بعد مصرعِ مصعبِ بنِ الزبيرِ فعادَ إلى الكوفة، وحينَ دخلها عبدُ الملكِ أصبحَ مروانيًّا. هلكَ في الكوفة سنة خمسَ وثمانينَ للهجرةِ في حُكْمِ عبدِ الملكِ بنِ مروان. قاموسُ الرجال: ٧٥-٧٦، الثوية ببيع الكوفة: ١/١٣١-١٣٣.

(٢) الأشعثُ بنُ قَيْسِ الكنديِّ، اسمُهُ معدي كَرَبَ، وسُمِّيَ أشعثًا لُغْبَرَةَ شعرِ رأسِهِ وهو منُ زعماءِ قبائلِ اليمنِ، نزلَ الكوفةَ معَ مَنْ نزلَها مِنَ الصحابةِ، كانَ قدَ وَفَدَ على النبيِ صلى الله عليه وآله في سبعينَ رجلاً من كندةٍ ثُمَّ رجعَ، ولَمَّا قُبِضَ النبيُّ صلى الله عليه وآله ارتدَّتْ ثُمَّ أُخِذَ

الباب الأول: تراكيب القسم ٩٥

رُبْعِي^(١) دَسِيسًا أَفْرَدَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ بَعِينَ مِنْ عِيُونِهِ: إِنَّكَ إِنْ قَتَلْتَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَلَكَ مَائَتَا أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَجُنْدٍ مِنْ أَجْنَادِ الشَّامِ، وَبَنَاتٍ مِنْ بَنَاتِي. فَبَلَغَ الْحَسَنَ عليه السلام... فَقَالَ: وَيْلَكُمْ، وَاللَّهِ إِنَّ مَعَاوِيَةَ لَا يَفِي

⇒ أُسِيرًا إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَمَنَّ عَلَيْهِ وَزَوَّجَهُ بِأُخْتِهِ أُمِّ فَرُوءَةَ. وَلَاهُ عُثْمَانُ عَلَى أَدْرَبِيحَانَ، ثُمَّ عَزَلَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، كَانَ سَبَبًا فِي قَبُولِ التَّحْكِيمِ بَعْدَ خُدْعَةِ رَفْعِ الْمُصَاحِفِ، وَكَانَ أَيْضًا سَبَبًا فِي الشُّقَاقِ الَّذِي وَقَعَ فِي جَيْشِ الْإِمَامِ. لَعَنَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَهُوَ عَلَى مَنبَرِ الْكُوفَةِ. كَانَ لَهُ أَنْزُورٌ فِي قَتْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. هَلَكَ بِالْكُوفَةِ سَنَةَ ٤٠ هـ. قَامُوسُ الرِّجَالِ: ١٥٣-١٥٨، الثَّوْبِيُّ بِقِيَعِ الْكُوفَةِ: ١/٤٧-٤٨.

(١) شَبَّتُ بَنُ رُبْعِي التَّمِيمِي الْكُوفِي، مِنْ الطَّبَقَةِ الْأُولَى مِنَ التَّابِعِينَ، كَانَ مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي صِفِّينَ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْهِ مَعَ الْخَوَارِجِ، وَكَانَ أَحَدَ شُهَدَاءِ زِيَادِ ابْنِ أَبِيهِ عَلَى حُجْرِ بْنِ عَدِي، وَحِينَ هَلَكَ مَعَاوِيَةُ كَاتَبَ الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عليه السلام؛ لَكِنَّهُ سَرَعَانَ مَا انْقَلَبَ عَلَى الْإِمَامِ يُقَاتِلُهُ، وَمِنْ قَبْلِ شَارِكٍ فِي قَتْلِ مُسْلِمِ بْنِ عَقِيلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. هَرَبَ مِنَ الْمُخْتَارِ وَالتَّحَقَّقَ بِمُصْعَبِ بْنِ الزَّيْبِرِ فِي الْبَصْرَةِ، وَفِيهَا قَالَ: ((أَلَا تَعْجَبُونَ أَنَّا قَاتِلْنَا مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَمَعَ ابْنِهِ خَمْسَةَ سِنِينَ، ثُمَّ عَدَوْنَا عَلَى ابْنِهِ وَهُوَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ نَقَاتُلُهُ مَعَ آلِ مَعَاوِيَةَ وَابْنِ سَمِيَّةِ الزَّانِيَةِ؟! ضَلَّالٌ يَا لَكَ مِنْ ضَلَالٍ!!!)) وَقَعَةُ صِفِّينَ (نَصْرُ بْنُ مَزَاحِمِ الْمَنْقَرِيِّ): ١٨٧، ١٩٥، ١٩٧-١٩٩، الثَّوْبِيُّ بِقِيَعِ الْكُوفَةِ: ٣٩-٤٢/٢.

لأَحَدٍ مِنْكُمْ بِمَا ضَمِنَهُ فِي قَتْلِي))^(١).

صُدِّرَتْ جُمْلَةٌ جَوَابِ الْقَسَمِ (إِنَّ مَعَاوِيَةَ لَا يَفِي) بِـ(إِنَّ) تَأْكِيدًا
لِلنَّفْيِ. وَدُخُولُ (لَا) عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ (يَفِي) صَرَفَتْهُ - فَضْلًا عَنْ
قَرِينَتِي السِّيَاقِ وَالْحَالِ - إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ الْقَرِيبِ.

ثُمَّ إِنَّ الْإِتْيَانَ بِجَوَابِ الْقَسَمِ جُمْلَةٌ اسْمِيَّةٌ أَفَادَ ثُبُوتَ عَدَمِ وِفَاءِ
مَعَاوِيَةَ لِأَحَدٍ مِنْ أَوْلِيَّكَ بِمَا ضَمِنَهُ فِي قَتْلِ إِمَامِهِمْ. وَالْمَجِيءُ بِالْقَسَمِ
زَادَ هَذَا الْمَعْنَى تَأْكِيدًا وَبَالَغَ فِيهِ.

- الاسميَّة المنسوخة بكان وأخواتها: وجاءت في موضعين:

- أحدهما قول الإمام الحسن عليه السلام في حق أمير المؤمنين عليه السلام بعد
شهادته: ((والله إن كان رسول الله صلى الله عليه وآله ليبعثه في السرية، وجبريل عن
يمينه، وميكائيل عن يساره))^(٢).

جُمْلَةٌ (إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله لَيَبْعَثُهُ فِي السَّرِيَّةِ) جُمْلَةٌ جَوَابِ الْقَسَمِ،
صُدِّرَتْ بِـ(إِنَّ) الْمَخْفَفَةَ مِنْ (إِنَّ) الثَّقِيلَةَ؛ فَدَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ
الناقص (كان) مؤكِّدَةً؛ إِذْ كَانَ أَصْلُهَا التَّأْكِيدَ، جَاءَ فِي الْكِتَابِ: ((وَإِنَّ

(١) علل الشرائع (الشيخ الصدوق): ٢٢٠، بحار الأنوار: ٤/٣٣.

(٢) تاريخ الطبري: ٦/٩١، شرح نهج البلاغة: ٤/١١، جمهرة خطب

العرب (أحمد صفوت): ٨/٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٩٧

توكيدٌ لقوله: زيدٌ منطلقٌ، فإذا حُفِّفَتْ فهي كذلك تُوكَّدُ ما يُتكلَّمُ به،
وَلِيُثَبِّتَ الكلامَ، غيرَ أنَّ لامَ التوكيدِ تَلزَمُها عَوْضًا مِمَّا ذَهَبَ منها^(١)،
وَفَرَقًا بينها وبينَ (إنَّ) النافية^(٢). كما في قوله ﷺ: (لِيُبَعِّثَهُ).

وإذا حُفِّفَتْ (إنَّ) أُلغيت فصارت كَحَرْفِ يَلِها الاسمُ والفعلُ، وإذا
وَلِها فعلٌ لم يَكُنْ في الغالبِ إلا من نواسخِ الابتداء^(٣)؛ كما في
قوله ﷺ: (إنَّ كانَ رسولُ اللهِ ﷺ لِيُبَعِّثَهُ في السَّرِيَّةِ).

(١) ٢٣٣/٤، وينظر: حروف المعاني: ٥٧، المسائل العضديات: ٦٩، خزنة

الأدب: ٣٧٥/١٠.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ١٢٨/٨، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ١٢٧/٦، رصف المباني: ١٩٠.

(٣) ينظر: شرح عمدة الحافظ وعمدة اللافظ: ١/٢٣٥-٢٣٦، ألفية ابن مالك في

النحو والتصريف: ٩٥، شرح الألفية، المرادي: ١/٢٣٠، همع الهوامع: ٢/١٨٢-

١٨٣.

(٤) قال د. حيدر: ((ما هذا؟!!! (إنَّ) المخففة لا يليها من الأفعال إلا الناسخة)).

أقول: لا داعي لهذا الاستفهام التعجبي، بل العجبُ كُلُّ العَجَبِ هو الجهلُ بأولياتِ

النحو، قال ابن مالك في (ألفية ابن مالك في النحو والتصريف: ٩٥):

والفعلُ إنَّ لم يَكُنْ ناسخًا فلا تُلقِيه غالبًا بإنَّ ذي موصلاً

فإن قيل: لم كان الأكثر أن يكون ذلك الفعل الناسخ ماضياً؟
 أُجيب ((بأنَّ (إنَّ) وأخواتها مشابهة للفعل لفظاً ومعنى، أمّا لفظاً
 فلبنائها على الفتح ولكونها ثلاثية ورباعية وخماسية كالفعل، وأمّا
 معنى فلائتها في معنى أَكَّدْتُ وشَبَّهْتُ واستدرَكْتُ وتَمَيَّيْتُ
 وترَجَّيْتُ... ومقتضاه مشابهتها للفعل الماضي، فقصدوا في (إنَّ) بعد
 تخفيفها أن يدخلوها غالباً على ما هو مشابه لها لفظاً ومعنى، وهو
 الفعل الماضي رعايةً لهذه المناسبة))^(١).

وقد اختلف النحويون في اللام الفارقة كما في (لَيَبْعَثُهُ)، فهي عند
 سيبويه^(٢) والأخفش^(٣) (ت ٢١٥ هـ) وأكثر النحاة^(٤) لام الابتداء

⇒ وقال ابن عقيل (شرح ابن عقيل: ٣٨٢/١): ((ويقلُّ أن يليها غيرُ الناسخ،
 وإليه أشارَ بقوله: (غالبًا) ومنه قولُ بعضِ العرب: إنَّ يَزِينُكَ لَنَفْسِكَ، وإنَّ يَشِينُكَ
 لِهَيْه... وأجازَ الأخفشُ: إنَّ قامَ لأننا، ومنه قولُ الشاعرِ:
 شَلَّتْ يَمِينُكَ إنَّ قَتَلْتَ لُسْلِمًا حَلَّتْ عَلَيْكَ عَقوبَةُ الْمُتَعَمِّدِ

(١) شرح مغني اللبيب (شرح المزج): ١٤٥/١.

(٢) ينظر: الكتاب: ١٣٩/٢-١٤٠، ٢٣٣/٤، التذييل والتكميل: ١٣٥/٥.

(٣) ينظر: معاني القرآن (تح: د. هدى قراعة): ١٢٠/١.

(٤) ينظر: شرح المفصل: ١٣٢/٨، شرح جمل الزجاجي: ٤٣٧/١، المقرب:

١١١، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٦٨/٦، التذييل والتكميل: ١٣٥/٥.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٩٩

أفادت - مع إفادتها التوكيدَ - الفرقَ بينَ (إِنْ) المَخْفَفَةِ مِنَ الثَّقِيلَةِ
و(إِنْ) النَافِيَةِ، وليستَ لامًا غيرَها.
ومذهبُ أبي عليٍّ الفارسيِّ وَمَنْ تَبِعَهُ أَتَمَّهَا غَيْرُ لَامِ الْإِبْتِدَاءِ الَّتِي تَأْتِي مَعَ
المَشَدَّدَةِ، بل هي لَامٌ أُخْرَى اجْتَلِبَتْ لِلْفَرْقِ^(١).

وأرى أَنَّ المَذْهَبَ الْأَوَّلَ هُوَ أَقْرَبُ لِلصَّوَابِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يُسْتَعْمَلْ مِنَ
الأَحْرَفِ فِي جَوَابِ الْقَسَمِ مِنَ الجُمْلَةِ الاسْمِيَّةِ إِلَّا وَأَفَادَ التَّوَكِيدَ الَّذِي
يُنَاسِبُ الْقَسَمَ.

والكُوفِيُّونَ يُسَمُّونَ هَذِهِ اللَّامَ (لَامًا) إِلَّا، وَيَجْعَلُونَ (إِنْ) بِمَنْزِلَةِ (مَا) فِي
الجَحْدِ؛ فَمَعْنَى قَوْلِ الإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مَذْهَبِهِمْ هُوَ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا
يَبْعَثُهُ فِي السَّرِيَّةِ. ((وهذا غَلَطٌ؛ لِأَنَّ اللَّامَ لِلإِيجَابِ وَالتَّحْقِيقِ، وَ(مَا) لِلنَّفْيِ؛
فَلَا يَجُوزُ اجْتِمَاعُهُمَا فِي حَالٍ، فَيَكُونُ الكَلَامُ مُحَقَّقًا مَنفِيًّا))^(٢)؛ لِأَنَّهُ لَوْ أُظْهِرَتْ

(١) ينظر: المسائل المشكلة (البغداديات): ١٧٦-١٨٥، شرح الرضي على كافية

ابن الحاجب: ١٢٨/٦، التذليل والتكميل: ١٣٥-١٣٦.

(٢) قال د. أسعد: ((ألم يُسَمَّ الفارسيُّ هذه اللَّامَ لَامًا وَصَلَةَ الْقَسَمِ؟ لِأَنَّ لِلْقَسَمِ
أدواتٍ تَصِلُهُ بِالْمُقْسَمِ بِهِ)). أقول: على النحوِّ السَّلامِ إِنْ كانتَ تَلِكُ اللَّامُ لَامَ صِلَةٍ
الْقَسَمِ، فَاللَّامُ فِي (لَيَبْعَثُهُ) لَمْ تَدْخُلْ عَلَى الْمُقْسَمِ بِهِ حَتَّى يَقُولَ د. أسعد: (لأنَّ لِلْقَسَمِ
أدواتٍ تَصِلُهُ بِالْمُقْسَمِ بِهِ) بل دَخَلَتْ عَلَى خَيْرِ (كَانَ).

(٣) اللامات: ١١٩-١٢٠.

١٠٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

(ما) فِقِيلَ: (والله ما كان رسولُ الله صلى الله عليه وآله لِيَبْعَثُهُ فِي السَّرِيَّةِ). لم يَجْزُ لِفَسَادِ المعنى، ونقضِ الغرضِ الذي من أجله جيءَ باللام^(١).

- والموضِعُ الآخرُ قولُ الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام لمعاويةَ حينَ أرادَ أنْ يستخلفَ يزيدَ: ((فَمَا أَغْنَاكَ أَنْ تَلْقَى اللَّهَ مِنْ وَزْرِ هَذَا الخَلْقِ بِأَكْثَرِ مِمَّا أَنْتَ لَاقِيهِ؛ فوالله ما برحتَ تَقْدَحُ باطلاً في جَوْرِ، وَحَنَقًا في ظُلْمٍ حَتَّى مَلَأْتَ الأَسْقِيَةَ، وما بينك وبين الموتِ إِلَّا غَمْضَةٌ فَتُقَدِّمُ عَلَى عَمَلٍ مَحْفُوظٍ في يَوْمٍ مَشْهُودٍ، ﴿وَلَاتِ حِينَ مَنَاصٍ﴾))^(٢).

معنى جوابِ القسمِ (ما برحتَ تَقْدَحُ باطلاً في جَوْرِ) على الإثباتِ، وإنْ كانَ في أولِّها حرفُ النفي؛ وذلك لأنَّ هذا الفعلَ (بَرِحَ) معناهُ خِلافُ الإثباتِ^(٣)، فمعنى بَرِحَ مكانَهُ: زالَ عَنْهُ^(٤)؛ فإذا دَخَلَ حَرْفُ

(١) ينظر: اللامات: ١٢٠.

(٢) الإمامة والسياسة: ١/١٨٤، تاريخ يعقوبي: ٢/٢٢٨، والآية: سورة ص من الآية ٣، والحنق: الحقد. لسان العرب: ٢/٦٣١ (ح ن ق).

(٣) ينظر: شرح المفصل: ٧/١٩٣، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/١٩٥-١٩٦، المنهاج في شرح جمل الزجاجي (بجى بن حمزة العلوي): ١/٣١٧، شرح التصريح على التوضيح: ١/٦٢٧.

(٤) ينظر: لسان العرب: ١/٣١٧ (ب رح).

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٠١

النَّفْيِ نَفْيَ الزَّوَالِ فَعَادَ إِلَى الْإِثْبَاتِ؛ لِأَنَّ نَفْيَ النَّفْيِ إِثْبَاتٌ^(١)؛ لِذَلِكَ فَإِنَّ قَوْلَهُ لَا يَجُوزُ مَعْنَاهُ الْإِثْبَاتُ، أَي: أَنْتَ تَقْدَحُ بِاطِّلاَ فِي جَوْرِ، وَقَدْ حُكَّ الْبَاطِلَ اسْتَمَرَّ فِي مَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ؛ وَهَذَا الْمَعْنَى لَمْ تَدْخُلْ (إِلَّا) عَلَى الْخَبْرِ، فَلَا يَجُوزُ: مَا بَرِحَتْ إِلَّا تَقْدَحُ بِاطِّلاَ^(٢)^(٣).

و(مَا بَرِحَ) أَفَادَ اسْتِمْرَارَ الْفِعْلِ (تَقْدَحُ بِاطِّلاَ) وَاتِّصَالَهُ بِزَمَنِ الْإِخْبَارِ، أَي: قَدْ حُكَّ الْبَاطِلَ مُسْتَمَرًّا إِلَى زَمَنِ التَّكَلُّمِ^(٤). فِي حِينِ أَنْ (مَا) النَّافِيَةَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي التَّامِّ قَرَّبَتْهُ مِنْ زَمَنِ الْحَالِ^(٥).

(١) ينظر: المحصول في شرح الفصول (ابن إياز البغدادي): ٣٨٨/١، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٩٥/٥، حاشية الصبَّان على شرح الأشموني: ٣٥٩/١.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ١٩٣/٧، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٩٥/٥-١٩٥، شرح التصريح على التوضيح: ٦٢٧/١.

(٣) قال د. حيدر: ((هذا تَمَحُّلٌ، أَصْلُ الْفِعْلِ النَّاسِخِ بِوَصْفِهِ اسْتِعْمَالاً "مَا بَرِحَ")). أَقُولُ: لَمْ يَكُنْ هَذَا تَمَحُّلاً وَإِنَّمَا هُوَ تَحْلِيلٌ عِلْمِيٌّ لِتَرْكِيْبٍ نَحْوِيٍّ، وَأَتْرَكُ الْحُكْمَ لِلْقَارِي الْكَرِيمِ مِنْ ذَوِي الْاِخْتِصَاصِ.

(٤) ينظر: شرح المفصل: ١٩٣/٧، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٩٥/٥، همع الهوامع: ٦٧/٢.

(٥) ينظر: توجيه اللمع: ٤٨٣.

١٠٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

لذلك جيء بالقسم لتوكيد ملازمة الخير (تقدح باطلاً) المخبر عنه وهو (تاء) المخاطب المكنى به عن معاوية على ما يقتضيه الحال، ((أي: ملازمة جارية على ما يقتضيه الحال من الملازمة مدة قبول المخبر عنه للخبر))^(١).

ب- جملة جواب القسم الاسمي المنفية:

وردت في تسعة مواضع^(٢)، ولم ترد منفية إلا ب(ما):

- منها لما أرسل الإمام الحسن عليه السلام قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري^(٣) (ت ٥٩هـ أو ٦٠هـ) لمقاتلة معاوية، جعل أهل العراق يتوجهون إلى معاوية قبيلة بعد قبيلة، حتى خف عسكر قيس؛ فلما

(١) حاشية الصبان على شرح الأشموني: ١/ ٣٥٩.

(٢) ينظر: ١: ١١٣، ١٥٣، ٣٠٥، ٢: ٥٠٨، ٧٩٠، ٩٠٣، ٩٢٣.

(٣) قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري الخزرجي، كان حامل راية الأنصار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم لم يبايع أبا بكر، وكان مع الإمام علي عليه السلام في صفين، إذ قال له: يا أمير المؤمنين، انكمش بنا إلى عدونا ولا تُعرد، فوالله لجهادهم أحب إلي من جهاد الترك والروم. جعله أمير المؤمنين عليه السلام على رجاله أهل البصرة، له شعر كثير في مدح الإمام علي عليه السلام وبيان أحقيته بالخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقعة صفين: ٩٣، أنساب الأشراف: ٣/ ٨٥، ديوان قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري، قاموس الرجال: ٨/ ٥٣٥.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٠٣

رَأَى ذَلِكَ كَتَبَ إِلَى الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام يُخْبِرُهُ بِمَا هُوَ فِيهِ، وَحِينَ قَرَأَ
الْإِمَامُ الْكِتَابَ أَرْسَلَ إِلَى وَجُوهِ أَصْحَابِهِ فَدَعَاهُمْ ثُمَّ قَالَ: ((يَا أَهْلَ
الْعِرَاقِ، مَا أَصْنَعُ بِجَمَاعَتِكُمْ مَعِيَ؟ وَهَذَا كِتَابُ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ يُخْبِرُنِي
بِأَنَّ أَهْلَ الشَّرَفِ مِنْكُمْ قَدْ صَارُوا إِلَى مَعَاوِيَةَ، أَمَا وَاللَّهِ مَا هَذَا بِمُنْكَرٍ
مِنْكُمْ؛ لَأَنْتُمْ أَنْتُمْ الَّذِينَ أَكْرَهْتُمْ أَبِي يَوْمَ صِفِّينَ عَلَى الْحَكَمَيْنِ، فَلَمَّا
أَمْضَى الْحُكُومَةَ وَقِيلَ مِنْكُمْ اخْتَلَفْتُمْ، ثُمَّ دَعَاكُمْ إِلَى قِتَالِ مَعَاوِيَةَ ثَانِيَةً
فَتَوَانَيْتُمْ))^(١).

افْتَتَحَ الْإِمَامُ عليه السلام الْقَسَمَ بِـ (أَمَا) تَنْبِيْهًا^(٢) لِلْمَخَاطِبِينَ إِلَى مَا يُلْقَى إِلَيْهِمْ
لَأَهْمِيَّتِهِ، وَتَوْكِيدًا لِلْقَسَمِ فِي حُصُولِ الْخَبْرِ (مَا هَذَا بِمُنْكَرٍ مِنْكُمْ).

(١) الفتوح: ٤/ ٢٩٠.

(٢) قَالَ د. حَيْدَرُ مُنْكَرًا أَنْ تَكُونَ (أَمَا) مُفِيدَةً مَعْنَى التَّنْبِيْهِ: ((أَمَا تَقَعُ
مَوْقِعَيْنِ: ١- حَرْفَ اسْتِفْتَاكِ نَحْو: أَمَا إِنَّهُ مَجْتَهَدٌ، أَمَا وَاللَّهِ إِنَّهُ لَصَادِقٌ. ٢- حَرْفَ عَرْضٍ
وَلَا يَكُونُ بَعْدَهَا إِلَّا فَعْلٌ: أَمَا تَقُومُ)). أَقُولُ: إِنَّ د. حَيْدَرَ يُنْكَرُ أَنْ تَأْتِيَ (أَمَا) بِمَعْنَى
التَّنْبِيْهِ، وَلَيْسَ لَهَا مَعْنَى إِلَّا مَا ذَكَرَهُ، وَمَا أَنْكَرَهُ خِلَافُ الصَّوَابِ، بَلْ أَحَدُ مَعَانِيهَا هُوَ
التَّنْبِيْهُ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ هَذَا الْمَعْنَى قَبْلَ الْقَسَمِ. وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُ هَذَا الْمَعْنَى وَالْإِشَارَةُ إِلَى
مَصَادِرِهِ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي تَحْتَ عُنْوَانِ: (أ- جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الْأَسْمِيَّةِ الْمُثْبِتَةِ).

وإذا دَخَلَتْ (ما) النافية على الجملة الاسمية كان نفيها للحال عند الإطلاق^(١)، وإذا قُيِّدَتْ كانت بحسب القيد^(٢)؛ تقول: ما زيدٌ قائماً، أي: في الحال، قال تعالى: ﴿مَا هَذَا بَشَرًا﴾^(٣)، وتقول: ما هوَ ذاهبًا غدًا، قال تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾^(٤)، أي: في المستقبل. وقد تكون للمضي، نحو: ما الخلافةُ زينتُ عليًّا بل عليٌّ زينها. وقد تكون للحقيقة غير مُقيَّدة بزمن، كقوله تعالى: ﴿مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ﴾^(٥).

لذا فإنَّ (ما) في قول الإمام الحسن عليه السلام دَلَّتْ بمعونة قرائن السياق والحال على نفي الماضي والحاضر والمستقبل؛ فليس الغدرُ المؤمى إليه باسم الإشارة الاعتباريِّ بمُنكِرٍ منهم، فلقد فعلوا ذلك بأمرِ المؤمنين عليهم السلام من قبل. ولشدة غدرِ أولئك وخيانتهم يمكنُ القول: إنَّ (ما) هنا جاءت للدلالة على الحقيقة، أي: إنَّ حقيقة أولئك وطبيعتهم هي الغدرُ، وفي هذا غايةُ الذمِّ والتوبيخ.

(١) ينظر: الجنى الداني: ٣٢٣، همع الهوامع: ٢/ ١١٠، حاشية الصبان على شرح

الأشموني: ١/ ٣٨٨.

(٢) ينظر: معاني النحو: ٤/ ١٦٣.

(٣) سورة يوسف: من الآية ٣١.

(٤) سورة البقرة: من الآية ١٦٧.

(٥) سورة المجادلة: من الآية ٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٠٥

والأكثرُ في (ما) من قولِهِ: (ما هذا) حِجَازِيَّةٌ؛ لِأَنَّ الْإِمَامَ الْحَسَنَ عليه السلام حِجَازِيٌّ، وَلِأَنَّهٗ ((لا خِلافَ في زيادَةِ الباءِ بعدَ (ما) الحِجَازِيَّةِ))^(١). إِلَّا أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ تَمِيمِيَّةً؛ لِأَنَّ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام كانوا كَثِيرًا ما يَتَكَلَّمُونَ بِلَهجاتِ العَرَبِ الْأَخرِ، لِاسْمِها إِذا كانَ المِخاطَبُ مِنْ بِيئَةٍ غَيْرِ بِيئَةِ الحِجَازِ، وَهَذا ما اتَّضَحَ مِثْلاً في قولِهِم: (وَأَيُّمُ اللهُ) على لُغَةِ تَمِيمِ، هَذا أَوَّلًا. وَثانِيًا ما ذَكَرَهُ الْأَخْفَشُ مِنْ أَنَّ الباءَ تُزادُ في خَبَرِ (ما) التَمِيمِيَّةِ؛ لِوِجودِ ذَلكَ في أَشعارِهِم^(٢)؛ لِذَلكَ ذَكَرَ ابْنُ هِشامِ الْأَنْصارِيَّ (ت ٧٦١هـ) أَنَّ (ما) في تَركيبِ مِثْلِ هَذا تَحتمَلُ الحِجَازِيَّةَ وَالتَمِيمِيَّةَ؛ لِأَنَّ المِقتَضِيَّ لِزيادَةِ الباءِ إِنَّمَا هُوَ النَفِي^(٣)؛ لِلْمبالِغَةِ في توكيدِ نَفِي جِوابِ القَسَمِ^(٤)، خِلافَ لِأبي عَلِيٍّ الفِارِسيِّ^(٥)، وَالزَمخَشَرِيَّ^(٦) الَّذينَ جَزَمَ بِأَنَّها حِجَازِيَّةٌ، وَأَنَّ الباءَ لا تُزادُ في خَبَرِ

(١) شرح الألفية لابن مالك (المرادي): ٢٠٨ / ١.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢٥١ / ٢، شرح الألفية لابن

مالك (المرادي): ٢٠٨ / ١.

(٣) ينظر: مغني اللبيب: ١٣٠ / ٦.

(٤) ينظر: اللامات: ٦١، معاني الحروف: ٤٩.

(٥) ينظر: الإيضاح: ١٢١، شرح الألفية لابن مالك (المرادي): ٢٠٨ / ١.

(٦) ينظر: المفصل في علم العربية: ٩٨.

١٠٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

(ما) التميمية^(١) ظناً منهما أن المقتضي لزيادة الباء نَصْبُ الْحَبْرِ^(٢).

- ومن مواضع جملة جواب القسم الاسمية المنفية قول الإمام الحسين عليه السلام حين هَجَمَ على ميمنة مُعَسَّكَرِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ: [الرجز]
الموتُ خَيْرٌ مِنْ رُكُوبِ العارِ أَوْلَى مِنْ دُخُولِ النَّارِ
وَاللهُ مَا هَذَا وَهَذَا جَارِي^(٣)

(ما) في جواب القسم (ما هذا وهذا جاري) عاملة عمل (ليس)؛ لأنَّ المتكلم حجازيٌّ، ولتوفر شروط عملها، وإن كان خبرها (جاري) غير منصوب لفظاً إلاَّ أنَّه منصوبٌ تقديرًا؛ والإعراب التقديري: هُوَ مَا لَا يَظْهَرُ فِي اللَّفْظِ بَلْ يُقَدَّرُ فِي آخِرِهِ لِمَانِعٍ، وَهُوَ هُنَا إِضَافَتُهُ إِلَى يَاءِ الْمُتَكَلِّمِ^(٤).

واسمُ الإِشَارَةِ الْأَوَّلُ مِنْ جُمْلَةِ جَوَابِ الْقَسَمِ إِشَارَةٌ إِلَى (العارِ)، والثاني إِشَارَةٌ إِلَى (دخولِ النَّارِ). و(ما) لنفي هذين الأمرين نفي حقيقة، وهو أبلغ في المعنى؛ لبعده أن يكون الإمام الحسين عليه السلام مُتَّصِفًا بِذَلِكَ فِي زَمَنِ مَا.

(١) ينظر: الجنى الداني: ٥٤.

(٢) ينظر: مغني اللبيب: ١٣٠ / ٦.

(٣) مناقب آل أبي طالب: ٤ / ٦٨، بحار الأنوار: ٤٤ / ١٩٢.

(٤) ينظر: تحفة الإخوان في شرح العوامل المائة (البركوي): ٣٢٤-٣٢٥.

٢- جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الْفَعْلِيَّةُ:

أ- جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ الَّتِي فَعَلُهَا مَاضٍ:

وَجَاءَتْ مُثَبَّتَةً وَمَنْفِيَّةً، أَمَّا الْمُثَبَّتَةُ فَقَدْ وَرَدَتْ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ^(١):

— مِنْهَا لَمَّا أَرَادَ مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ أَنْ يَأْخُذَ الْبَيْعَةَ لِيَزِيدَ مِنَ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لَهُ الْإِمَامُ: ((إِلَيْكَ عَنِّي يَا عَدُوَّ اللَّهِ؛ فَإِنَّا أَهْلُ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْحَقُّ فِينَا بِالْحَقِّ تَنْطِقُ أَلْسِنَتُنَا، وَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "الْخِلَافَةُ مُحَرَّمَةٌ عَلَى آلِ أَبِي سُفْيَانَ، وَعَلَى الطَّلَقَاءِ أَبْنَاءِ الطَّلَقَاءِ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَعَاوِيَةَ عَلَى مَنْبَرِي فَاذْكُرُوا بَطْنَهُ. فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ عَلَى مَنْبَرِ جَدِّي فَلَمْ يَفْعَلُوا مَا أَمَرُوا بِهِ فَابْتَلَاهُمْ اللَّهُ بِابْنِهِ يَزِيدَ، زَادَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَذَابًا))^(٢).

إِنَّ جَوَابَ الْقَسَمِ - كَمَا سَبَقَ - إِذَا كَانَ فَعْلُهُ مَاضِيًا مُثَبَّتًا كَمَا فِي (رَأَى أَهْلَ الْمَدِينَةِ) فَالْأَكْثَرُ فِيهِ أَنْ يُصَدَّرَ بِ(اللام، وقد)؛ أَمَّا اللامُ فَلتوكيدِ جَوَابِ الْقَسَمِ، وَأَمَّا "قَدْ" فَلتقريبِ زَمَنِ الْفِعْلِ مِنَ الْحَالِ، وَتَحْقِيقِهِ وَتوكيدِهِ أَيْضًا. وَإِنْ قَسَمَ صَادِرًا مِنْ مِثْلِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا سِيَّامًا إِذَا كَانَ الْمُقْسَمُ بِهِ لَفْظَ الْجَلَالَةِ (اللَّهُ) لَقَسَمٌ عَظِيمٌ، وَهَذَا يُفْصِحُ عَنْ خَطَرِ الْمُقْسَمِ عَلَيْهِ؛ وَهُوَ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَدَرُوا مَعَاوِيَةَ عَلَى مَنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَفْعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ قَتْلِهِ.

(١) ينظر: م: ١٠١، ١٥١، ٢: ٢٨٠، ٣٢٢، ٣٨٧، ٤٩٣، ٧٧٩.

(٢) الفتوح: ١٧/٥، مقتل الحسين: ١/١٨٤.

١٠٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

لذلك إن رجلاً من الأنصار سأل سيفه مُريدًا قتل معاوية وهو على المنبر في الشام على عهدِ عُمَرَ بنِ الخطابِ، فقال له أبو سعيد الخدري (ت ٧٤هـ): ((لا تسأل السيفَ في عهدِ عُمَرَ حتى تكتبَ إليه، قال [الرجل الأنصاري]: إني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله يقول: إذا رأيتم معاويةَ يخطبُ على الأعوادِ فاقتلوه. قال: [أبو سعيد الخدري]: قد سمعنا، ولكن لا نفعلُ حتى نكتبَ إلى عُمَرَ، فكتبوا إليه فلم يأتهم جوابُ الكتابِ))^(١).

وأما جملةُ جوابِ القسمِ المنفيَّةِ فجاءتْ في تسعةِ مواضعٍ^(٢):
- منها لما سلَّم الإمامُ الحسنُ عليه السلام الخلافةَ أنكرَ عليه ذلك بعضُ أصحابه، فقال: ((والله ما سلَّمتُ إليه الأمرَ إلاَّ أنِّي لم أجِدْ أنصارًا، ولو وجدتُ أنصارًا لقاتلتُهُ ليلي ونهاري حتى يحكُم اللهُ بيني وبينه))^(٣).
- ومنها قوله عليه السلام لعُمَرَ بنِ الخطابِ في خلافتهِ مُنكرًا عليه غَضَبَ الخلافةِ: ((أما والله ما نلتُ إلاَّ بالطَّعامِ، فلَعَنَ اللهُ مَنْ حرَّضَ الطَّعامِ))^(٤).

(١) أنساب الأشراف (البلاذري): ١٣٤ / ٥.

(٢) ينظر: م: ١٣١، ١٨٠، م: ٢، ١٥٤، ٥٠٩، ٥٣١.

(٣) الاحتجاج: ٧١ / ٢، بحار الأنوار: ١٤٧ / ٤٤.

(٤) الاحتجاج: ٧٨-٧٩ / ٢، والطَّعام: أراذلُ الناس. لسان العرب: ٦١١ / ٥ (ط)

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٠٩

جملةُ جوابِ الْقَسَمِ في كِلاِ الموضِعِينِ: (ما سَلَّمْتُ إِلَيْهِ الْأَمْرَ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَجِدْ أَنْصَارًا)، و(ما نِلْتِ إِلَّا بِالطَّغَامِ) وَرَدَّتْ بِالِاسْتِثْنَاءِ الْمُفْرَعِ، وَالْمُفْرَعُ - كما سَبَقَ - يَكُونُ في غيرِ المَوجِبِ، وهو المَسْبُوقُ بِنَفْيِ، أو نَهْيِ، أو اسْتِفْهَامٍ، وهو الَّذي لَمْ يُذَكَّرْ فِيهِ المُسْتَثْنَى مِنْهُ، وَيَقُومُ المُسْتَثْنَى مَقامَهُ في إعرابِهِ؛ فَقَدْ يَكُونُ خَبَرَ مُبْتَدَأٍ - وهو ما سَبَقَ بَيانُهُ - وَقَدْ يَكُونُ مَعْمُولَ فِعْلٍ^(١)، كما هو الحالُ في كِلامِ الإِمامِ عليه السلام (أَنَّ) وَمَعْمُولِها في قولِهِ: (إِلَّا أَنِّي لَمْ أَجِدْ أَنْصَارًا) في تَأْوِيلِ مَصْدَرٍ وَقَعَ مَفْعُولًا لِأَجْلِهِ لِلْفِعْلِ (سَلَّمْتُ)، فَعَدْمُ وَجُودِ الْأَنْصَارِ هُوَ الْمَخْصُوصُ دُونَ غَيْرِهِ مِنَ الْأَسبابِ في تَسْلِيمِ الإِمامِ عليه السلام الخِلافةَ لِمَعاوِيَةَ.

وقَدْ وَقَعَتْ جِملَةٌ (أني لَمْ أَجِدْ أَنْصَارًا) مَوقِعَ الاسمِ بَعْدَ (إِلَّا)، وَلا تَقَعُ الجِملَةُ في هَذا المَوضِعِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ اسْمِيَّةً، وَلا تَكُونَ فَعْلِيَّةً إِلَّا إِذَا كانَ فَعْلُها مَضارِعًا؛ لِأَنَّ المَضارِعَ أَشَبَّهُ الاسمَ فَكانَ لَهُ حُكْمُهُ^(٢). وَليس كَذلكَ بَلِ وَقَعَ الفِعْلُ المَاضِي مَوقِعَ الاسمِ بَعْدَ (إِلَّا) في القِسمِ خَاصَّةً، قالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: ((وقَدْ أُوقِعَ الفِعْلُ مَوقِعَ الاسمِ المُسْتَثْنَى في

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢/ ١٥٢.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ٢/ ٢٢٢-٢٢٤.

قولهم: نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ إِلَّا فَعَلْتِ، والمعنى ما أطلبُ منك إِلَّا فَعَلْتُ^(١).
وفي جوابِ الْقَسَمِ (مَا نِلْتِ إِلَّا بِالطَّغَامِ) وَقَعَ الْمُسْتَنَى جَارًا
ومَجْرورًا مَعْمُولًا لِلْفِعْلِ (نَالَ)، أي: إِنَّ نَيْلَ الْمُخَاطَبِ الْخِلَافَةَ
مَخْصُوصٌ بِالطَّغَامِ دُونَ غَيْرِهِمْ. وَلَوْ قَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ نِلْتِ بِالطَّغَامِ
لَا حَتْمَلُ أَنْ يَكُونَ نَالَ الْخِلَافَةَ بِهِمْ وَبغَيْرِهِمْ أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُ اخْتَصَّ
ذَلِكَ بِالطَّغَامِ؛ لِأَنَّهُ لَوْلَاهُمْ لَمَا نَالَ عُمَرُ الْخِلَافَةَ الْبَتَّةَ؛ وَهَذَا فِي غَايَةِ
الذَّمِّ.

- وَمَنْ تَلَكَ الْمَوَاضِعَ أَنَّهُ لَمَّا كَانَ عَيْدُ اللَّهِ بِنِ عُمَرَ بْنِ
الْخَطَّابِ^(٢) (ت ٣٦هـ) يُقَاتِلُ فِي صَفِينِ إِلَى جَانِبِ مَعَاوِيَةَ قَالَ لَهُ الْإِمَامُ
الْحُسَيْنُ عليه السلام: ((لَقَدْ زَيْنَ لَكَ الشَّيْطَانُ سُوءَ عَمَلِكَ، فَخَدَعَكَ حَتَّى

(١) المفصل في علم العربية: ٩٠، وينظر: النحو الوافي: ٢/ ٢٥٤، وص: من

الأطروحة.

(٢) عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: وُلِدَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، شَرِبَ الْخَمْرَ فِي وِلَايَةِ
أَبِيهِ. وَلَمَّا قَتَلَ أَبُو لَوْلُؤَةَ عُمَرَ عَمَدَ عُبَيْدِ اللَّهِ إِلَى الْهَرَمُزَانِ وَجُفِينَةَ فَقَتَلَهَا وَقَتَلَ مَعَهَا ابْنَةَ
أَبِي لَوْلُؤَةَ. وَهِيَ جَارِيَةٌ صَغِيرَةٌ، فَلَمَّا صَارَ عَثْمَانُ وَالْيَا عَفَا عَنْهُ بِإِشَارَةِ مَنْ عَمَرُو بْنِ
الْعَاصِ، وَلَمَّا نَهَضَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بِأَمْرِ الْخِلَافَةِ، قَالَ: ((لَيْنَ أَخَذْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ لَأَقْتُلَنَّه
بِالْهَرَمُزَانِ))؛ لِذَا هَرَبَ إِلَى الشَّامِ وَالتَّحَقَّ بِمَعَاوِيَةَ، فَكَانَ مَعَهُ يُقَاتِلُ فِي صَفِينِ إِلَى أَنْ
هَلَكَ مَقْتُولًا فِيهَا سَنَةَ ٣٦هـ. الإصابة في تمييز الصحابة: ٣/ ٧٥-٧٧.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١١١

أَخْرَجَكَ مِنْ دِينِكَ بِاتِّبَاعِ الْقَاسِطِينَ، وَنُصْرَةِ هَذَا الْمَارِقِ مِنَ الدِّينِ،
لَمْ يَزَلْ هُوَ وَأَبُوهُ حَرْبِيَّيْنِ وَعَدُوَّيْنِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ، فَوَاللَّهِ مَا
أَسْلَمْنَا وَلَكِنَّهُمَا اسْتَسْلَمَا خَوْفًا وَطَمَعًا^(١).

جُمْلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ (مَا أَسْلَمْنَا) وَرَدَّتْ مِنْفِيَّةً بِ(مَا)، وَقَدْ ذَكَرْتُ سَابِقًا
أَنَّ (مَا) النَّافِيَةَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي قَرَّبَتْهُ مِنْ زَمَنِ الْحَالِ،
فَزَمْنُ نَفْيِ إِسْلَامِ مَعَاوِيَةَ وَأَبِيهِ كَانَ فِي فَتْحِ مَكَّةَ، وَهَذَا تَدُلُّ عَلَيْهِ قَرِينَةُ
السِّيَاقِ (وَلَكِنَّهُمَا اسْتَسْلَمَا خَوْفًا وَطَمَعًا)، وَتَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا قَوْلَةُ أَبِي
سُفْيَانَ فِي نَفْسِهِ بَعْدَ الْفَتْحِ لَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي وَالنَّاسُ
يَطْأُونَ عَقَبِيَّةً: ((لَوْ عَاوَدْتُ هَذَا الرَّجُلَ الْقِتَالَ. فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
حَتَّى ضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ: إِذْنُ يُخْزِيكَ اللَّهُ))^(٢)؛ لِذَلِكَ جِيءَ
بِالْقَسَمِ تَأْكِيدًا لِنَفْيِ أَنْ يَكُونَ مَعَاوِيَةُ وَأَبُوهُ قَدْ أَسْلَمَا فِي حَيَاةِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ عَصَّدَ هَذَا الْمَعْنَى بِ(لَكِنَّ)؛ لِأَنَّهَا تَفِيدُ التَّوَكِيدَ^(٣)

(١) الفتوح: ٣/ ٣٥.

(٢) السيرة النبوية (ابن كثير الدمشقي): ٣/ ٥٧٦.

(٣) ينظر: المُقَرَّب: ١١٧، الجنى الداني: ٦١٥، مغني اللبيب: ٣/ ٥٤٢-٥٤٣.

١١٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
الذي^(١) يناسب القسم، وأصل معناها الاستدراك وهو أن تنسب
حُكْمًا لِاسْمِهَا يَخَالِفُ حُكْمَ مَا قَبْلَهَا. فاسمُ (لكنَّ) الضميرُ (هما)
المُكْنَى بِهِ عن معاويةَ وأبيه، والحكمُ المنسوبُ إليها أُمَّهُمَا (استسلا)،
أي: أظهر الإسلام خوفًا؛ لذلك فإنَّ دَلَالَةَ (أَسْلَمَ) مناقضةٌ
لـ (اسْتَسْلَمَ)؛ فالاستسلامُ هو المرادُ والمقصودُ؛ لأنَّه مُسْتَدْرَكٌ على
الحكمِ السابقِ ومخالفٌ له، فالأوَّلُ صاحِبُهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْآخِرُ
صاحِبُهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ؛ لأنَّه أظهرَ الإسلامَ دَفْعًا لِلْمَكْرُوهِ^(٢)، قال
تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ
إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾^(٣)؛ لذا فإنَّ معاويةَ

(١) من هنا إلى نهاية تحليل الحديث يرى د. حيدر أن يُحذف، إذ قال: ((يُحذف، ما
علاقته بالتحليل اللغوي في موضوع القسم؟)). أقول: إنَّ كلامَ الإمامِ الحُسينِ عليه السلام:
(ما أسلما) يدلُّ على أن معاويةَ ما أسلمَ في عهدِ رسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، ولكن لا يُدرى هل كانَ
مُسلِمًا في زمنِ كلامِ الإمامِ؟ لا بدَّ لي من بيان ذلك مُستعينًا بقرائنِ السياقِ والحالِ، ومن
حُسنِ البيانِ التفريقُ بين دلالتي: (أسلم، واستسلم)؛ لأنَّهما وردا في تركيبِ القسمِ؛
كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ توكيدِ أَنَّ معاويةَ كانَ كافرًا منافقًا.

(٢) ينظر: لسان العرب: ٤/ ٦٣٣ (س ل م).

(٣) سورة المنافقون: الآية ١.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١١٣
وأباهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ قَرِينَةُ الْحَالِ، إِذْ كَانَ مَعَاوِيَةَ أَشَدَّ
النَّاسِ بُغْضًا لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام الَّذِي قَالَ فِي حَقِّهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((يَا
عَلِيُّ، لَا يُحِبُّكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا يُبْغِضُكَ إِلَّا مُنَافِقٌ))^(١).

وَإِذَا كَانَ قَسَمُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام تَأْكِيدًا لِنَفْيِ إِسْلَامِ مَعَاوِيَةَ فِي
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَلْ أَسْلَمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ ﷺ؟، أَي: فِي وِلَايَةِ أَبِي
بَكْرٍ، وَعُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَفِي وِلَايَتِهِ هُوَ.

الْجَوَابُ أَنَّ قَرَائِنَ السِّيَاقِ وَالْحَالِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مَا أَسْلَمَ؛ لِأَنَّ مَنْ عَاصَرَ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَرَأَى مُعْجَزَاتِهِ وَلَمْ يُسَلِّمْ فَهُوَ أَجْدَرُ بِأَنْ يَكُونَ كَذَلِكَ بَعْدَ
وَفَاتِهِ ﷺ، فَضْلًا عَنْ خُرُوجِهِ عَلَى وَصِيِّهِ وَإِمَامِهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام؛ وَهَذَا
مَا تَعَضَّدُهُ قَرِينَةُ السِّيَاقِ (لَمْ يَزَلْ هُوَ وَأَبُوهُ حَرَبِيَّيْنِ وَعَدَوَّيْنِ لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ
وَلِلْمُؤْمِنِينَ)، فَمَنْ كَانَتْ هَذِهِ صِفَتُهُ فَحَرَبِيٌّ بِهِ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ مُسَلِّمٍ؛ لِذَلِكَ
قَالَ الْإِمَامُ عَلِيُّ عليه السلام مُؤَكَّدًا هَذَا الْمَعْنَى: ((وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ مَا
أَسْلَمُوا وَلَكِنْ اسْتَسَلَمُوا وَأَسْرُوا الْكُفْرَ، فَلَمَّا وَجَدُوا أَعْوَانًا عَلَيْهِ
أَظْهَرُوهُ))^(٢)، وَقَالَ الْإِمَامُ الْحَسَنُ عليه السلام: ((... وَأَنْتَ يَا مَعَاوِيَةَ وَأَبَاكَ مِنَ
الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ، تُسَرُّونَ الْكُفْرَ وَتُظْهَرُونَ الْإِسْلَامَ، وَتُسْتَمَلُونَ

(١) فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (أحمد بن حنبل): ١٥٠، ٢٦٣.

(٢) ينظر: نهج البلاغة: ٥٩٣، الوصية ١٦.

١١٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

بالأموال))^(١)، وقال قيس بن عبادَةَ الأنصاري مخاطباً معاوية: ((دَخَلْتُ فِي
الإسلامِ كَرَهَا وَخَرَجْتُ طَوْعًا))^(٢).

- ومنها قولُ الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام لَمَّا أُرِيدَ مِنْهُ أَنْ يَنْزَلَ عَلَى حُكْمِ عُبَيْدِ
الله بن زياد: ((وَالله لَا وَضَعْتُ يَدِي فِي يَدِهِ أَبَدًا))^(٣).

جَمَلَةٌ جَوَابِ الْقَسَمِ (لَا وَضَعْتُ يَدِي فِي يَدِهِ أَبَدًا) وَرَدَتْ مِنْفِيَّةً
بـ(لا)، وَقَدْ انصَرَفَ الجَوَابُ إِلَى الاستقبالِ، قَالَ سيبويه: ((والله
لَا فَعَلْتُ ذَلِكَ أَبَدًا، تَرِيدُ مَعْنَى: لَا أَفْعَلُ))^(٤)، فَالْفِعْلُ المَاضِي فِي
قَوْلِهِ: (لَا وَضَعْتُ) وَقَعَ فِي مَوْضِعِ المَستقبلِ؛ لِأَنَّ (لا) إِنَّمَا تَكُونُ نَفِيًّا
لَمَّا يُسْتَقْبَلُ مِمَّا أُوجِبَ بِالْقَسَمِ، فَلَمَّا وَقَعَ بَعْدَهَا فِعْلٌ مَاضٍ عَلِمْتَ أَنَّ
الاستقبالَ يَرادُ بِهِ^(٥)، وَيَعْضُدُ ذَلِكَ اقترانُ الفِعْلِ المَاضِي بِظَرْفِ زَمَانِ
المَستقبلِ (أَبَدًا) الَّذِي زَادَ الكَلَامَ توكِيدًا^(٦).

(١) شرح نهج البلاغة: ٢/ ١٠١، جمهرة خطب العرب: ٢/ ٢٣.

(٢) قاموس الرجال: ٨/ ٥٣٨.

(٣) تذكرة الخواص من الأمة بذكر خصائص الأئمة (سبط بن الجوزي): ٢/ ١٥٤.

(٤) الكتاب: ٣/ ١٠٨، وينظر: التبصرة والتذكرة، الصيمري: ١/ ٤٥٣.

(٥) ينظر: الأصول في النحو: ٢/ ١٩٠، الإغفال، أبو علي الفارسي: ١/ ٣٥٦،

الغرّة المخفية في شرح الدرّة الألفية: ١/ ٢٠٢.

(٦) ينظر: شرح ملحّة الإعراب: ١٨٢، أساليب التأكيد في العربية (إلياس ديب):

ب- جملةُ جوابِ الْقَسَمِ التي فعلُها مضارعٌ:

وَرَدَتْ مُثَبِّتَةً وَمُنْفِيَةً، أَمَا الْمُثَبِّتَةُ فَجَاءَتْ فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعَ^(١):

- منها قولُ الإمامِ الْحَسَنِ عليه السلام: ((إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ عَمَدًا إِلَى هَذَا الْأَمْرِ وَهُوَ لَنَا كُلُّهُ، فَأَخَذَاهُ دُونَنا وَجَعَلَا لَنَا فِيهِ سَهْمًا كَسَهْمِ الْجَدَّةِ، أَمَا وَاللَّهِ لَتَهْمَنَّهْمَا أَنْفُسُهُمَا يَوْمَ يَطْلُبُ النَّاسُ فِيهِ شِفَاعَتَنَا))^(٢).
صَرَفَتْ نونَ التوكيدِ في (لَتَهْمَنَّهْمَا أَنْفُسُهُمَا) زَمَنَ حَدَثِ الْفِعْلِ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ. وبوساطةِ السِّيَاقِ (يَوْمَ يَطْلُبُ النَّاسُ فِيهِ شِفَاعَتَنَا)^(٣) أَنَّ ذَلِكَ الْمُسْتَقْبَلَ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ طَلَبَ الشِّفَاعَةِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ؛

(١) ينظر: م: ١٢٤، ١٥٢، م: ٢: ٥٢، ٣٩٣، ٥٣١، ٧٨٧.

(٢) الأملِي (الشيخ المفيد): ٤٨، وَأَهْمَهُ الْأَمْرُ: أَقْلَقَهُ وَأَحْزَنَهُ. لسان

العرب: ٦/ ١٣٩ (هـ م م).

(٣) قال د. حيدر: ((إخلاصُ الفعلِ إلى المُستقبلِ بالنونِ فقط)). أقول: أنا لم أدعِ غيرَ ذلك، وإِنما استعنتُ بقرينةِ السِّيَاقِ (يَوْمَ يَطْلُبُ النَّاسُ فِيهِ شِفَاعَتَنَا) لِلدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْمُسْتَقْبَلَ بَعِيدٌ؛ لِأَنَّ طَلَبَ الشِّفَاعَةِ يَكُونُ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَوْ كَانَ الْقَوْلُ: (إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ تَهْمُهُمَا أَنْفُسُهُمَا يَوْمَ يَطْلُبُ النَّاسُ فِيهِ شِفَاعَتَنَا) مِنْ غَيْرِ قَسَمٍ، فَكَيْفَ نَسْتَدِلُّ عَلَى أَنَّ الْفِعْلَ (تَهْمُهُمَا) صُرِفَ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ؟ أَلَمْ تَكُنْ قَرِينَةُ السِّيَاقِ (يَوْمَ يَطْلُبُ النَّاسُ فِيهِ شِفَاعَتَنَا) دَالَّةً عَلَى ذَلِكَ، وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ د. حيدرَ لَمْ يَكُنْ مُتَدَبِّرًا مَا كَتَبْتَهُ.

١١٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

فَلَمَّا كَانَ الْإِخْبَارُ عَنْ وَقْعِ فِعْلِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ الْبَعِيدِ جِيءَ بِالْقَسَمِ مُصَدِّرًا بـ (أَمَا) إِذَانًا بِقُوَّةِ الْعِنَايَةِ بِوَجُودِهِ وَمِبَالِغَةً فِي توكِيدِهِ.

- ومنها قول الإمام الحسن عليه السلام لمعاوية في كتاب بعث به إليه: ((فاليوم فليعجب المتعجب من توثبك يا معاوية على أمر لست من أهله، لا بفضل في الدين معروف، ولا أثر في الإسلام محمود، وأنت ابن حزب من الأحزاب، وابن أعدى قريش لرسول الله صلى الله عليه وآله، ولكن الله خبيك وسترد فتعلم لمن عقبى الدار؟ تالله لتلقين عن قليل ربك، ثم ليجزينك بما قدمت يداك، وما الله بظلام للعبيد))^(١).

لم يرد استعمال (تاء) القسم في أيّامهما عليهما السلام إلا في موضعين، هذا أحدهما: (تالله لتلقين). وقد حَقَّقَ ابنُ عاشور (ت ١٣٩٣ هـ) أن تاء القسم لا تدخل إلا على أمر عجبٍ مُسْتَعْرَبٍ^(٢)، وهذا المعنى قد عَضَّدهُ السِّيَاقُ (فَلْيَعْجَبِ الْمُتَعْجَبُ مِنْ تَوَثُّبِكَ يَا مَعَاوِيَةَ عَلَى أَمْرٍ لَسْتَ مِنْ أَهْلِهِ).

(١) الفتوح: ٢٨٦/٤، مقاتل الطالبين: ٥٥، شرح نهج البلاغة: ١٦/٣٣. وتوثب

فلان على فلان: استولى عليه وظلمه، وفي حديث هذيل: ((أَيَّتَوَثَّبُ أَبُو بَكْرٍ عَلَى وَصِيِّ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله؟)) يعنون أمير المؤمنين عليه السلام. لسان العرب: ٩/٢١٢ (و ث ب).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير: ١٣/٤٥، ١٤/١٨١، ١٧/٩٧.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١١٧

والنونُ الْمُؤَكَّدَةُ فِي (لَتَلْقَيْنَ) - فضلاً عن قرينةِ السياقِ (عن قليلٍ) -
صَرَفَتْ حَدُوثَ الْفِعْلِ (لِقَاءَ الْمُخَاطَبِ رَبَّهُ) إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ الْقَرِيبِ،
فَلِقَاءُ مَعَاوِيَةَ رَبَّهُ كِنَايَةٌ عَنْ مَوْتِهِ، وَعَلِمَهُ بِمَا يُؤُولُ إِلَيْهِ أَمْرُهُ؛ وَلَا هَمِيَّةَ
هَذَا الْمَعْنَى وَخَطَرِهِ بِالْعِزِّ الْإِمَامِ ﷺ فِي تَوْكِيدِهِ مُقْسِماً بِلَفْظِ الْجَلَالَةِ
(وَاللَّهِ) مَقْرُونًا بِ(تَاءِ) الْقَسَمِ الَّتِي ضَمَّتَهُ التَّعَجُّبَ مِنْ مَلَاقَةِ مَعَاوِيَةَ
رَبَّهُ مُبْتَرِزًا الْخِلَافَةَ أَهْلَهَا؛ وَلَا أَجَلَ هَذَا الْمَعْنَى قَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ
مُخَاطَبًا مَعَاوِيَةَ بِرِسَالَةٍ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهِ: [المتقارب]

فَإِنَّكَ مِنْ إِمْرَةٍ الْمُؤْمِنِينَ وَدَعَاؤِي الْخِلَافَةَ فِي مَعَزِلِ
وَمَا لَكَ فِيهَا وَلَا ذَرَّةً وَلَا جِدُودِكَ بِالْأَوَّلِ
فَإِنْ كَانَ يَبْنِيكُمْ نَسَبُهُ فَأَيْنَ الْحُسَامُ مِنَ الْمُنَجَّلِ؟!
وَأَيْنَ الْحَصَى مِنْ نَجُومِ السَّمَاءِ ءَ وَأَيْنَ مَعَاوِيَةَ مِنْ عَلِيٍّ؟! (١)
وَأَمَّا الْجُمْلَةُ الْفَعْلِيَّةُ الْمُنْفِيَّةُ بِ(لَا، وَمَا، وَلَكِنْ) فَجَاءَتْ فِي تِسْعَةِ
عَشَرَ مَوْضِعًا (٢):

(١) الغدير: ١١٧/٢.

(٢) ينظر: ١: ١٠١، ١٧٨، ٢: ٣٠١، ٤٢٦، ٤٤٥، ٤٦٠، ٥١٣، ٦٠٩، ٧٦٨،

- المنفي بـ(لا): إِنَّ الفِعْلَ المِضَارِعَ المَنْفِيَّ بـ(لا) أَكْثَرُ وِرْوَادًا فِي لِسَانِ العَرَبِ مِنْهُ بـ(ما)^(١)، وَكَذَلِكَ فِي كَلَامِهَا عليها السلام فَقَدْ وَرَدَ نَفْيُهُ فِي خَمْسَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا:

- مِنْهَا لَمَّا اقْتَتَلَ أَصْحَابُ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عليه السلام وَأَصْحَابُ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ سَاعَةً مِنْ النِّهَارِ حَمَلَةً وَاحِدَةً، وَقُتِلَ مِنْ أَصْحَابِهِ جَمَاعَةٌ ضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَى لِحْيَتِهِ، وَجَعَلَ يَقُولُ: ((اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى الْيَهُودِ إِذْ جَعَلُوا لَهُ وَلَدًا... وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَى قَوْمٍ اتَّقَتْ كَلِمَتُهُمْ عَلَى قَتْلِ ابْنِ بِنْتِ نَبِيِّهِمْ؛ أَمَا وَاللَّهِ لَا أُجِيبُهُمْ إِلَى شَيْءٍ مِمَّا يُرِيدُونَ حَتَّى أَلْقَى اللَّهُ تَعَالَى وَأَنَا مُخَضَّبٌ بِدَمِي))^(٢).

إِنَّ تَصْدِيرَ جَوَابِ القَسَمِ بـ(لا) النافية يفيد تحقيق نفيه. وَذَكَرْتُ سَابِقًا^(٣) أَنَّ (لا) النافية إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الفِعْلِ المِضَارِعِ خَلَصَتْهُ لِلْمُسْتَقْبَلِ، وَهُوَ مَذْهَبُ سَيبَوِيهِ وَمَنْ تَبِعَهُ. وَمَذْهَبُ الأَخْفَشِ وَالمُبَرِّدِ أَنَّ ذَلِكَ غَيْرُ لَازِمٍ، فَقَدْ تَكُونُ صِلَاحِيَّةُ الحَالِ بَاقِيَةً؛ وَمِنْهُ جَوَابُ القَسَمِ فِي كَلَامِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عليه السلام: (وَاللَّهِ لَا أُجِيبُهُمْ)، فَنفْيُ إِجَابَتِهِ إِيَّاهُمْ إِلَى مُبَايَعَةِ يَزِيدَ كَانَتْ فِي الحَالِ وَالأَسْتِقْبَالِ إِلَى أَنْ اسْتَشْهَدَ عليه السلام؛ وَهَذَا يُقَوِّي مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الأَخْفَشُ وَالمُبَرِّدُ.

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٩.

(٢) الملهوف على قتلى الطفوف (ابن طاووس): ١٥٨، بحار الأنوار: ٤٥/١٢.

(٣) ينظر: ص ٢٤٧ من الأطروحة.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١١٩

- ومن تلك المواضع أن معاوية أرسل إلى جعدة بنت الأشعث بن قيس^(١) أن ((سُمِّيَ الحَسَنَ وَأَزْوَجَكَ يَزِيدَ))^(٢)، فلما سَقَتْهُ السُّمَّ مع اللبِنِ عند الإفطارِ، وأحسَّ بالألمِ، قال لها: ((يا عدوَّةَ اللهِ، قَتَلْتَنِي قَتَلَكَ اللهُ، والله لا تُصَيِّبَنَّ مِنِّي خَلْفًا، وَلَقَدْ غَرَّكَ وَسَخَّرَ مِنْكَ، والله يُخْزِيكَ وَيُخْزِيهِ))^(٣).

- ومنها قوله ﷺ وهو على فراش الموت في حق معاوية: ((لَقَدْ عَمَلْتَ شُرْبُتَهُ، وَبَلَغَ أَمْنِيَتَهُ. والله لا يفي بما وعد، ولا يصدق في ما يقول))^(٤).

(١) جعدة بنت الأشعث بن قيس الكندي، أبوها هو الذي عرَّضَ ابنته على الإمام عليّ ﷺ كي يزوجه من الإمام الحسن ﷺ بعد أن علم بأن أمير المؤمنين قد خطب على ابنه الحسن أمَّ عمران بنت سعيد بن قيس الهمداني. الأذكياء (أبو الفرج بن الجوزي): ٤٠-٤١، وبعد أن سمَّت الإمام الحسن ﷺ تزوجه رجل من قريش فأولدها غلاماً، فكان الصبيان يقولون له: يا بن مسممة الأزواج. ربيع الأبرار: ٤/٢٠٩.

(٢) تذكرة الخواص من الأمة بذكر خصائص الأئمة: ٦٠/٢.

(٣) الخرائج والجرائح (قطب الدين الراوندي): ١/٢٤، بحار الأنوار: ٤٤/١٥٣.

(٤) تذكرة الخواص من الأمة بذكر خصائص الأئمة: ٦١/٢.

١٢٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

إِنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ الْمُنْفِيَّ بِـ(لا) الْمَصْرُوفَ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ إِذَا كَانَ
وَاقِعًا جَوَابًا لِلْقَسَمِ، فَالْأَكْثَرُ فِيهِ أَنْ لَا يُؤَكَّدَ بِنُونِ التَّوَكِيدِ^(١)، كَمَا فِي
قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ بَلَى
وَعَدًّا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٢)، وَمِنْهُ الْفِعْلُ
الْمُضَارِعُ فِي جَوَابِ الْقَسَمِ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام (وَاللَّهُ لَا يَفِي بِمَا
وَعَدَ). وَقَدْ يُؤَكَّدُ الْمُنْفِيُّ بِـ(لا) قَلِيلًا تَشْبِيهًا لَهُ بِفِعْلِ النَّهْيِ^(٣)، نَحْوُ
قَوْلِ الشَّاعِرِ: [البسيط]

تَاللَّهِ لَا يُجْمَدَنَّ الْمَرْءُ مُجْتَنِبًا فِعْلَ الْكِرَامِ، وَإِنْ فَاقَ الْوَرَى حَسْبًا^(٤)

(١) ينظر: شرح التسهيل (ابن مالك): ٣/ ٢١٠، التذييل والتكميل: ١١/ ٣٨٧،
شرح التسهيل، القسم النحوي (المرادي): ٧٣٥، شرح التسهيل (ناظر الجيش):
٣١٠١/٦.

(٢) سورة النحل: ٣٨.

(٣) ينظر: المساعد على تسهيل الفوائد: ٢/ ٣١٨، شرح التسهيل (ناظر الجيش):
٣١٠١/٦.

(٤) شرح التسهيل (ابن مالك): ٣/ ٢١٠، المساعد على تسهيل الفوائد: ٢/ ٣١٨،
ولم أقف له على نسبة.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٢١

ومنه الفعلُ المضارعُ المنفي في جوابِ الْقَسَمِ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام: (وَاللَّهِ لَا تُصَيِّبَنَّ مِنِّي خَلْفًا)، إِذْ جَاءَ مِنْفِيًّا بـ(لا) وَمُؤَكَّدًا بِالنونِ الثَّقِيلَةِ، وَإِنَّمَا وَرَدَ كَذَلِكَ لِأَمْرَيْنِ:

أ - للدلالةِ على المبالغةِ في توكيدِ النفي ^(١).

ب - لانتساعِ زمنِ المستقبلِ، أي: إِنَّ جَعْدَةَ لَا تُصَيَّبُ مِنْهُ خَلْفًا أَبَدًا؛ لِذَلِكَ لَمَّا قَضَى نَحْبَهُ عليه السلام بَعَثَتْ إِلَى مَعَاوِيَةَ تَسْأَلُهُ إِنْجَازَ وَعْدِهِ، فَقَالَ لَهَا: ((إِنِّي أَحَبُّ يَزِيدَ، وَأَرْجُو حَيَاتَهُ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَزَوَّجْتُكَ بِهَا)) ^(٢).

وَأَصْلُ (لَا تُصَيِّبَنَّ) هُوَ (تُصَيِّبِينَ) خَطَابًا لِلْمَفْرَدِ الْمُؤَنَّثِ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ نُونُ التَّوَكِيدِ الثَّقِيلَةُ (تُصَيِّبِينَ + نَ) التَّقَى ثَلَاثُ نُونَاتٍ، حُذِفَتِ النُّونُ الْأُولَى لِتَوَالِي الْأَمْثَالِ، وَحُذِفَتِ يَاءُ الْمُخَاطَبَةِ لِالْتِقَاءِ السَّاكِنِينَ؛ فَصَارَ الْفِعْلُ: تُصَيِّبَنَّ.

- الْفِعْلُ الْمَضَارِعُ الْمُنْفِي بـ(ما): وَرَدَ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ ^(٣):

(١) ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١١٢٩/٢.

(٢) تذكرة الخواص من الأمة بذكر خصائص الأئمة: ٦٠/٢.

(٣) ينظر: م: ١: ٥٥، ١٥٧.

١٢٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام لعُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ^(١)
(ت ٤٤ هـ) حين سبَّ أمير المؤمنين عليه السلام في مجلس معاوية: ((والله ما
ألوئكَ على سبِّك عليًّا، وقد قتل خالك مُبارزةً، واشترك هو وحمزة
في قتل جدِّك فقتلاه))^(٢).

إذا دَخَلَتْ (ما) النافية على الفعل المضارع خَلَصْتَهُ للحال عند الجمهور،
قال سيبويه: ((وأما (ما) فهي نفي لقوله: هو يفعل، إذا كان في حال الفعل،
فتقول: ما يفعل))^(٣)، ومنه الفعل المضارع في جواب القسم (والله ما
ألوئكَ)، ف(ما) خَلَصْتَهُ للحال. وقد ذَكَرَ بعض النحويين - كما سبق - أنه لا
يجوز القسم على الحال، وقد أُبْطِلَ ذلك.

(١) عُتْبَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ: أخو معاوية لأبويه، وُلِدَ في عَهْدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان
مشهورًا بالزنا، ولأهَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الطائفَ. شَهِدَ وَقَعَةَ الْجَمَلِ مع عائشة، وشَهِدَ
صِفِّينَ مع أخيه معاوية. جَعَلَهُ معاوية والياً على مِصْرَ بعد هلاكِ عمرو بن العاص،
فأقام عليها سنةً ثُمَّ هَلَكَ بها سنة ٤٤ هـ. مثالب العرب: ٧٢، أسد الغابة في معرفة
الصحابة: ٥٨٠ / ٣.

(٢) الاحتجاج: ١٧ / ٢، مقتل الحسين: ١١٤ / ١.

(٣) الكتاب: ٢٢١ / ٤، وينظر: شرح المفصل: ١٩٥ / ٨، رصف المباني: ٣٨٠،

مغني اللبيب: ٤٥ / ٤.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٢٣

وَذَكَرَ آخَرُونَ أَنَّهُ إِذَا وَقَعَ الْفِعْلُ الْمَضَارِعُ الْمَنْفِيَّ جَوَابًا لِلْقَسَمِ دَالًّا عَلَى الْحَالِ فَنَفِيَّهُ بِـ(مَا) خَاصَّةً، وَأَجَازَ ذَلِكَ غَيْرُهُمْ بِـ(لَا) كَمَا سَبَقَ^(١).
وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ أَنَّ دَلَالََةَ الْمَضَارِعِ بَعْدَ (مَا) عَلَى الْحَالِ لَيْسَ بِإِلْزَامٍ، فَقَدْ يَكُونُ دَالًّا عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ، وَقَدْ يَكُونُ دَالًّا عَلَى الْإِسْتِمْرَارِ وَذَلِكَ بِحَسَبِ الْقَرَائِنِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلَقَاءِ نَفْسِي﴾^(٢)، فَـ((أَنْ أُبَدِّلَهُ مُسْتَقْبَلٌ فَاعِلٌ (يَكُونُ) فَلَوْ جَعَلَ (يَكُونُ) لِلْحَالِ لَزِمَ تَقْدِيمُ الْفِعْلِ فِي الْوَجُودِ عَلَى فَاعِلِهِ))^(٣)؛ لِذَلِكَ فَإِنَّ شَرْطَ كَوْنِهِ لِلْحَالِ انْتِفَاءً قَرِينَةً تَدُلُّ عَلَى خِلَافِهِ^(٤)، وَهِيَ هُنَا مَوْجُودَةٌ، وَأُجِيبَ أَيُّضًا بِأَنَّ التَّقْدِيرَ: ((قُلْ مَا يَكُونُ لِي قَصْدٌ أَنْ أُبَدِّلَهُ))^(٥). وَهَذَا هُوَ الْحَقُّ فَـ(مَا) تَكُونُ لِلْحَالِ كَثِيرًا، وَقَدْ تَكُونُ لِغَيْرِ

(١) ينظر: ص ٧٦ من الأطروحة.

(٢) سورة يونس: من الآية ١٥.

(٣) غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب: ١٠٦/٣.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦٤/٦، رصف المباني: ٣٨٠،

مغني اللبيب: ٤٦/٤.

(٥) المنصف من الكلام على مغني ابن هشام: ١/٦٠٤، غنية الأريب عن شروح

مغني اللبيب: ١٠٦/٣.

الحال أيضًا؛ فقد تدلُّ على الاستمرار^(١)، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾^(٢).

- الفعل المضارع المنفي بـ(لَنْ): وَرَدَّ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ وَهُوَ أَنَّ مَعَاوِيَةَ أَطْلَقَ لِلْإِمَامَيْنِ: الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهما السلام ذَاتَ يَوْمٍ مَائَتِي أَلْفِ دِرْهَمٍ، وَقَالَ: ((خُذَاهَا وَأَنَا ابْنُ هِنْدٍ، وَاللَّهُ لَا يُعْطِيكُمَاهَا أَحَدٌ قَبْلِي وَلَا بَعْدِي. فَقَالَ الْحُسَيْنُ: وَاللَّهُ لَنْ تُعْطِيَ أُنْتَ وَلَا أَحَدٌ قَبْلَكَ وَلَا بَعْدَكَ رَجُلًا مِّنَّا))^(٣).
وَقَعَ جَوَابُ الْقَسَمِ (لَنْ تُعْطِيَ...) فِعْلًا مُضَارِعًا مَنفِيًّا بـ(لَنْ)، وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَفْيَ الْجَوَابِ بـ(لَنْ) نَادِرٌ وَغَايَةٌ مِنَ الْغَرَابَةِ^(٤).

وقد ردَّ أبو حيان الأندلسي على ابن مالك إجازته ذلك، قال: إِنَّهُ ((لَا يُقَاسُ عَلَى شَيْءٍ مِّنْ ذَلِكَ الْبَتَّةَ، وَلَيْسَ لِلْمُصَنِّفِ سَلْفٌ فِيمَنْ أَجَازَ ذَلِكَ إِلَّا مَا حَكِي عَنِ ابْنِ جَنِّي أَنَّهُ زَعَمَ أَنَّهُ قَدْ يُتَلَقَّى الْقَسَمُ بـ(لَمْ)، وبـ(لَنْ) فِي الضَّرُورَةِ))^(٥).

(١) ينظر: معاني النحو: ٤ / ١٦٤.

(٢) سورة آل عمران: من الآية ٧.

(٣) البداية والنهاية (ابن كثير الدمشقي): ٨ / ١٦١.

(٤) ينظر: شرح التسهيل (ابن مالك): ٣ / ٢٠٦، شرح الكافية الشافية: ٢ / ٨٤٨-

٨٤٩، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢ / ٦٤٠، همع الهوامع: ٤ / ٢٤٤.

(٥) التذييل والتكميل: ١١ / ٣٧٥، ويُنظر: ارتشاف الضرب: ٤ / ١٧٧٩.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ١٢٥

وَأَمَّا نَاطِرُ الْجَيْشِ (ت ٧٧٨هـ) فَقَدِ انْتَصَرَ لِابْنِ مَالِكٍ رَادًّا عَلَى أَبِي حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيِّ قَائِلًا: ((إِنَّ الْمَصْنُفَ لَمْ يَدَّعِ اطِّرَادَ هَذَا الْأَمْرِ فَيُنْسَبُ إِلَيْهِ الْقَوْلُ بِالْقِيَاسِ، وَكَيْفَ يَتَوَهَّمُ فِيهِ أَنَّهُ يَقِيْسُ ذَلِكَ، وَهُوَ لَمْ يَذْكُرْ هَذَيْنِ الْحَرْفَيْنِ مَعَ الْأَحْرَفِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي هِيَ: مَا، وَلَا، وَإِنْ، بَلْ بَعْدَ انْقِضَاءِ الْكَلَامِ قَالَ: (وَقَدْ تُصَدَّرُ بِ(لَنْ) أَوْ (لَمْ)؛ فَأَفْهَمَ كَلَامُهُ أَنَّ هَذَا قَلِيلٌ، وَلَا شَكَّ أَنَّ النَّفْيَ بِ(لَنْ) وَ(لَمْ) وَرَدَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ... فَمَاذَا يَقُولُ فِي قَوْلِ أَبِي طَالِبٍ [ع]:

وَاللَّهِ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ حَتَّى أُوَارَى فِي الشُّرَابِ دَفِينًا

وَأَبُو طَالِبٍ فِي الْفَصَاحَةِ وَالْبَلَاغَةِ أَبُو طَالِبٍ!؟

ثُمَّ أَيُّ فَسَادٍ يَتَرْتَّبُ عَلَى نَفْيِ الْقَسَمِ بِ(لَنْ) أَوْ بِ(لَمْ) حَتَّى يُمْنَعَ وَيُرَدَّ عَلَى مَنْ ادَّعَاهُ؟ وَلَا وَجْهَ مَنْ حَيْثُ الصَّنَاعَةُ لَمْنَعِهِ؛ لِأَنَّ الْخَبَرَ الْمُنْفِيَّ الْمَقْسَمَ عَلَيْهِ قَدْ يَكُونُ مُسْتَقْبَلًا فَيُنْفَى بِ(لَنْ) وَقَدْ يَكُونُ مَاضِيًا فَيُنْفَى بِ(لَمْ) وَغَايَةُ الْأَمْرِ أَنَّ الْغَالِبَ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ أَنْ يُنْفَى الْجَوَابُ - أَعْنِي جَوَابَ الْقَسَمِ - بِثَلَاثَةِ الْأَحْرَفِ الَّتِي هِيَ: مَا، وَلَا، وَإِنْ، وَأَنَّهُ قَدْ يُنْفَى بِ(لَنْ) وَ(لَمْ) لَكِنْ ذَلِكَ قَلِيلٌ وَلَا مُنَازَعَةً فِي وَرُودِهِ

فَوَجَبَ الْقَبُولُ))^(١).

ثُمَّ إِنَّ (لَنْ) تَفِيدُ تَأْكِيدَ النَّفْيِ الَّذِي يَنَاسِبُ الْقَسَمَ؛ لِذَلِكَ حَسُنَ
أَنْ يُتَلَقَّى بِهَا جَوَابُهُ^(٢).

وَمِنَ النَّحْوِيِّينَ الَّذِينَ مَنَعُوا وَقَوَعَ الْفِعْلُ الْمُضَارِعِ الْمُنْفِي بِ(لَنْ)
جَوَابًا لِلْقَسَمِ الرَّضِيِّ، وَمُسْتَدَلًّا بِأَنَّ الْعَرَبَ يَنْفُونَهُ بِمَا يَجُوزُ حَذْفُهُ
لِلْاِخْتِصَارِ، وَالْعَامِلُ الْحَرْفِيُّ لَا يُحْذَفُ مَعَ بَقَاءِ عَمَلِهِ، وَإِنْ أَبْطَلُوا

(١) شرح التسهيل: ٣١٠٩-٣١١٠. وفي ديوان أبي طالب عليه السلام: ٤١ (أَوْسَدُ)
بدلاً من (أوارى)، إذ قال هذا البيت ضمن أبياتٍ مخاطباً بها رسول الله صلى الله عليه وآله لما أرادت
قريش اغتياله، وإليك الأبيات: [الكامل]

وَاللَّهِ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ بِجَمْعِهِمْ	حَتَّى أَوْسَدَ فِي التُّرَابِ دَفِينَا
فَانْفَذَ لِأَمْرِكَ مَا عَلَيْكَ غَضَاصَةٌ	فَكَفَى بِنَا دُنْيَا لَدَيْكَ وَدِينَا
وَدَعَوْتِي وَزَعَمْتَ أَنَّكَ نَاصِحٌ	فَلَقَدْ صَدَقْتَ وَكُنْتَ قَبْلُ أَمِينَا
وَعَرَضْتَ دِينًا قَدْ عَلِمْتُ بِأَنَّهُ	مِنْ خَيْرِ أَدْيَانِ الْبَرِيَّةِ دِينَا
لَوْلَا الْمَلَامَةُ أَوْ حَذَارِي سُبَّةٌ	لَوْجَدْتَنِي سَمَحًا بِذَلِكَ صَنِينَا

(٢) ينظر: الجنى الداني: ٢٧٠، همع الهوامع: ٤/٢٤٥.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٢٧

الْعَمَلُ لَمْ يَتَعَيَّنِ النَّافِي الْمَحذُوفُ^(١).

ورأى الرضي هذا مردوداً بقول عبد الله بن

رواحه (ت ٨ هـ): [الطويل]

فَوَاللَّهِ مَا نَلْتُمْ وَمَا نَيْلَ مِنْكُمْ بِمُعْتَدِلٍ وَفَقٍ وَلَا مُتَقَارِبٍ^(٢)

إِذْ حُذِفَتْ (ما) النافية الحجازية من جواب القسم، وأبقى

(ما) الموصولة، والأصل: ما ما نلتم... أي: (فوالله ما الذي نلتم

بمعتدل وفق)، وجاز ذلك لدلالة الباء الزائدة في الخبر، ولدلالة

العطف ب(ولا)^(٣)؛ وهذا يعني أنه يجوز حذف العامل الحرفي مع بقاء

عمله خلافاً لما ذكره الرضي.

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦ / ٦٥.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٢ / ٨٤٦ ولم يوجد في ديوانه. ونسبه في شرح التسهيل:

١ / ٣٩ إلى حسان بن ثابت.

(٣) ينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢ / ٦٤٢، مغني اللبيب: ٦ / ٤٧٩،

همع الهوامع: ٤ / ٢٤٩.

الضرب الثاني: جملة جواب القسم طلبية:

وَرَدَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ؛ وَهُوَ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام مُوَصِّيًا أَخَاهُ
الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عليه السلام إِذَا مُنِعَ مِنْ دَفْنِهِ عِنْدَ جَدِّهِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: ((بِاللَّهِ
أُقْسِمُ عَلَيْكَ أَنْ لَا تُهْرَقَ فِي أَمْرِي مِحْجَمَةٌ دَمٍ))^(١).

نَوْعُ الْقَسَمِ طَلْبِيٌّ؛ لِذَا اسْتُعْمِلَ فِيهِ مِنْ أَحْرَفِهِ (الْبَاءُ)، وَقُدِّمَ الْمَقْسَمُ
بِهِ وَهُوَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ (اللَّهُ) عَلَى فِعْلِ الْقَسَمِ (أُقْسِمُ) لِعَظَمَتِهِ فِي نَفْسِ
الْمَخَاطَبِ، وَأَنَّهُ مَتَى كَانَ كَذَلِكَ طُمِعَ فِي تَحْقِيقِ الطَّلَبِ.

وَالْأَصْلُ فِي (أُقْسِمُ) أَنْ يُسْتَعْمَلَ فِي الْقَسَمِ الْخَبْرِيِّ، إِلَّا أَنَّهُمْ اسْتَعْمَلُوهُ
فِي الْقَسَمِ الطَّلْبِيِّ تَشْبِيهًا لَهُ بِ(نَشَدَ) الَّذِي لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا حَيْثُ يَكُونُ
طَلَبٌ^(٢)، قَالَ سَيَبَوِيه: ((وَسَأَلْتُ الْخَلِيلَ عَنْ قَوْلِهِمْ: أُقْسِمْتُ عَلَيْكَ

(١) الخرائج والجرائح: ٢٤٢/١، بحار الأنوار: ١٥٤/٤٤، ومِحْجَمَةٌ دَمٍ:

قارورته. لسان العرب: ٢/٣٤٢، (ح ج م).

(٢) ينظر: ارتشاف الضرب: ١٧٩٣/٤، شرح التسهيل (ناظر الجيش):

٣٠٦٧/٦.

(٣) قَالَ د. نَاصِر: ((طَلَبًا)). أَقُولُ: يَرَى د. نَاصِرَ أَنَّ الصَّحِيحَ هُوَ نَصَبُ (طَلَبًا)

خَبْرًا لـ (يَكُونُ)، وَأَنَا أَسْأَلُهُ: فَأَيْنَ اسْمُهَا؟ لَا، الْأَمْرُ لَيْسَ كَمَا قَالَ، بَلْ إِنَّ (يَكُونُ) هُنَا

تَامَةً قَدْ اِكْتَفَتْ بِمَرْفُوعِهَا، وَالْمَعْنَى هُوَ: حَيْثُ يَحْصُلُ طَلَبٌ، أَوْ حَيْثُ يُوجَدُ طَلَبٌ.

وهذا الأمر لا يقع فيه المبتدئ بالنحو.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ١٢٩

إِلَّا فَعَلْتَ وَلَمَّا فَعَلْتَ، لَمْ جَازَ هَذَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ، وَإِنَّمَا أَقْسَمْتُ هَاهُنَا كَقَوْلِكَ: وَاللَّهِ؟ فَقَالَ: وَجْهُ الْكَلَامِ لَتَفْعَلَنَّ هَاهُنَا، وَلَكِنَّهُمْ إِنَّمَا أَجَازُوا هَذَا؛ لِأَنَّهُمْ شَبَّهُوهُ بِنَشْدُتِكَ اللَّهُ، إِذْ كَانَ فِيهِ مَعْنَى الطَّلَبِ^(١).
وَالطَّلَبُ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام جَاءَ بِصِيغَةِ النَّهْيِ (لَا تُهْرِقْ فِي أَمْرِي مَحْجَمَةٌ دَمٍ)؛ فَـ(لَا) نَاهِيَةٌ، وَ(تَهْرِقُ) هُوَ الْفِعْلُ الْمَنْهِيُّ عَنْهُ، وَأَمَّا (أَنْ) فزائدةٌ مبالغَةٌ في توكيدِ الطَّلَبِ^(٢).

فِي الْمَوَاضِعِ السَّابِقَةِ نَجَدُ أَنَّ جُمْلَةَ الْقَسَمِ الْفَعْلِيَّةَ الَّتِي فَعَلَهَا صَرِيحٌ فِي الْقَسَمِ قَدْ تَمَيَّزَتْ بِأَنَّ الْمَقْسَمَ بِهِ هُوَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ (اللَّهُ) تَعْظِيمًا لَهُ سَبْحَانَهُ^(٣)، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ التَّأَكِيدِ وَعَلَى أَهْمِيَّةِ الْمَقْسَمِ عَلَيْهِ. وَتَمَيَّزَتْ أَيْضًا بِأَنَّ (وَإِ) الْقَسَمِ اسْتُعْمِلَ فِيهَا أَكْثَرَ^(٤) مِنْ اسْتِعْمَالِ

(١) الْكِتَابُ: ٣/ ١٠٥-١٠٦، وَيَنْظُرُ: الْمَسَائِلُ الشِّرَازِيَّاتُ: ١/ ٤٧.

(٢) يَنْظُرُ: شَرْحُ الرِّضِيِّ عَلَى كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ: ١/ ٣١٠، ٦/ ٥٩-٦٠، خَزَانَةُ

الْأَدَبِ: ٢/ ٢٠.

(٣) يَنْظُرُ: شَرْحُ كِتَابِ سَيَبَوِيهِ (السِّيَرَا فِي): ١٤/ ٧.

(٤) قَالَ د. عَلِيٌّ جَمِيلٌ: (أَكْثَرُ) بِالرَّفْعِ. أَقُولُ: يَرَى د. عَلِيٌّ أَنَّ (أَكْثَرُ) بِالرَّفْعِ خَبْرٌ

لِـ(أَنَّ) وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ، وَإِنَّمَا خَبْرُ (أَنَّ) هُوَ الْجُمْلَةُ الْفَعْلِيَّةُ (اسْتُعْمِلَ)، وَيُعْرَبُ

(أَكْثَرُ) حَالًا مِنْ الضَّمِيرِ الْمُسْتَتِرِ فِي (اسْتُعْمِلَ) الْعَائِدِ عَلَى (وَإِ) الْقَسَمِ.

١٣٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
أصلها؛ بل لم تُستعملِ (الباء) إلا في موضعين؛ ((لأنَّ الباءَ تدخُلُ في
صلةِ الأفعالِ في القَسَمِ وغيره؛ فاختاروا (الواو) في الاستعمالِ
لانفرادها بالقَسَمِ))^(١)، و((لأنَّ الواوَ أخفُ مِنَ الباءِ، وحركتها أخفُ
مِن حركةِ الباءِ))^(٢)، إذ حركةُ الواوِ الفتحةُ وحركةُ الباءِ الكسرةُ،
والفتحةُ أخفُ الحركاتِ على الإطلاقِ^(٣).

القسمُ الثاني: جملةُ القسمِ التي فعلها غيرُ صريحٍ في القسمِ، وجملةُ
جوابه خبريةٌ وطلبيةٌ.

من سماتِ جملةِ القَسَمِ في اللغةِ العربيةِ استعمالُها أفعالاً غيرَ صريحةٍ
في القَسَمِ، ولكنها تتضمَّنُ معناه؛ لذا أُجريتْ مجراه، ومن تلكَ
الأفعالِ: (شَهِدَ، وَنَشَدَ، وَسَأَلَ، وَذَكَرَ، وَعَزَمَ، وَعَلِمَ) وما يتصَرَّفُ
منها، فـ(نَشَدَ، وَسَأَلَ) في القَسَمِ بمعنى واحدٍ، قال الخليل: ((نَشَدَ
يَنْشُدُ فَلانٌ فَلانًا، إِذا قالَ: نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ وَالرَّحِمِ، أَي: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ

(١) شرح كتاب سيبويه: ٨/١٤.

(٢) شرح المفصل: ٦١/٨، وينظر: المحصول في شرح الفصول: ٧٠٠/٢.

(٣) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب، العكبري (تح: د. غازي طليبات،

ود. عبد الإله نهبان): ١٦/٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٣١

وَبِالرَّحِمِ. وَنَاشَدْتُكَ اللَّهُ نَشْدَةً وَنَشْدَانًا، أَي: سَأَلْتُكَ بِاللَّهِ^(١)،
وَكَذَلِكَ يَأْتِي ذَكَرٌ بِمَعْنَى نَشَدَ^(٢).

ثُمَّ إِنَّ الْأَفْعَالَ غَيْرَ الصَّرِيحَةِ فِي الْقَسَمِ مِنْهَا مَا يُقَسَمُ بِهِ فِي الْخَبَرِ،
كَمَا فِي الْفِعْلِ (شَهَدَ). وَمَعْنَى الْخَبَرِ الْأَيْ كَوْنِ الْمَقْسَمِ عَلَيْهِ مَطْلُوبًا.
وَمِنْهَا مَا يُقَسَمُ بِهِ فِي الطَّلَبِ، كَمَا فِي الْأَفْعَالِ: (نَشَدَ، وَسَأَلَ، وَعَزَمَ،
وَذَكَرَ)، وَمَعْنَى الطَّلَبِ أَنْ يَكُونَ الْمَقْسَمُ عَلَيْهِ مَطْلُوبًا، وَهَذَا مَا يُسَمَّى
بِقَسَمِ السُّؤَالِ أَوْ الْقَسَمِ الْاسْتِعْطَافِيِّ، وَلَيْسَ النُّطْقُ بِهَا مَجْرَدَةً دَلِيلًا عَلَى
الْقَسَمِ، وَإِنَّمَا يُعْلَمُ ذَلِكَ بِأَنْ يَلِيهَا لَفْظُ الْجَلَالَةِ (اللَّهُ)^(٣). وَجِبَابُ قَسَمِ
الطَّلَبِ - كَمَا سَبَقَ^(٤) - بِ: الْاسْتِفْهَامِ وَهُوَ الْكَثْرُ فِي كَلِمَتَيْهَا ﷺ، أَوْ
الْأَمْرِ، أَوْ النَّهْيِ، أَوْ إِلَّا، أَوْ لَمَّا، أَوْ أَنْ، وَرُبَّمَا أُجِيبَ بِ: لَتَفْعَلَنَّ،
وَلَتَفْعَلَنَّ فَيَكُونُ خَبْرًا بِمَعْنَى الْأَمْرِ.

وَالْأَفْعَالُ الَّتِي وَرَدَتْ فِي كَلِمَتَيْهَا ﷺ مُتَضَمِّنَةٌ مَعْنَى الْقَسَمِ مَا
يَأْتِي:

(١) كِتَابُ الْعَيْنِ: ٦/٢٤٣ (ن ش د).

(٢) يَنْظُرُ: الْمَسَائِلُ الشِّرَازِيَّاتُ: ١/٥٢، شَرْحُ الرُّضِيِّ عَلَى كَافِيَةِ ابْنِ

الْحَاجِبِ: ٢/١٩٦.

(٣) يَنْظُرُ: الْمَسَاعِدُ عَلَى تَسْهِيلِ الْفَوَائِدِ: ٢/٣٠٣.

(٤) يَنْظُرُ: ص ٦٧ مِنَ الْأَطْرُوحَةِ.

١٣٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

أولاً: شَهِدَ: جاءَ في موضعين: أحدهما قولُ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام لبعضِ شيعتِهِ حينَ صالحِ معاويةَ^(١): ((أَشْهَدُ اللَّهَ وَإِيَّاكُمْ إِنِّي لَمْ أُرِدْ بِمَا رَأَيْتُمْ إِلَّا حَقْنَ دِمَائِكُمْ، وَإِصْلَاحَ ذَاتِ بَيْنِكُمْ، فَاتَّقُوا اللَّهَ وَارْضُوا بِقَضَائِهِ، وَسَلِّمُوا لِأَمْرِ اللَّهِ، وَالزُّمُوا بِيُوتِكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ، حَتَّى يَسْتَرِيحَ بُرٌّ، أَوْ يُسْتَرَاحَ مَنْ فَاجِرٍ، مَعَ أَنَّ أَبِي كَانَ يُحَدِّثُنِي: إِنَّ مَعَاوِيَةَ سَيَلِيَ الْأَمْرَ))^(٢).

وقد ذكر سيبويه مجيء الفعل (شَهِدَ) دالاً على القسم بقوله: ((وَأَعْلَمُ أَنَّ مِنَ الْأَفْعَالِ أَشْيَاءَ فِيهَا مَعْنَى الْيَمِينِ، يَجْرِي الْفِعْلُ بَعْدَهَا مَجْرَاهُ بَعْدَ قَوْلِكَ: وَاللَّهِ، وَذَلِكَ قَوْلُكَ: ... أَشْهَدُ لِأَفْعَلَنَّ))^(٣). والدليل على جواز إجراء الشهادة مجرى اليمين^(٤) قوله تعالى: ﴿فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾^(٥).

(١) قال د. حيدر: ((في واقعة صلح الحسن)). أقول: وعلى ذلك تكون العبارة: أحدهما قول الإمام الحسن عليه السلام لبعض شيعته في واقعة صلح الحسن. وهذه العبارة في منتهى الركة، ثم إن استعمال د. حيدر للفظ (واقعة) في هذا الموضع غير صحيح؛ لأن الواقعة بمعنى الداهية. ينظر: لسان العرب: ١/ ٣٧٤ (وق ع).

(٢) الإمامة والسياسة: ١/ ١٦٣.

(٣) الكتاب: ٣/ ١٠٤.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/ ١٢٢..

(٥) سورة النور: من الآية: ٦.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٣٣

وإنَّ أَصْلَ (شَهِدْتُ) فِي غَيْرِ الْقَسَمِ أَنْ يَتَعَدَّى بِـ (الْبَاءِ)، نَحْوُ: شَهِدْتُ بِكَذَا، وَشَهِدْتُ بِأَنَّ زَيْدًا قَائِمٌ، وَيَجُوزُ مَعَ (أَنَّ) حَذْفُ حَرْفِ الْجُرِّ، كَمَا هُوَ الْقِيَاسُ، نَحْوُ: شَهِدْتُ أَنَّكَ قَائِمٌ^(١). إِلَّا أَنَّهُ اسْتُعْمِلَ بِمَعْنَى الْيَمِينِ؛ لِأَنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى (عَلِمْتُ)؛ لِأَنَّ أَصْلَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَكُونَ عَنْ عِلْمٍ. وَلَا يَجُوزُ إِجْرَاءُ (شَهِدْتُ) مَعَ الْبَاءِ مُجْرَى عِلِمْتُ، نَحْوُ: أَشْهَدُ بِأَنَّ زَيْدًا لِقَائِمٌ^(٢).
وَفِعْلُ الْقَسَمِ (أَشْهَدُ) فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام جَاءَ بِصِيغَةِ الْمَضَارِعِ الْمَزِيدِ^(٣)، وَقَدْ صُدِّرَ جَوَابُهُ بِمَا يُصَدَّرُ بِهِ فِعْلُ الْقَسَمِ الصَّرِيحِ، إِذْ أُجِيبَ بِالْجُمْلَةِ الْاسْمِيَّةِ الْمَصَدَّرَةِ بِـ (إِنَّ). وَالْغَايَةُ مِنْ ذَلِكَ تَحْقِيقُ مَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ وَتَثْبِيتُهُ، أَي: تَحْقِيقُ أَنَّهُ عليه السلام أَرَادَ بِصُلْحِهِ مَعَاوِيَةَ حَقْنَ دِمَائِ شِيعَتِهِ.

(١) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٦٧/١١، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ١٢١/٦-١٢٢.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه: (السيرافي): ٧٣/١١، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ١٢١/٦.

(٣) قال د. حيدر منكرًا أن يكونَ (أَشْهَدُ) مَزِيدًا، بَلْ مَبْنِيًّا لِلْمَجْهُولِ: ((المزيد؟!))

مَبْنِيًّا لِلْمَجْهُولِ)). أَقُولُ: لَمْ هَذَا الْاسْتِفْهَامُ التَّعْجِيبِيُّ؟ فَالْكَلامُ مُسْتَقِيمٌ، وَإِنَّمَا الْعَجَبُ كُلُّ الْعَجَبِ أَنْ يَكُونَ مَبْنِيًّا لِلْمَجْهُولِ؟! عَلَى النَحْوِ السَّلَامِ إِنْ كَانَ كَذَلِكَ.

- والموضع الآخر قول الإمام الحسين عليه السلام لأصحابه رضي الله عنه وهو في كربلاء: ((أشهدُ إنَّه قد أُذِنَ في قتلِكُم يا قوم؛ فاتَّقوا اللهَ واصبروا))^(١).
قال أبو سعيد السيرافي في كلامه على (أشهدُ): ((وقد ذكره أهل العراق في (كتاب الأيمان) فقالوا: إذا قال: أشهدُ أو أشهدُ بالله، أو أحلفُ أو أحلفُ بالله، أو أُقسِمُ أو أُقسِمُ بالله، فكلُّه سواءٌ في صحَّةِ اليمين))^(٢).
وذكر أبو عليِّ الفارسيُّ أنَّ الفقهاء اختلفوا في الفعلِ (أشهدُ) إذا لم يقترنْ به لفظُ الجلالةِ (الله)؛ ((فمنهم من يقولُ: (أشهدُ) لا يكونُ يمينًا حتى يُوصَلَ بقولنا: (بالله)). ومنهم من يقولُ: يكونُ يمينًا وإن لم يُوصَلَ بذلك. واستشهدَ مُحَمَّدٌ^(٣) على ذلك بقوله: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ﴾، ثُمَّ قَالَ: ﴿اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ

(١) كامل الزيارات (ابن قولويه): ٧٣، بحار الأنوار: ٨٦/٤٥.

(٢) شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٧٣/١١.

(٣) هو محمد بن الحسن بن فرقد أبو عبد الله الشيباني، صاحب أبي حنيفة وإمام أهل الرأي، أصله دمشقي من قرية تُسمى (حَرَسْتَا)، قَدِمَ أبوه العراق فولدَ محمد بواسط، ونشأ بالكوفة. أخذ عن أبي حنيفة وغيره، وأخذ عنه الشافعي وغيره. ولأهـ هارون العباسي القضاء وخرجَ معه في سفره إلى خراسان فمات بالري ودفن فيها سنة

١٨٩هـ. تاريخ بغداد: ١٧٢/٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٣٥

جُنَّةٌ ﴿١﴾، فَجَعَلَ قَوْلَهُمْ: (نَشْهَدُ) يَمِينًا وَإِنْ لَمْ يُوصَلْ بِقَوْلِنَا: (بِاللَّهِ) ﴿١﴾.

أقول: إِنَّ الْأَمْرَ كَمَا قَالَ الْخَطِيبَةُ (ت ٤٥ هـ): [المتقارب]

تَحَنَّنَ عَلِيٌّ - هَذَاكَ الْمَلِيكَ - فَإِنَّ لِكُلِّ مَقَامٍ مَقَالًا ﴿٢﴾

فإذا كان الأمر يقتضي أن ترتب عليه آثار شرعية إيجاباً أو سلباً، فلا بد من أن يقترن (أشهد) بلفظ الجلالة؛ كي ينعقد اليمين؛ وذلك لقول أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: ((إذا قال الرجل: أقسمت، أو حلفت فليس بشيء، حتى يقول: أقسمت بالله، أو حلفت بالله)) ﴿٣﴾. مع أن (أقسم، وحلف) صريحان في القسم؛ فكيف بـ(شهد) وهو غير صريح فيه؟.

وهل جملة (إنه قد أذن في قتلكم) في موضع مفعول (أشهد)، أو هي جواب ما ضمن القسم؟ قال ابن خروف: ((وما ضمن معنى القسم من نحو: علمت، وأشهد؛ ف قيل: الجملة في موضع المفعول لعلمت وأشهد، وقيل: ليست معمولاً؛ لأن القسم لا يعمل في

(١) المسائل الشيرازيات: ١ / ٩٠-٩١، والآيتان على التوالي: سورة المنافقون: من

الآيتين: ١، ٢.

(٢) ديوان الخطيب: ١ / ٢٢٢، قاله ضمن أبيات خاطب بها عمر بن الخطاب حين

سجنه بهجائه الزبرقان.

(٣) وسائل الشيعة (الحر العاملي): ٢٣ / ٢٣٤.

١٣٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

جوابه، وهذا مُضَمَّنٌ معناه فلا يعملُ))^(١)؛ فعلى القولِ الثاني جاءتْ جملةُ جوابِ القسمِ خبريَّةً مؤكَّدةً بـ(إِنَّ)^(٢) التي اسمُها ضميرٌ سُمِّيَ عندَ البصريينَ ضميرَ الشَّأنِ وضميرَ القصةِ وضميرَ الأمرِ وضميرَ الحديثِ، وعندَ الكوفيينَ سُمِّيَ ضميرَ المحمولِ؛ لأنَّه لا يُدرى عندهم على ماذا يعودُ؟ وتسميةُ البصريينَ أولى؛ لأنَّهم سَمَّوْهُ بمعناه، والكوفيونَ إنَّما سَمَّوْهُ باعتبارِ وَصْفِهِ^(٣).

وهذا الضميرُ وقوعُهُ في الكلامِ قليلٌ بالنسبةِ إلى غيره من الضمائرِ، وَيَتَقَدَّمُ على الجملةِ الخبريَّةِ - اسميَّةً كانتْ أو فعليَّةً - مُفسِّراً بها لغرضِ التعظيمِ والتفخيمِ، إذ ذُكِرَ الشيءُ مبهمًا ثمَّ مُفسِّراً أَوْقَعَ في النفوسِ مِنْ ذَكَرِهِ مفسِّراً مِنْ أَوَّلِ الأمرِ، فعلى هذا لا بُدَّ أَنْ يكونَ مضمونُ الجملةِ عظيمًا ومعنيًا بهِ جدًّا^(٤)؛ ولأهميَّةِ ذلكِ جيءَ بالقسمِ مَعَ قولِهِ عليه السلام: (إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ فِي قَتْلِكُمْ).

(١) ارتشاف الضرب: ٤ / ١٧٦٤.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦ / ١٢٢.

(٣) ينظر: الحدائق النديَّة في شرح الفوائد الصمدية (علي خان المدني): ٤٦٨.

(٤) ينظر: الحدائق النديَّة في شرح الفوائد الصمدية: ٤٦٨.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٣٧

ثَانِيًا: نَشَدَ: هُوَ أَكْثَرُ الْأَفْعَالِ الْمُضْمَنَةِ لِلْقَسَمِ وَرُودًا فِي كَلَامِهِمَا ﷺ،
إِذْ جَاءَ فِي أَرْبَعَةٍ وَثَلَاثِينَ مَوْضِعًا^(١):

- مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ ﷺ مُحْتَجًّا عَلَى مَعَاوِيَةَ، وَأَخِيهِ عُتْبَةَ،
وَعَمْرٍو وَبَنِي الْعَاصِ، وَالْوَلِيدِ بْنِ عُقْبَةَ وَالْمَغِيرَةَ بْنِ
شُعْبَةَ^(٢) (ت ٥٠ هـ): ((نَشَدْتُكُمْ اللَّهُ أَلَا تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَعَنَ

(١) ينظر: م: ١٠٤-١٥٥، ١٥٧، ١٨٤، ٢: ٣٠٠، ٣٠٢، ٣٣١-٣٣٢، ٣٥٩،

٥١٧-٥١٨.

(٢) الْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ الثَّقَفِيُّ، قَتَلَ قَبْلَ إِسْلَامِهِ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي مَالِكِ
عَدْرًا، وَسَلَبَهُمْ مَا لَهُمْ. لَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ هَرَبًا بِفَعْلَتِهِ الدَّنَسَةِ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْمَالِ
الَّذِي جَاءَ بِهِ الْمَغِيرَةُ: ((لَا أَحْسُسُهُ، هَذَا عَدْرٌ)). قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: ((وَمَا الْغَيْرَةُ؟ إِنَّمَا
كَانَ إِسْلَامُهُ لِفَجْرَةٍ وَعَدْرَةٍ غَدَرَهَا بِنَفْسٍ مِنْ قَوْمِهِ فَتَكَ بِهِمْ، وَرَكِبَهَا مِنْهُمْ؛ فَهَرَبَ
مِنْهُمْ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ كَالْعَائِدِ بِالْإِسْلَامِ، وَاللَّهُ مَا رَأَى أَحَدٌ عَلَيْهِ مِنْذُ ادَّعَى الْإِسْلَامَ
خُضُوعًا وَلَا خُشُوعًا)). وَلَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْبَصْرَةَ ثُمَّ عَزَلَهُ عَنْهَا بِفَضِيحَةِ الزَّانَا، إِذْ
كَانَ مَشْهُورًا بِهِ؛ إِلَّا أَنَّ عُمَرَ لَمْ يُقِمَّ عَلَيْهِ الْحَدَّ، ثُمَّ وَلَاهُ الْكُوفَةَ، وَلَمَّا صَارَتِ الْخُلَافَةُ
لِعِثْمَانَ عَزَلَهُ عَنْهَا. التَّحَقَّقَ بِعَائِشَةَ يَقَاتِلُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ فِي حَرْبِ الْجَمَلِ، وَبَعْدَهَا
التَّحَقَّقَ بِمَعَاوِيَةَ يَقَاتِلُ إِلَى جَانِبِهِ فِي صِفِّينَ. كَانَ يَسُبُّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ عَلَى مِنْبَرِ الْكُوفَةِ
وَهُوَ أَمِيرُهَا مَعَاوِيَةَ، هَلَكَ فِي الْكُوفَةِ بِالطَّاعُونَ سَنَةَ ٥٠ هـ. المِثَالُ: ١٧٣-١٧٥،
قَامُوسُ الرِّجَالِ: ١٠/١٩٤-١٩٧، الثَّوَيَّةُ بِقِيَعِ الْكُوفَةِ: ١/١٥٩-١٦٠.

أبا سُفْيَانَ فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ لَا تَسْتَطِيعُونَ رَدَّهَا؟))^(١).

(١) شرح نهج البلاغة: ١٠١/٢، جمهرة خطب العرب: ٢/٢٥. والمواطن التي لُعِنَ فِيهَا أَبُو سُفْيَانَ - كما في تكملة حديث الإمام الحَسَنِ عليه السلام -: ((أولها يوم لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الطَّائِفِ يَدْعُو ثَقِيفًا إِلَى الدِّينِ؛ فَوَقَعَ بِهِ وَسَبَّهُ وَشَتَمَهُ وَكَذَّبَهُ وَتَوَعَّدَهُ وَهَمَّ أَنْ يَبْطِشَ بِهِ؛ فَلَعَنَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَرَفَ عَنْهُ. وَالثَّانِيَةُ يَوْمَ الْعِيرِ، إِذْ عَرَضَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ جَائِيَةٌ مِنَ الشَّامِ، فَطَرَدَهَا أَبُو سُفْيَانَ وَسَاحَلَ بِهَا، فَلَمْ يَظْفِرِ الْمُسْلِمُونَ بِهَا، وَلَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَدَعَا عَلَيْهِ؛ فَكَانَتْ وَقَعَةٌ بَدْرٍ لِأَجْلِهَا. وَالثَّلَاثَةُ يَوْمَ أُحُدٍ حَيْثُ وَقَفَ تَحْتَ الْجَبَلِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي أَعْلَاهُ، وَهُوَ يَنَادِي: أَعْلَى هُبْلَى، مِرَارًا فَلَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ مَرَاتٍ وَلَعَنَهُ الْمُسْلِمُونَ. وَالرَّابِعَةُ يَوْمَ جَاءَ بِالْأَحْزَابِ وَعَظْفَانَ وَالْيَهُودِ فَلَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَابْتَهَلَ. وَالخَامِسَةُ يَوْمَ جَاءَ أَبُو سُفْيَانَ فِي قَرِيشٍ، فَصَدَّوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَسْجِدِ وَالْهَدْيِ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحَلَّهُ ذَلِكَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ. فَلَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ، وَلَعَنَ الْقَادَةَ وَالْأَتْبَاعَ، وَقَالَ: مَلْعُونُونَ كُلُّهُمْ وَلَيْسَ فِيهِمْ مَنْ يَوْمِنُ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَمَا يُرْجَى الْإِسْلَامُ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ، فَكَيْفَ بِاللَّعْنَةِ؟ فَقَالَ: لَا تُصِيبُ اللَّعْنَةُ أَحَدًا مِنَ الْآتِبَاعِ. وَأَمَّا الْقَادَةُ فَلَا يُفْلِحُ مِنْهُمْ أَحَدٌ. وَالسَّادِسَةُ يَوْمَ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ. وَالسَّابِعَةُ يَوْمَ وَقَفُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْعُقْبَةِ لِيَسْتَنْفِرُوا نَاقَتَهُ وَكَانُوا اثْنِي عَشَرَ رَجُلًا مِنْهُمْ أَبُو سُفْيَانَ)).

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٣٩

إِنَّ فِي اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ (نَشَدَ) دَلَالَةً عَلَى الْمَبَالِغَةِ فِي الْقَسَمِ؛ لِأَنَّ فِيهِ
مَعْنَى التَّضْعِيفِ، وَالتَّضْعِيفُ^(١) غَالِبًا مَا يَدُلُّ عَلَى الْمَبَالِغَةِ وَالتَّكْثِيرِ^(٢)،
وَقَدْ فَسَّرَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ مَعْنَى التَّضْعِيفِ فِي نَشَدَ بِقَوْلِهِ: ((نَشَدْتُكَ:
عَلَى مَعْنَى مَا تَضَعَّفَتْ عَيْنُهُ مِنَ الْفِعْلِ، وَإِنْ لَمْ يُتَكَلَّمْ بِذَلِكَ))^(٣)، وَهُوَ
إِمَّا أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى (ذَكَرَ) فِيجْرِي مَجْرَاهُ، كَمَا يُقَالُ: نَشَدْتُكَ اللَّهُ؛ مَنْ
قَوْلِهِمْ: ((نَشَدْتُهُ كَذَا فَشَدَّهُ، أَي: ذَكَرْتُهُ فَتَذَكَّرَ، فَشَدَّ الْمُتَعَدِّي إِلَى
وَاحِدٍ مَطَاوِعٌ لِأَوَّلِ الْمُتَعَدِّي إِلَى اثْنَيْنِ، وَالْمَعْنَى: ذَكَرْتُكَ اللَّهُ بِأَنْ
أَفْسَمْتُ عَلَيْكَ بِهِ وَقُلْتُ لَكَ: بِاللَّهِ لَتَفْعَلَنَّ))^(٤)؛ فَعَلِيَ هَذَا يَكُونُ الْمَعْنَى

(١) قَالَتْ د. أَسِيلُ: ((أَيْنَ مَعْنَى التَّضْعِيفِ؟ وَيُرَى أَبُو عَلِيٍّ أَنَّ التَّضْعِيفَ يَكُونُ
بِتَضْعِيفِ الْعَيْنِ، وَذَكَرَ الرُّضِيُّ أَنَّ فِيهِ مَعْنَى الْمَطَاوِعَةِ، وَمَعْنَى الطَّلَبِ)). أَقُولُ: إِنَّ د.
أَسِيلَ تُنَكِّرُ أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ (نَشَدَ) دَالًّا عَلَى الْمَبَالِغَةِ؛ لِأَنَّ عَيْنَهُ - كَمَا تَرَى - غَيْرُ مُضَعَّفَةٍ،
وَهُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَ قَوْلِنَا: إِنَّ الْفِعْلَ مُضَعَّفُ الْعَيْنِ، وَقَوْلِنَا: إِنَّ الْفِعْلَ فِيهِ مَعْنَى
التَّضْعِيفِ؛ فَالتَّضْعِيفُ فِي الْأَوَّلِ لَفْظِيٌّ، وَفِي الْآخِرِ مَعْنَوِيٌّ، وَهُوَ مَا عَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ
الْفَارِسِيُّ، إِلَّا أَنَّ د. أَسِيلَ لَمْ تُفَرِّقْ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ؛ لِذَلِكَ أَنْكَرْتُ أَنْ يَكُونَ فِي (نَشَدَ) دَلَالَةٌ
عَلَى الْمَبَالِغَةِ.

(٢) يَنْظُرُ: الْكِتَابُ: ٤ / ٦٤ - ٦٥.

(٣) الْمَسَائِلُ الشِّرَازِيَّاتُ: ١ / ٥٤.

(٤) شَرْحُ الرُّضِيِّ عَلَى كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ: ٢ / ١٩٦.

١٤٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

هو: ذَكَرْتُكُمْ اللهُ بِأَنْ أَقْسَمْتُ عَلَيْكُمْ بِهِ، وقلتُ لَكُمْ: باللهِ ألا تعلمونَ أن رسولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ أَبَا سُفْيَانَ...؟، ((أو يكونُ نَشَدْتُ بمعنى: طَلَبْتُ، أي: نَشَدْتُ لَكَ اللهُ، كقولهِ تعالى: ﴿أَبْغِيكُمْ إِلَهُكُمْ﴾، أي: أبغى لَكُمْ، أي: طَلَبْتُ لَكَ اللهُ مَنْ بَيْنَ جَمِيعِ مَا يُقْسَمُ بِهِ النَّاسُ؛ لِأَقْسِمَ بِهِ تَعَالَى عَلَيْكَ))^(١)، فعلى هذا يكونُ المعنى: طَلَبْتُ لَكُمْ اللهُ مَنْ بَيْنَ جَمِيعِ مَا يُقْسَمُ بِهِ النَّاسُ، لِأَقْسِمَ بِهِ تَعَالَى عَلَيْكُمْ.

وأما جوابُ القَسَمِ فهوَ جملةُ الاستفهامِ: (أَلَا تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ أَبَا سُفْيَانَ فِي سَبْعَةِ مَوَاطِنَ؟)؛ فنوعُ القَسَمِ هنا طلبِيٌّ في اللَّفْظِ خَبْرِيٌّ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ الاسْتِفْهَامَ خَرَجَ عَنْ مَعْنَاهُ الْحَقِيقِيِّ إِلَى التَّقْرِيرِ^(٢)؛ وَهَذَا أْبْلَغُ اثْرًا فِي أَنْفُسِ الْمُخَاطَبِينَ مِمَّا لَوْ جَاءَ بِالِاسْتِفْهَامِ الْحَقِيقِيِّ، أَوْ بِالِاسْتِفْهَامِ الْخَبْرِيِّ.

- وَمَنْ تَلِكَ الْمَوَاضِعَ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام لِمَجَاعَةِ مَنْ قَرِيشٍ: ((أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ إِلَّا صَدَقْتُمُونِي إِنْ صَدَقْتُ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ فِي الْأَرْضِ حَبِيبَيْنِ كَانَا أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي وَمَنْ أَخِي، أَوْ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ ابْنِ بَنْتِ نَبِيِّ غَيْرِي وَغَيْرُ أَخِي؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ لَا))^(٣).

(١) المصدر نفسه، والآية: سورة الأعراف: من الآية ١٤٠.

(٢) ينظر: عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: ٤٢٧/١، المنصف من

الكلام على مغني ابن هشام: ٥٧/١.

(٣) الاحتجاج: ٩٦/٢، مناقب آل أبي طالب: ٥١/٤.

- ومنها أَنَّ الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَجَّ قَبْلَ هَلَاكِ مَعَاوِيَةَ بِسَنَةٍ، فَاجْتَمَعَ إِلَيْهِ بِمِنَى أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِ مِائَةِ رَجُلٍ عَامَّتُهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ، وَنَحْوٍ مِنْ مِائَتَيْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخَذَ يُحَدِّثُ مِنْ إِمَارَةِ يَزِيدَ، وَيُعَلِّمُ النَّاسَ حَقَّهُ وَحَقَّ أَهْلِ بَيْتِهِ؛ فَمَا تَرَكَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا تَلَاهُ وَفَسَّرَهُ، وَلَا شَيْئًا مِمَّا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَبِيهِ وَأُمِّهِ وَأَخِيهِ وَفِي نَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ إِلَّا رَوَاهُ، ثُمَّ قَالَ: ((أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ إِلَّا حَدَّثْتُمْ بِهِ مَنْ يَتَّقُونَ بِهِ وَبِدِينِهِ))^(١).

أُجِيبَ قَسَمُ السُّؤَالِ فِي كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ بِـ(إِلَّا) الْإِسْتِثْنَائِيَّةِ دَاخِلَةً عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي: (إِلَّا صَدَقْتُمُونِي) و(إِلَّا حَدَّثْتُمْ)؛ لِهَذَا ((لَا تُسَلِّمَنَّ إِلَّا الْمُخْتَصَّةَ بِالْأَسْمَاءِ؛ لِأَنَّ دَخُولَهَا عَلَى الْأَفْعَالِ ثَابِتٌ، كَقَوْلِكَ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَّا فَعَلْتَ كَذَا))^(٢)؛ وَإِنَّمَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي؛ لِدَلَالَتِهِ عَلَى مَصْدَرِهِ: (التَّصَدِيقِ) و(التَّحْدِيثِ)؛ فَمَعْنَى (إِلَّا صَدَقْتُمُونِي: إِلَّا تَصَدِيقَكُمْ إِيَّايَ، وَمَعْنَى (إِلَّا حَدَّثْتُمْ: إِلَّا تَحْدِيثَكُمْ، قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ: ((وَجَازَ وَقُوعُ فَعَلْتَ بَعْدَ (إِلَّا) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ حَيْثُ

(١) كتاب سليم بن قيس الهلالي: ٢/ ٧٩٠.

(٢) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/ ٤٩٠.

كَانَ دَالًّا عَلَى مَصْدَرِهِ، فَكَأَنَّهُ قَالَ: مَا أَسْأَلُ إِلَّا فِعْلَكَ^(١)، إِذْ وَقَعَ
الْفِعْلُ مَوْجِعَ الْأَسْمِ الْمُسْتَشْنَى^(٢). و((جاءوا وبالاً جواباً للقسم، لأنّها في
الكلام على معنى الحصر، فدخلت هنا لذلك المعنى، وكأنتك قلت:
بالله لا تفعل شيئاً إلا كذا، فحذف الجواب، وترك ما يدل عليه، لأنَّ
الإيجاب لا بد أن يتقدمه نفي^(٣))).

وَأَصْلُ: (أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ إِلَّا صَدَقْتُمُونِي) و(أَنْشُدْكُمْ اللَّهُ إِلَّا حَدَّثْتُمْ)
هُوَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ لَتُصَدِّقَنَّ، وَأَنْشُدْكُمْ اللَّهُ لَتَحَدِّثَنَّ. ثُمَّ أَوْقَعُوا مَوْضِعَ
الْمُضَارِعِ الْمَاضِي، كَمَا قَالُوا: غَفَرَ اللَّهُ لَزَيْدٍ، وَلَمْ يُدْخِلُوا لَامَ التَّوَكِيدِ؛
لَأَنَّهَا لَا تَدْخُلُ عَلَى الْمَاضِي؛ فَجَعَلُوا بَدَلَهَا (إِلَّا)^(٤).

و(نَشَدَ) فِعْلٌ قَدْ اسْتَعْمِلَ عَلَى وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنْ يَكُونَ مُتَعَدِّيًا
إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ: نَشَدْتُ الضَّالَّةَ إِذَا طَلَبْتَهَا. وَالْآخَرُ أَنْ
يَكُونَ مُتَعَدِّيًا إِلَى مَفْعُولَيْنِ، نَحْوُ قَوْلِهِمْ: نَشَدْتُكَ اللَّهُ إِلَّا فَعَلْتَ. وَقَدْ
حَكَى أَبُو عَثْمَانَ الْمَازِنِيُّ فِي مُضَارِعِهِ: أَنْشُدْ، وَلَا يُقَالُ: أَنْشُدْ فِي هَذَا

(١) المسائل الشيرازيات: ٤٨/١، وينظر: شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ١٩٦-١٩٧/٢، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٤٩٠.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ٢/٢٢٤، ارتشاف الضرب: ٣/١٥٣١.

(٣) التذييل والتكميل: ٨/٣٠٥.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٨/٣٠٥.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٤٣

المعنى . وهو كلامٌ محمولٌ على المعنى، كأنَّهُ قَالَ: مَا أَنشُدُ إِلَّا فِعْلَكَ،
أي: مَا أَسْأَلُكَ إِلَّا فِعْلَكَ^(١).

فإن قيل: كيف جازَ أن يتعدى هذا الضربُ إلى مفعولين، والأوَّلُ
إنما تعدى إلى مفعولٍ واحدٍ؟ قيل: يَحْتَمِلُ هذا وجهين: ((أحدهما أن
يكونَ كـ(جَعَلْتُ، ودَعَوْتُ) ونحو ذلك مِنَ الأفعالِ التي تتعدى مَرَّةً
إلى مفعولٍ واحدٍ وأخرى إلى مفعولين. والوجهُ الآخرُ أن يكونَ
أُجْرِي مَجْرِي (ذَكَرْتُ)، فتعدى إلى مفعولين، كما عُدِّي (ذَكَرْتُ)
إليهما))^(٢).

ومعنى النفي في قولهِ ﷺ: (أَنشُدُكُمْ بِاللَّهِ إِلَّا صَدَقْتُمُونِي)
و(أَنشُدُكُمْ اللَّهَ إِلَّا حَدَّثْتُمْ بِهِ) ظاهرٌ بيِّنٌ؛ ((لِقَوَّةِ الدَّلَالَةِ عَلَى النفي
بدخولِ (إلا) كدلالَتِهَا عَلَيْهِ فِي قَوْلِهِمْ: لَيْسَ الطَّيِّبُ إِلَّا الْمَسْكُ؛ أَلَا
تَرَى أَنَّهُ لَمَّا كَانَ الْمَعْنَى النفيَ جازَ دخولُ (إلا) فِي قولِ أَبِي الْحَسَنِ بَيْنَ
الابتداءِ والخبرِ وإن لم يُجْزَ: (زيدٌ إلا منطلقٌ) لَمَّا كَانَ عَارِيًّا مِنْ مَعْنَى

(١) ينظر: المسائل الشيرازيات: ١/٤٥-٤٧، شرح المفصل: ٢/٢٢٤-٢٢٥.

(٢) المسائل الشيرازيات: ١/٤٩، وينظر: شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ٢/١٩٦.

النفي))^(١)، إِذْ وَقَعْتَ (إِلَّا) نَقْضًا لِمَعْنَى النِّفْيِ الَّذِي تَضَمَّنَهُ الْقَسَمُ؛ ((لَأَنَّكَ إِذَا حَلَفْتَ غَيْرَكَ بِاللَّهِ قَسَمَ الطَّلَبِ فَقَدْ ضَيَّقْتَ عَلَيْهِ الْأَمْرَ فِي فِعْلٍ مَطْلُوبِكَ، فَكَأَنَّكَ قُلْتَ: مَا أَطْلُبُ مِنْكَ إِلَّا فِعْلَكَ))^(٢). وقد عَضَّدَ هَذَا الْمَعْنَى أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ قَائِلًا: ((أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ إِلَّا فَعَلْتَ مَعْنَاهُ: مَا أَنْشُدُكَ إِلَّا فِعْلَكَ، صَوْرَتُهُ صَوْرَةٌ وَاجِبٌ، وَمَعْنَاهُ النِّفْيُ، وَقُدِّرَتْ (فَعَلْتَ) بِالْمَصْدَرِ، وَلَيْسَ مَعَ (فَعَلْتَ) سَابِقٌ، فَهُوَ كَلَامٌ يَعْنُونَ بِهِ النِّفْيَ الْمَحْضُورَ فِي الْمَفْعُولِ))^(٣).

لِذَلِكَ كَانَ الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عليه السلام قَالَ لَهُمْ: (مَا أَطْلُبُ مِنْكُمْ إِلَّا تَصَدِيقَكُمْ إِيَّايَ إِنْ صَدَقْتُ)، و(مَا أَطْلُبُ مِنْكُمْ إِلَّا تَحْدِيثَكُمْ بِهِ مَنْ تَثْقُونَ بِهِ وَبِدِينِهِ)، وَإِنَّمَا جِيءَ بِهِ فِعْلًا مَاضِيًا؛ لِقَصْدِ الْمَبَالِغَةِ فِي الطَّلَبِ حَتَّى كَانَ الْمَخَاطَبَ فَعَلَ مَا يُطْلَبُ مِنْهُ^(٤). فَالطَّلَبُ هُنَا لَمْ يَكُنْ بِالصِّيغَةِ بَلْ أَفَادَهُ سِيَاقُ الْكَلَامِ، قَالَ نَاطِرُ الْجَيْشِ: ((وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالطَّلَبِ أَنْ يَكُونَ بِصَيغَتِهِ، بَلِ الْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْمَذْكُورُ مَطْلُوبًا لِلْمَتَكَلِّمِ

(١) المسائل الشيرازيات: ٤٨/١، وينظر: ٢٥٦/١، شرح المفصل: ٢٢٥/٢-

٢٢٦، ارتشاف الضرب: ٤/١٧٩٤، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣٠٧٤.

(٢) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢/١٩٦.

(٣) ارتشاف الضرب: ٣/١٥٣٠، وينظر: التذليل والتكميل: ٨/٣٠٤-٣٠٥.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢/١٩٧.

الباب الأول: تراكيب القسم ١٤٥

سواءً أكان الطلب بالصيغة أم بغيرها، مما يُفيدُه سياقُ الكلام؛
ولذلك جعلوا من صورة المسألة المذكورة: نَشَدْتُكَ إِلَّا فَعَلْتُ^(١).

ثالثاً: سَأَلَ^(٢): جاء في ستة مواضع^(٣):

- منها لما عَزَمَ الإمامُ الحُسَيْنُ عليه السلام على المسيرِ من مَكَّةَ إلى العِراقِ
أقبلَ عليه عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ^(٤) (ت ٧٣هـ) فقالَ له: (أبا
عبدِ اللهِ، مهلاً عَمَّا قد عَزَمْتَ عليه، وارجعْ من هُنا إلى المدينة، وادخُلْ
في صلحِ القومِ... فقالَ الحُسَيْنُ عليه السلام: أفَّ لهذا الكلامِ أبداً ما دامت

(١) شرح التسهيل: ٦/ ٣٠٧٥، وينظر: خزانة الأدب: ١٠/ ٥٥.

(٢) قال د. حيدر في (سأل): ((مَنْ زَعَمَ أَنَّهَا مِنَ اليمينِ؟)). أقول: لم يعلم د. حيدر
أنَّ (سأل) يُستعملُ في القسمِ، ثمَّ لم يقرأ في التمهيد أن أحدَ أركانِ جملةِ القسمِ الفعليةِ
هو فعلُ القسمِ؛ ويكونُ صريحاً ومُضَمَّنًا، والمُضَمَّنُ منه الفعلُ (سأل)؟

(٣) ينظر: م: ٢: ٣٣١، ٣٥٥.

(٤) عبدُ اللهِ بنُ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ، أخو حَفْصَةَ لأبويها، قيل: إنَّهُ أسلمَ وهاجرَ قبلَ
أبيه عُمَرَ، كانَ أحدَ الذينَ لم يبايعوا أميرَ المؤمنينَ عليه السلام بالخِلافةِ، ولم يَشْهَدْ مَعَهُ مشاهدَهُ
كُلَّهَا؛ لذلكَ نَدِمَ على تَرْكِ القتالِ مَعَهُ؛ إذ قالَ حينَ حَصَرَهُ الموتُ: ((ما أجْدني آسى
على شيءٍ مِنَ الدُّنيا إلاَّ أَنِّي لم أُقاتِلْ مَعَ عَلِيِّ الفِئَةِ الباغيةِ)). ماتَ ابنُ عُمَرَ بمَكَّةَ سنة
(٧٣هـ). الاستيعاب في أسماء الأَصحاب (القرطبي): ٢/ ٣٣٤-٣٣٧، أسدُ الغابة

في معرفة الصحابة: ٣/ ٣٤٧-٣٥٠.

١٤٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

السموات والأرض. أسألك بالله يا عبد الله أنا عندك على خطأ من أمري هذا؟^(١).

أجيب القسم (أسألك بالله) بالجملة الاستفهامية محذوفة الأداة، تقديرها: أنا عندك على خطأ من أمري هذا؟ وإنما حذفت للتخفيف والاستفهام خرج عن حقيقته إلى معنى الإنكار.

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام عند قبر جدّه رسول الله صلى الله عليه وآله لما عزم الخروج إلى مكة: (اللهم إن هذا قبر نبيك محمد، وأنا ابن بنت محمد، وقد حصرني من الأمر ما قد علمت، اللهم وإني أحب المعروف وأكره المنكر، وأنا أسألك يا ذا الجلال والإكرام بحق هذا القبر ومن فيه إلا ما اخترت من أمري هذا ما هو لك رضى)^(٢).

لم يأت القسم على الله تعالى في كلام الإمامين عليهما السلام إلا بالفعل (سأل)، وذلك بصيغة المضارع (أسأل) أو (نسأل)؛ لأن في الفعل (سأل) معنى التضرع والمسكنة والفقير؛ فالإنسان مُفتقر إلى الله تعالى في وجوده؛ لذلك يُقال للفقير: سائل^(٣)، ولا يُقال: ناشد.

(١) الفتوح: ٢٦/٥، مقتل الحسين: ١٩٢/١

(٢) تاريخ الطبري: ٣/٢٧١، الإرشاد: ٢٠١، بحار الأنوار: ٤٤/٣٢٦.

(٣) ينظر: لسان العرب: ٤/٤٥٦ (سأل).

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٤٧

وقد وَقَعْتُ (إِلَّا) جوابًا للقَسَمِ داخلةً على الفعلِ الماضي (ما
اخْتَرْتُ) الْمَصْرَحِ معه بـ (ما) المصدرية^(١) التي يُسَبِّكُ معها مصدرًا يقعُ
مفعولًا به ثانٍ لـ (أَسأَلُ)، أي: ما أسألكَ إِلَّا اختياركَ من أمري هذا
ما هو لكِ رِضَى. وقد ((جَازَ: أسألكَ إِلَّا فَعَلْتَ؛ لَأَنَّهُ فِي مَعْنَى: لا
أسألكَ إِلَّا فَعَلْتَ))^(٢).

- ومنها قولُ الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام مِنْ دَعَاءِ يَوْمِ عَرَفَةَ: (فَأَسأَلُكَ
بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الْأَرْضُ وَالسَّمَوَاتُ، وَانكشفتُ بِهِ
الظُّلُمَاتُ، وَصَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ أَنْ لَا تُمَيِّتَنِي عَلَى
غَضَبِكَ))^(٣). وقولُهُ عليه السلام مُحَرِّضًا أَهْلَ الْكُوفَةِ عَلَى حَرْبِ مَعَاوِيَةَ فِي
صِفِّينَ: (أَلَا إِنَّ الْحَرْبَ شَرُّهَا ذَرِيعٌ، وَطَعْمُهَا فَظِيعٌ، وَهِيَ جُرْعٌ
مُسْتَحْسَاةٌ، فَمَنْ أَخَذَ لَهَا أَهْبَتَهَا وَاسْتَعَدَّ لَهَا عُدَّتَهَا وَلَمْ يَأْلَمْ كُلُّومَهَا عِنْدَ
دُخُولِهَا فَذَلِكَ صَاحِبُهَا... نَسأَلُ اللَّهَ بِقُوَّتِهِ أَنْ يَدْعَمَكُم بِالْفِئَةِ))^(٤).

(١) ينظر: ارتشاف الضرب: ٣/ ١٥٣٠.

(٢) شرح المفصل: ٢/ ٢٢٦.

(٣) البلد الأمين (الشيخ الكفعمي): ٢٥١، زاد المعاد (محمد باقر المجلسي): ٤٦.

(٤) شرح نهج البلاغة: ٣/ ١٨٦، بحار الأنوار: ٣٢/ ٥.

١٤٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام.

صُدِّرَ جَوَابُ الْقَسَمِ فِي كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ بِـ(أَنْ)؛ لِأَنَّهَا فِي صَلَاةِ الطَّلَبِ^(١).
وَقَدْ طَالَ الْكَلَامُ بِالْمَقْسَمِ بِهِ فِي قَوْلِهِ: (أَسْأَلُكَ بِنُورِ وَجْهِكَ)^(٢) الَّذِي
أَشْرَقَتْ لَهُ الْأَرْضُ وَالسَّمَاوَاتُ، وَانْكَشَفَتْ بِهِ الظُّلُمَاتُ، وَصَلَحَ عَلَيْهِ
أَمْرُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، وَهَذِهِ الْإِطَالَةُ كَانَتْ:

ب- لِأَجْلِ تَعْظِيمِ الْمَقْسَمِ بِهِ.

ب- وَلِلْمَبَالِغَةِ فِي التَّضَرُّعِ إِلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ فِي إِحْرَازِ حَصُولِ الطَّلَبِ.

وَفَعَلَ الْقَسَمَ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي (نَسَأَلَ اللَّهَ) جَاءَ بِالْقَسَمِ عَلَى اللَّهِ
تَعَالَى مُسْتَعْمِلًا أَسْلُوبَ الْغَيْبَةِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ مَبْنِيًّا مِنْ أَوْلِهِ عَلَى خِطَابِ
النَّاسِ هَذَا أَوْلًا، وَثَانِيًا أَنَّ الْقَسَمَ وَإِنْ كَانَ بِأَسْلُوبِ الْغَائِبِ إِلَّا أَنَّ
الْإِمَامَ كَأَنَّهُ قَالَ: نَسَأَلُكَ اللَّهُمَّ بِقُوَّتِكَ أَنْ تَدْعَمَهُمْ بِالْفِتْنَةِ؛ لِقُوَّةِ شُعُورِ
الْمُتَكَلِّمِ بِإِحَاطَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِخَلْقِهِ، وَأَنَّهُ أَقْرَبُ إِلَيْهِمْ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ.

(١) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٥/٩٨.

(٢) يرى د. حيدر أنه لا توجد استطالة في المُقْسَمِ بِهِ؛ لِأَنَّ الْمُقْسَمَ بِهِ هُوَ (بِنُورِ
وَجْهِكَ) فَقَطْ، وَالْبَاقِي صِفَات. أَقُولُ: بَلْ قَدْ يَأْتِي الْمُقْسَمُ بِهِ مُسْتَطَالًا بَعْطْفٍ أَوْ بِصِلَةٍ،
وَهُنَا قَدْ اسْتَطَالَ بِالصِّلَةِ (الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الْأَرْضُ وَالسَّمَاوَاتُ، وَانْكَشَفَتْ بِهِ
الظُّلُمَاتُ وَصَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ). يَنْظُرُ: الْحَذْفُ فِي الْأَحْرَفِ: حَذْفُ لَامِ
جَوَابِ الْقَسَمِ مِنَ الْأَطْرُوحَةِ.

١٥٠ تراكييب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

فالفعلُ (أَسَأَلُكَ) لمْ يَكُنْ مَتَلَوًّا بلفظِ الجلالة، ولا بما يقترنُ به؛ لذا لمْ يَكُنْ
قَسَمٌ^(١) في كلامِ الإمام عليه السلام.

**

(١) قال د. ناصر: ((قَسَمًا)). أقول: إنَّ الفعلَ الناقصَ (يكن) في هذا الموضع قد
اكتفى بمرفوعه، والمعنى: لمْ يَحْصُلْ قَسَمٌ في كلامِ الإمام عليه السلام، فكيفَ يجعلُ د. ناصر
(قَسَمًا) خبرًا لـ (يكن)؟ ثمَّ إنَّ كَانَ صحيحًا ما قال فأينَ اسمُ يَكُنْ؟ فهذا الموضعُ الثاني
الذي يقعُ فيه د. ناصر، وهو دليلٌ على قصورِ فهمه لـ (كَانَ) التامة.

الفصل الثاني

- الحذفُ في تراكيبِ القسمِ.
- اقترانُ القسمِ بأحرفِ الجوابِ.
- الحُكْمُ في وقوعِ القسمِ خَبَرًا.
- الحُكْمُ في اجتماعِ أكثرِ مَنْ قَسَمَ على جوابٍ واحدٍ.
- الإخبارُ عَنْ قَسَمِ الْمُقْسِمِ.
- الحذفُ في تراكيبِ القسمِ:

إنَّ اللفظَ إذا كَثُرَ على ألسنةِ العربِ آثروا تخفيفَهُ، وعلى قَدْرِ تفاوتِ الكثرةِ تفاوتُ التخفيفِ، ولَمَّا كَانَ الْقَسَمُ مِمَّا يَكْثُرُ اسْتِعْمَالُهُ، وَتَكَرَّرَ دَوْرُهُ بِالْعُورِ فِي تَخْفِيفِهِ مِنْ غَيْرِ جِهَةٍ^(١). وَكَثُرَ تَخْفِيفُهُ أَيْضًا لِاسْتِطَالَتِهِ بِتَضَمُّنِهِ جَمَلَتَيْنِ، فَيُخَفَّفُ تَارَةً بِحَذْفِ الْجُمْلَةِ الْأُولَى، وَتَارَةً بِحَذْفِ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ، وَتَارَةً بِالِاقْتِصَارِ عَلَى بَعْضِ الْجُمْلَةِ الْأُولَى، وَتَارَةً عَلَى بَعْضِ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ^(٢).

(١) ينظر: شرح المفصل: ١٨١/٩.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٨٦٠/٢، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر:

أولاً: حذف جملتي القسم: عُوْمِلَتْ جملتا القسم في جواز حذف إحداهما معاملة جملتي الشرط^(١).

١ - حذف جملة القسم: ذكر النحاة أنه يجوز حذف جملة القسم المركبة من: فعل القسم، وحرفه، والمقسم به، ويبقى المقسم عليه دليلاً على المحذوف^(٢)، وهم في ذلك بين مؤسّع لموضع الحذف ومُضَيِّق لها^(٣). ويُسمّى القسم المحذوف جملة قسمه بالقسم المقدّر^(٤).

مواضع حذف جملة القسم:

أ- تُحذف جملة القسم إذا كان المقسم عليه مؤكّداً باللام والنون المشدّدة: يُسْتَعْنَى كَثِيرًا عَنِ الْقَسَمِ بِجَوَابِهِ، إِنَّ أُكِّدَ بِهِمَا^(٥). وقد ورد هذا في ستة مواضع^(٦):

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢/٨٦٦-٨٦٧.

(٢) ينظر: الكتاب: ٣/١٠٦، القسم في اللغة وفي القرآن: ٥٥.

(٣) ينظر: القسم في اللغة وفي القرآن: ٥٥.

(٤) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ١/٥٤١، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب:

٦/٦٧، ٢٣٨.

(٥) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢/٨٦٧، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب:

٦/٧٢، ارتشاف الضرب: ٤/١٧٨٨، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣١٣٦.

(٦) ينظر: م: ١، ١٢٤، م: ٢، ٣٥٥، ٤٣٩، ٥٦٠.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ١٥٣

- منها قولُ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام لمعاويةَ بعدَ مُدَّةٍ مِنَ الصُّلْحِ:
((العَجَبُ مِنْكَ يَا معاويةُ وَمِنْ قَلَّةِ حَيَاتِكَ وَمِنْ جُرْأَتِكَ عَلَى اللَّهِ
حِينَ قُلْتَ: قَدْ قَتَلَ اللَّهُ طَاغِيَتَكُمْ وَرَدَّ الْأَمْرَ إِلَى مَعْدِنِهِ؛ فَأَنْتَ يَا
معاويةُ مَعْدِنُ الْخِلَافَةِ دُونَنَا؟! وَيَلُّ لَكَ يَا معاويةُ وَلِلثَلَاثَةِ قَبْلَكَ
الَّذِينَ أَجْلَسُوا هَذَا الْمَجْلِسَ، وَسَتُّوا لَكَ هَذِهِ السُّنَّةَ. لِأَقُولَنَّ كَلَامًا
مَا أَنْتَ أَهْلُهُ، وَلَكِنِّي أَقُولُ؛ لِتَسْمَعَهُ بَنُو أَبِي هُوَلاءِ حَوْلِي))^(١).

- ومنها قولُ الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام لِعُمَرَ بْنِ سَعْدٍ فِي كَرْبَلَاءَ: ((يَا
عُمَرُ، لِيَكُونَنَّ لِمَا تَرَى يَوْمَ يَسُوءُكَ))^(٢).

اسْتُغْنِيَ بِجَوَابِ الْقَسَمِ فِي كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ: (لَأَقُولَنَّ، وَلِيَكُونَنَّ)
عَنْ جَمَلَةِ الْقَسَمِ الْمَقْدَرَةِ بِ(وَاللَّهِ)، قَالَ سَيَبويه: ((وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ:
لَتَفْعَلَنَّ، إِذَا جَاءَتْ مُبْتَدَأَةٌ لَيْسَ قَبْلَهَا مَا يُخْلَفُ بِهِ؟ فَقَالَ: إِثْمًا جَاءَتْ
عَلَى نِيَّةِ الْيَمِينِ، وَإِنْ لَمْ يُتَكَلَّمْ بِالْمَحْلُوفِ بِهِ))^(٣)، فَالْحَذْفُ يَكُونُ مَعَ
قُوَّةِ الْعِلْمِ بِالْمَحْذُوفِ^(٤).

(١) الاحتجاج: ٢ / ٦١-٦٢، بحار الأنوار: ٩٧ / ٤٤.

(٢) سير أعلام النبلاء (الذهبي): ١٥٣ / ٤.

(٣) الكتاب: ١٠٦ / ٣.

(٤) ينظر: المرتجل، ابن الخشاب: ٢٥٠.

وربما استُغنيَ باللام وحدها دون النون المشددة دليلاً على جملة القسم المحذوفة نحو: ليقوم زيد^(١)، ومنه أن مروان بن الحكم بعث رسولاً برسالة إلى الإمام الحسن عليه السلام ينال فيها منه ومن أبيه وأخيه، فلما خرج منه لقيه الإمام الحسين عليه السلام فقال له: ((من أين أقبلت؟ فقال: من عند أخيك الحسن. فقال: وما كنت تصنع؟ قال أتيت برسالة من عند مروان. فقال: وما هي؟ فامتنع الرسول من أدائها. فقال: لتخبرني أو لأقتلنك))^(٢).

أي: والله لتخبرني أو لأقتلنك. وإنما اقتصر على اللام وحدها في (لتخبرني)؛ لأن دلالة الفعل هي الحال^(٣).

وإنما حذفت جملة القسم في كلامه عليه السلام تخفيفاً من أجل الإسراع في الكلام والإفشاء إلى المقصود؛ لأن المقام يقتضي ذلك، ولأنه معنيٌّ به، ولأهميته أكد بالقسم.

(١) ينظر: المنصف من الكلام على مغني ابن هشام: ٤٨٨/١، غنية الأريب عن

شروح مغني اللبيب: ٥٤١/٢.

(٢) تذكرة الخواص من الأمة بذكر خصائص الأئمة: ٤٦/٢.

(٣) ينظر: اللامات: ١١٤، رسالة الإفصاح ببعض ما جاء من الخطأ في

الإيضاح (ابن الطراوة): ١٠١، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٢/٥، ٦٤/٦.

الباب الأول: تراكيب القسم ١٥٥

ب- تُحذف جملة القسم إذا كان المقسم عليه فعلاً ماضياً مُصدراً باللام؛ فإن كان الفعل ماضياً مثبتاً مُتصرفاً، فالأولى الجمع بين (اللام، وقد)؛ لأن كثيراً ما تُحذف جملة القسم إذا كان المقسم عليه مسبوقةً بـ (لقد)^(١)، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾^(٢). وإن كان الفعل جامداً كما في (نعم، وبئس) وما ألحق بهما فبـ (اللام) وحدها؛ إذ لا يدخلها (قد)؛ لعدم تصرفيهما، ولأتمهما للحال؛ فلا معنى لذكر ما يُقرب ما هو حاصل^(٣)، قال تعالى: ﴿كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾^(٤).

أما (اللام، وقد) فوردتا دالتين على جملة القسم المحذوفة في عشرين موضعاً^(٥):

-
- (١) ينظر: معاني الحروف: ٦٣، شرح جمل الزجاجي: ١ / ٥٤١، شرح التسهيل، القسم النحوي (المرادي): ٧٤٠.
- (٢) سورة العنكبوت: ٣.
- (٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، الزجاج: ٢ / ١٦٠، تفسير الكشاف: ١ / ٦٥٢ - ٦٥٣، شرح جمل الزجاجي: ١ / ٥٤١، مغني اللبيب: ٢ / ٥٣٤ - ٥٣٥.
- (٤) سورة المائدة: ٧٩.
- (٥) ينظر: م: ١، ٥٦، ٩٥، م: ٢، ١٨٢، ١٨٩، ٣٥٠، ٣٥٣، ٤٢٤، ٥٠٤، ٥٣٧، ٦٠٠، ٩٨٦، ٩٨١، ٩٩١.

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام يَسْتَنْفِرُ أَهْلَ الْكُوفَةِ لِقِتَالِ
مَعَاوِيَةَ: ((وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنَّ عَلِيًّا صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَدَّهُ، وَإِنَّهُ
يَوْمَ صَدَّقَ بِهِ لَفِي عَاشِرَةِ مِنْ سِنِّهِ، ثُمَّ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمِيعَ
مَشَاهِدِهِ... وَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ رَاضِيًّا عَنْهُ، حَتَّى غَمَّضَهُ بِيَدِهِ وَغَسَّالَهُ
وَخَدَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ أَعْوَانُهُ... وَلَقَدْ تَدَاكَ النَّاسُ عَلَيْهِ تَدَاكَ الْإِبِلِ الْهَيْمِ
عِنْدَ وُرُودِهَا، فَبَايَعُوهُ طَائِعِينَ، ثُمَّ نَكَثَ مِنْهُمْ نَاكِثُونَ بِإِلَّا حَدَثِ
أَحَدَتَهُ، وَلَا خِلَافٍ أَتَاهُ حَسَدًا وَبَغْيًا عَلَيْهِ))^(١).

وقوله أيضًا من خطبة له بعد شهادة أبيه أمير المؤمنين عليه السلام: ((وَلَقَدْ
حَدَّثَنِي جَدِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَمْلِكُهُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا
مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَصَفْوَتِهِ، مَا مِنَّا إِلَّا مُقْتَوْلٌ أَوْ مَسْمُومٌ))^(٢).

- ومنها أنه لما هلك معاوية قال مروان بن الحكم للإمام
الحسين عليه السلام: ((إِنِّي أَمْرُكَ بَبِيْعَةِ يَزِيدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ فِي
دِينِكَ وَدُنْيَاكَ. قَالَ الْحُسَيْنُ عليه السلام: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَعَلَى
الْإِسْلَامِ السَّلَامُ إِذْ قَدْ بَلَيْتِ الْأُمَّةُ بَرَاعٍ مِثْلَ يَزِيدَ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ

(١) شرح نهج البلاغة: ١٤ / ١١، بحار الأنوار: ٣٢ / ٨٨.

(٢) كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر: ١٦٠، بحار الأنوار:

جَدِّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: الْخِلَافَةُ مُحَرَّمَةٌ عَلَى آلِ أَبِي سُفْيَانَ))^(١).
ذكر سيبويه أَنَّ نَحْوَ (لَقَدْ فَعَلَ) عَلَى نِيَّةِ الْقَسَمِ، إِذْ قَالَ: ((لَقَدْ
فَعَلَ... كَأَنَّهُ قَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلَ))^(٢)، وَقَالَ السِّيْرَانِي شَارِحًا قَوْلَهُ:
((لَقَدْ فَعَلَ جَوَابُ قَسَمٍ... تَقْدِيرُهُ: وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلَ))^(٣)، وَقَدْ عَصَّدَ
أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ ذَلِكَ قَائِلًا: ((وَأَمَّا الْجُمْلَةُ الْمَقْسَمُ عَلَيْهَا فِي قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾
فَقَوْلُهُ: (وَلَقَدْ عَلِمُوا)، مُقْسَمٌ عَلَيْهِ لِدخولِ اللَّامِ فِي (لَقَدْ)، وَهَذِهِ
اللَّامُ إِذَا جَاءَتْ فِي الْفِعْلِ الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ فَإِنَّمَا تَجِيءُ عَلَى نِيَّةِ
الْيَمِينِ، كَانَتْ مَذْكُورَةً مَعَهُمَا أَوْ مَحذُوفَةً... فَتَقْدِيرُ قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ
عَلِمُوا﴾: (وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمُوا))^(٤). وَقَدْ نَسَبَ الرُّضِي هَذَا الْمَذْهَبَ إِلَى
الْكُوفِيِّينَ^(٥)، وَالْحَقُّ أَنَّهُ مَذْهَبُ سَيْبَوِيهِ وَالْكُوفِيِّونَ تَبِعُوا لَهُ.

(١) الملهورف على قتلى الطفوف: ٩٩.

(٢) الكتاب: ١١٧/٣.

(٣) شرح كتاب سيبويه: ١٠/١٦٠.

(٤) الإغفال: ١/٣٩٦، والآية: سورة البقرة: من الآية ١٠٢.

(٥) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٧٢.

١٥٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
وذكر ابن مالك أن أكثر ما تُحذف جملة القسم هو إذا كان المقسم عليه مسبقاً بـ (لقد)^(١)، وقد سبق ذكر أن جملة القسم كالجمله الواحدة، أي: لا تكتفي الجملة الأولى دون الثانية^(٢)، ولا الثانية دون الأولى، فهما في ذلك كالشروط والجزاء، فإن قيل: قد نقول: لقد قام زيد دون قسم^(٣)، ومنه قولهما عليهما السلام: (ولقد علمتم أن علياً صلى...، لقد تذاك الناس عليه...، ولقد حدثني جدي رسول الله صلى الله عليه وسلم...، ولقد

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٨٦٧/٢، شرح التسهيل (ناظر الجيش):

٣١٣٦/٦.

(٢) في كل موضع وردت فيه (دون) إلا وقد وصعت د. أسيل أمامها حرف الجرّ (من)، والحق أن الأمر ليس كذلك؛ فـ (دون) معانٍ مختلفة يقتضيها السياق، فمثلاً قول أمير المؤمنين عليه السلام في صفات الحاكم: ((ولا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه)) نهج البلاغة: ٦٧٠، الكتاب ٥٣. بل قد وردت دون في واحد وستين موضعاً من كلام الإمام علي عليه السلام لم يستعمل معها حرف الجرّ (من) ينظر: نهج البلاغة والمعجم المفهرس لألفاظه: ٨١٥-٨١٦. وكذلك استعمل النحويون (دون) بلا حرف الجرّ (من) كثيراً؛ وخير شاهد قول أبي علي الشلوبين في المتن، وإن جاءت (دون) في بعض المواضع من القرآن الكريم مع حرف الجرّ (من)؛ لأن المعنى يقتضي ذلك.

(٣) ينظر: شرح المقدمة الجزولية الكبير: ٨٥٣/٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٥٩
سَمِعْتُ جَدِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (...) وَالْجُمْلَةُ الثَّانِيَةُ فِي ذَلِكَ قَدْ اِكْتَفَتْ
دُونَ الْأُولَى؛ فَالْجَوَابُ: ((أَنَّ اِكْتِفَاءَ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ دُونَ الْأُولَى فِي
ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ فِي اللَّفْظِ دُونَ التَّقْدِيرِ؛ لِأَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِ قَسَمٍ... فِإِذَا
كَانَ لَا بُدَّ مِنْ تَقْدِيرِ قَسَمٍ قَبْلَهُ فَلَيْسَ إِذَا مَكْتَفِيًّا دُونَ الْقَسَمِ فِي
التَّقْدِيرِ، وَإِنَّمَا هُوَ مُكْتَفٍ دُونَهُ فِي اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا أَرَدْنَا نَحْنُ بِقَوْلِنَا: إِنَّهُ
لَا يَكْتَفِي إِحْدَى الْجُمْلَتَيْنِ عَنِ الْأُخْرَى اِكْتِفَاءً فِي التَّقْدِيرِ لَا
اِكْتِفَاءً فِي اللَّفْظِ، أَي: لَا يَكْتَفِي إِحْدَى الْجُمْلَتَيْنِ دُونَ الْأُخْرَى فِي
التَّقْدِيرِ، فَأَمَّا اِكْتِفَاءُ فِي اللَّفْظِ بِإِحْدَاهُمَا إِذَا دَلَّ الْمَعْنَى عَلَى الْأُخْرَى
فَلَا يَمْنَعُ مِنْهُ مَانِعٌ))^(١).

أَمَّا الرِّضِيُّ فَيَرَى أَنَّهُ لَمْ يُقَمْ دَلِيلٌ عَلَى وُجُودِ قَسَمٍ قَبْلَ (لَقَدْ)^(٢)،
وَإِنَّمَا هُوَ تَوْكِيدٌ تَوْكِيدِ الْقَسَمِ^(٣). وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ أَنَّهُ
يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَبْلَهَا قَسَمٌ أَوْ لَا يَكُونَ، فَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ
عَلَّمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً

(١) المصدر نفسه: ٢ / ٨٥٤.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦ / ٧٢.

(٣) ينظر: معاني النحو: ٤ / ٥٥.

١٦٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

خاسئين عليهما السلام ^(١)، ذَكَرَ أَنَّ اللَّامَ فِي: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمْ﴾، هِيَ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ مَفِيدٌ لِمَعْنَى التَّوَكِيدِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَبْلَهَا قَسَمٌ وَأَنْ لَا يَكُونَ ^(٢).

وأشار الأستاذ كاظم فتحي الراوي من المحدثين إلى أن ((هذه اللام المقترنة بـ(قد) تكون أقرب ^(٣) من [إلى] القسم إذا اقترنت بالواو،

(١) سورة البقرة: ٦٥.

(٢) ينظر: البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي (دراسة وتح: الشيخ عادل أحمد عبد

الموجود، والشيخ علي محمد معوض): ١/ ٢٤٥، مغني اللبيب: ٣/ ٢٤٤-٢٤٥.

(٣) قال الأستاذ الراوي: ((هذه اللام المقترنة بـ(قد) تكون أقرب من القسم)) إذ

عدى (أقرب) بـ(من)، وقد ذكرت في الهامش أن (أقرب) في هذا الموضع إنما يتعدى بـ(إلى) وليس بـ(من)، وقد وافق د. ناصر الأستاذ الراوي، إذ ردّ عليّ مستشهداً بقوله تعالى: ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ﴾.

عجبا لـ د. ناصر، ألم ير أن هناك فرقا بين (أقرب) و(قريب)؟! فالأول اسم

تفضيل (أفعل)، والآخر صفة مشبهة (فعل)، ثم إن (أقرب) نفسه يأتي مضافا ومجردا

من الإضافة، وكلُّ له حكمه؛ فإن كان مضافا -وهو ما ليس عليه كلام الأستاذ

الراوي- تعدى بـ(إلى) تارة، كما في قول أمير المؤمنين عليه السلام: ((ومن أقرب القوم إلى النار

من عاملها)) نهج البلاغة: ٦٠٦، الكتاب ٢٧، وتارة أخرى يتعدى بـ(من) نحو قول

أمير المؤمنين عليه السلام في وصف الملائكة: ((هم أعلم خلقك بك، وأخوفهم لك وأقربهم

منك)) نهج البلاغة: ٢٨٠، خ ١٠٩، وقوله عليه السلام في وصف الدنيا: ((أقرب دار من \leftarrow

﴿سَخَطِ اللَّهِ﴾ نهج البلاغة: ٣٨٧، خ ١٦١، وإن كان (أقرب) غير مضاف - وهو ما عليه كلام الراوي - فإنه يتعدى بـ (إلى) تارة، نحو قول أمير المؤمنين عليه السلام: ((كُنَّا إِذَا أَحْمَرَ الْبَاسُ اتَّقَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَّا أَقْرَبَ إِلَى الْعَدُوِّ مِنْهُ)) نهج البلاغة: ٧٧١، غربي كلامه ٩، وتارة بـ (اللام) نحو قوله تعالى: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ سورة المائدة، من الآية ٨.

والخلاصة أنه إذا كان اسم التفضيل (أقرب) مجرداً من الإضافة - كما هو الحال في كلام الراوي - فإن (من) التفضيلية لا تدخل إلا على المفضل عليه؛ فهل هي في كلامه دخلت كذلك؟ لا، لم تدخل عليه، بل أدخلها على المفضل، وهذا غلط في التركيب النحوي؛ لأن التفاضل في كلامه وقع بين القسم والتوكيد في القرب من اللام المترنة بـ (قد)؛ فتارة فُضِّلَ الْقَسَمُ، وتارة أُخْرَى فَضِّلَ التَّوَكُّيدُ؛ والتقدير في الموضع الأول: هذه اللام المترنة بـ (قد) تكون أقرب إلى القسم من التوكيد إذا اقترنت بالواو؛ فالقسم مُفْضَلٌ والتوكيد مُفْضَلٌ عليه؛ لأن الأصل: القسم أقرب إلى اللام من التوكيد، وعليه لا يمكن أن تدخل (من) التفضيلية على المفضل - كما هو في كلام الأستاذ الراوي ووافقه د. ناصر - وإنما على المفضل عليه. وفي الموضع الثاني فُضِّلَ التَّوَكُّيدُ عَلَى الْقَسَمِ، والتقدير: وأما إذا تجرّدت من الواو فربما كانت، أي: اللام، أقرب إلى التوكيد من القسم؛ فالتوكيد مُفْضَلٌ والقسم مُفْضَلٌ عليه؛ لذا فكلام الراوي في الموضع الثاني سليم لا غبار عليه. ←

١٦٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وأما إذا تجرّدت من الواو فرُبّما كانت أقرب إلى التوكيد؛ لأنّها كثيراً ما تُذكر في الكلام دون أن يكون هناك عزمٌ أو إصرارٌ أو ردٌّ على إنكارٍ كما يُلَمَحُ في أيّام العربِ وأقسام القرآن^(١).

أقول: لماذا إذا اقترنت (لقد) بالواو كانت أقرب إلى القسم، وإذا لم تقترن بها كانت أقرب إلى التوكيد؟ فهل هذه الواو هي واو القسم حذفت المقسم به دونها؟ فهذا ما لم ينصّ عليه أحد من النحويين، أو هي لغير القسم؛ فإن كانت لغير القسم فليس ثم صلة بينها وبين القسم.

⇨ وإذا ما أراد د. ناصر أن يحتج بقوله تعالى: ﴿هُم لِلْكَفْرِ يَوْمئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ سورة آل عمران، من الآية ١٦٧، وقوله تعالى: ﴿يَدْعُوا لِمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ﴾ سورة الحج، من الآية ١٣، فيقول: إنّ (أقرب) جاء مجرداً من الإضافة ومتعدياً بـ(من). أقول: إنّ (من) في كلا الموضعين دخلت على المفضل عليه؛ والتقدير في الآية الأولى: هم للكفر يومئذ أقرب للإيمان منهم، وفي الآية الثانية: ضره أقرب إليه من نفعه، في حين أنّ (من) في كلام الراوي دخلت على المفضل، وهو خلاف لسان العرب.

(١) أساليب القسم في اللغة العربية: ١٢٠، وما بين المعقوفين مني؛ لأنّ (أقرب)

يتعدى بـ(إلى) وليس بـ(من).

وفي ذيل كلام الأستاذ الراوي دلالة على أنه إذا جاءت (لقد) في مقام الإنكار كانت أقرب إلى القسم، ومنه المواضع السابقة في كلامهما عليهما السلام؛ إذ جاءت (لقد) في مقام الرد على إنكار المخاطب، بل إن المخاطب كان مبالغاً في الإنكار، وهذا يقتضي أيضاً المبالغة في التوكيد؛ لذا أرى أن (لقد) في تلك المواضع وقعت في جواب قسم محذوف.

- ومنها أن معاوية قدم المدينة يوماً وجلس للعطاء، فكان يعطي ما بين خمسين ألفاً إلى مائة ألف، فلما كان آخر النهار دخل عليه الإمام الحسن عليه السلام فقال له معاوية: ((أبطأت علينا يا أبا محمد، لعلك أردت أن تبخلنا. ثم قال: أعطه يا غلام مثل ما أعطيت اليوم أجمع، ثم قال: خذها يا أبا محمد وأنا ابن هند. فقال الحسن: لقد ردذتها عليك وأنا ابن فاطمة))^(١).

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام عند قبر جده رسول الله صلى الله عليه وآله لما عزم على الخروج إلى العراق: ((بأبي أنت وأمي يا رسول الله لقد خرجت من جوارك كرهها، وفرق بيني وبينك حيث إنني لم أبايع ليزيد بن معاوية شارب الخُمور وراكب الفُجور، وها أنا ذا خارج من جوارك على الكراهة، فعليك مني السلام))^(٢).

(١) مقتل الحسين: ١/١٣٢.

(٢) المنتخب (الطريحي): ٤١٠.

تقديرُ جملةِ القَسَمِ في كِلامِ الموضِعِينِ هو: والله لَقَدْ...^(١)، ودلالةُ جملةِ جوابِ القَسَمِ فيهما هي الحال؛ إذ وَقَعَ الفعلُ الماضي في كُلِّ مِنْ: (لَقَدْ رَدَدْتَهَا) و(لَقَدْ خَرَجْتُ) موضعَ الحالِ، قال ابنُ يعيش: ((قَدْ: حَرْفٌ معناهُ التقريبُ، وذلكَ أَنَّكَ تقولُ: قامَ زيدٌ، فَتُخَبِّرُ بقيامِهِ فيما مضى مِنَ الزمانِ، إلاَّ أَنَّ ذلكَ الزمانَ قَدْ يكونُ بعيداً، وَقَدْ يكونُ قريباً مِنَ الزمانِ الذي أنتَ فيه، فإذا قَرَّبْتَهُ بـ(قَدْ) فَقَدْ قَرَّبْتَهُ مِمَّا أَنْتَ فيه؛ ولذلكَ قالَ المؤدِّنُ: قَدْ قامتِ الصلاةُ، أي: قَدْ حَانَ وَقْتُهَا في هذا الزمانِ؛ ولذلكَ يُحَسِّنُ وَقوعُ الماضي موضعَ الحالِ إذا كانَ مَعَهُ (قَدْ)، نحو: قولِكَ: رأيتُ زيداً قَدْ عَزَمَ على الخُروجِ، أي: عازماً))^(٢).

وأرى أَنَّهُ جِيءَ بالفعلِ الماضي في موضعِ الحالِ للدِّلالةِ على القَطْعِ بوقوعِهِ؛ لأنَّ الفعلَ الماضي هو ما دَلَّ على حَدَثِ قَدْ مضى وانقَطَعَ.

(١) قال د. حيدر ((ما معيارُك أنَّ ما بعدَ (لقد) على تقديرِ القسم؟)) أقولُ: إنَّ هذا ليس بسؤالٍ؛ لأنَّ السؤالَ نفسُهُ جوابٌ، إذ إنَّ (لقد) نفسُها تدلُّ على قسمٍ محذوفٍ، وهو ما عليه أكثرُ النحويينَ منهم سيبويه)) ينظر: الكتاب: ١١٧/٣، شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ١٠/١٦٠.

(٢) شرح المفصل: ٩/٢٦٨.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٦٥

وَأَمَّا اللَّامُ الدَّاخِلَةُ عَلَى فِعْلِي المَدْحِ وَالذَّمِّ (نَعَمَ، وَبِئْسَ) وَمَا أُلْحِقَ بِهَا فَقَدْ جَاءَتْ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ دَالَّةً عَلَى جَمَلَةِ الْقَسَمِ المَحذُوفَةِ^(١)، وَهُوَ أَنَّ مَعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ لِلْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام: ((أَنَا خَيْرٌ مِنْكَ يَا حَسَنُ، قَالَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا بَنَ هِنْدٍ؟ قَالَ: لِأَنَّ النَّاسَ قَدْ أَجْمَعُوا عَلَيَّ وَلَمْ يُجْمِعُوا عَلَيْكَ. قَالَ: هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لَشَرِّ^(٢) مَا عَلَوْتَ يَا ابْنَ آكَلَةِ الْأَكْبَادِ، المَجْتَمِعُونَ عَلَيْكَ رَجُلَانِ بَيْنَ

(١) قالت: د. أسيل: ((المحذوف)) أقول: قد جَعَلَتِ (المحذوف) صفةً لـ(القَسَمِ) فِي حِينِ أَنِّي لَمْ أُرِدْ نَعْتَ الْقَسَمِ بَلْ جَمَلَةَ الْقَسَمِ؛ لِأَنَّ هُنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ الْقَسَمِ وَجَمَلَةِ الْقَسَمِ؛ فَالْقَسَمُ -كَمَا ذَكَرْتُ فِي التَّمْهِيدِ- يَتَرَكَّبُ مِنْ جَمَلَتَيْنِ: إِحْدَاهُمَا جَمَلَةُ الْقَسَمِ، وَالْأُخْرَى جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَصِفَ جَمَلَةَ الْقَسَمِ بِأَنَّهَا مَحذُوفَةٌ دَلَّتْ عَلَيْهَا اللَّامُ فِي جَوَابِ الْقَسَمِ.

(٢) يرى د. حيدر أَنَّ اللَّامَ فِي (لَشَرِّ) زَائِدَةٌ، إِذْ قَالَ: ((هِيَ زَائِدَةٌ، أَي: شَرٌّ مَا عَلَوْتَ. قَالَ تَعَالَى: ﴿هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ﴾ سُوْرَةُ الْمُؤْمِنُونَ، مِنْ الْآيَةِ (٣٦)).
أَقُولُ: إِنَّ د. حَيْدَرَ قَاسَ اللَّامَ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام عَلَى اللَّامِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ لِذَلِكَ حَكَّمَ عَلَى اللَّامِ فِي (لَشَرِّ) بِأَنَّهَا زَائِدَةٌ، وَهَذَا حُكْمٌ مُتَسَرِّعٌ، بَلِ اللَّامُ لَمْ تَكُنْ زَائِدَةً؛ فَهُنَاكَ فَرْقٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّامِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ، فَاللَّامُ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ حَرْفٌ جَرٌّ، وَاللَّامُ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام لَيْسَتْ كَذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّهَا فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ مَكْسُورَةٌ، وَفِي كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام مَفْتُوحَةٌ، وَهِيَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ دَخَلَتْ عَلَى اسْمٍ، وَفِي (لَشَرِّ) دَخَلَتْ عَلَى فِعْلٍ أُرِيدَ بِهِ الذَّمُّ؛ هَذَا مِنْ حَيْثُ التَّرْكِيبِ، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةِ فِي كِلَا

مُطِيعٌ وَمُكْرَهُ؛ فَالطَّائِعُ لَكَ عَاصٍ لِلَّهِ وَالْمُكْرَهُ مَعْدُورٌ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَحَاشَ لِلَّهِ أَنْ أَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْكَ فَلَا خَيْرَ فِيكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ بَرَّأَنِي مِنَ الرِّذَائِلِ كَمَا بَرَّأَكَ مِنْ الْفَضَائِلِ))^(١).

اللام في (لَشَرٌّ) واقعة في جوابِ قَسَمٍ محذوفٍ ^(٢) تقديره: والله لَشَرٌّ ما علوت يا بن آكلة الأكباد. فـ(شَرٌّ) فعلُ الذمِّ، والشَّرُّ:

→ الموضوعين: ففي الآية الكريمة: (هيئات هيئات ما توعدون)، أي: بَعْدَ بَعْدَ الذي توعدون، فالاسمُ الموصولُ (ما) فاعلٌ لاسمِ الفعلِ، هذا على اعتبارِ أَنَّ اللامَ زائدةٌ، وهو أحدُ الأوجهِ في إعرابها.

وأما في كلامِ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام فالفاعلُ أَضْمَرَ لدلالةِ قولِ معاويةَ عليه الذي هو: ((أنا خيرٌ منك يا حَسَنُ... لأنَّ الناسَ قد أجمعوا عَلَيَّ ولم يُجمِعوا عليك))، وتقديره: هيئات هيئات ما قُلْتُ، أي: بَعْدَ بَعْدَ الذي قُلْتُ؛ ولو كانت اللامُ في (لَشَرٌّ) زائدةً قياساً على الآية لَفَسَدَ المعنى؛ وعليه فإنَّ اللامَ في (لَشَرٌّ) لامُ جوابِ قَسَمٍ محذوفٍ، وليست زائدة.

(١) مناقب آل أبي طالب: ٢٢/٤، بحار الأنوار: ١٠٤/٤٤.

(٢) ينظر: ارتشاف الضرب: ١٧٧٦/٤، حاشية الخضري على شرح ابن

عقيل: ٢٨٧/٢.

(٣) أعني أَنَّ اللامَ التي في جوابِ القَسَمِ (لَشَرٌّ) قد دَلَّتْ على القَسَمِ المحذوفِ،

أي: والله لَشَرٌّ؛ في حينِ أَنَّ د. أسيل قالت: ((جملة القَسَمِ المحذوفِ))، وعليه يكونُ

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٦٧
السُّوءُ، وَالْفِعْلُ شَرَّ يَشْرُ^(١)، وَهُوَ فِعْلٌ حُوِّلَ إِلَى صِيغَةِ (فَعَلَّ) فَصَدًّا
لِلذَّمِّ، إِذِ الْأَصْلُ فِيهِ قَبْلَ التَّحْوِيلِ هُوَ (شَرَّرَ) بِفِكَ الْإِدْغَامِ عَلَى
صِيغَةِ (فَعَلَّ)، فَلَمَّا أُرِيدَ بِهِ الذَّمُّ حُوِّلَ إِلَى صِيغَةِ (فَعَلَّ) فَصَارَ

⇒ الكلامُ: اللَّامُ فِي لَشَّرَ وَاقِعَةٌ فِي جُمْلَةِ الْقَسَمِ الْمَحذُوفِ. وَهَذَا كَلَامٌ غَيْرٌ مُسْتَقِيمٌ؛ لِأَنَّ
اللَّامَ لَمْ تَقْعُ فِي جُمْلَةِ الْقَسَمِ الْمَحذُوفِ، بَلْ وَقَعَتْ فِي جُمْلَةِ جَوَابِ الْقَسَمِ.
وَقَالَ د. حِيدَر: ((لَمْ يُقَلِّهَا أَبُو حَيَّانَ))، أَي: إِنَّ أَبَا حَيَّانَ لَمْ يَذْكُرْ أَنَّ اللَّامَ فِي (لَشَّرَ)
وَاقِعَةٌ فِي جَوَابِ قَسَمٍ مَحذُوفٍ. أَقُولُ ذَكَرَ النُّحَوِّيُّونَ أَنَّ الْفِعْلَ إِذَا حُوِّلَ إِلَى (فَعَلَّ) ثُمَّ
ضُمَّنَ مَعْنَى (بِئْسَ) صَارَ جَامِدًا وَأَخَذَ حُكْمَهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ. يَنْظُرُ: شَرَحَ التَّصْرِيحَ عَلَى
التَّوْضِيحِ: ٣/٣٢٧-٣٢٨. وَعَلَيْهِ فَإِنَّ (شَرَّ) فِعْلٌ حُوِّلَ إِلَى (فَعَلَّ) ثُمَّ ضُمَّنَ مَعْنَى
(بِئْسَ) فَصَارَ جَامِدًا؛ لِذَلِكَ دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَامُ الْقَسَمِ مِنْ دُونِ قَدِّ، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ أَبُو
حَيَّانَ الْأَنْدَلِسِيُّ بِقَوْلِهِ: ((الْجُمْلَةُ الْفَعْلِيَّةُ إِنْ كَانَتْ مُصَدَّرَةً بِمَاضٍ جَامِدٍ، فَالْلامُ، وَلَمْ
تَدْخُلْ عَلَيْهِ قَدِّ، نَحْوُ:

يَمِينًا لِنَعْمِ السَّيِّدَانِ وَجِدْتُمَا)) ارْتِشَافُ الضَّرْبِ: ٤/١٧٧٦. وَعَلَيْهِ فَقَدْ

اِكْتَفَيْتُ بِالْإِشَارَةِ، وَقَسْتُ ذَلِكَ عَلَى الْفِعْلِ (شَرَّ).

(١) يَنْظُرُ: كِتَابُ الْعَيْنِ: ٦/٢١٦ (ش ر ر).

١٦٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
(شَرَّرَ)، ثُمَّ عَادَ إِلَى الإِدْغَامِ فَصَارَ (شَرَّ) مَبَالِغَةً فِي الذَّمِّ الْمُتَضَمِّنِ
معنى التعجُّبِ^(١).

وقد صُدِّرَ الْقَسَمُ بِاسْمِ الْفِعْلِ (هِيهَات) مُكْرَّرًا؛ لِلْمَبَالِغَةِ فِي بُعْدِ
أَنْ يَكُونَ مَعَاوِيَةً كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ. وَقَدْ تَضَمَّنَ (هِيهَات) مَعْنَى
التَّعْجُّبِ^(٢)، وَالْإِنْكَارِ عَلَى مَعَاوِيَةَ قَوْلَهُ: (أَنَا خَيْرٌ مِنْكَ يَا حَسَنُ)،
فَكَأَنَّ الْإِمَامَ قَالَ لَهُ: مَا أَبْعَدَ مَا قُلْتَ، مَا أَبْعَدَ مَا قُلْتَ. وَجِيءَ
بِالْقَسَمِ تَوْكِيدًا لِلذَّمِّ الْمُتَضَمِّنِ مَعْنَى التَّعْجُّبِ مَنْ تَسَلَّطَ مَعَاوِيَةَ عَلَى
الْأُمَّةِ بَغَيْرِ حَقٍّ. وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ الْقَسَمِ عَلَى الْحَالِ؛ لِأَنَّ الذَّمَّ
وَأَقْعٌ فِيهِ.

ت- تدلُّ عَلَى جَمَلَةِ الْقَسَمِ الْمَحذُوفَةِ اللَّامُ الدَّاخِلَةُ عَلَى أَدَاةِ الشَّرْطِ، قَالَ
ابن جني: ((يُحَذَفُ الْقَسَمُ كَثِيرًا فِي نَحْوِ: ﴿أَرْسَلْنَا رِيحًا﴾، ﴿وَلَيْسَ زَالَتَا إِنْ
أَمْسَكْتَهُمَا مِنْ أَحَدٍ﴾، ﴿وَلَيْسَ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، مَعَ أَنَّهُ لَمْ يُذَكَّرْ مَعَهُ
شَيْءٌ مُشَابَهُ لَهُ فِي الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الْحُرُوفُ))^(٣). وَأَكْثَرُ دُخُولِ هَذِهِ

(١) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٥/٢٥٨٥.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٧٣-٧٤.

(٣) مختار تذكرة أبي علي الفارسي وتهذيبها (ابن جني): ٤٣٨، والآيات على

التوالي: سورة الروم، من الآية: ٥١، سورة فاطر: من الآية ٤١، سورة البقرة: من

الآية ١٤٥.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٦٩

اللام على (إن) الشرطية؛ تبيينها على أن هناك جملة قَسَمٍ مُقَدَّرَةٌ^(١). وقد وَرَدَتْ في أربعة مواضع^(٢):

- منها قولُ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام حبيبِ بنِ مَسْلَمَةَ الفهري^(٣) (ت ٤٢ هـ): ((رُبَّ مَسِيرٍ لَكَ فِي غَيْرِ طَاعَةٍ، قَالَ: أَمَا مَسِيرِي إِلَى أَبِيكَ فَلَآ، قَالَ: بَلَى وَلَكِنَّكَ أَطَعْتَ مَعَاوِيَةَ عَلَى دُنْيَا قَلِيلَةٍ؛ فَلَيْنَ قَامَ بِكَ فِي دُنْيَاكَ لَقَدْ قَعَدَ بِكَ فِي آخِرَتِكَ))^(٤).

(١) ينظر: مغني اللبيب: ٢٧٣/٣، حاشية الخضري على شرح ابن

عقيل: ٢٨٩/٢.

(٢) ينظر: م: ١٨٧، م: ٢: ٩٤٥.

(٣) حبيب بن مَسْلَمَةَ الفهري: ولاءه عمر بن الخطاب أعمال الجزيرة ثم عزله عنها. وهو الذي قال لمعاوية -والأخير والي على الشام في خلافة عثمان بن عفان- إنَّ أبا ذرٍّ لُفِسِدَ عَلَيْكَ الشَّامَ. سَيَّرَ عَثْمَانُ حَبِيبًا إِلَى آذَرَبَيْجَانَ. وَلَمَّا حُوِّصَرَ عَثْمَانُ أَمَدَّهُ مَعَاوِيَةُ بِجَيْشٍ اسْتَعْمَلَ عَلَيْهِ حَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ الْفَهْرِيِّ، فَلَمَّا بَلَغَ وَادِي الْقُرَى بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَالشَّامِ سَمِعَ بِخَبْرِ مَقْتَلِ عَثْمَانَ فَرَجَعَ وَلَمْ يَزَلْ مَعَ مَعَاوِيَةَ فِي حُرُوبِهِ كُلِّهَا بِصِفِّينَ وَغَيْرِهَا. كَانَ أَحَدَ الَّذِينَ لَعَنَهُمْ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام. سَيَّرَهُ مَعَاوِيَةُ إِلَى أَرْمِينِيَةَ وَالْيَأْ عَلَيْهَا فَهَلَكَ بِهَا سَنَةَ ٤٢ هـ. أَسَدُ الْغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ: ٥٤٩/١، قاموس الرجال: ٩٤-٩٥/٣.

(٤) مناقب آل أبي طالب: ٢٤/٤، بحار الأنوار: ١٠٦/٤٤.

١٧٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

اللام في (لَيْن) تُسَمَّى لامَ الشرط؛ لدخولها على حرف الشرط^(١)، واللام الموطئة^(٢) لجواب القسم^(٣)، ولام اليمين^(٤)، ولام القسم تدخل توطئة^(٥)، واللام المؤذنة بأن القسم قبل الشرط^(٦)، وهي لام مفتوحة يُؤكِّدُ بها طلب القسم لجوابه^(٧).

وإن جملة القسم المحذوفة كالمفروض بها مع هذه اللام^(٨)،

(١) ينظر: الجمل في النحو (الخليل الفراهيدي): ٢٧٣، اللامات: ١٦٠، شرح المفصل: ٤١/٩، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٦٧٦/٢.

(٢) إن د. ناصر يستفهم استفهاماً حقيقياً عن معنى لفظة (الموطئة) قائلاً: ((ماذا تعني هذه الكلمة؟)). أقول: الموطئة بمعنى الممهدة والمهيئة لجواب القسم. وكان عليه معرفة هذا المعنى، ولا يسأل عنه.

(٣) ينظر: الكتاب: ٦٦/٣، الإغفال: ٤٠٦/١، شرح المفصل: ٤١/٩، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦٧/٦، رصف المباني: ٣١٦.

(٤) ينظر: معاني القرآن (الفراء): ٦٦/١، ١٣٠/٢، معاني القرآن (الأخفش): ٥٣٩/٢، شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٦٧/١.

(٥) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: ٣٢٥/٢، اللامات: ١٦٠، الإغفال: ٤١٦/١-٤١٧.

(٦) ينظر: المسائل المنثورة: ٢٣٠، أمالي ابن السجري: ١١٨/٢، الجنى الداني: ١٣٧.

(٧) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٨٩٥/٢.

(٨) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢٣٨/٦.

والتقدير: والله لئن قام بك في دنياك لقد قعد بك في آخرتك. وجملة (لقد قعد بك في آخرتك) جملة جواب القسم؛ لتصدر القسم مُقَدَّرًا، ولدخول (اللام وقد) على الفعل الماضي (لقد قعد). وجواب الشرط محذوف دل عليه جواب القسم، ولو كان الجواب جواب الشرط لقبل: لئن قام بك في دنياك فقد قعد بك في آخرتك^(١).

وقد انصرف جواب القسم (لقد قعد بك في آخرتك) إلى الاستقبال، مع أنه متصل بـ(قد) التي تقرب الماضي من زمن الحال؛ وتعليل ذلك لأنه إخبار عن أمر مستقبلي مع قصد القطع بوقوعه؛ فكانه وقع ومضى، ثم هو عنه ^(٢).

ولا بد من تلك اللام الداخلة على (إن) الشرطية ظاهرة أو مضمرة، قال السيرافي: ((فلو قلت: (إن أتيتني لأكرمك، وإن لم تأتني لأعمنك) جاز؛ لأنه في معنى: لئن أتيتني لأكرمك، ولئن لم تأتني لأعمنك؛ ولا بد من هذه اللام مضمرة أو مظهرة؛ كأنك قلت: والله لئن أتيتني لأكرمك))^(٣).

وهذا يعني أن القسم إذا حذف وقدر فالأكثر المجيء باللام الموطئة مع (إن) تنبيهًا على القسم المقدر من أول الأمر، وقد يجيء من غير

(١) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣١٢٣.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٨/٥.

(٣) شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ١٠/٦٧.

١٧٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

لام^(١)، كقوله تعالى^(٢): ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾^(٣)، ومنه قول الإمام الحسين عليه السلام لأُمِّ سَلَمَةَ زوج النبي صلى الله عليه وآله لما أنكرت عليه عزمته على الذهاب إلى العراق: ((يا أمّه، إن لم أذهب اليوم ذهبْتُ غداً، وإن لم أذهب غداً لذهبْتُ بعد غدٍ))^(٤).

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٧، ٢٣٨.

(٢) يسأل د. ناصر عن الواو في (وإن) من الآيتين الكريمتين: قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ سورة الأنعام، من الآية ١٢١، وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ سورة المائدة، من الآية ٧٣. قائلاً: ((لم تذكر الواو هنا، أهي عوض من اللام أم لا؟!)). أقول: أنا أتكلّم عن دلالة اللام في (لئن) على قسم محذوف، وأما سؤال د. ناصر فهو بعيدٌ عمّا أنا بصددِهِ، وما علاقة الواو في (وإن) باللام الموطئة لجواب القسم؟! ولو لم يسأل هذا السؤال لكان أفضل.

(٣) سورة الأنعام: من الآية ١٢١.

(٤) الثاقب في المناقب (ابن حمزة): ٣٣٠.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٧٣

حُدِفَتِ اللَّامُ الْمُوطَّئَةُ فِي (وَإِنْ لَمْ أَذْهَبْ غَدًا) جَوَازًا^(١)؛ وَاسْتَعْنَى
الْكَلَامُ عَنْهَا؛ ((لَأَنَّ الْقَسَمَ يَعْتَمِدُ عَلَى آخِرِ الْكَلَامِ))^(٢)، الَّذِي
هُوَ (لَذَهَبْتُ بَعْدَ غَدٍ)، فَهَذَا جَوَابُ الْقَسَمِ، وَهُوَ فِي
مَعْنَى (لَأَذْهَبَنَّ)^(٣)، وَلَا تُحْدَفُ هَذِهِ اللَّامُ وَالْقَسَمُ مُحْدُوفٌ إِلَّا
قَلِيلًا^(٤)، وَلِأَجْلِ حَذْفِهَا حَكَّمَ عَلَيْهَا بِالزِّيَادَةِ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ
قَائِلًا: ((وَالدَّلَالَةُ عَلَى زِيَادَتِهَا أَنَّهَا تَسْقُطُ تَارَةً وَتَثْبُتُ تَارَةً أُخْرَى؛
فَمَّا تَثَبَّتْ فِيهِ اللَّامُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَعْنٌ لِمُيْتِنِهِ الْمُنَافِقُونَ...﴾ ثُمَّ
قَالَ: ﴿...لِنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ﴾ وَمِمَّا لَمْ تَثْبُتْ فِيهِ اللَّامُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ لَمْ
يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ فَسَقُوطُهَا
تَارَةً وَثُبُوتُهَا أُخْرَى دَلَالَةٌ عَلَى زِيَادَتِهَا))^(٥).

(١) ينظر: رصف المباني: ٣١٦، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٦٧٧.

(٢) مختار تذكرة أبي عليّ الفارسيّ وتهذيبها: ٧٥.

(٣) ينظر: الكتاب: ٣/١٠٨.

(٤) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣١٣٥.

(٥) المسائل العضديات: ٦٦-٦٧، والآيتان على التوالي: سورة الأحزاب: من

الآية ٦٠، سورة المائدة: من الآية ٧٣، وينظر: الإغفال: ١/٤١٨.

ولا يجوزُ أَنْ تكونَ جملةٌ (لَدَهَبْتُ بَعْدَ عَدِّ) جملةُ جوابِ الشرطِ؛ لأنَّ (إِنْ) الشرطيَّةُ لا تُجَابُ باللامِ؛ فإنَّ قِيلَ: ((هَلَّا دَخَلْتُ فِي جوابِ (إِنْ) كذلك؟ فالجوابُ أَنَّ (إِنْ) لما كانتَ عاملةً في الجوابِ الجزمِ لم تَحْتَجْ إلى تأكيدٍ؛ ذلكَ لأنَّ الجزمَ الذي يَظْهَرُ في الجوابِ دَلَّ على الرَبْطِ))^(١).

ث- تَدُلُّ على جملةِ القَسَمِ المحذوفةِ اللامُ الداخلةُ على الجملةِ الاسميَّةِ، نحو: لَزَيْدٌ قائمٌ، وإنَّ زَيْدًا لقائمٌ^(٢)، ومنها قول الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام: ((لَقَضَاءُ حَاجَةٍ أَخِي لِي فِي اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ اعْتِكَافِ شَهْرٍ))^(٣).

- ومنها قولُ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام لَمَّا قِيلَ عَبْدُ اللَّهِ الرضيعِ (ت ٦١ هـ): ((وَاللَّهِ لَأَنْتَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنَ النَّاقَةِ، وَلُحْمًا أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ صَالِحٍ))^(٤).

وقولُهُ أَيضًا مَخَاطَبًا جَيْشَ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ فِي كَرْبَلَاءَ بَعْدَ أَنْ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى

(١) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٦٧٨/٢.

(٢) ينظر: اللامات: ٧٠-٧١، شرح جمل الزجاجي: ٥٤١/١.

(٣) تاريخ ابن عساكر (ترجمة الإمام الحسن): ١٥٠ ح ٢٥٢.

(٤) تاريخ اليعقوبي: ٢٤٥/٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ١٧٥

الْعَالَمِينَ * ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ﴿١﴾: ((وَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَمِنْ آلِ
إِبْرَاهِيمَ، وَإِنَّ الْعِتْرَةَ الْهَادِيَةَ لَمِنْ آلِ مُحَمَّدٍ)) (٢).

اللام في (لقضاء، ولمحمد، وإن العترة الهادية لمن آل محمد) دللت
على جملة القسم المحذوفة التي تُقدَّرُ بـ: والله، وهذه اللام ((لشدة
توكيدها وتحقيقها ما تدخل عليه يُقدَّرُ بعض الناس قبلها قسماً
فيقول: هي لام القسم، كأنَّ تقدير قوله: لزيد قائم: والله لزيد قائم،
فأضمر القسم ودللت عليه اللام. وغير منكر أن يكون مثل هذا
قسماً؛ لأنَّ هذه اللام مفتوحة كما أنَّ لام القسم مفتوحة، ولأنَّها
تدخل على الجملة كما تدخل لام القسم، ولأنَّها مؤكدة مُحَقَّقة
كتحقيق لام القسم، ولكنها رُبَّما كانت لام القسم، ورُبَّما كانت لام
الابتداء، واللفظُ بهما سواءً، ولكن بالمعنى يُستدلُّ على القصد)) (٣).

قال ابنُ أبي الربيع: ((تقول: والله لزيد قائم، فهذه جوابُ القسم،
وتقول: لزيد قائم، وإن لم يكن هناك قسم، قال الله عزَّ

(١) سورة آل عمران: ٣٣، والآية ٣٤.

(٢) الأمامي (الشيخ الصدوق): ١٣٤، بحار الأنوار: ٤٥ / ٣١٧.

(٣) اللامات: ٧٠، وينظر: شرح جمل الزجاجي: ١ / ٥٤١.

١٧٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَجَلَّ: ﴿وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾^(١)، وهذا مذهب الكوفيين، وحجّتهم أنّ اللام تدخل على غير المبتدأ، نحو: لَطَعَامَكَ زَيْدٌ أَكَلُ؛ فعلى هذا ليس عندهم في الوجود لام ابتداء^(٢).

أقول: إنّ الزجاجة ذكر أنّهُ بالمعنى يُسْتَدَلُّ عَلَى الْقَسَمِ؛ فلما كانت المعاني في النصوص السابقة معنيًا بها جدًا بُولِغَ في تأكيدها بالقسم؛ لأنّه على قدر أهميّة الكلام يُؤْتَى بالتوكيد فضلًا عن مراعاة حال المخاطب، ففي قول الإمام الحسن عليه السلام: (لَقَضَاءَ حَاجَةٍ أَخِي فِي اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ اعْتِكَافِ شَهْرٍ) نجد أنّهُ فَضَّلَ قَضَاءَ حَاجَةٍ مُّؤْمِنٍ فِي اللَّهِ عَلَى اعْتِكَافِ شَهْرٍ، فِي حِينِ أَنَّ اعْتِكَافَ مَنْ أَشْرَفَ الطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ الَّتِي يَتَقَرَّبُ بِهَا الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالْأَهْمِيَّةِ ذَلِكَ الْمَعْنَى أَكَّدَهُ بِالْقَسَمِ.

وكذلك في قول الإمام الحسين عليه السلام: (وَلِمَحَمَّدٍ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ صَالِحٍ)، وقوله: (وَإِنَّ الْعَتْرَةَ لِمَنْ آلِ مُحَمَّدٍ)، فَضْلًا عَنْ سِيَاقِ الْكَلَامِ الَّذِي يَدُلُّ عَلَى قَسَمٍ مَحذُوفٍ.

(١) الكافي في الإفصاح عن مسائل كتاب الإفصاح: ٣/٨٦٩، والآية: سورة

البقرة: من الآية ٢٢١.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٠، شرح التسهيل، القسم

النحوي (المرادي): ٧٤٠، المساعد على تسهيل الفوائد: ٢/٣٢٧.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ١٧٧

أَمَّا الْبَصْرِيُّونَ فَالْمَنْقُولُ عَنْهُمْ أَنَّ (الْلَامَ) فِي (لَزَيْدٌ قَائِمٌ، وَإِنَّ زَيْدًا لِقَائِمٌ) لَيْسَتْ لَامُ الْقَسَمِ بَلْ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ^(١)؛ ((لَأَنَّ هَذَا التَّرْكَيبَ يَجُوزُ الْإِتْيَانُ بِهِ مِنْ غَيْرِ قَسَمٍ، وَتَكُونُ اللَّامُ الْمَصَاحِبَةُ لِلْخَبْرِ هِيَ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ كَمَا هُوَ مُقَدَّرٌ فِي بَابِ (إِنَّ)، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَأَيْنَ الدَّالُّ عَلَى الْقَسَمِ لِيُدَّعَى أَنَّهُ مُرَادٌ وَحُذِفَ))^(٢).

ج- تَدُلُّ عَلَى جَمَلَةِ الْقَسَمِ الْمَحذُوفَةِ اللَّامُ الدَّاخِلَةُ عَلَى (كَأَنَّ): لَمْ يَذَكَرْ أَحَدٌ مِنَ النُّحَوِيِّينَ - فِي مَا أُطْلِعْتُ عَلَيْهِ مِنْ مَصَادِرَ - وَقَوَعَ كَأَنَّ جَوَابًا لِلْقَسَمِ إِلَّا أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ وَالسَّيُّوطِيُّ نَاقِلًا عَنْهُ، فَضْلًا عَنْ حَذْفِ جَمَلَةِ الْقَسَمِ وَإِبْقَاءِ اللَّامِ فِي (لِكَأَنَّ) دَالَّةً عَلَيْهَا، جَاءَ فِي ارْتِشَافِ الضَّرْبِ: ((وَلَا يَجُوزُ دُخُولُ (لَامِ) الْقَسَمِ عَلَى (أَنَّ) وَلَا عَلَى (أَنَّ)، وَيَجُوزُ دُخُولُهَا عَلَى (كَأَنَّ)، وَمِنْهُ قَوْلُ الْأَعْرَابِيِّ: وَمَا هَذِهِ الْقَنَمَةُ؟ وَاللَّهُ لِكَأَنَّ عَلَى حُشْشَةٍ))^(٣).

(١) ينظر: التذييل والتكميل: ٤٠٥ / ١١.

(٢) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٣١٣٩ / ٦.

(٣) ٤ / ١٧٧٦، وينظر همع الهوامع: ٤ / ٢٥٠، القنمة: الرائحة الرديئة التنتة،

لسان العرب: ٧ / ٥١٦ (ق ن م). والحششة: موضع قضاء الحاجة، لسان العرب:

٢ / ٤٦١ (ح ش ش).

١٧٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وقد وَرَدَتْ هذه اللَّامُ في موضعٍ واحدٍ، وهو قولُ الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام لمعاويةَ بعد ما نَقَضَ شروطَ الصُّلْحِ بِقَتْلِهِ شَيْعَةَ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام: ((سُبْحَانَ اللَّهِ يَا مُعَاوِيَةَ لَكَأَنَّكَ ^(١) لَسْتَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وليسوا مِنكَ)) ^(٢).

فاللَّامُ في (لَكَأَنَّكَ) لَامُ جَوَابِ قَسَمٍ مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: وَاللَّهُ لَكَأَنَّكَ لَسْتَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ. إِذِ اخْتَصَّتْ (كَأَنَّ) دُونَ (إِنَّ) وَأَخَوَاتِهَا بِدخولِ لَامِ جَوَابِ القَسَمِ عَلَيْهَا ^(٣).

والمَرَادُ مِنْ قَوْلِهِ: (سُبْحَانَ اللَّهِ) التَعَجُّبُ وَالإِنْكَارُ عَلَى مُعَاوِيَةَ فِعْلُهُ: مَخَالَفَتُهُ أَحْكَامَ الإِسْلَامِ، وَقَتْلُهُ شَيْعَةَ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام. وَلَمَّا كَانَ الإِنْكَارُ شَدِيدًا جِيءَ بِالقَسَمِ مَبَالِغَةً فِي تَأْكِيدِ تَشْبِيهِ مُعَاوِيَةَ بِمَنْ لَيْسَ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ.

(١) قَالَ د. حيدر: ((أَيْنَ القَسَمُ لِتُحَقِّقَ اللَّامُ مَعْنَى الجَوَابِ؟)). أَقُولُ: أَلَمْ تُكُنِ اللَّامُ فِي (لَكَأَنَّ) دَالَّةً عَلَى قَسَمٍ مَحذُوفٍ؟؛ لِأَنَّهُ قَدْ اخْتَصَّتْ (كَأَنَّ) دُونَ أَخَوَاتِهَا بِدخولِ لَامِ جَوَابِ القَسَمِ عَلَيْهَا، فَحَيْثُما وُجِدَتْ لَامٌ مُتَّصِلَةٌ بِهَا فَتَمَّ قَسَمٌ مَحذُوفٌ.

(٢) الإمامة والسياسة: ١ / ١٨٠.

(٣) ينظر: النحو الوافي: ٢ / ٣٨٨، أساليب القَسَمِ في اللغة العربية: ١١٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٧٩

وَقَدْ جَاءَ مِنْ لِسَانِ الْعَرَبِ الْفَصْحَاءِ ذِكْرُ جَمَلَةِ الْقَسَمِ ظَاهِرَةً
مَعَ (كَأَنَّ)؛ نَحْوُ قَوْلِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُحَاطَبًا ثَلَاثَةً مِنْ أَهْلِ
الْكُوفَةِ: ((وَاللَّهِ لَكَأَنِّي بِكُمْ فِيهَا إِخَالُكُمْ أَنْ لَوْ حَمَسَ الْوَعَى، وَحَمِي
الضَّرَابُ قَدْ أَنْفَرَجْتُمْ عَنِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنْفِرَاجَ الْمَرَأَةِ عَنْ قُبُلِهَا))^(١).

وَقَوْلِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لُعَيْبِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَهُوَ يُقَاتِلُ
إِلَى جَانِبِ مَعَاوِيَةَ فِي صِفِّينَ: ((يَا بْنَ الْخَطَّابِ، وَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْكَ
مَقْتُولًا فِي يَوْمِكَ أَوْ غَدِكَ))^(٢)، وَقَوْلِ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ (ت ١١٤ هـ)
ذَاكِرًا الْإِمَامَ الْمَهْدِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((وَاللَّهِ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَقَدْ أَسْنَدَ ظَهْرَهُ إِلَى
الْحَجَرِ، ثُمَّ يَنْشُدُ اللَّهَ حَقَّهُ))^(٣)، وَقَوْلِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ^(٤) رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ (ت ٥١ هـ) مُعْرَبًا عَنْ حَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْخِلَافَةِ وَمُحَرَّرًا

(١) نهج البلاغة: ٢٥٤ خ ٩٦، تصنيف نهج البلاغة: ٥٣٦.

(٢) شرح نهج البلاغة: ٢٣٣ / ٥.

(٣) تفسير العياشي: ٥٦ / ٢.

(٤) أبو أيوب الأنصاري، اسمه خالد بن زيد الأنصاري الخزرجي، شهد العقبة،
وبدرًا، وأحدًا، والخذق، وسائر المشاهد مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان من خواص أمير
المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ شهد معه وقعة الجمل، وصفين، وكان على مقدمته يوم النهروان، توفي في
مدينة القسطنطينية سنة ٥١ هـ. أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٢٨ / ٦.

١٨٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الناس على قتال معاوية: ((إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ - أكرمَهُ اللهُ - قَدْ أَسْمَعَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أُذُنٌ وَاعِيَةٌ، وَقَلْبٌ حَفِيظٌ. إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَكُمْ بِهِ كِرَامَةً مَا قَبِلْتُمُوهَا حَقَّ قَبُولِهَا، حَيْثُ نَزَلَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ابْنُ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ [وآلِهِ] وَسَلَّمَ، وَخَيْرُ الْمُسْلِمِينَ وَأَفْضَلُهُمْ وَسَيِّدُهُمْ بَعْدَهُ، يُفَقِّهُكُمْ فِي الدِّينِ، وَيَدْعُوكُمْ إِلَى جِهَادِ الْمُحَلِّينَ، فَوَاللَّهِ لَكَأَنَّكُمْ صُمُّ لَا تَسْمَعُونَ، وَقُلُوبُكُمْ مَطْبُوعٌ عَلَيْهَا فَلَا تَسْتَجِيبُونَ))^(١).

وقول أحدهم لمعاوية: ((وَاللَّهِ لَكَأَنَّ وَجْهَكَ وَجْهٌ هِنْدِيٌّ))^(٢).

وقول معاوية في حق عبد الله بن جعفر بن أبي طالب^(٣) رضي الله عنه (ت ٨٠هـ): ((وَاللَّهِ لَكَأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ مَشِيئُهُ وَخَلْقُهُ وَخُلُقُهُ))^(٤).

(١) الإمامة والسياسة: ١/ ١١٢، جمهرة خطب العرب: ١/ ٤٢٣.

(٢) أنساب الأشراف: ٥/ ٩٠.

(٣) عبد الله بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي القرشي، صحابي، وُلِدَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ لَمَّا هَاجَرَ أَبَوَاهُ إِلَيْهَا، وَهُوَ أَوَّلُ مَنْ وُلِدَ بِهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، كَانَ كَرِيمًا يُسَمَّى: بَحْرَ الْجُودِ، وَلِلشُعْرَاءِ فِيهِ مَدَائِحٌ، وَكَانَ أَحَدَ الْأُمَرَاءِ فِي جَيْشِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَوْمَ صِفِّينَ، تُوْفِيَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةَ ٨٠هـ. أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٣/ ١٩٩-٢٠١. الإصابة في تمييز الصحابة: ٢/ ٢٨٠-٢٨١.

(٤) شرح نهج البلاغة: ٢/ ١٠٤، جمهرة خطب العرب: ٢/ ١٢٩.

وَمِنَ النُّحَوِيِّينَ مَنْ ذَكَرَ أَنَّ (كَأَنَّ) لَا تَقَعُ جَوَابًا لِلْقَسَمِ، قَالَ ابْنُ أَبِي الرَّيْعِ: ((فَأَمَّا (كَأَنَّ) فَهِيَ لِلتَّشْبِيهِ، وَتُنزَلُ قَوْلُهُ: كَأَنَّ زَيْدًا الْأَسَدُ، مِنْزَلَةَ قَوْلِهِ: زَيْدٌ كَالْأَسَدِ؛ فَكَانَ يَنْبَغِي لِدَلِكِ أَنْ تَدْخُلَ اللَّامُ عَلَى جَمَلَتِهَا، كَمَا تَقُولُ: لَزَيْدٌ كَالْأَسَدِ، إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَجْعَلْ (كَأَنَّ) جَوَابًا لِلْقَسَمِ، فَلَمْ تَقُلْ: وَاللَّهِ كَأَنَّ زَيْدًا أَسَدٌ، كَأَنَّهُمْ اسْتَغْنَوْا عَنِ ذَلِكَ بِأَنْ قَالُوا: وَاللَّهِ لَزَيْدٌ كَالْأَسَدِ))^(١).

وقولُهُ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ فِي قِبَالِ مَا أوردناه مِنْ نصوصٍ تُؤَكِّدُ وَقوعَ (كَأَنَّ) جَوَابًا لِلْقَسَمِ؛ وَهَذَا إِنْ دَلَّ عَلَى شَيْءٍ فَإِنَّمَا يَدُلُّ عَلَى نَقْصٍ فِي اسْتِقْصَاءِ النُّحَوِيِّينَ كُلِّ كَلَامِ الْعَرَبِ الْفَصِيحَاءِ.

ح- تدلُّ عَلَى جَمَلَةِ الْقَسَمِ الْمَحذُوفَةِ اللَّامُ الْوَاقِعَةُ فِي جَوَابِ (لَوْ، وَلَوْلا، وَلَوْما): اِخْتَلَفَ النُّحَوِيُّونَ فِي هَذِهِ اللَّامِ؛ فَبَعْضُهُمْ جَعَلَهَا قِسْمًا قَائِمًا بِرَأْسِهِ وَقَعَتْ فِي جَوَابِ (لَوْ، وَلَوْلا، وَلَوْما) لِتَأْكِيدِ ارْتِبَاطِ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ بِالْأُولَى، وَهُوَ مَذْهَبُ الزَّجَاجِيِّ^(٢) وَمَنْ تَبِعَهُ^(٣)، وَبَعْضُهُمْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ اللَّامَ الَّتِي تَقَعُ فِي جَوَابِ الْقَسَمِ، وَهُوَ

(١) الكافي في الإفصاح عن مسائل كتاب الإيضاح: ٣ / ٨٧١.

(٢) ينظر: اللّامات: ١٣٦-١٣٩، شرح المفصل: ٩ / ٤٢.

(٣) ينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢ / ٦٧٨.

١٨٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

مذهبُ أبي عليٍّ الفارسيِّ، إذ قال: ((قولك: لو جاء زيدٌ لجاء عمرو، هذه اللامُ لامُ القسمِ، وهي جوابُ (لو)؛ وذلك أن (لو) ليست شرطاً، وإذا لم تكن شرطاً صارَ القسمُ جواباً لها؛ لأنَّها ليس لها جوابٌ مجزومٌ، وإذا كان جوابها غيرَ مجزومٍ صارَ (لجاء) جواباً لها، واستغنياً عن إضمارِ الجواب))^(١).

وتبعه على هذا القولِ ابنُ جنبيٍّ^(٢)، وصحَّحه^(٣) المالقي (ت ٧٠٢ هـ)^(٤)، وردَّه ابن هشام الأنصاريُّ قائلاً: ((وزعم أبو الفتح أن اللامَ بعد (لو) و(لولا) و(لوما) لامُ جوابِ قسمٍ مُقدَّرٍ،

(١) المسائل المنثورة: ٢٢٨، وينظر: شرح المفصل: ٤٢/٩، مغني

الليبي: ٢٧١/٣.

(٢) ينظر: سر صناعة الإعراب، ابن جنبي (تح: د. حسن هندراوي): ٣٩٤/١.

(٣) يسأل د. ناصر قائلاً: ((ماذا تعني بـ(صحَّحه)؟)). أقول: إنَّ استفهامه كان حقيقياً؛ وهو سؤالٌ غريبٌ؛ لأنَّه قد استعمل كثيرٌ من النحويين لفظة (صحَّح)، ودلالتها بيَّنة، إذ بنيتها صرفيةٌ تدلُّ على معناها، أي: إنَّ المالقيَّ نسبَ مذهبَ أبي عليٍّ الفارسيِّ إلى الصَّحِّحة قائلاً قي "لو، ولولا": ((والصحيحُ أن اللامَ لا تقعُ في جوابها إلا إذا كانا بعدَ قسمٍ ظاهرٍ أو مُقدَّرٍ، وليس الجوابُ إذنُ هُما بل للقسم)) رصف المباني: ٣١٦.

(٤) ينظر: رصف المباني: ٣١٦.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ١٨٣

وفيه تعسّفٌ))^(١)، وأَمَارَةٌ هَذَا التَّعَسُّفِ أَنَّهُ ((لو كانتِ اللَّامُ بعد (لو) أَبَدًا فِي جَوَابِ قَسَمٍ مُقَدَّرٍ لَكَثُرَ مَجِيءُ [الجوابِ بعد (لو) جَمَلَةً اسْمِيَّةً] نَحْوُ: لو جَاءَنِي لِأَنَّا أَكْرَمُهُ، كما يَكْثُرُ ذَلِكَ فِي بَابِ الْقَسَمِ))^(٢).

وقَدْ وَرَدَتِ اللَّامُ الْوَاقِعَةُ فِي جَوَابِ (لو، ولو) ^(٣) فِي سَبْعَةِ وَعَشْرِينَ مَوْضِعًا^(٤):

- مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام: ((وقَدْ تَرَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ هَارُونَ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ خَلِيفَةُ مُوسَى، وَقَدْ سَمِعَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ

(١) مغني اللبيب: ٣/ ٢٧١.

(٢) المصدر نفسه: ٣/ ٢٧٣، وما بين المعقوفين من متن حاشية الأمير: ١/ ١٩٢. قالَ محقق مغني اللبيب: ((في طبعة الشيخ محمد زيادةً بينَ معقوفين: [الجواب بعد لو جملةً اسميةً] كذا، وهي مثبتةٌ في متن الأمير، وأشار الدسوقي إلى أنّها في بعض النسخ، وأثبتها مبارك مع أنّها ليست مثبتةً في النسخة الأولى عنده، ولم يشر إلى هذا الخلاف، واقتفى أثر المطبوع)).

(٣) لم ترد (لوما) في كلامهما عليهما السلام.

(٤) ينظر: م: ١: ١٥٧، ١٧٣، ١٨٨، ٢١١، ٢٢٩، ٢٦١، ٢٨٤، م: ٢: ٣٠٣، ٣٩٦، ٣٩٩، ٤٠٧، ٤٧٩، ٦٦٧، ٦٧٠، ٧٣٨، ٧٤٩، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٩٢، ٨٠٢، ٨٤٧، ٩٢٠، ٩٥٤، ٩٥١.

رسول الله ﷺ يقول ذلك لأبي عليه السلام: إِنَّهُ مَنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَقَدْ رَأَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ نَصَبَهُ لَهُمْ بِغَدِيرِ خُمٍّ وَسَمِعُوهُ، وَنَادَى لَهُ بِالْوِلَايَةِ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ، وَقَدْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِذَارًا مِنْ قَوْمِهِ إِلَى الْغَارِ لَمَّا لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمْ أَعْوَانًا، وَلَوْ وَجَدَ عَلَيْهِمْ أَعْوَانًا لَجَاهَدَهُمْ))^(١).

أي: والله لو وجد عليهم أعوانًا لجاهدهم. قال المالقي: ((والصحيح أن اللام لا تقع في جوابها إلا إذا كانا بعد قسم ظاهر أو مقدر، وليس الجواب إذا لهما بل للقسم؛ فحيث وجد دون قسم ولا تقديره لم تدخل اللام في جوابها؛ ولذلك قد نجد جوابها مع عدم القسم بغير اللام فتأمل))^(٢). ولا تدخل هذه اللام في جواب: لو، ولولا، إلا على الماضي دون المستقبل^(٣).

وقد ذهب أبو علي الفارسي في بعض أقواله إلى أن هذه اللام زائدة مؤكدة، واستدل على ذلك بجواز سقوطها^(٤)، نحو قول الإمام

(١) الأمامي (الشيخ الطوسي): ٥٦١، بحار الأنوار: ٣٨ / ١٠.

(٢) رصف المباني: ٣١٦.

(٣) ينظر: سر صناعة الإعراب: ١ / ٣٩٥، شرح المفصل: ٤٣ / ٩.

(٤) ينظر: سر صناعة الإعراب: ١ / ٣٩٥، شرح المفصل: ٤٣ / ٩، الفاخر في شرح

جمل عبد القاهر: ٢ / ٦٧٨، ولم أحده في ما اطلعت عليه من كتبه

الْحَسَنِ عليه السلام مَخَاطَبًا مَعَاوِيَةَ: ((وَقَدْ خَذَلْتَنِي الْأُمَّةُ وَبَايَعْتَكَ يَا بَنَ حَرْبٍ، وَلَوْ وَجَدْتُ عَلَيْكَ أَعْوَانًا يَخْلُصُونَ مَا بَايَعْتُكَ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَارُونَ فِي سَعَةٍ حِينَ اسْتَضَعَفَهُ قَوْمُهُ وَعَادَوْهُ، كَذَلِكَ أَنَا وَأَبِي فِي سَعَةٍ حِينَ تَرَكْنَا الْأُمَّةَ وَبَايَعْتَ غَيْرَنَا، وَلَمْ نَجِدْ عَلَيْهِمْ أَعْوَانًا، وَإِنَّمَا هِيَ السُّنَنُ وَالْأَمْثَالُ تَتَّبِعُ بَعْضُهَا بَعْضًا))^(١).

أَقُولُ: إِنَّ جَوَازَ سَقُوطِ اللَّامِ فِي جَوَابِ (لَوْ، وَلَوْلا) لَيْسَ دَلِيلًا عَلَى زِيَادَتِهَا؛ لِأَنَّ لَامَ الْقَسَمِ قَدْ تَسْقُطُ مَعَ الْفِعْلِ الْمَاضِي الْمَصْدَرِ بِـ (قَدْ)، وَمَعَ الْجُمْلَةِ الْاسْمِيَّةِ^(٢)؛ فَلِمَ لَا يَعْدُونَ اللَّامَ فِي تِلْكَ الْمَوَاضِعِ زَائِدَةً أَيْضًا؟

لِذَلِكَ أَرَى أَنَّ اللَّامَ إِنَّمَا وَقَعَتْ فِي جَوَابِ (لَوْ، وَلَوْلا) لِتَأْكِيدِ ارْتِبَاطِ الْجُمْلَةِ الثَّانِيَةِ بِالْأُولَى؛ لِأَنَّهُ قَدْ حَقَّقَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ أَنَّ الْقَسَمَ إِذَا تَقَدَّمَ عَلَى (لَوْ، وَلَوْلا) كَانَتْ أَدَاةَ الشَّرْطِ وَجَوَابَهَا جَوَابَ الْقَسَمِ^(٣)، نَحْوَ قَوْلِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام: ((وَاللَّهُ لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ لِحَدَّثْنَاكُمْ بِمَا يَكُونُ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ

(١) الأُمالي (الشيخ الطوسي): ٥٦١، بحار الأنوار: ١٠/١٣٨.

(٢) ينظر: ص من هذه الأطروحة.

(٣) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣١٢٧، حاشية الخصري على شرح

١٨٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
الكتاب عليه السلام)^(١). فلا يمكن أن تكون جملة (لحدثناكم) جواباً للقسم
لفساد المعنى^(٢)؛ لأنه لم يقع التحديث بما يكون إلى يوم القيامة؛
لوجود الآية الكريمة.

(١) بحار الأنوار: ٩٧/٤، والآية سورة الرعد: ٣٩.

(٢) قالت د. أسيل: ((تناقض؛ إذا تقدم القسم على الشرط فإن الجواب للقسم لا
للشرط، ثم تقول: فلا يمكن أن تكون جملة (لحدثناكم) جواباً للقسم؛ لفساد المعنى.
ما علاقة هذه الآية بموطن الشاهد؟ زائدٌ يُحذف)). أقول: هذا عين التعسف، فلا
تناقض في ما قلت؛ لأن كون الجواب للقسم أو للشرط مبنيٌّ على نوع الشرط الذي
يقترن بالقسم؛ فإن كان الشرط غير امتناعي وتقدم القسم فالأولى والأكثر اعتبار
القسم دون الشرط؛ فيجعل الجواب للقسم، ويستغنى عن جواب الشرط لقيام
جواب القسم مقامه، وهذا ليس عليه كلام الإمام عليه السلام. وإن كان الشرط امتناعياً وتقدم
القسم - وهو ما عليه كلام الإمام عليه السلام - فالشرط وجوبه جواب القسم. نعم، لا يمكن
أن تكون جملة (لحدثناكم) جواباً للقسم؛ لأنه لو كانت كذلك لفسد المعنى؛ لأن
التقدير: والله لقد حدثناكم بما يكون إلى يوم القيامة، وهل حقاً وقع التحديث من قبل
الإمام عليه السلام؟ لا، لم يقع تحديث، لماذا؟ لوجود الآية الكريمة؛ فالآية هي التي منعت
الإمام عليه السلام أن يحدث بما يكون إلى يوم القيامة؛ فهذه هي علاقة الآية الكريمة بموطن
الشاهد، وليس بشيء قولها: (زائدٌ يُحذف)، ومن أراد التفصيل فعليه بـ(توالي القسم
والشرط) من الأطروحة.

٢- حَذْفُ جَمَلَةِ جَوَابِ الْقَسَمِ:

ذكرنا سابقاً أَنَّ جَمَلَةَ الْقَسَمِ وَجَمَلَةَ جَوَابِهِ تَجْرِيانِ مَجْرَى الْجَمَلَةِ الْوَاحِدَةِ؛ فَهُمَا كَالشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ فَكَمَا جَازَ حَذْفُ الْجَزَاءِ لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ كَذَلِكَ يَجُوزُ حَذْفُ جَمَلَةِ جَوَابِ الْقَسَمِ لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهَا^(١).

مَوَاضِعُ حَذْفِ جَمَلَةِ جَوَابِ الْقَسَمِ:

أ- تُحَذَفُ جَمَلَةُ جَوَابِ الْقَسَمِ إِذَا تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهَا، نَحْوُ: زَيْدٌ يُصَلِّي وَاللَّهُ^(٢)، وَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام لِأَخِيهِ الْحَسَنِ عليه السلام بَعْدَمَا سُقِيَ السَّمَّ: ((يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَخْبِرْنِي مَنْ سَقَاكَ؟ قَالَ: وَلَمْ يَأْخِي؟ قَالَ: أَقْتُلُهُ وَاللَّهِ))^(٣).

حُذِفَ جَوَابُ الْقَسَمِ لِلدَّلَالَةِ (أَقْتُلُهُ) عَلَيْهِ، وَهَذَا الْكَلَامُ (أَقْتُلُهُ) الَّذِي تَأَخَّرَ عَنْهُ الْقَسَمُ هُوَ مَنْ حَيْثُ الْمَعْنَى جَوَابُ الْقَسَمِ، وَهُوَ كَالْعَوْضِ مِنْ ذَلِكَ الْجَوَابِ^(٤). وَلَكِنْ لِمَاذَا أَخَّرَ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عليه السلام الْقَسَمَ، وَقَدَّمَ مَا هُوَ جَوَابٌ فِي الْمَعْنَى؟.

(١) ينظر: شرح المفصل: ١٧٩/٩.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ١٧٧/٩-١٧٨، شرح جمل الزجاجي: ١/٥٤١، شرح

الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٩-٧٠.

(٣) الأماي (الشيخ الطوسي): ٢٥٩، البداية والنهاية: ٤٧/٨.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٩-٧٠، ٢٣٦.

الجوابُ أَنَّ العربَ تَهْتَمُّ بِمَا تُقَدِّمُهُ؛ فَ((إِنَّمَا يُقَدِّمُونَ الَّذِي بَيَّنَّهُ أَهْمُ هُمْ، وَهُمْ بَيَّنَّهِ أَعْنَى، وَإِنْ كَانَا جَمِيعًا يُبَيِّنُهُمْ وَيُعِينَانِهِمْ))^(١)؛ فَكَانَ هُمُ الْإِمَامِ قَتَلَ مَنْ قَتَلَ أَخَاهُ عليه السلام هَذَا أَوَّلًا، وَثَانِيًا أَنَّهُ عليه السلام لَوْ قَدَّمَ الْقَسَمَ لَوَجَبَ أَنْ يَقْتَرْنَ الْفِعْلَ الْمَضَارِعُ بِ(اللام، والنونِ الْمَشْدَدَةِ)، أَي: وَاللَّهِ لَأَقْتُلَنَّه؛ لِأَنَّ دَلَالَتَهُ الْاِسْتِقْبَالَ؛ وَهَذَا فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْقَاتِلَ مَعْرُوفٌ لَدَى الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ. ثُمَّ إِنَّ فِي (لَأَقْتُلَنَّه) عَزِيمَةً عَلَى الْقَتْلِ، بِخِلَافِ (أَقْتُلُهُ وَاللَّهِ) فَلَيْسَ فِيهِ عَزِيمَةٌ عَلَى الْقَتْلِ؛ لِأَنَّ الْقَاتِلَ غَيْرٌ مَعْرُوفٍ.

لِذَلِكَ أَرَى أَنَّ جَوَابَ الْقَسَمِ فِي كَلَامِهِ عليه السلام لَمْ يَكُنْ مَحذُوفًا؛ لِأَنَّ الْحَذْفَ بِمَنْزِلَةِ الْإِثْبَاتِ^(٢)، وَلَوْ قَدَّرْنَاهُ لَفَسَدَ الْمَعْنَى لِمَا ذَكَرْنَا؛ لِذَا فَإِنَّ الْقَسَمَ إِنَّمَا اكْتَفَى بِمَا قَبْلَهُ وَلَيْسَ ثُمَّ جَوَابُ قَسَمٍ مُقَدَّرٍ، وَيُقَوِّي ذَلِكَ قَوْلُ عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ (ت ٤٧١ هـ): ((وَإِنْ أَخْرَتَ الْقَسَمَ عَنِ الْجَوَابِ كُلِّهِ كَانَ أَقْوَى؛ لِجَوَازِ خُلُوقِ الْجُمْلَةِ مِنَ الْحُرُوفِ الْأَرْبَعَةِ))^(٣) الَّتِي يَتَصَدَّرُ بِهَا جَوَابُ الْقَسَمِ.

(١) الكتاب: ١ / ٣٤.

(٢) ينظر: كتاب الشعر أو شرح الأبيات المشكّلة، الإعراب، أبو علي الفارسي:

٢ / ٥٢٢، الحذف والتقدير في النحو العربي (د. علي أبو المكارم): ٢٠٩.

(٣) شرح الجمل في النحو: ٢٢٨.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٨٩

ثُمَّ إِنَّ الْأَصْلَ هُوَ الذُّكْرُ، وَالْحَذْفُ خِلَافُ الْأَصْلِ؛ فَإِذَا أَدَّى الْقَوْلُ إِلَى رَأْيٍ بَاطِلٍ يَخَالِفُ الْمَعْنَى الْمُرَادَ مِنَ النَّصِّ؛ فَإِنَّهُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ يَمْتَنَعُ الْقَوْلُ بِالْحَذْفِ^(١).

ب - تُحَذَفُ جَمَلَةٌ جَوَابِ الْقَسَمِ كَثِيرًا لِذَلِكَ، إِذَا كَانَ الْقَسَمُ مُقْتَرَنًا بِأَحَدِ أَحْرَفِ الْجَوَابِ: (بَلَى، وَنَعَمْ، وَإِنِّي، وَأَجَلْ، وَإِنْ)^(٢).
كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَى وَرَبَّنَا﴾^(٣).

وَقَدْ وَرَدَ هَذَا فِي مَوَاضِعٍ^(٤): أَحَدُهُمَا أَنَّهُ لَمَّا نَزَلَ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الثَّلَاثَةَ^(٥) قَاصِدًا كَرْبَلَاءَ، وَذَكَرَ مَوْتَهُ وَمَوْتَ أَصْحَابِهِ ((قَالَ لَهُ ابْنُهُ عَلِيٌّ: يَا أَبَه، أَفَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ؟ قَالَ: بَلَى يَا بُنَيَّ وَالَّذِي إِلَيْهِ مَرْجِعُ الْعِبَادِ. فَقَالَ ابْنُهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِذَنْ لَا نَبَالِي بِالْمَوْتِ))^(٦).

(١) ينظر: أسلوب الحذف في القرآن الكريم (د. مصطفى شاهر خلوف): ٨٩-

(٢) ينظر: ارتشاف الرب: ٤/ ١٧٨٩، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/ ٣١٣٦.

(٣) سورة الأحقاف: من الآية: ٣٤.

(٤) ينظر: م: ٢: ١٠٦.

(٥) الثعلبية: من منازل طريق مكة من الكوفة بعد الشُّقُوق وقبل الحُزَيْمِيَّة، وهي

ثلاثا الطريق. سُمِّيَتْ بِاسْمِ رَجُلٍ سَكَنَهَا اسْمُهُ ثَعْلَبَةُ. معجم البلدان: ٢/ ٩٢.

(٦) الفتوح: ٥/ ٧٩، مقتل الحسين: ١/ ٢٢٦.

١٩٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

حُذِفَ جَوَابُ الْقَسَمِ لِقُوَّةِ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ بِجُمْلَةٍ
الاستفهام: (أفلسنا على الحق؟)، والتقدير: بلى يا بُنَيَّ والذي إليه
مرجع العباد لنحن على الحق. إذ استُغْنِيَ عَنِ الْجَوَابِ بِالْقَسَمِ
المصدر بحرف الجواب (بلى).

وقد رَدَّ ناظر الجيش على ابن مالك كلامه كون الدال على
الجواب هو القسم المقرون بأحد أحرف الجواب؛ إذ قال: ((وأما
الثاني وهو القسم المقرون بأحد حروف الإجابة كقوله تعالى:
﴿أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بلى وَرَبَّنَا﴾؛ فظاهر كلام المصنف أن الدال
على الجواب هو القسم المقرون بحرف الجواب؛ لأنه قال: إن
الاستغناء عنه حصل بذلك، وهو غير ظاهر؛ فإن الدال على
الجواب إنما هو الكلام المتقدم من المستفهم، فإذا قيل: أنفعل كذا؟
فقلت: نعم والله، أو: لا والله؛ فالتقدير: نعم والله لأفعلن، والله لا
أفعل، فالمحذوف في كلام المُقسِمِ هو المذكور في كلام المستفهم،
والآية الشريفة الأمر فيها كذلك؛ فالتقدير: قالوا: بلى وربنا لهذا
الحق))^(١).

(١) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/ ٣١٤٠. والآية: سورة الأحقاف: من الآية

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ١٩١

أَقُولُ: قَدْ تَوَهَّمَ نَاطِرُ الْجَيْشِ فِي كَلَامِ الْمُصَنِّفِ، فَالْأَخِيرُ لَمْ يَقُلْ
بِدَلَالَةِ الْقَسَمِ الْمُقْرُونِ بِحَرْفِ الْجَوَابِ عَلَى جَوَابِ الْقَسَمِ، وَإِنَّمَا
قَالَ: ((وَيُسْتَعْنَى لِلدَّلِيلِ كَثِيرًا... عَنِ الْجَوَابِ... بِقَسَمٍ مُسْبِقٍ
ببعضِ حُرُوفِ الإِجَابَةِ))^(١)؛ فَظَاهِرٌ كَلَامِهِ هُنَاكَ دَلِيلٌ يَدُلُّ عَلَى
جَوَابِ الْقَسَمِ، وَهُوَ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ جَمَلَةٌ الِاسْتِفْهَامِ. وَكَذَلِكَ
الْحَالُ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام.

وَلَوْ كَانَ ابْنُ مَالِكٍ قَالَ: وَيُسْتَعْنَى كَثِيرًا عَنِ الْجَوَابِ بِقَسَمٍ
مُسْبِقٍ ببعضِ حُرُوفِ الإِجَابَةِ، لَكَانَ رَدُّ نَاطِرِ الْجَيْشِ فِي مَحَلِّهِ.

وَقَدْ أُجِيبَ الِاسْتِفْهَامُ الْمُنْفِي (أَفَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ؟) بِحَرْفِ الْجَوَابِ
(بَلَى) ثُمَّ أُعْقِبَ بِالنِّدَاءِ (يَا بُنَيَّ) فَضَلًّا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَسَمِ (وَالَّذِي إِلَيْهِ
مَرْجِعُ الْعِبَادِ)، وَجِيءَ بِالْمَقْسَمِ بِهِ اسْمًا مُوَصُولًا تَضَمَّنَتْ صَلْتُهُ
أَصْلًا مِنْ أَصُولِ الدِّينِ وَهُوَ (المعاد) الَّذِي يَنَاسِبُ الْمَقَامَ.

ت- تُحَذَفُ جَمَلَةٌ جَوَابِ الْقَسَمِ عِنْدَ اقْتِرَانِ الْقَسَمِ، بِالشَّرْطِ غَيْرِ
الِامْتِنَاعِيِّ: سَيَأْتِي ذِكْرُهُ -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- لَاحِقًا فِي الْبَابِ الثَّانِي فِي
(اقْتِرَانِ الْقَسَمِ بِالشَّرْطِ).

(١) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ١٥٤، وينظر: شرح التسهيل (ابن

ث- تُحَذَفُ جَمَلَةٌ جَوَابِ الْقَسَمِ إِذَا وَقَعَ الْقَسَمُ مَعْتَرِضًا، أَي: تَوَسَّطَ
الكلام، نحو: زيدٌ والله قائمٌ^(١)؛ لأنَّ الاعتراضَ قد ساعَ في كلامِ العربِ
واتَّسعَ وكثُرَ، ((ولم يجرِ ذلكَ عندهم مجرى الفصلِ بينَ المتصلينِ بما هوَ
أجنبيٌّ؛ لأنَّ فيه تسديدًا وتبيينًا))^(٢)، ((والاعتراضُ في شعرِ العربِ
ومثورها كثيرٌ وحسنٌ، ودالٌّ على فصاحةِ المتكلمِ وقوَّةِ نفسهِ وامتدادِ
نفسه))^(٣)؛ وهوَ في كلامِهما عليهما السلام جاءَ على النحوِ الآتي:

اعتراضُ القسمِ بينَ المبتدأِ والخبرِ: وَرَدَ فِي أَحَدِ عَشَرَ مَوْضِعًا^(٤):

- منها قولُ الإمامِ الحسنِ عليه السلام مخاطبًا أهلَ الكوفةِ: ((نحنُ فيكم كالسَّماءِ
المرفوعةِ والأرضِ المدحيةِ والشمسِ الضاحيةِ وكالشَّجرةِ الزيتونيةِ لا شرقيةً
ولا غربيةً التي بُورِكَ زيتُها، النبيُّ أصلُها وعليٌّ فرعُها، ونحنُ واللهِ ثمرَةٌ
تلكَ الشجرةِ، فَمَنْ تَعَلَّقَ بِغِضَنِ مَنْ أَغْصَانِهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا فإِلَى
النَّارِ هَوَى))^(٥).

(١) ينظر: التخمير، شرح المفصل في صنعة الإعراب (القاسم بن الحسين

الخوارزمي): ٢/٤٢٠، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٩.

(٢) المسائل الحلييات، أبو علي الفارسي: ١٤٣، وينظر: ١٤٧، مغني اللبيب:

٥/٥٦.

(٣) الخصائص: ١/٣٤١.

(٤) ينظر: ١: ١٤٩، ٢: ٢٦٩، ٣: ٣٥٥، ٤: ٤٥٤، ٥: ٤٥٦، ٦: ٥١٢، ٧: ٥٣١.

(٥) بحار الأنوار: ٤٣/٣٥٨.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ١٩٣

اعترضَ الْقَسَمُ بَيْنَ الْمَبْتَدِئِ (نَحْنُ) وَالْخَبْرِ (ثَمَرَةُ تِلْكَ الشَّجَرَةِ)، وهذا الكلامُ الَّذِي تَوَسَّطَهُ الْقَسَمُ هو مَنْ حَيْثُ الْمَعْنَى جَوَابُ الْقَسَمِ، وهو كَالْعَوَاضِ مِنْ ذَلِكَ الْجَوَابِ^(١)؛ وَعَلَيْهِ يَكُونُ تَقْدِيرُ جَوَابِ الْقَسَمِ هُوَ: وَاللَّهِ لَنَحْنُ ثَمَرَةُ تِلْكَ الشَّجَرَةِ.

- وَمِنْهَا أَنَّ مَعَاوِيَةَ خَطَبَ النَّاسَ^(٢) فِي الْمَدِينَةِ فَقَالَ: ((إِنَّا قَدْ بَايَعْنَا يَزِيدَ فَبَايَعُوهُ، فَقَامَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَنَا وَاللَّهِ أَحَقُّ بِهَا مِنْهُ؛

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٩-٧٠.

(٢) يرى د. عليّ جميل أَنَّهُ لَا يَصِحُّ: (خَطَبَ النَّاسَ)؛ لِأَنَّ خَطَبَ هُنَا تَدُلُّ عَلَى خُطْبَةِ الْمَرْأَةِ لَا الْخُطْبَةِ؛ لِذَلِكَ قَالَ: ((خَطَبَ فِي النَّاسِ؛ لِأَنَّ الدَّلَالَهَ تَخْتَلَفُ)). أَقُولُ: بَلْ لَمْ تَخْتَلَفِ الدَّلَالَهَ، وَلَمْ هَذَا التَّسْرُّعُ فِي الْحُكْمِ؟ أَلَمْ يَسْتَعْمِلِ الْعَرَبُ هَذَا الْفِعْلَ (خَطَبَ) مُتَعَدِّيًا بِنَفْسِهِ دَالًّا عَلَى الْخُطْبَةِ؟ فَقَدْ جَاءَ كَثِيرًا فِي الصَّحَاحِ السِّتَةِ قَوْلُهُمْ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَوْلُهُمْ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، وَجَاءَ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ: بَابُ فَرَحٍ: ((إِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ أَصْحَابَهُ فِي أَمْرِ الْمَارِقِينَ، وَخَضَّهْمَ عَلَى قِتَالِهِمْ)). وَجَاءَ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ: ١٣٤، خ ٣٣: ((قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ (رَحِمَهُ اللَّهُ): دَخَلْتُ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ بَدِي قَارَ، وَهُوَ يَخْصِفُ نَعْلَهُ... ثُمَّ خَرَجَ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ...))، وَفِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ أَيْضًا: ٤٣٣ خ ١٨٢: ((زُويَ عَنْ نَوْفِ الْبِكَالِيِّ قَالَ: خَطَبَنَا بِهَذِهِ الْخُطْبَةِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ ﷺ بِالْكَوْفَةِ))؛ فَهَلْ بَعْدَ كُلِّ ذَلِكَ لَا يَصِحُّ: خَطَبَ النَّاسَ؟.

١٩٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

فإنَّ أبا خَيْرٍ مِنْ أَبِيهِ، وَجَدِّي خَيْرٌ مِنْ جَدِّهِ، وَأُمِّي خَيْرٌ مِنْ أُمِّهِ، وَأَنَا خَيْرٌ مِنْهُ))^(١).

تقدير جوابِ القَسَمِ هو (واللهِ لَأَنَا^(٢) أَحَقُّ بِهَا مِنْهُ).

وقَدْ جَاءَ الْخَبْرُ فِي كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ مُفْرَدًا: (نَحْنُ وَاللَّهُ ثَمَرَةٌ تِلْكَ الشَّجَرَةِ) و(أَنَا وَاللَّهُ أَحَقُّ بِهَا مِنْهُ)، فـ((إِنْ كَانَ الْخَبْرُ مُفْرَدًا، وَجَبَ إِغْيَاءُ الْقَسَمِ لِاسْتِحَالَةِ اعْتِبَارِهِ؛ لِأَنَّ جَوَابَ الْقَسَمِ لَا يَكُونُ إِلَّا جَمَلَةً، وَذَلِكَ نَحْوُ: أَنَا وَاللَّهُ قَائِمٌ))^(٣).

(١) مجمع الزوائد(الميثمي): ١٩٨ / ٥.

(٢) يرى د. حيدر أن لَامَ جَوَابِ الْقَسَمِ لَا تَدْخُلُ عَلَى الضَّمِيرِ؛ لِذَلِكَ أَدْخَلَهَا عَلَى الْخَبْرِ، قَالَ: ((لَا تَدْخُلُ عَلَى الضَّمِيرِ، وَاللَّهُ أَنَا لِأَحَقُّ)). أَقُولُ: إِنَّ مَا ذَكَرَهُ د. حيدر بعيدٌ عن الصوابِ، بَلْ تَدْخُلُ لَامُ جَوَابِ الْقَسَمِ عَلَى الضَّمِيرِ؛ فَإِذَا كَانَ جَوَابُ الْقَسَمِ جَمَلَةً اسْمِيَّةً فَاللامُ الداخلةُ عليه لَا تَدْخُلُ إِلَّا عَلَى الْمَبْتَدِإِ وَإِنْ كَانَ ضَمِيرًا؛ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي تَصْدِيقِهِ الرَّسُولَ ﷺ: ((وَاللَّهُ لَأَنَا أَوْلَى مَنْ صَدَقَهُ)) نهج البلاغة: ١٤٣، خ ٣٧. ، وَقَالَ أَيضًا وَهُوَ يَخْصِفُ نَعْلَهُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: ((وَاللَّهُ لِهَيِّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ إِمْرَتِكُمْ، إِلَّا أَنْ أُقِيمَ حَقًّا، أَوْ أُدْفَعَ بِاطِلًا)) نهج البلاغة: ١٣٤، خ ١٣٤، بَلْ أَلَمْ يَقْرَأْ د. حيدر حَدِيثَ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام السَّالِفِ الذِّكْرِ - وَهُوَ أَوْلَى حَدِيثٍ قَدْ حَلَلْتُهُ فِي الْأَطْرُوحَةِ - ((وَأَيْمُ اللَّهِ لَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)).

(٣) شرح الرضي على كافي ابن الحاجب: ٢٣٥ / ٦.

وَأَمَّا عَلَى رَأْيِ عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ فَإِنَّ الْكَلَامَ الَّذِي اِكْتَتَفَ الْقَسَمَ هُوَ جَوَابُ الْقَسَمِ، قَالَ: ((وَاعْلَمَ أَنَّ الْقَسَمَ إِذَا اعْتَرَضَ فِي أَثْنَاءِ مَا هُوَ جَوَابُهُ، فَتَقَدَّمَ شَيْءٌ مِنْ الْجُمْلَةِ الَّتِي جَعَلَهَا جَوَابًا لَهُ عَلَيْهِ؛ جَازَ حَيْثُذُ أَنْ يَخْلُوَ مِنَ الْأَحْرَفِ الْأَرْبَعَةِ))^(١) الَّتِي يَتَصَدَّرُ بِهَا جَوَابُ الْقَسَمِ.

وَعَلَيْهِ فَإِنَّ جَوَابَ الْقَسَمِ فِي كَلَامِ الْإِمَامِينَ عليهم السلام هُوَ الْجُمْلَةُ الْأَسْمِيَّةُ الَّتِي اعْتَرَضَ بَيْنَ رُكْنَيْهَا الْقَسَمُ، وَإِنَّمَا جَازَ حَذْفُ الْحَرْفِ الَّذِي يُصَدَّرُ بِهِ جَوَابُ الْقَسَمِ - وَهُوَ اللَّامُ - لِتَقَدُّمِ أَحَدِ رُكْنَيْهِ وَهُوَ الْمَبْتَدَأُ.

اعْتَرَضَ الْقَسَمُ بَيْنَ اسْمِ (إِنَّ) وَخَبَرِهَا: وَرَدَّ فِي سَبْعَةِ مَوَاضِعَ^(٢):
- مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام لِأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لَمَّا عَزَمَ عَلَى الْخُرُوجِ إِلَى الْعِرَاقِ: ((إِنِّي وَاللَّهِ لَأَعْرِفُ الْيَوْمَ الَّذِي أُقْتَلُ فِيهِ))^(٣).
اعْتَرَضَ الْقَسَمُ بَيْنَ اسْمِ (إِنِّي) وَخَبَرِهَا (لَأَعْرِفُ)،
وَالْتَقْدِيرُ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ الْيَوْمَ الَّذِي أُقْتَلُ فِيهِ. وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو عَلِيٍّ
الْفَارِسِيُّ أَنَّهُ إِذَا جَازَ الْاعْتِرَاضُ بِالْقَسَمِ بَيْنَ الصَّلَةِ وَالْمَوْصُولِ فَإِنَّهُ
بَيْنَ اسْمِ (إِنَّ) وَخَبَرِهَا أَقْوَى؛ ((لَأَنَّ اتِّصَالَ الصَّلَةِ بِالْمَوْصُولِ أَشَدُّ

(١) شرح الجمل في النحو: ٢٢٨.

(٢) ينظر: ١م: ١٢٩، ٢م: ٢٩٤، ٣٢٥، ٣٨٨.

(٣) بحار الأنوار: ٤٤ / ٣٣١.

١٩٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

مِنْ اتِّصَالِ الْمَبْتَدَأِ بِالْخَبَرِ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُمَا يَجْرِيَانِ مَجْرَى الْاسْمِ الْوَاحِدِ،
وَأَنَّ الْمَبْتَدَأَ قَدْ يُحْدَفُ خَبْرُهُ وَلَا يُسْتَعْمَلُ إِثْبَاتُهُ^(١).

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ (لَا عَرِفُ) جَوَابًا لِلْقَسَمِ^(٢)؛ فَإِنْ قِيلَ: إِذَا
كَانَ (لَا عَرِفُ) جَوَابًا لِلْقَسَمِ، فَلِمَ لَمْ تَتَّصِلْ بِهِ النُّونُ الْمَشْدَدَةُ وَهُوَ
فِعْلٌ مُضَارِعٌ مُثَبَّتٌ لَمْ يُفْصَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّامِ بِفَاصلٍ؟ أُجِيبَ بِأَنَّ
دَلَالَتَهُ هِيَ الْحَالُ، وَدَلَالَةُ النُّونِ الْاِسْتِقْبَالَ وَهُوَ غَيْرُ مُرَادٍ، قَالَ
الزَّجَاجِيُّ: ((فَإِنْ لَمْ تُرِدِ الْاِسْتِقْبَالَ جَازَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ لَيَقُومُ وَيُصَلِّي،
لَمَنْ هُوَ فِي تِلْكَ الْحَالِ))^(٣).

- ومنها أَنَّ ((مِرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ شَتَمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام فَلَمَّا فَرَّغَ
قَالَ الْحَسَنُ: إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحْمُو عَنْكَ شَيْئًا، وَلَكِنْ مَوْعِدُكَ اللَّهُ))^(٤).

- ومنها قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام لِمَعَاوِيَةَ رَدًّا عَلَى كِتَابٍ بَعَثَ بِهِ
إِلَيْهِ: ((وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُ أَفْضَلَ مِنْ جِهَادِكَ، فَإِنْ أَفْعَلُ فَإِنَّهُ قُرْبَةٌ
إِلَى رَبِّي))^(٥).

(١) المسائل الحلييات: ١٤٥.

(٢) ينظر: شرح التسهيل، القسم النحوي (المرادي): ٧٣٥.

(٣) اللامات: ١١٤، وينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦٤/٦٤.

(٤) مقتل الحسين: ١/١٣١؛ بحار الأنوار: ٤٣/٣٥٢.

(٥) الإمامة والسياسة: ١/١٨٠.

يَجُوزُ فِي كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ أَنْ يَكُونَ (لَا أَحْوَ عَنكَ شَيْئًا، وَمَا أَعْرَفُ أَفْضَلَ مِنْ جِهَادِكَ) خَبْرًا لـ (إِنَّ)، وَالْقَسَمُ مُعْتَرِضٌ بَيْنَ اسْمِهَا وَخَبْرِهَا. وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ كِلَا مِنْهُمَا جَوَابًا لِلْقَسَمِ؛ لِأَنَّهُمَا مُصَدَّرَانِ بِمَا يُصَدَّرُ بِهِ جَوَابُ الْقَسَمِ الْمُنْفِي. وَدَلَالَةُ كُلِّ مِنْ (لَا، وَمَا) هُنَا هِيَ الْحَالُ وَالِاسْتِقْبَالُ.

اعْتَرِضُ الْقَسَمَ بَيْنَ الْفِعْلِ النَاقِصِ وَمَعْمُولِيهِ: وَرَدَ فِي مَوْضِعَيْنِ:

- أَحَدُهُمَا أَنَّهُ لَمَّا بَلَغَتْ مَقُولَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ^(١) (ت ٧٣هـ) الْإِمَامَ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الَّتِي زَعَمَ فِيهَا لِلنَّاسِ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ الَّذِي قَتَلَ عِثَانَ بْنَ عَقَّانَ قَالَ: ((أَيُّهَا النَّاسُ، قَدْ بَلَغْنَا مَقَالََةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَقَدْ كَانَ وَاللَّهِ أَبُوهُ يَتَجَنَّى عَلَى عِثَانَ الذُّنُوبَ، وَقَدْ ضَيَّقَ عَلَيْهِ الْبِلَادَ حَتَّى قُتِلَ))^(٢).

(١) عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي، أمه أسماء بنت أبي بكر بن أبي قحافة في عام الهجرة، شهد وقعة الجمل مع أبيه الزبير مقاتلاً أمير المؤمنين عليه السلام الذي قال في حقه: ((ما زال الزبير رجلاً منا أهل البيت حتى نشأ ابنه المشؤوم عبد الله)) بُويعَ لَهُ بِالْخِلَافَةِ بَعْدَ هَلَاكِ يَزِيدَ بْنِ مَعَاوِيَةَ؛ فَأَطَاعَهُ أَهْلُ الْحِجَازِ وَالْيَمَنِ وَالْعِرَاقِ وَخِرَاسَانَ، بَقِيَ خَلِيفَةً إِلَى أَنْ وُلِيَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ بَعْدَ أَبِيهِ فَسَارَ بِجَيْشِهِ فُقِتِلَ مُضْعَبَ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَيَّرَ الْحِجَّاجَ بْنَ يَوْسُفَ إِلَى الْحِجَازِ فَحَصَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَقَتَلَهُ فِيهَا سَنَةَ ٧٣هـ. نهج البلاغة: ١١١، حكمة: ٤٤٠، أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٢٤٥-٢٤٧.

(٢) الجمل (الشيخ المفيد): ٣٢٧.

اعترض القسم بين (كان) ومعموليها، وتقديرُ جملة جواب القسم هي: والله لقد كان أبوه يتجنى على عثمان الذنوب. بإدخال (اللام) على قد؛ لأن الفعل ماضٍ مثبتٌ متصرفٌ.

وأما على رأي عبد القاهر الجرجاني فجواب القسم هو الذي اكتنف القسم؛ لذلك جاز حذف اللام منه.

- والموضع الآخر قول الإمام الحسين عليه السلام مخاطباً معاوية في شأن عمرو ابن العاص: ((وذكرت قيادة الرجل القوم بعهد رسول الله صلى الله عليه وآله وتأمره له، وقد كان ذلك ولعمرو بن العاص يومئذ فضيلةً بصحبة الرسول وبيعتة له، وما صار لعمرو الله يومئذ مبعثهم حتى أنف القوم امرته، وكرهوا تقديمه، وعدوا عليه أفعاله))^(١).

اعترض القسم (لعمرو الله) بين الفعل الناسخ (صار) ومعموليه (يومئذ مبعثهم)، وجواب القسم محذوف، تقديره: لعمرو الله ما صار يومئذ مبعثهم حتى أنف القوم امرته، هذا على رأي. وأما الرأي الآخر فإن جواب القسم لم يكن محذوفاً، وإنما هو الذي ضم جملة القسم الاسميّة، ومعنى (لعمرو الله) الحلف ببقاء الله تعالى ودوامه^(٢).

(١) الإمامة والسياسة: ١ / ١٨٤.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ٩ / ١٧٧.

اعتراضُ القَسَمِ بَيْنَ كَانٍ وَخَبَرِهَا الْمُتَقَدِّمِ عَلَيْهَا: وَرَدَّ فِي مَوْضِعٍ

وَاحِدٍ:

- هُوَ أَنَّهُ لَمَّا أُصِيبَ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَهْمٍ لَهُ ثَلَاثُ شُعَبٍ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْجُرْحِ، فَلَمَّا امْتَلَأَتْ لَطَّخَ بِهَا رَأْسَهُ وَحَيْتَهُ، وَقَالَ: ((هَكَذَا وَاللَّهِ أَكُونُ حَتَّى أَلْقَى جَدِّي مُحَمَّدًا، وَأَنَا مَخْضُوبٌ بِدَمِي، وَأَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَتَلَنِي فُلَانٌ وَفُلَانٌ))^(١).

أَرَى أَنَّ الْكَلَامَ الَّذِي أَكْتَنَفَ الْقَسَمَ هُوَ جَوَابُهُ، وَلَيْسَ مَحْذُوفًا؛ لِأَنَّ دَلَالَتَهُ بِمَعُونَةِ قَرِينَةِ السِّيَاقِ (حَتَّى أَلْقَى جَدِّي مُحَمَّدًا) هِيَ الْحَالُ وَالِاسْتِقْبَالُ. وَلَوْ قُدِّرَ لِقِيلَ: وَاللَّهِ لَأَكُونَنَّ هَكَذَا. فَكَانَتْ دَلَالَتُهُ هِيَ الْإِسْتِقْبَالَ فَقَطْ، فِي حِينٍ أَنَّ دَلَالَتَهُ فِي الْأَصْلِ وَاقِعَةٌ فِي الْحَالِ، فَضَلًّا عَنِ دَلَالَتِهِ عَلَى الْمُسْتَقْبَلِ الْمُسْتَمِرِّ. وَهَذَا مَا يُقَوِّي رَأْيَ عَبْدِ الْقَاهِرِ الْجُرْجَانِيِّ السَّالِفِ الذِّكْرِ.

اعتراضُ القَسَمِ بَيْنَ الْفِعْلِ وَمَتَعَلِّقِهِ (الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ): وَرَدَّ فِي

مَوْضِعَيْنِ^(٢):

- أَحَدُهُمَا لَمَّا سَقَطَ الْقَاسِمُ بِنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَعْرَكَةِ مُسْتَغِيثًا بَعْمَهُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِلًا: ((يَا عَمَّاهُ... انْقَضَ عَلَيْهِ

(١) مقتل الحسين: ٢ / ٣٤، الملهوف على قتلى الطفوف: ٥٢.

(٢) ينظر: م: ٢: ٣٨٩.

٢٠٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الحسينُ كالصَّقرِ... وقال: عَزَّ وَاللَّهِ عَلَى عَمِّكَ أَنْ تَدْعُوهُ فَلَا يُجِيبُكَ،
أَوْ يُجِيبُكَ فَلَا يُعِينُكَ، أَوْ يُعِينُكَ فَلَا يُغْنِي عَنْكَ))^(١).

اعتراض القسم (والله) بين الفعل (عزَّ) ومتعلِّقه الجارَّ
والمجرور (على عمِّك)؛ فيكون تقدير جواب القسم هو: والله لقد
عزَّ على عمِّك أن تدعوه فلا يجيبك. ب(اللام) داخله على (قد)؛ لأنَّ
فعل الجواب ماضٍ مثبتٌ متصرفٌ. والحقُّ أنَّ جواب القسم لم
يكن محذوفًا، وإنما هو الجملة الفعلية التي اكتنفت القسم.

اعتراض القسم بين المعطوف والمعطوف عليه: ورَدَّ في موضعين^(٢):

- أحدهما قول الإمام الحسين عليه السلام لمروان بن الحكم لما أشار
الأخير على والي المدينة أن يبايع الإمام عليه السلام ليزيد أو تُضرب
عنقه: ((أنت يا بن الزرقاء تقتلني أم هو؟ كذبت والله وأثمت))^(٣).
فصل بالقسم (والله) بين الجملة المعطوفة (أثمت) والجملة
المعطوف عليها (كذبت).

اعتراض القسم بين (قد) والفعل الماضي: ورَدَّ في أربعة مواضع^(٤):

(١) مقتل الحسين: ٢٧/٢، بحار الأنوار: ٣٥ / ٤٥.

(٢) ينظر: م: ٢: ٦٥٢.

(٣) تاريخ الطبري: ٢٧٠ / ٣، الإرشاد: ٢٠١.

(٤) ينظر: م: ٢: ٣٤٠، ٣٩١.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٠١

- منها قولُ الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام لِأُخْتِهِ زَيْنَبَ عليها السلام (ت ٦٣ هـ) لَمَّا دَنَتْ مِنْهُ خِيُولُ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ: ((قَدْ وَاللَّهِ دَنَا الْأَمْرُ لَا شَكَّ فِيهِ))^(١).

إِذَا اتَّصَلَتْ (قَدْ) بِالْفِعْلِ الْمَاضِي تَنَزَّلَتْ مِنْهُ مَنْزِلَةٌ بَعْضُ أَجْزَائِهِ، فَهِيَ مَعَهُ كَالْكَلِمَةِ الْوَاحِدَةِ، وَكَذَلِكَ هِيَ مَعَهُ كَمَنْزِلَةِ الْأَلِفِ وَاللَّامِ مِنْ الْأَسْمِ؛ إِلَّا أَنَّهُمْ أَجَازُوا الْفَصْلَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْفِعْلِ بِقَسَمِ كَقَوْلِكَ: قَدْ وَاللَّهِ أَكْرَمْتُهُ^(٢)، وَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام: (قَدْ وَاللَّهِ دَنَا الْأَمْرُ)، وَحَسُنَ فِي (قَدْ) الْفَصْلُ، وَلَمْ يَحْسُنْ بَيْنَ الْأَلِفِ وَاللَّامِ وَمَا دَخَلْنَا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ (قَدْ) تَنْفَرِدُ وَلَا يُذَكَّرُ بَعْدَهَا شَيْءٌ، فَقَوِيَتْ بِذَلِكَ^(٣). كَقَوْلِ

النَّابِغَةَ الذِّيَابِي: [الْكَامِل]

أَفِدَ التَّرْحُلُ غَيْرَ أَنْ رِكَابَنَا لَمَّا تَزُلْ بِرِحَالِنَا وَكَأَنَّ قَدِ^(٤)

(١) مقتل الحسين: ١/ ٣٥٣.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه: (السيرافي): ١٠/ ١٥٣-١٥٤، المحصول في شرح الفصول: ١/ ٢١٦، همع الهوامع: ٤/ ٣٧٧.

(٣) ينظر: شرح كتاب سيبويه: (السيرافي): ١٠/ ١٥٣-١٥٤، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/ ٦٨٠.

(٤) ديوان النابغة الذبياني: ٣٠.

٢٠٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

أي: وكان قد زالت وذهبت^(١) ((فلما حُذِفَ الفعل بعدها توسَّعوا فيها أيضًا بالفصلِ بالقسمِ خاصَّةً؛ لأنَّه مؤكِّدٌ، ومؤكِّدُ الشيءِ منه، فكأنَّه لم يُفصَّلْ))^(٢).

وإنما ابتدأ الإمام عليه السلام كلامه بـ (قد) تحقيقًا للفعل (دنا الأمر)، ثمَّ جيءَ بالقسمِ توكيدًا لتحقيقه ووقوعه.

اعتراضُ القسمِ بينَ (إذْن) والفعلِ المضارع: وَرَدَ في موضعين: أحدهما لما جَعَجَعَ الحُرُّ بنُ يزيدَ الرياحيِّ (ت ٦١ هـ) بالإمامِ الحسينِ وأهلِ بيته عليهم السلام.

قائلًا له: ((إنَّه لا بُدَّ أنْ أنطلقَ بكَ إلى عبيدِ الله بنِ زيادٍ^(٣)): قال

(١) ينظر: المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، بدر الدين العيني:

١٥٨/١.

(٢) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٦٨٠ / ٢.

(٣) عبيدُ الله بنُ زياد بنِ أبيه، ويُدعى ابنَ مرجانةَ المعروفةَ بالفسقِ والفجورِ، وُلِدَ بالبصرة، وكانَ معَ والدِهِ لما ماتَ بالعراق. فَصَدَ الشامَ فولاهُ عَمُّه معاويةُ خراسانَ سنة ٥٣ هـ، وبقي فيها سنتين ثم نقلَهُ إلى البصرة أميرًا عليها سنة ٥٥ هـ. وأقرَّهُ يزيدُ على إمارته سنة ٦٠ للهجرة، وكانت فاجعةُ الطفِّ في أيامِهِ وعلى يده، وبعد هلاكِ يزيدَ بايعَ أهلُ البصرةَ لعبيدِ الله، ثم لم يلبثوا أن وثبوا عليه، فهربَ مُتَحَبِّبًا إلى الشامِ، ثم عادَ يريدُ العراقَ، فلحقَ به إبراهيمُ الأشترُ فاقتتلا وتفرَّقَ أصحابُ عبيدِ الله فقتلَهُ ابنُ الأشترِ في خازر من أرض الموصل. تاريخ الطبري: ١٦٦/٦، ١٨/٧، ١٤٤.

البابُ الأوَّلُ: تراكيبُ القَسَمِ ٢٠٣

الحُسَيْنُ عليه السلام: إِذْنٌ وَاللَّهُ لَا أَتَّبِعُكَ))^(١).

ثُمَّ أَعَادَ الْحُرَّ كَلَامَهُ فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عليه السلام: ((إِذْنٌ وَاللَّهُ أَنَا بَدَكَ
الْحَرْبَ))^(٢).

إِذْنٌ: حَرْفٌ مَعْنَاهُ الْجَوَابُ وَالْجِزَاءُ، يَقُولُ صَدِيقٌ لَكَ: أَنَا أَزُورُكَ،
فَتَقُولُ: إِذْنٌ أَكْرَمَكَ، فَقَدْ أَجَبْتَ كَلَامَهُ وَجَازَيْتَهُ^(٣). و(إِذْنٌ) أَحَدُ
نَوَاصِبِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ، وَنَصَبُهَا إِيَّاهُ بِأَرْبَعَةِ شُرُوطٍ:
الأوَّلُ: أَنْ تَكُونَ جَوَابًا، وَهِيَ كَذَلِكَ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ؛ لِأَنَّهُ أَجَابَ
كَلَامَ الْحُرِّ وَجَازَاهُ.

الثاني: أَنْ تَكُونَ مُصَدَّرَةً، وَهِيَ كَذَلِكَ فِي كَلِمَةِ الْمَوْضِعَيْنِ.

الثالث: أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ مُسْتَقْبَلًا، فَعَدِمَ اتِّبَاعَ الْإِمَامِ عليه السلام الْحُرَّ فِي
مَا يُرِيدُ، وَمَنَابَذَتْهُ الْحَرْبُ كَانَتْ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

(١) تاريخ الطبري: ٣/٣٠٦، الفتوح: ٥/٨٧، وَجَعَجَعَ بِالرَّجْلِ: حَبَسَهُ فِي مَجْلِسِ

سُوءٍ. كتاب العين: ١/٦٨ (ج ع).

(٢) الأخبار الطوال (أحمد بن داوود الدينوري): ٢٥٠.

(٣) ينظر: التوطئة: ٩٧، الغرة المخفية في شرح الدرّة الألفية: ١/١٦٢، الفاخر في

شرح جمل عبد القاهر: ٢/٥٥٢.

٢٠٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الرابع: أن تتصل بالفعل المضارع، ولا يفصل بينها وبينه بغير القسم، أو (لا) النافية^(١) كما في: (إذن والله لا أتبعك) و(إذن والله أنابدك الحرب)، فالفعل المضارع في كلا الموضعين منصوب؛ لأنَّ ((الفصل بالقسم لا يعدُّ جزءًا، كما لم يُعدَّ جزءًا بين المضاف والمضاف إليه، كقول بعض العرب: هذا غلامٌ والله زيد))^(٢). قال السيوطي: ((ويُغتفرُّ الفصل بالقسم، وبـ(لا) النافية خاصة؛ لأنَّ القسم تأكيدٌ لربطِ إذن. و(لا) لم يُعدَّ بها فاصلةً))^(٣)؛ لأنها كالجُزءِ^(٤)

(١) ينظر: البسيط في شرح جمل الزجاجي: ١/ ٢٣١، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/ ٥٥٢-٥٥٣، الجنى الداني: ٣٦١-٣٦٢، شرح شذور الذهب (ابن هشام الأنصاري): ٣١٢.

(٢) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/ ٥٥٣، وينظر: شرح شذور الذهب (الجوجري): ٢/ ٥٢٢.

(٣) همع الهوامع: ٤/ ١٠٥.

(٤) قال د. ناصر: ((لأنَّها جزءٌ من المنفي)). أقول: هل (لا) النافية جزءٌ من المضارع في (لا أتبعك)؟! لا، هي ليست جزءًا منه، بل هي كالجُزءِ منه؛ فهناك فرقٌ بين قولنا: هي جزءٌ منه، وقولنا: هي كالجُزءِ من بنيتها، وهل حقًا هي من أصلِ بنية المضارع المنفي؟!)

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٠٥
مِنَ الْمَنْفِيِّ، فَكَأَنَّهُ لَا فَاصِلَ^(١). وقد اجتمع الفصلُ بالقَسَمِ و(لا)
النافية في قوله ﷺ: (إِذْ نُوهِِيَ بِاللَّهِ أَنْ يُقَالَلَ: لاَ أَتَّبِعُكَ).

ثانِيًا: حَذْفُ فِعْلِ الْقَسَمِ:

لَمَّا كَثُرَ الْقَسَمُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ صَارَ عُرْضَةً لِكَثْرَةِ الْحَذْفِ، حَتَّى
حُذِفَ فِعْلُ الْقَسَمِ^(٢)، قَالَ الصَّيْمَرِيُّ (ت ق ٤): ((وَاعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ
الْحُرُوفَ فِي مَوْضِعِ نَضْبٍ بِفِعْلِ مُحذُوفٍ، فَإِذَا قُلْتَ: بِاللَّهِ لِأَفْعَلَنَّ،
فَالْأَصْلُ: أَحْلِفُ بِاللَّهِ، أَوْ أَقْسِمُ بِاللَّهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنَّهُ حُذِفَ
لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ))^(٣)، وَفِعْلُ الْقَسَمِ - كَمَا سَبَقَ - ضَرْبَانِ: ضَرْبٌ
يُسْتَعْمَلُ فِي الْقَسَمِ الطَّلَبِيِّ، وَالْآخَرُ فِي الْقَسَمِ الْخَبْرِيِّ.

أَمَّا فِعْلُ الْقَسَمِ الطَّلَبِيِّ فَيُحذَفُ جَوَازًا، وَحَذْفُهُ كَثِيرٌ^(٤)، إِلَّا أَنَّهُ فِي
كَلَامِهِمَا قَلِيلٌ جَدًّا، إِذْ وَرَدَ فِي مَوْضِعَيْنِ: أَحَدُهُمَا قَوْلُ الْإِمَامِ
الْحَسَنِ ﷺ لِعَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ وَالْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ وَذَلِكَ بِمَسْمَعٍ مِنْ
مَعَاوِيَةَ: ((بِاللَّهِ يَا عَمْرُو وَأَنْتَ يَا مُغِيرَةُ، تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) ينظر: شرح شذور الذهب (الجوهرية): ٥٢٢/٢.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ١٤/١١، شرح الجمل في النحو: ٢٢٦،

أسرار العربية: ٢٤٧.

(٣) التبصرة والتذكرة: ٤٤٧/١.

(٤) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٣٠٧٩/٦.

٢٠٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

قال: لعن الله السائق والراكب. أحدهما معاوية؟ قال: اللهم
نعم))^(١).

تقدير فعل القسم: أنشدكما بالله، أو أسألكما به.
والموضع الآخر أنه لما أغمي على الإمام الحسين عليه السلام لكثرة ما لاقاه
من الجراحات جاءته أخته السيدة زينب عليها السلام باكية فجلست خلفه
وأجلسته حاضنة له بصدرها، فالتفت إليها وقال: ((أخية زينب،
كسرت قلبي، وزدتني كرباً فوق كرب؛ فبالله عليك إلا ما سكنت
وسكت))^(٢).

تقدير فعل القسم الطلبي هو: أقسم بالله عليك.
وحذف فعل القسم في كلا الموضعين للتخفيف اجتزاءً بـ(باء)
القسم دليلاً عليه^(٣)؛ لأن المقام مقام سرعة.
وأما فعل القسم الخبري فحذفه وجوباً مع (الواو، والتاء)
وجوازاً مع الباء، فحذف الفعل مع واو القسم ورد كثيراً جداً؛ منه
قول الإمام الحسن عليه السلام مخاطباً أصحابه بعد شهادة أمير

(١) المعجم الكبير (الطبراني): ٣ / ٧١، مجمع الزوائد: ٤ / ٢٤٧.

(٢) معالي السبطين (المازندراني): ٢ / ٤٠، والكرب: الحزن والغم. لسان العرب:

٧ / ٦٢٤، (ك ر ب).

(٣) ينظر: شرح المفصل: ٩ / ١٨٨.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٠٧

المؤمنين ﷺ: ((أَمَا وَاللَّهِ مَا ثَنَانَا عَنْ قِتَالِ أَهْلِ الشَّامِ ذِلَّةٌ وَلَا قِلَّةٌ، وَلَكِنْ كُنَّا نُقَاتِلُهُمْ بِالسَّلَامَةِ وَالصَّبْرِ، فَشَيَّبَتِ السَّلَامَةُ بِالْعَدَاوَةِ، وَالصَّبْرُ بِالْجَزَعِ، وَكُنْتُمْ تَتَوَجَّهُونَ مَعَنَا وَدِينُكُمْ أَمَامَ دُنْيَاكُمْ، وَقَدْ أَصْبَحْتُمْ الْآنَ وَدُنْيَاكُمْ أَمَامَ دِينِكُمْ، فَكُنَّا لَكُمْ وَكُنْتُمْ لَنَا، وَقَدْ صِرْتُمْ الْيَوْمَ عَلَيْنَا))^(١).

فِعْلُ الْقَسَمِ مَحذُوفٌ وَجُوبًا فِي قَوْلِهِ: أَمَا وَاللَّهِ. ففِي كُلِّ أَيَّامِ الْعَرَبِ الْفِعْلُ بَعْدَ (أَمَا) مَحذُوفٌ وَجُوبًا؛ لِأَنَّهُ لَا يُؤْتَى بَعْدَ (أَمَا) مِنْ أَحْرَفِ الْقَسَمِ إِلَّا الْوَاوُ، ((وَأِنَّمَا لَا يُسْتَعْمَلُ (الْوَاوُ) مَعَ فِعْلِ الْقَسَمِ لِكَيْلَا يَبْطُلَ الْغَرَضُ فِي إِبْدَالِهِ مِنَ الْبَاءِ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمَّا كَانَ قَوْلُهُمْ: حَلَفْتُ بِاللَّهِ، مُحْتَمِلًا لِلْإِنْشَاءِ وَالْإِخْبَارِ عَنِ الْيَمِينِ الْمُتَقَدِّمَةِ جَاءُوا بِـ (الْوَاوِ) بَدَلًا مِنْهُ لِكَيْ يَخْلُصَ الْكَلَامُ لِعَقْدِ الْيَمِينِ دُونَ احْتِمَالِ الْإِخْبَارِ، وَفِي اسْتِعْمَالِ فِعْلِ الْقَسَمِ مَعَهُ إِعَادَةُ الْإِحْتِمَالِ وَفِيهِ نَقْضُ الْغَرَضِ))^(٢).

(١) أعلام الدين (الديلمي): ٢٩٢، بحار الأنوار: ٤٤ / ٢١.

(٢) ترشيح العلل في شرح الجمل (القاسم بن الحسين الخوارزمي): ٢٠٦.

٢٠٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ومنه قول الإمام الحسين عليه السلام مُحَاطِبًا حَيْبَ بْنَ مَظَاهِرِ
الأسدي^(١) رضي الله عنه (ت ٦١هـ) في كربلاء: ((والله إني لأشوق
إلى جدِّي وأبي وأمِّي وأخي وأسلافي من يعقوب إلى يوسف وأخيه،
ولي مضرع أنا لاقيه))^(٢).

حُذِفَ فَعَلُ الْقَسَمِ وَجَوْبًا مَعَ الْوَاوِ فِي قَوْلِهِ: (وَاللَّهِ إِنِّي
لَأَشُوقُ...); فَلَا يُقَالُ: أَقْسِمُ وَاللَّهِ^(٣).

(١) من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام والإمامين الحسن والحسين عليهما السلام، كان قد كاتب
الإمام الحسين. جعله الإمام على ميسرة أصحابه، ولما صرع مسلم بن عوسجة رضي
الله عنه، قال له حبيب: ((لولا أني أعلم أني في إثرك لاحق بك من ساعتى هذه
لأحببت أن توصيني بكل ما أممك. قال: بل أنا أوصيك بهذا - وأهوى بيده إلى
الإمام الحسين - أن تموت دونة. قال: أفعل ورب الكعبة. ثم قاتل قتالاً شديداً فقتل
منهم مقتلة حتى حمل عليه رجل من تميم فصر به بالسيف على رأسه فقتله، واحتز
رأسه. قاموس الرجال: ٩٦/٣ - ٩٩.

(٢) مقتل الحسين: ١/٢٥٤.

(٣) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٨/١٤، شرح ابن الناظم على ألفية ابن

مالك: ٢٥٩.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٢٠٩

وَحَذَفُ فِعْلِ الْقَسَمِ وَجُوبًا مَعَ التَّاءِ قَدْ وَرَدَ فِي مَوَاضِعٍ^(١):
أَحَدُهُمَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ لِعَائِشَةَ: ((وَتَاللَّهِ يَا عَائِشَةُ لَوْ كَانَ هَذَا
الَّذِي كَرِهْتَهُ مِنْ دَفْنِ الْحَسَنِ عِنْدَ أَبِيهِ عليه السلام جَائِزًا فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللَّهِ
لَعَلِمْتَ أَنَّهُ سَيُدْفَنُ وَإِنْ رَغِمَ مَعْطَسُكَ))^(٢).

حُذِفَ فِعْلُ الْقَسَمِ وَجُوبًا مَعَ التَّاءِ فِي قَوْلِهِ: (وَتَاللَّهِ)؛ فَلَا يُقَالُ:
أُقْسِمُ تَاللَّهِ^(٣).

وَأَمَّا حَذْفُ فِعْلِ الْقَسَمِ مَعَ الْبَاءِ فَقَدْ جَاءَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ؛ لِأَنَّ
الْقَسَمَ الْخَبْرِيَّ بِاسْتِعْمَالِ الْبَاءِ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام قَلِيلٌ جَدًّا، إِذْ وَرَدَ فِي
خَمْسَةِ مَوَاضِعٍ: أَرْبَعَةٌ مِنْهَا ذُكِرَ فِيهَا فِعْلُ الْقَسَمِ، وَالْمَوْضِعُ الَّذِي لَمْ
يُذَكَّرْ فِيهِ فِعْلُ الْقَسَمِ هُوَ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام لِعَمْرِو بْنِ الْعَاصِ لَمَّا
اتَّهَمَ الْأَخِيرُ الْإِمَامَ عَلِيًّا عليه السلام بِأَنَّهُ قَتَلَ عِثَانَ بْنَ عَفَّانَ: ((وَأَمَّا مَا
ذَكَرْتَ مِنْ أَمْرِ عِثَانَ فَأَنْتَ سَعَرْتَ عَلَيْهِ الدُّنْيَا نَارًا، ثُمَّ لِحَقْتَ
بِفِلَسْطِينَ، فَلَمَّا أَتَاكَ قَتَلْتَهُ قُلْتَ: أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِذَا نَكَأْتُ فَرْحَةً،
أَدْمَيْتُهَا. ثُمَّ حَبَسْتَ نَفْسَكَ إِلَى مُعَاوِيَةَ، وَبِعْتَ دِينَكَ بِدُنْيَاهُ، فَلَسْنَا
نَلُومُكَ عَلَى بَغْضٍ، وَلَا نُعَاتِبُكَ عَلَى وُدٍّ، وَبِاللَّهِ مَا نَصَرْتَ عِثَانَ حَيًّا

(١) ينظر: م: ١١٣.

(٢) الكافي: ١/٣٠٢، بحار الأنوار: ٤٤/١٧٤.

(٣) ينظر: شرح ابن النازم على ألفية ابن مالك: ٢٥٩.

٢١٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَلَا غَضِبْتَ لَهُ مَقْتُولًا))^(١).

حُذِفَ فَعَلَ الْقَسَمِ جَوَازًا مَعَ (الْبَاءِ)، وَهَذَا أَحَدُ خِصَائِصِهَا الَّتِي انْهَزَتْ بِهَا مِنْ (الْوَاوِ، وَالتَّاءِ)، وَالتَّقْدِيرُ: أُقْسِمُ بِاللَّهِ مَا نَصَرْتَ عِثْمَانَ حَيًّا....

ثالثًا: الحذف في الأحرuf:

١ - حذف حرف القسم: قَالَ ابْنُ يَعِيشَ: ((قَدْ حَذَفُوا حَرْفَ الْقَسَمِ كَثِيرًا؛ وَذَلِكَ لِقُوَّةِ الدَّلَالَةِ عَلَيْهِ))^(٢). وَقَدْ وَرَدَ حَرْفُ الْقَسَمِ مَحذُوفًا فِي ثَلَاثِينَ مَوْضِعًا^(٣):

- مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مِنْ خُطْبَةٍ لَهُ فِي مَنْى يُحَدِّثُ فِيهَا مِنْ إِمَارَةِ يَزِيدَ: ((أَنْشُدْكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعْلَمُونَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَانَ أَخَا رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله حِينَ آخَى بَيْنَ أَصْحَابِهِ؛ فَأَخَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ، وَقَالَ: أَنْتَ أَخِي وَأَنَا أَخُوكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ... قَالَ: أَنْشُدْكُمْ اللَّهُ أَنْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله نَصَبَهُ يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ؛ فَنَادَى لَهُ بِالْوِلَايَةِ وَقَالَ: "لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ"؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ))^(٤).

(١) شرح نهج البلاغة: ١٠١/٢، جمهرة خطب العرب: ٢٧/٢، وَنَكَأ الْقَرْحَةَ:

قَشَّرَهَا قَبْلَ أَنْ تَبْرَأَ فَنَدَيْتَ. لسان العرب: ٦٨٨/٨ (ن ك أ).

(٢) شرح المفصل: ١٩٤/٩.

(٣) ينظر: م: ١٥٤-١٥٥، ١٨٤، م: ٣٠٠، ٣٠٢، ٣٣١-٣٣٢، ٣٥٩،

٥١٧-٥١٨.

(٤) كتاب سليم بن قيس الهلالي: ٢/٧٩٠-٧٩١.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٢١١

لَا يُحَذَفُ حَرْفُ الْقَسَمِ مَعَ وَجُودِ الْفِعْلِ الصَّرِيحِ فِي الْقَسَمِ،
(فَلَا يَقُولُونَ: أَحْلَفُ اللَّهَ، وَلَا أَقْسِمُ اللَّهَ) ^(١) بِخِلَافِ الْفِعْلِ غَيْرِ
الصَّرِيحِ فِي الْقَسَمِ؛ فَإِنَّهُ يُقَالُ: (أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ).

وَقَدْ وَجَدْتُ فِي كَلَامِهَا ﷺ أَنَّ أَكْثَرَ مَا يُحَذَفُ حَرْفُ الْقَسَمِ إِذَا كَانَ فِعْلُهُ
طَلِبِيًّا، وَلَا سِيَّيَا مَعَ الْفِعْلِ (نَشَدَ) لَضَرْبٍ مِنَ التَّخْفِيفِ ^(٢). وَلَفْظُ الْجَلَالَةِ
فِي (أَنْشُدْكُمْ اللَّهَ) نُصِبَ بَعْدَ إِسْقَاطِ الْخَافِضِ ^(٣)، لِذَلِكَ يَجُوزُ التَّصْرِيحُ
بِالْخَافِضِ؛ فَيُقَالُ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ، أَي: أَسْأَلُكُمْ بِاللَّهِ، وَلَيْسَ مَنْصُوبًا عَلَى
الْمَفْعُولِ خِلَافًا لِزَاعِمِهِ ^(٤)، ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِ الْقَائِلِ: نَشَدْتُكَ اللَّهَ:
سَأَلْتُكَ مُذَكِّرًا لِلَّهِ، ثُمَّ ضَمَّنَ مَعْنَى الْقَسَمِ الطَّلِبِيَّ ^(٥).

قَالَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ شَارِحًا قَوْلَ ابْنِ مَالِكٍ: ((إِنْ عَنَى الْمَصْنُفُ أَنَّهُ
تَفْسِيرٌ مَعْنَى لَا إِعْرَابٍ فَيُمْكِنُ، وَإِنْ عَنَى تَفْسِيرَ إِعْرَابٍ فَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ
نَشَدْتُكَ اللَّهَ انْتِصَابُ الْجَلَالَةِ فِيهِ عَلَى إِسْقَاطِ الْخَافِضِ، لَمَّا سَقَطَ وَصَلَ الْفِعْلُ

(١) شرح المفصل: ١٩٤/٩-١٩٥.

(٢) ينظر: المصدر نفسه.

(٣) ينظر: الكتاب: ٤٩٧/٣، التبصرة والتذكرة: ٤٤٧/١.

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب: ١٧٩٤/٤، شرح التسهيل (ناظر الجيش):

٣٠٧٦/٦.

(٥) ينظر: شرح التسهيل: ١٩٥/٣.

إِلَيْهِ فَنَصَبَهُ؛ فَلَيْسَ مَنْصُوبًا بِمَذَكَّرٍ))^(١).

وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ أَرَادَ تَفْسِيرَهُ لُغَةً قَبْلَ أَنْ يُضْمَنَ مَا ذَكَرَهُ، وَقَوْلُهُ: (ثُمَّ ضُمِّنَ) يَدْفَعُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ تَفْسِيرَ الْإِعْرَابِ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ (أَنْشُدُ) بَعْدَ تَضْمِينِهِ مَعْنَى الْقَسَمِ يَبْقَى حُكْمُهُ حُكْمَ أَفْعَالِ الْقَسَمِ^(٢).

وَلَا يُقَدَّرُ مِنْ أَحْرَفِ الْقَسَمِ فِي (أَنْشُدُكُمْ اللَّهُ)، إِلَّا الْبَاءَ، أَي: أَنْشُدُكُمْ بِاللَّهِ؛ لِأَنَّ الْقَسَمَ طَلَبِي^(٣)، وَلِأَنَّ الْبَاءَ أَصْلُ أَحْرَفِ الْقَسَمِ وَالْأَصْلُ غَالِبًا فَوْقَ الْفُرْعِ^(٤).

- وَمِنْهَا أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام قَصَدَهُ زَائِرًا بَعْدَ الصُّلْحِ فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ: ((مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: حُبُّكَ قَالَ: اللَّهُ. قَالَ: اللَّهُ. فَقَالَ الْحَسَنُ عليه السلام: وَاللَّهِ لَا يُجِبُّنَا عَبْدًا أَبَدًا وَلَوْ كَانَ أَسِيرًا فِي الدَّيْلَمِ إِلَّا نَفَعَهُ اللَّهُ بِحُبِّنَا، وَإِنَّ حُبَّنَا لِيُسَاقِطُ الذُّنُوبَ مِنْ بَنِي آدَمَ، كَمَا تُسَاقِطُ الرِّيحُ الْوَرَقَ مِنَ الشَّجَرِ))^(٥).

(١) التذييل والتكميل: ٣٣٥ / ١١، وينظر: ارتشاف الضرب: ٤ / ١٧٩٤.

(٢) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦ / ٣٠٧٦، خزانة الأدب: ١٠ / ٥٠.

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢ / ٨٦٨، مغني اللبيب: ٢ / ١٤٥.

(٤) ينظر: أسرار العربية: ٢٤٨، شرح كافية ابن الحاجب (ابن حاجي عوض):

(٥) اختيار معرفة الرجال: ١ / ٣٢٧.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ القَسَمِ ٢١٣

اختصَّ لفظُ الجلالَةِ (اللهُ) في بابِ القَسَمِ بأشياءٍ لا تكونُ لغيره لكثرة ما استعملته العربُ، من ذلك حذفُ حرفِ الجرِّ وإبقاؤه مجروراً^(١)، وجرُّه فيه أمران: الأوَّلُ: جرُّه دونَ عوضٍ من حرفِ الجرِّ، نحو: اللهُ لأفعلنَّ، أي: والله؛ فمنَ العربِ مَنْ يُجرُّ لفظَ الجلالَةِ مُقسِّماً به دونَ جارٍّ موجودٍ ولا عوضٍ^(٢)؛ ولم يأتِ شيءٌ منه في كلامهما عليهما السلام.

الثاني: جرُّه مع التعويضِ من حرفِ الجرِّ بـ: همزة الاستفهام، أو (ها)، أو قطعِ همزة الوصلِ من لفظِ الجلالَةِ^(٣).

والهمزةُ في (الله) من كلامِ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام على رأيِ البصريينَ همزةُ قطعٍ، وهي عوضٌ من حرفِ الجرِّ أي: إنَّ لفظَ الجلالَةِ مجرورٌ بها. وأمَّا على رأيِ الكوفيينَ فالهمزةُ للاستفهامِ، ولفظُ الجلالَةِ مجرورٌ بتقديرِ حرفِ القَسَمِ (الباء)، أي: أباالله^(٤)؟، وهو ما أراه؛ لأنَّ

(١) ينظر: التذييل والتكميل: ٣٤٨/١١.

(٢) ينظر: الكتاب: ٤٩٨/٣، معاني القرآن (الأخفش): ٢٩٥/٢، التذييل

والتكميل: ٣٤٧/١١.

(٣) ينظر: الكتاب: ٤٩٩/٣-٥٠٠، شرح المفصل: ١٩٩/٩-٢٠٠، الفاخر في

شرح جمل عبد القاهر: ٦٣٢/٢-٦٣٣.

(٤) ينظر: التذييل والتكميل: ٣٤٩/١١.

٢١٤..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

القَسَمَ طَلْبِيٌّ، فَكَأَنَّ الإِمَامَ قَالَ: بِاللَّهِ أَحْبَبْتُ إِيَّايَ جَاءَ بِكَ؟ فَلَمَّا كَانَتْ جَمَلَةٌ جَوَابِ الْقَسَمِ مَدْلُولًا عَلَيْهَا بِمَا سَبَقَ اسْتُغْنِيَ عَنْهَا، وَبَقِيَتْ هَمْزَةُ الاسْتِفْهَامِ لِمَّا يَلْتَبَسُ الاسْتِخْبَارُ بِالْخَيْرِ، فَدَخَلَتْ عَلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ؛ لِأَنَّهَا صَدَرَ الْكَلَامِ.

وَيُحْتَمَلُ فِي لَفْظِ الْجَلَالَةِ مِنْ كَلَامِ الإِمَامِ أَنْ يُقَالَ: (اللَّهُ) بِالتَّسْهِيلِ تَخْفِيفًا^(١)، وَلَا يَجُوزُ فِي لَفْظِ الْجَلَالَةِ مَعَ التَّعْوِيزِ إِلَّا الْجَرُّ^(٢)، وَلَكِنَّ جَرَّهُ لَيْسَ بِالْعَوِضِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْأَخْفَشِ وَمَنْ تَبِعَهُ^(٣)، ((وَالْأَصْحَحُ كَوْنُ الْجَرِّ بِالْحَرْفِ الْمَحذُوفِ وَإِنْ كَانَ لَا يُلْفَظُ بِهِ كَمَا كَانَ النَّصْبُ بَعْدَ الْفَاءِ وَالْوَاوِ وَأَوْ وَكِي الْجَارَّةِ وَلامِ الْجَحُودِ بِ(أَنْ) الْمَحذُوفَةِ، وَإِنْ كَانَتْ لَازِمَةً الْحَذْفِ))^(٤).

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥٤/٦، حاشية يس على شرح

الفاكهي لقطر الندى: ٢٨٢-٢٨٣/٢.

(٢) ينظر: التذييل والتكميل: ٣٤٦/١١، شرح التسهيل، القسم النحوي

(المرادي): ٧٣٠.

(٣) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ٢٠٠-٢٠١/٣، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر

٦٣٣/٢.

(٤) شرح التسهيل (ابن مالك): ٢٠٠-٢٠١/٣، وينظر: التذييل والتكميل:

٣٤٩/١١.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢١٥

ثُمَّ إِنَّ الاسْتِغْنَاءَ بِشَيْءٍ عَنِ آخِرِ فِي الْعَمَلِ لِأَبْدَانٍ أَنْ تَكُونَ بَيْنَهُمَا
مُنَاسِبَةٌ كَتَعْوِضِ وَاوِ الْقَسَمِ مِنْ بَائِهِ، وَتَائِهِ مِنْ وَاوِهِ، وَأَيُّ مَنَاسِبَةٍ
بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَحَرْفِ الْجُرِّ (بَاءِ الْقَسَمِ)؟ لَذَا أَرَى أَنَّ الْجُرَّ حَصَلَ
بِحَرْفِ جُرِّ مُقَدَّرٍ.

٢- حَذْفُ (لَامِ) جَوَابِ الْقَسَمِ: وَرَدَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ هُوَ قَوْلُ
الإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام: ((وَاللَّهِ الْبَلَاءُ وَالْفَقْرُ وَالْقَتْلُ أَسْرَعُ إِلَى مَنْ أَحَبَّنَا
مِنْ رَكُضِ الْبَرَازِينِ، وَمِنْ السَّيْلِ إِلَى صِمْرِهِ))^(١).

جَمَلَةٌ جَوَابِ الْقَسَمِ: (الْبَلَاءُ وَالْفَقْرُ وَالْمَوْتُ أَسْرَعُ) جَاءَتْ خُلُوعًا
مِنْ (لَامِ) جَوَابِ الْقَسَمِ، وَقَدْ ذَكَرَ عَبْدُ الْقَاهِرِ الْجَرَجَانِيُّ أَنَّ جَوَابَ
الْقَسَمِ إِذَا كَانَ جَمَلَةً اسْمِيَّةً مُثَبَّتَةً فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَخْلُوَ مِنْ (إِنَّ، أَوْ اللَّامِ)؛
((فَلَوْ قُلْتَ: وَاللَّهِ زَيْدٌ خَارِجٌ لَمْ يَسْتَقِمَّ. فَإِنْ جَاءَ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ؛ كَانَ
فِي تَقْدِيرِ اللَّامِ، كَمَا قَدَّرُوها فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ
رَزَّاهَا﴾))^(٢).

فِي حِينِ ذَكَرَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ أَنَّهُ يَجُوزُ الاسْتِغْنَاءُ عَنِ اللَّامِ،
وَالْأَكْثَرُ فِي ذَلِكَ أَنَّ يَكُونُ الْكَلَامُ مُسْتَطَلًّا فِي الْمَقْسَمِ بِهِ بِصِلَةٍ أَوْ

(١) بحار الأنوار: ٢٤٦/٦٧، ١٩٨/٨١، والبراذين: الخيول، لسان العرب:

٣٨٠/١ (ب ر ذ ن)، والصمّر: المستقر، لسان العرب: ٣٩٤/٥ (ص م ر).

(٢) شرح الجمل في النحو: ٢٧٧، والآية: سورة الشمس: ٩.

٢١٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

بعطف^(١)؛ نحو قول بعض العرب: ((أُقَسِّمُ بِمَنْ بَعَثَ النَّبِيْنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ، وَخَتَمَ بِالْمُرْسَلِ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ هُوَ سَيِّدُهُمْ))^(٢).

وقول الشاعر: [الطويل]

وَرَبَّ السَّمَوَاتِ الْعُلَى وَبُرُوجِهَا وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهَا الْمَقْدَرُ كَائِنُ^(٣)
وَأَمَّا الْمُقَسِّمُ بِهِ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام: (وَاللَّهُ الْبَلَاءُ وَالْفَقْرُ وَالْمَوْتُ)^(٤)
أَسْرَعُ... فَلَمْ تَكُنْ فِيهِ اسْتِطَالَةٌ بِصِلَةٍ وَلَا بَعْطْفٍ، وَمَعَ ذَلِكَ
اسْتُغْنِيَ عَنِ اللَّامِ فِي الْجَوَابِ، وَهَذَا نَادِرٌ فِي اللُّغَةِ غَرِيبٌ؛ ((لَأَنَّ

(١) ينظر: شرح التسهيل (ابن مالك): ٣/٢١٣، ارتشاف الضرب: ٤/١٧٧٦.

(٢) شرح التسهيل (ابن مالك): ٣/٢٠٥، شرح التسهيل (ناظر الجيش):

٦/٣٠٩٧.

(٣) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٦٣٧، مغني اللبيب: ٦/٢٦٦، والبيت

لسويد بن قراع.

(٤) قالت د. أسيل: ((أليس هنا استطالة بالعطف؟))، أقول: إن الاستفهام في

كلامها تقريرِيٌّ، أي: إنَّها تُريدُ أنْ تحملني على أنْ أُقرُّ بوجودِ استطالةٍ بالعطفِ،
والأمرُ ليس كذلك؛ لأنَّ الاستطالةَ إنَّما تكونُ في المُقسَمِ بهِ، فَهَلِ (البلاءُ والفقْرُ
والموتُ) مُقسَمٌ بهِ؟ لا، إنَّما هو جوابُ القَسَمِ؛ إذْ فلا استطالةَ بالمُقَسَمِ بهِ في كلامِ

الإمام عليه السلام.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٢١٧
ذَلِكَ لَا يَكَادُ يُوْجَدُ إِلَّا فِي ضَرْوْرَةٍ أَوْ كَلَامٍ مُسْتَطَالٍ^(١). وَبِئْسَ أَنْ
أَقُولَ: إِنَّ مَا يُسْتَدْرَكُ عَلَى النُّحَوِيِّينَ أَنَّهُ تُحَذَفُ اللَّامُ مِنْ جُمْلَةٍ جَوَابِ
الْقَسَمِ مَعَ عَدَمِ اسْتِطَالَةِ الْمَقْسَمِ بِهِ بِصَلَةٍ أَوْ عَطْفٍ، وَيَشْهَدُ لَذَلِكَ
قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام.

٣- حَذَفُ لَا النَّافِيَةِ: قَالَ ابْنُ الْحَبَّازِ: ((مَا رَأَيْتُ فِي كُتُبِ النُّحُوِّ
إِلَّا حَذَفَ "لَا")^(٢)؛ لِأَنَّهَا أَكْثَرُ تَصَرُّفًا مِنْ غَيْرِهَا، نَحْوُ قَوْلِهِ
تَعَالَى: ﴿تَفْتَوُا تَذَكَّرُ يُوْسُفَ﴾^(٣)، أَي: لَا تَزَالُ تَذَكَّرُ يُوْسُفَ^(٤). وَقَدْ
جَاءَ حَذْفُ (لَا) النَّافِيَةِ فِي مَوْضِعَيْنِ: أَحَدُهُمَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام
لِنِسَائِهِ فِي يَوْمِ الطِّفِّ وَقَدْ عَلَا مِنْهُنَّ الْبُكَاءُ: ((أَنْشُدُكُنَّ اللَّهُ أَنْ تُبَدِّينَ
هَذَا الْأَمْرَ مَعْصِيَةً لِلَّهِ وَرِسُولِهِ))^(٥).

(١) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٢٢٢، وينظر:

شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣٠٩٧.

(٢) الغرة المخفية في شرح الدرّة الألفية: ١/٢٠٣، وينظر: مغني

الليبي: ٦/٤٧٨.

(٣) سورة يوسف: من الآية ٨٥.

(٤) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢/٨٤٥، مغني الليبي: ٦/٤٧٨.

(٥) بحار الأنوار: ٤٥/٨٨.

سَبَقُ ذِكْرُ أَنْ فَعَلَ الْقَسَمِ (أَنْشُدُ) لَا يُسْتَعْمَلُ إِلَّا حَيْثُ يَكُونُ
طَلَبٌ، وَالطَّلَبُ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام هُوَ النَّهْيُ، وَلَا يُمَكِّنُ أَنْ
يَكُونَ أَمْرًا؛ لِأَنَّ قَرَأَتِ السِّيَاقِ وَالْحَالِ لَا تَدُلُّ عَلَيْهِ.

وَالنَّهْيُ حَصَلَ بِأَسْلُوبِ الْخَبْرِ؛ فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَـ(أَنْ) وَاقِعَةٌ فِي
صَلَةِ الطَّلَبِ^(١)، وَلَا بُدَّ مِنْ (لَا) النَّافِيَةِ مَحذُوفَةً بَعْدَ (أَنْ)؛ لِأَنَّ
الْإِثْبَاتَ غَيْرَ مُرَادٍ، وَلِأَنَّ حَذْفَهَا مُطَّرِدٌ مَعَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْوَاقِعِ
جَوَابًا لِلْقَسَمِ؛ لِأَنَّ الْفَرْقَ بَيْنَ كَوْنِهِ مَنْفِيًّا وَكَوْنِهِ مَثْبَتًا قَدْ حَصَلَ
بِلِزُومِ الْمَثَبِ اللَّامِ وَالنُّونِ^(٢). وَالتَّقْدِيرُ: أَنْشُدُكَ اللهُ أَنْ لَا تُبَدِّلَنَّ هَذَا
الْأَمْرَ مَعْصِيَةً لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، أَي: (أَنْشُدُكَ اللهُ أَنْ لَا تُبَدِّلَنَّ هَذَا الْأَمْرَ...)
بـ(لَا) النَّاهِيَةِ، ((وَلَيْسَ الْمُرَادُ بِالطَّلَبِ هُنَا أَنْ يَكُونَ بِصِغَتِهِ، بَلِ
الْمُرَادُ بِهِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْمَذْكُورُ مَطْلُوبًا لِلْمُتَكَلِّمِ، سِوَاءً أَكَانَ الطَّلَبُ
بِالصِّغَةِ أَمْ بِغَيْرِهَا مِمَّا يُفِيدُهُ سِيَاقُ الْكَلَامِ))^(٣).

وَلَكِنَّ حَذْفَ لَا النَّافِيَةِ بَعْدَ (أَنْ) فِيهِ خِلَافٌ بَيْنَ الْكُوفِيِّينَ
وَالْبَصْرِيِّينَ؛ قَالَ الْكِسَائِيُّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ

(١) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٩٨ / ٥، التذليل والتكميل: ١١ / ٣٣٤.

(٢) ينظر: أمالي الزجاجي: ٧٨، مغني اللبيب: ٦ / ٤٧٥.

(٣) سبق تخريجه في ص: ١٤٠ من الأطروحة.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢١٩

تَضَلُّوا^(١): ((المعنى يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ لِمَا تَضَلُّوا))^(٢)، ومثله عنده^(٣)

والفراء^(٤) قولُ القَظامي (ت ١٠١هـ) في وصفِ ناقةٍ: [الوافر]

عَرَفْنَا مَا يَرَى الْبُصْرَاءُ فِيهَا فَالَيْنَا عَلَيْهَا أَنْ تُبَاعَا^(٥)

أي: أَنْ لَا تُبَاعَا.

وأما البصريون فلا يُجيزونَ حَذْفَ (لا) بعدَ (أَنْ)، والتقديرُ عندهم في الآيةِ الكريمةِ هو: يُبَيِّنُ لَكُمْ كَرَاهَةَ أَنْ تَضَلُّوا، ثُمَّ حُذِفَ الْمُضَافُ وَهُوَ مَفْعُولٌ مِنْ أَجْلِهِ، أَوْ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ: يُبَيِّنُ لَكُمْ الضَّلَالَةَ^(٦).

(١) سورة النساء: من الآية ١٧٦.

(٢) معاني القرآن: ١٢٢، وينظر: معاني القرآن، الفراء: ١/٢٩٧.

(٣) ينظر: التبيان في تفسير القرآن (الشيخ الطوسي): ١٨٤/٥، البحر المحيط:

٣/٤٢٤.

(٤) ينظر: معاني القرآن: ١/٢٩٧.

(٥) ديوان القظامي: ٢٦٩. والصدْرُ في (التبيان في تفسير القرآن: ١٨٤/٥ هو:

رَأَيْنَا مَا رَأَى الْبُصْرَاءُ فِيهَا. وكذلك في (البحر المحيط: ٣/٤٢٤) إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ (مِنَّا) بَدَلًا

من (فيها).

(٦) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: ٢/١١١، إعراب القرآن: ٢٧٦.

أقول: إنَّ التقديرَ على مذهبِ البصريينَ لا يتناسبُ وكلامَ الإمامِ الحسينِ عليه السلام؛ لفسادِ المعنى. ثُمَّ إِنَّ حَذْفَ (لا) النافيةِ بعدَ (أَنَّ) هي لُغَةٌ لبعضِ العربِ قُرَيْشٍ^(١)، وغيرِها^(٢)؛ منها قولُ القطاميِّ السابق، وقولُ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام لعُثمانَ حينَ اجتمعَ الصحابةُ شاكينَ إليه ما نَقَمُوهُ على عثمانَ: ((إِنِّي أَنشُدُكَ اللهُ أَنْ تَكُونَ إِمَامَ هَذِهِ الأُمَّةِ المقتولِ، فَإِنَّهُ كَانَ يُقَالُ: يُقْتَلُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ إِمَامٌ يَفْتَحُ عَلَيْهَا القَتْلَ والقِتَالَ إلى يومِ القِيامةِ))^(٣)، أي: أَنْ لا تَكُونَ، فَحَذْفَ (لا) لِأَنَّ المعنى لا يَصِحُّ إلاَّ بتقديرِها. ومنها قولُ حمزةَ بنِ المُغيرةِ بنِ شُعْبَةَ^(٤) لخاله عُمَرَ بنِ سعدٍ لما عَزَمَ الأخيرُ على مُقاتلةِ الإمامِ الحسينِ عليه السلام: (أَنشُدُكَ اللهُ يا خالِ أَنْ تَسِيرَ إلى الحُسَيْنِ فتَأْتَمَّ بِرَبِّكَ، وتَقْطَعَ

(١) ينظر: لغات القبائل الواردة في القرآن الكريم (للقاسم بن سلام) على هامش

تفسير الجلالين: ٨١.

(٢) ينظر: لغات القرآن المروية عن ابن عباس (الوزان الحنفي): ٥٩.

(٣) نهج البلاغة: ٣٩٥ الخطبة ١٦٤.

(٤) تابعي ثقة، روى عن أبيه المسح على الخفين والعمامة، وقد روى له مسلم،

والنسائي، وابن ماجه. تهذيب الكمال في أسماء الرجال (المزي): ٧/ ١٣٩ - ١٤٠.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٢١

رَحِمَكَ))^(١)، فَالسِّيَاقُ يَدُلُّ عَلَى (لَا) نَافِيَةٍ مَحذُوفَةٍ، أَي: أُنشِدُكَ اللَّهُ يَا خَالٍ أَنْ لَا تَسِيرَ إِلَى الْحُسَيْنِ فَتَأْتِمَ بِرَبِّكَ.

- وَالْمَوْضِعُ الْآخِرُ: قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام مُوصِيًا أَخَاهُ الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عليه السلام: ((وَإِنِّي لَعَارِفٌ بِمَنْ سَقَانِي الشُّمَّ وَمَنْ أَيْنَ دُهَيْتُ، وَأَنَا أُخَاصِمُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَبِحَقِّي عَلَيْكَ أَنْ تَكَلَّمْتَ فِي ذَلِكَ بِشَيْءٍ))^(٢).

لَا بُدَّ مِنْ (لَا) نَافِيَةٍ مَحذُوفَةٍ بَعْدَ (أَنْ)؛ لِأَنَّ الْإِثْبَاتَ غَيْرُ مُرَادٍ، هَذَا أَوَّلًا، وَثَانِيًا: أَنَّ حَدَثَ الْفِعْلِ الْمَاضِي (تَكَلَّمْتَ) صُرِفَ إِلَى الْإِسْتِقْبَالِ، وَالْفِعْلُ الْمَاضِي يُصْرَفُ إِلَى ذَلِكَ بِدخُولِ (لَا) النَّافِيَةِ عَلَيْهِ^(٣). إِلَّا أَنَّ حَذْفَهَا مَعَ الْفِعْلِ الْمَاضِي قَلِيلٌ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ^(٤).

فَإِنْ قِيلَ: لَمْ يَقَالَ الْإِمَامُ الْحَسَنُ عليه السلام: (أَنْ تَكَلَّمْتَ) بِالْمَاضِي دُونَ (أَنْ تَتَكَلَّمَ) بِالْمَضَارِعِ؟؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الْمَاضِي جَمَعَ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا دَلَالَتُهُ عَلَى الْإِسْتِقْبَالِ بِدخُولِ (لَا) النَّافِيَةِ عَلَيْهِ، وَالْآخَرُ أَنَّ الْفِعْلَ

(١) تاريخ الطبري: ٤٠٩ / ٥.

(٢) كشف الغمة في معرفة الأئمة: ٤٢١ / ٢ - ٤٢٢.

(٣) ينظر: الكتاب: ١٠٨ / ٣، الأصول في النحو: ١٩٠ / ٢، التبصرة والتذكرة:

٤٥٣ / ١.

(٤) ينظر: مغني اللبيب: ٤٧٦ / ٦.

٢٢٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الماضي يَدُلُّ على حدثٍ قَدْ مَضَى وانقطع، وكأنَّ المُخاطَبَ فَعَلَ ما طُلِبَ منه، وهذا أبلغُ في حَثِّ المُخاطَبِ على تَحَقُّقِ المُرادِ. في حينِ أَنَّهُ لو جاءَ بـ(أَنْ تَتَكَلَّمَ) لما أفادَ إلاَّ الطَّلَبَ في المستقبلِ.

٤- حَذْفُ النونِ المشدَّدةِ مِنَ الفعلِ المضارعِ المقترنِ بـ(لامِ) الْقَسَمِ: وَرَدَ في موضعٍ واحدٍ، وهو لما سارَ الإمامُ الحُسَيْنُ عليه السلام وهو في طريقهِ بينَ مَكَّةَ وكربلاءَ وافاهُ رَجُلٌ كوفيٌّ يُكَنَّى أبا هِرَّةَ الأزديَّ^(١) أتاهُ فَسَلَّمَ عليه ثُمَّ قالَ: ((يا بنَ بِنْتِ رسولِ اللهِ، ما الَّذي أخرجَكَ مِنْ حَرَمِ اللهِ وَحَرَمِ جَدِّكَ مُحَمَّدٍ صلى الله عليه وآله؟ فقالَ الحُسَيْنُ عليه السلام: يا أبا هِرَّةَ، إِنَّ بني أُمَيَّةَ أخذوا مالي فَصَبَرْتُ، وَشَتَمُوا عِرْضِي فَصَبَرْتُ، وَطَلَبُوا دَمِي فَهَرَبْتُ، وَأَيْمُ اللهِ يا أبا هِرَّةَ لَتَقْتُلَنِي الفِئَةُ الباغِيَّةُ، وَلَيَلْبَسَنَّهُمُ اللهُ ذُلاًَّ شامِلاً وَسيفاً قاطِعاً، وَلَيَسَلِّطَنَّ عليهمَ مَنْ يُذِلُّهم، حتى يكونوا أذلَّ مِنْ قومِ سَبَأَ، إِذْ مَلَكَتْهُمُ امرأَةٌ مِنْهُم فَحَكَمَتْ في أموالِهِم ودمائِهِم حتى أَذَلَّتْهُمُ))^(٢).

جملةُ جوابِ القَسَمِ كُلُّ مَنْ: (لَتَقْتُلَنِي، وَلَيَلْبَسَنَّهُم، وَلَيَسَلِّطَنَّ) صُدِّرَتْ باللامِ، و((هذه اللامُ هي التي إذا دَخَلَتْ على الفعلِ المضارعِ، لَزِمَتْهُ إحدى النونينِ: الخفيفةُ أو الشديدةُ في أَكْثَرِ

(١) لم أقف له على ترجمة.

(٢) الفتوح: ٧٩/٥، مقتل الحسين: ١/٣٢٤، الملهوف على قتلى الطفوف: ١٣٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٢٣

الأمر))^(١)؛ لذلك لَزِمَتْ نونُ التوكيدِ الْفِعْلَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ، ولمْ تَلْزَمْ الْفِعْلَ فِي (لَتَقْتُلُنِي) مع كونهِ فعلاً دالاً على المستقبلِ، ولمْ يَفْصَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّامِ فَاصِلاً. قَالَ السِّيرافي: ((إِنَّ اللَّامَ الَّتِي مَعَهَا النُّونُ لَا تَكُونُ إِلَّا لِلْمُسْتَقْبَلِ، وَالَّتِي لَيْسَ مَعَهَا النُّونُ تَكُونُ لِلْحَالِ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُرَادَ بِهَا الْمُسْتَقْبَلُ))^(٢) عَلَى ضَعْفٍ^(٣).

وإنَّ أَكْثَرَ النُّحَوِيِّينَ لَا يُجِيزُونَ وَقُوعَ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْمَثْبُتِ جَوَابَ قَسَمٍ غَيْرِ مُؤَكَّدٍ بِالنُّونِ إِلَّا فِي الشَّعْرِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ. وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ كَثِيرٌ فِي الشَّعْرِ، قَلِيلٌ فِي النَّثْرِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ^(٤).

وَأَرَى أَنَّ الْفِعْلَ فِي (لَتَقْتُلُنِي الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَّةُ) اقْتَصَرَ فِيهِ عَلَى اللَّامِ؛ لِأَنَّهَا أَفَادَتْ تَقْرِيْبَ الْمُسْتَقْبَلِ مِنْ زَمَنِ الْحَالِ، أَي: إِنَّ الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عليه السلام أَخْبَرَ الْمُخَاطَبَ عَنْ قُرْبِ قَتْلِهِ مِنْ الْحَالِ، وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ؛

(١) المسائل العسكرية: ١٦٠.

(٢) شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ١٠/١٤٣، وينظر: النكت في تفسير كتاب

سيبويه (الأعلم الششمري): ٢/٣٧٣.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/٢٦.

(٤) ينظر: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٢٢١، شرح

الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٦٣.

٢٢٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

فما بين كلامه هذا وقَتْلِهِ إِلَّا بَضْعَةُ أَيَّامٍ؛ فِي حِينٍ أَنَّ الْفَعْلَ فِي كُلِّ
مِنْ (وَلْيَلْبَسَنَّهُمُ اللَّهُ ذُلًّا شَامِلًا وَسَيْفًا قَاطِعًا، وَلْيَسَلِّطَنَّ عَلَيْهِمْ مَنْ
يُذِئُهُمْ) قَدْ اتَّصَلَ بِالنُّونِ الْمَشَدَّةِ لِلدَّلَالَةِ عَلَى مُسْتَقْبَلٍ بَعِيدٍ؛ لِذَلِكَ
فَإِنَّ إِبَّاسَ اللَّهِ إِيَّاهُمْ ذُلًّا شَامِلًا وَسَيْفًا قَاطِعًا، وَتَسْلِيطَهُ عَلَيْهِمْ مَنْ
ذَهَبَ كَانَ بَعْدَ ثَلَاثِ سِنَوَاتٍ عَلَى يَدِ الْمُخْتَارِ الثَّقَفِيِّ (١) عليه السلام (ت ٦٧ هـ).

رابعًا: حَذْفُ الْمُقْسَمِ بِهِ:

قَدْ يُسْتَعْنَى بِذِكْرِ فِعْلِ الْقَسَمِ وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ عَنِ الْمُقْسَمِ بِهِ؛
لِكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ وَعِلْمِ الْمُخَاطَبِ، فَيُقَالُ: أُقْسِمُ لَأَفْعَلَنَّ، وَأَشْهَدُ
لَأَفْعَلَنَّ، وَتَقْدِيرُهُ: أُقْسِمُ بِاللَّهِ، أَوْ بِالذِّي شَأْنِي وَسَبِيلِي أَنْ أُقْسِمَ بِهِ (٢).
وَقَدْ جَاءَ حَذْفُ الْمُقْسَمِ بِهِ فِي ثَمَانِيَةِ مَوَاضِعَ (٣): مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ

الْحُسَيْنِ عليه السلام حِينَ بَقِيَ وَحِيدًا بَيْنَ الْأَعْدَاءِ: [مَجْزُوءُ الرَّجْزِ]

أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ أَلَيْتُ أَنْ لَا أَتَّشِي
أَحْمِي عِيَالَاتِ أَبِي أَمْضِي عَلَى دِينِ النَّبِيِّ (٤)

(١) ينظر: مقتل الحسين: ٢/ ٢٣٩.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ١٠/ ١٤٣، شرح المفصل: ٩/ ١٨١.

(٣) ينظر: م: ١٤٨، م: ٢، ٢٥٠، ٢٧٨، ٣٤٠، ٦٠٠.

(٤) مناقب آل أبي طالب: ٤/ ١١٠.

أَي: أَلَيْتُ بِاللَّهِ أَنْ لَا أَنْشِي. هَذَا فِي الْقَسَمِ الْخَبْرِيِّ، وَأَمَّا فِي الْقَسَمِ الْطَلْبِيِّ فَقَوْلُهُ مُعَزِّيًا أُخْتَهُ السَّيِّدَةَ زَيْنَبَ عَلَيْهَا السَّلَامُ: ((يَا أُخَيَّةُ، اتَّقِي اللَّهَ وَتَعَزِّيْ بِعِزَاءِ اللَّهِ، وَاعْلَمِي أَنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ يَمُوتُونَ، وَأَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ لَا يَبْقَوْنَ... يَا أُخَيَّةُ، إِنِّي أَقْسِمُ عَلَيْكَ فَأَبْرِي قَسَمِي، لَا تَشْقِي عَلَيَّ جَبِيًّا، وَلَا تَحْمِشِي عَلَيَّ وَجْهًا، وَلَا تَدْعِي عَلَيَّ بِالْوَيْلِ وَالثُّبُورِ إِذَا أَنَا هَلَكَتُ))^(١).

أَي: أَقْسِمُ عَلَيْكَ بِاللَّهِ.

وَأِنَّمَا يَقْدَرُ الْمُقْسَمُ بِهِ بِحَسَبِ عَادَةِ الْمُقْسِمِ؛ فَلِكُلِّ قَوْمٍ مُعْظَمٌ يُقْسِمُونَ بِهِ، أَمَّا الْمُسْلِمُونَ فَالْمُعْظَمُ عِنْدَهُمْ عَلَى الْإِطْلَاقِ هُوَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ فَأَيْنَمَا وُجِدَ الْمُقْسَمُ بِهِ مَحْدُوفًا قُدِّرَ لَفْظُ الْجَلَالَةِ.

خَامِسًا: حَذْفُ الْمَبْتَدِ مِنْ جُمْلَةِ جَوَابِ الْقَسَمِ:

وَرَدَّ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ لِلْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((يَا بُنَيَّ، اسْمَعْ وَأَبْصِرْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيكَ؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيْسْفِكَنَّ بَنُو أُمَّيَّةَ دَمَكَ، ثُمَّ لَا يُزِيلُونَكَ عَنْ دِينِكَ، وَلَا يُنْسُونَكَ ذِكْرَ رَبِّكَ. فَقَالَ الْحُسَيْنُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ حَسْبِي،

(١) تاريخ الطبري: ٣/٣١٦، الإرشاد: ٢٣٢.

٢٢٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

أَقْرَرْتُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ، وَأُصَدِّقُ قَوْلَ نَبِيِّ اللَّهِ، وَلَا أُكْذِبُ قَوْلَ أَبِي^(١).
حَسْبِي: خَبْرٌ لِمَبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: لِهَذَا حَسْبِي وَإِنَّمَا جَاَزَ حَذْفُ
الْمَبْتَدَأِ لِلْعِلْمِ بِهِ^(٢) بوساطة ما تقدم من كلام أمير المؤمنين عليه السلام؛
ف(هذا) إشارة إلى ما أخبره عنه أمير المؤمنين عليه السلام مِنْ سَفْكِ دَمِهِ عَلَى
يَدِ بَنِي أُمَيَّةَ. وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ (حَسْبِي) مَبْتَدَأً لِلْأَسْبَابِ الْآتِيَةِ:
أ- أَنَّ الْمَبْتَدَأَ يَكُونُ مَعْرِفَةً، وَ(حَسْبُ) مِنْ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَا تُعْرَفُهَا
الْإِضَافَةُ^(٣).

ب- لَوْ كَانَ مَبْتَدَأً حَقَّقَ أَنْ تَدْخُلَهُ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ الَّتِي يُتَلَقَّى بِهَا
الْقَسَمُ؛ لِأَنَّ حَقَّ الْجُمْلَةِ الْأَسْمِيَّةِ الْوَاقِعَةِ جَوَابًا لِلْقَسَمِ أَنْ تَتَّصَلَ
بِ(الْلام).

ت- إِنَّ أَدْنَى تَأْمُلٍ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَجِدُهُ مُخْبِرًا عَنْ قَتْلِ
بَنِي أُمَيَّةَ بِأَنَّ ذَلِكَ حَسْبُهُ.

(١) بحار الأنوار: ٤٤ / ٢٦٢.

(٢) ينظر: تنبيه الطلبة على معاني الألفية: ١ / ٣٧٢.

(٣) ينظر: الجنى الداني: ٥٣.

اقتِرَانُ القَسَمِ بِأحرفِ الجوابِ:

يكثرُ اقتِرَانُ القَسَمِ بِأحرفِ الجوابِ: (لا، ونَعَمْ، وإي، وأجَل، وبلى، وكلاً) وتُعَدُّ (لا) أمَّ البَابِ؛ لِأَنَّهَا أَكثَرُ دُخُولاً عَلَى القَسَمِ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ وكلامِ العَرَبِ شِعْراً ونَثْراً^(١)، وَهِيَ كذَلِكَ فِي كَلامِها عليها السلام، كما سيأتي.

أولاً: (لا) النافية:

تَدْخُلُ (لا) النافيةُ عَلَى القَسَمِ كَثيراً لاسيَّما قَبْلَ الفِعْلِ (أُقْسِمُ)، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ * وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾^(٢)، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ * وَمَا لَا تُبْصِرُونَ * إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾^(٣)، كما^(٤) تَدْخُلُ عَلَى القَسَمِ مِنْ

(١) ينظر: ارتشاف الضرب: ١٧٨٩/٤، شرح التسهيل (ناظر الجيش):

٣١٣٦/٦، شرح قواعد الإعراب (الكافيحي): ٣٢٢، حاشية الدسوقي على مغني

الليبي: ٤٣٥/١.

(٢) سورة الواقعة: ٧٥-٧٦.

(٣) سورة الحاقة: ٣٨-٤٠.

(٤) ترى د. أسيل أنه لا يجوزُ العطفُ بـ(كما) بل بـ(الواو). أقولُ إنِّي لمُ أَرِدِ

العطفَ، وإنَّما أَرَدْتُ التَّشْبِيهَ، أَي: تَدْخُلُ (لا) النافيةُ عَلَى القَسَمِ كَثيراً لاسيَّما قَبْلَ

٢٢٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
غير فعلِ القَسَمِ، نحو قولهِ تعالى: ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ
فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾^(١)، وقد اختلفَ النحاةُ في تفسيرِ هذه الأداة (لا)
النافية؛ فمذهبُ الخليلِ والكسائي (ت ١٨٩ هـ) هو أنَّها زائدةٌ
للتوكيد، قال الخليل: ((قوله تعالى: ﴿لَا أُقْسِمُ﴾ معناه: أقسم، و(لا
صلة))^(٢)، وقال أيضاً: ((وقد تجيءُ زائدةً، وإنما تزيدها العربُ معَ
اليمينِ، كقولك: لا أقسم بالله لأكرمَنَّكَ، إنما تريد: أقسم بالله))^(٣).

واعترضَ على ذلكَ الفراءُ بأنَّ (لا) لا تُزادُ في أوَّلِ الكلامِ،
قال: ((كانَ كثيرٌ مِنَ النحويينَ يقولونَ: (لا) صلةٌ... ولا يُبتدأُ

⇒ الفعلِ (أُقْسِمُ) كدخولها على القَسَمِ مِنْ غيرِ فعلِ القَسَمِ، فما قبلَ كافِ التشبيهِ
مُشَبَّهٌ، وما بعدها مُشَبَّهٌ به؛ لأنَّ دُخُولَ (لا) النافيةِ على القَسَمِ من غيرِ فعلِ القَسَمِ هو
الأكثرُ في كلامِ العربِ، وهو ما عليه كلامُ الإمامين عليهما السلام. ثُمَّ إِنَّهُ هَلْ عَلِمْتَ أَحَدًا يَرَى
أَنَّ (كما) حرفٌ عطفٍ!؟

(١) سورة النساء: من الآية ٦٥.

(٢) الجمل في النحو: ٣٢٠، وينظر: معاني القرآن (الكسائي): ٢٤٧، إعراب

القرآن: ١٠٢٧.

(٣) كتاب العين: ٨/ ٣٤٩ (ل ١).

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٢٩

بِجَحْدٍ، ثُمَّ يُجْعَلُ صِلَةٌ يَرَادُ بِهِ الطَّرْحُ))^(١)، وَإِنَّمَا هِيَ عِنْدَهُ جَوَابٌ لِكَلَامٍ سَابِقٍ وَإِنْ كَانَتْ مَبْتَدَأً، فَـ ((قَوْلِكَ فِي الْكَلَامِ: لَا وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ؛ جَعَلُوا (لَا) وَإِنْ رَأَيْتَهَا مَبْتَدَأً رَدًّا لِكَلَامٍ قَدْ كَانَ مَضَى، فَلَوْ أَلْقَيْتَ (لَا) مِمَّا يُنَوَى بِهِ الْجَوَابُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ الْيَمِينِ الَّتِي تَكُونُ جَوَابًا، وَالْيَمِينِ الَّتِي تُسْتَأْنَفُ فَرَقٌ. أَلَا تَرَى أَنَّكَ تَقُولُ مَبْتَدَأً: وَاللَّهُ إِنَّ الرَّسُولَ لِحَقٌّ، فَإِذَا قُلْتَ: لَا وَاللَّهُ إِنَّ الرَّسُولَ لِحَقٌّ، فَكَأَنَّكَ أَكْذَبْتَ قَوْمًا أَنْكَرُوهُ، فَهَذِهِ جِهَةٌ (لَا) مَعَ الْإِقْسَامِ، وَجَمِيعِ الْأَيَّانِ فِي كُلِّ مَوْضِعٍ تَرَى فِيهِ (لَا) مَبْتَدَأً بَهَا، وَهُوَ كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ))^(٢).

وَقَدْ تَأَوَّلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ زِيَادَةَ (لَا) الَّتِي قَصَدَهَا الْخَلِيلُ وَالْكَسَائِيُّ؛ فَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى أَنَّهَا زَائِدَةٌ عَلَى نِيَّةِ الرَّدِّ، وَوُجُودُهَا وَعَدْمُهَا سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّ دُخُولَهَا فِي الْكَلَامِ أَوْلَى أَلْبَغُ فِي الرَّدِّ^(٣). وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّهَا زَائِدَةٌ تَوَطَّئَةٌ لِلنَّفْيِ الَّذِي بَعْدَ الْقَسَمِ وَمُؤَكِّدَةٌ لَهُ، وَرَدَّ بِأَنَّ جَوَابَ الْقَسَمِ غَيْرٌ مَقْصُورٌ عَلَى النَّفْيِ^(٤).

(١) معاني القرآن: ٣/ ٢٠٧، وينظر: إعراب ثلاثين سورة: ٩٧.

(٢) معاني القرآن: ٣/ ٢٠٧، وينظر: معاني القرآن وإعرابه: ٥/ ١٩٦.

(٣) ينظر: تأويل مشكل القرآن: ٢٥٩.

(٤) ينظر: تفسير الكشاف: ٤/ ٦٤٦، البرهان في علوم القرآن: ٣/ ٥٣.

٢٣٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وقد حَقَّقَ الدكتور فاضل السامرائي القول في ذلك؛ إذ فَرَّقَ بين استعمال (لا) مع فعل القَسَمِ (لا أُقَسِّمُ) واستعمالها مِنْ دونِ فعلِ القَسَمِ (لا والله)؛ لأنَّهما ليسا أمرًا واحدًا، ((أما (لا والله) فَتُسْتَعْمَلُ على ضربين: الأوَّل: أنْ تكونَ ردًّا لكلامٍ سابقٍ مثبتًا أو منفيًّا، أو طلبًا وذلك نحو قولك لِمَنْ قَالَ لَكَ: أراكَ قَدْ مَلْتَ إِلَيْهِ: لا والله ما مَلْتُ إِلَيْهِ. ونحو قولك لِمَنْ قَالَ لَكَ: لا أراكَ ذاهبًا مَعَهُ: لا والله ليس الأمرُ كما ترى بل إنِّي ذاهبٌ مَعَهُ. وكقولك لِمَنْ قَالَ لَكَ: أكرمِ فلانًا: لا والله لا أكرمه. وكقولك لِمَنْ قَالَ لَكَ: ألا تذهبُ إليه؟: لا والله لا أذهبُ إليه. وقد يكونُ جوابًا مثبتًا؛ فتقولُ لِمَنْ قَالَ لَكَ: أرى فلانا كاذبًا: لا والله إنَّه لصادق))^(١).

وقَدْ جاءَ هذا الضربُ في كلامِهما عليهما السلام في سبعةِ مواضعٍ^(٢):

- منها قولُ الإمامِ الحُسينِ عليه السلام لعبدِ اللهِ بنِ الزُّبيرِ حينَ قالَ له: ((ما ترى أنْ تَصْنَعَ إنْ دُعِيتَ إلى بيعةِ يزيدَ أبا عبدِ اللهِ؟: أَصْنَعُ أنِّي لا أُبايعُ له أبداً؛ لأنَّ الأمرَ إنَّما كانَ لي مِنْ بعدِ أخي الحُسنِ.... أنظرُ أبا بكرٍ أنِّي أبايعُ ليزيدَ؟ ويزيدُ رجلٌ فاسقٌ، مُعلِنُ الفُسوقِ،

(١) معاني النحو: ٤/١٤٨-١٤٩.

(٢) ينظر: م: ١٠٦، م: ٢، ٥١٥.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٣١

ويشربُ الخَمْرَ، ويلعبُ بالكلابِ والفُهودِ، وَيَبْغُضُ بَقِيَّةَ آلِ
الرسولِ ﷺ لا والله لا يكونُ ذلكَ أبداً))^(١).

قالَ الإمامُ الباقرُ عليه السلام: ((إِنَّ أَهْلَ الجاهليَّةِ كانَ مِنْ قَوْلِهِمْ: كَلًّا
وأبيكَ، وبلي وأبيكَ؛ فأمرُوا أن يقولوا: لا والله، وبلي والله))^(٢).

وقد وقعَ القَسَمُ في قولِهِ: (لا والله لا يكونُ ذلكَ أبداً) بينَ نافيينِ
قَصْداً لتوكيدِ نفيِ المحلوفِ عليه^(٣)، إذ جاءتْ (لا) مِنْ (لا والله) رَدًّا
للاستفهامِ في (أني أبايعُ ليزيداً؟)؛ لأنَّهُ، أي: الاستفهامَ حكايةً لمعنى
قولِ ابنِ الزبيرِ؛ فكأنَّهُ قالَ للإمامِ: (أتبايعُ ليزيداً؟)، وإنما جيءَ
بـ(لا) النافية ابتداءً للإيذانِ بالنفيِ مِنْ أَوَّلِ الأمرِ، ثُمَّ جيءَ بالقَسَمِ
مبالغةً في توكيدِ النفيِ.

وإنَّ استعمالَ اسمِ الإشارةِ (ذلك) مِنْ جوابِ القَسَمِ (لا يكونُ
ذلكَ أبداً) ناسبَ المقامِ؛ لأنَّ فيه دَلالةً على بُعْدِ مبايعتِهِ ليزيداً. ثُمَّ
جيءَ بالظرفِ (أبداً) مبالغةً في توكيدِ المعنى؛ لأنَّهُ ((لاستغراقِ ما
يُستقبلُ مِنَ الزمانِ))^(٤).

(١) الفتوح: ١١/٥، مقتل الحسين: ١/١٨٢.

(٢) وسائل الشيعة: ٢٣/٢٣٥.

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٢/٨٥١، همع الهوامع: ٤/٢٥٥.

(٤) حُلُّ المعاهد في شرح كتاب القواعد (التفتازاني): ٧٥.

٢٣٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ومنها أَنَّ قَيْسَ بْنَ الْأَشْعَثِ^(١) قَالَ لِلْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فِي كَرْبَلَاءَ: ((أَوْ لَا تَنْزِلُ عَلَيَّ حُكْمَ بَنِي عَمِّكَ؟ فَإِنَّهُمْ لَنْ يُرُوكَ إِلَّا مَا تُحِبُّ، وَلَنْ يَصِلَ إِلَيْكَ مِنْهُمْ مَكْرُوهٌ. فَقَالَ الْحُسَيْنُ: أَنْتَ أَخُو أُخِيكَ، أَتُرِيدُ أَنْ يَطْلُبَكَ بَنُو هَاشِمٍ بِأَكْثَرِ مَنْ دَمِ مُسْلِمٍ بَنِ عَقِيلٍ؟ لَا وَاللَّهِ لَا أُعْطِيهِمْ بِيَدِي إِعْطَاءَ الذَّلِيلِ، وَلَا أُقِرُّ إِقْرَارَ الْعَبِيدِ))^(٢).

جَاءَتْ (لَا) رَدًّا لَطَلَبِ قَيْسِ بْنِ الْأَشْعَثِ، ثُمَّ جِيءَ بِالْقَسَمِ مَبَالِغَةً فِي تَوْكِيدِ الرَّدِّ.

(١) قَيْسُ بْنُ الْأَشْعَثِ بْنِ قَيْسِ الْكَنْدِيِّ الْكُوفِيِّ، كَانَ عَلَى رِبْعِ رِبْعِيَّةٍ وَكُنْدَةً فِي جَيْشِ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، وَبَلَغَتْ الْحِسَّةُ وَالِدِنَاءَهُ مِنْهُ أَنْ سَوَّكَتْ لَهُ نَفْسَهُ بَعْدَ اسْتِشْهَادِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنْ يَسْلُبَهُ قَطِيفَةً كَانَ يَرْتَدِيهَا؛ فَكَانَ يُسَمَّى قَيْسَ قَطِيفَةَ. دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ بِثَلَاثَةِ عَشَرَ رَأْسًا مِنْ رُؤُوسِ أَهْلِ بَيْتِ الْإِمَامِ وَأَصْحَابِهِ، وَقَدْ سَرَّحَهُ ابْنُ زِيَادٍ إِلَى الشَّامِ بِرَأْسِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام وَرُؤُوسِ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ وَعَدَدُهَا اثْنَانِ وَسَبْعُونَ رَأْسًا. تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣/٣١٧، ٣٣٤، الثَّوْبِيُّ بِقِيَعِ الْكُوفَةِ: ٢/١٩٤.

(٢) تَارِيخُ الطَّبْرِيِّ: ٣/٣١٨، الْإِرْشَادُ: ٢٣٤، مَقْتَلُ الْحُسَيْنِ: ١/٢٥٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٣٣

- ومنها لما خَرَجَ الإمامُ الحُسَيْنُ عليه السلام بجميعِ أهلهِ في جوفِ الليلِ يُريدُ مَكَّةَ - وذلكَ لثلاثِ ليالٍ مَضَيْنَ مِنْ شَهْرِ شَعْبَانَ فِي سَنَةِ سِتِينَ لِلهِجْرَةِ - لَزِمَ الطَّرِيقَ الْأَعْظَمَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَمِّهِ مَسْلَمُ بْنُ عَقِيلٍ (ت ٦٠ هـ): ((يا بنَ رَسولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله ، لو عَدَلْنَا عَنِ الطَّرِيقِ وَسَلَكْنَا غَيْرَ الْجَادَّةِ... فَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَلْحَقَنَا الطَّلَبُ. فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ عليه السلام: لا وَاللَّهِ يَا بَنَ عَمِّي لَا فَارَقْتُ هَذَا الطَّرِيقَ أَبَدًا، أَوْ أَنْظَرَ إِلَى آيَاتِ مَكَّةَ أَوْ يَقْضِيَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ مَا يُحِبُّ وَيَرْضَى))^(١).

لَمَّا طَلَبَ مَسْلَمُ بْنُ عَقِيلٍ عليه السلام مِنَ الْإِمَامِ أَنْ يَعْدِلَ عَنِ الطَّرِيقِ خَشِيَةَ أَنْ يَلْحَقَ بِهِمْ بَنُو أُمِّيَّةَ، أَجَابَهُ الْإِمَامُ بِـ(لا وَاللَّهِ يَا بَنَ عَمِّي)، ثُمَّ جَاءَ بِجَوَابِ الْقَسَمِ مَنْفِيًّا (لا فَارَقْتُ) تَأْكِيدًا لِلْمَعْنَى.

وَقَدْ انصَرَفَ جَوَابُ الْقَسَمِ (لا فَارَقْتُ هَذَا الطَّرِيقَ أَبَدًا) إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ، جَاءَ فِي الْكِتَابِ: ((وَاللَّهِ لَا فَعَلْتُ ذَلِكَ أَبَدًا، تُرِيدُ مَعْنَى: لا أَفْعَلُ))^(٢)، فَقَوْلُهُ عليه السلام: (لا فَارَقْتُ) فَعَلُّ مَاضٍ وَقَعَ فِي مَوْضِعِ

(١) الفتوح: ٥/ ٢٤، مقتل الحسين: ١/ ١٨٩.

(٢) : ٣/ ١٠٨، وينظر: التعليقة على كتاب سيبويه: ٢/ ٢١٤-٢١٥، التبصرة

والتذكرة: ١/ ٤٥٣.

٢٣٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

المستقبل، فلما كانت قبله (لا) عَلِمَ أَنَّهُ يُرَادُ بِهِ الاستقبال؛ لأنَّ (لا) إنما تكونُ نفيًا لما يُسْتَقْبَلُ مما أُوجِبَ بالقَسَمِ، فلما وَقَعَ بعدها فعلٌ ماضٍ عَلِمْتَ أَنَّ الاستقبالَ يُرَادُ بِهِ^(١).

فإن قيل: لمْ غَيْرِ البناءِ وأَقِيمَ مُقَامَهُ حرفٌ يُدَلُّ عَلَيْهِ؟ أَجِيبَ بِأَنَّ ذلكَ من بابِ التوسُّعِ والمبالغة^(٢)؛ لذلك اقترنَ بِهِ ظرفُ زمانٍ المستقبلِ (أبدًا) زيادةً في تأكيدِ المعنى^(٣).

ولا يلزمُ هنا تَكَرُّرُ (لا) النافية كما يلزمُ في الماضي الباقي على معناها^(٤).

- ومنها أَنَّ معاويةَ خَطَبَ في مكة خطبةً بِمَحْضَرِ الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام زَعَمَ فِيهَا لِلنَّاسِ أَنَّ الإمامَ الحُسَيْنَ، وَعَبَدَ اللهُ بِنِ عَمْرٍ وَعَبَدَ

(١) ينظر: الأصول في النحو: ٢/ ١٩٠، الإغفال: ١/ ٣٥٦، الغرّة المخفية في شرح

الدُّرَّة الألفية: ١/ ٢٠٢.

(٢) ينظر: الإغفال: ١/ ٣٥٦.

(٣) ينظر: شرح ملحّة الإعراب: ١٨٢، أساليب التأكيد في العربية: ١١٠.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/ ٦٦.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٣٥

الرحمن^(١) بن أبي بكر^(٢) (ت ٥٣هـ)، وعبد الله بن الزبير قد بايعوا يزيد، فلما انصرف معاوية أقبل أهل مكة إلى هؤلاء الأربعة فقالوا

(١) لم يرخص د. حيدر عن ترجمتي لعبد الرحمن بن أبي بكر، إذ قلت في الترجمة: كان مشهوراً بالزنا، وذكر أن هذا الأمر لم يوجد في (أسد الغابة في معرفة الصحابة) لابن الأثير (ت ٦٣٧هـ)، أقول: إن قضية الزنا نقلتها من كتاب (مثالب العرب) لابن السائب الكلبي (ت ٢٠٤هـ)، الذي هو أسبق من ابن الأثير بأكثر من أربعة قرون، وهو كتاب متخصص بهذا الشأن.

وقال د. حيدر أيضاً عن الترجمة: ((تدليس))؛ لأنني لم أذكر ما نقله هو عن (أسد الغابة في معرفة الصحابة) في حق عبد الرحمن، إذ قال: ((حسن إسلامه)) أقول: إن التعصب الأعمى هو الذي جعل ابن الأثير يرى في عبد الرحمن أنه حسن إسلامه؛ وكيف حسن إسلامه وقد قاتل أمير المؤمنين عليه السلام في وقعة الجمل إلى جانب عائشة، وفي وقعة صفين إلى جانب معاوية؟! بل هو أحد رؤوس النفاق؛ لقول رسول الله ﷺ: ((يا علي لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق)). وهل بعد كل ذلك أذكر أنه حسن إسلامه؟ هذا ما لا يكون أبداً.

(٢) عبد الرحمن بن أبي بكر أخو عائشة، وهو أسنُّ ولِدِ أبي بكر كان مشهوراً بالزنا، شهد بدرًا وأُحدًا مع المشركين مقاتلاً رسول الله ﷺ، أسلم قبل الفتح، شهد وقعة الجمل مع عائشة، هلك في مكة سنة ٥٣هـ. مثالب العرب: ٧٢، أسد الغابة في

معرفة الصحابة: ٣ / ٤٨١-٤٨٣، قاموس الرجال: ٦ / ٧٨-٧٩.

٢٣٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

هَمْ: ((يا هؤلاء، إِنَّكُمْ قَدْ دُعِيتُمْ إِلَى بَيْعَةِ يَزِيدَ فَلَمْ تُبَايَعُوا وَأَبَيْتُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ دُعِيتُمْ فَرَضِيتُمْ وَبَايَعْتُمْ، فَقَالَ الْحُسَيْنُ عليه السلام: لَا وَاللَّهِ مَا بَايَعْنَا))^(١).

جَاءَتْ (لَا) رَدًّا لِلْخَبْرِ الْمَثْبُوتِ، أَي: نَفِي كَوْنِهِمْ بَايَعُوا يَزِيدَ. وَإِنَّ نَفِيَّ جَوَابِ الْقَسَمِ أَكْثَرُ وَرُودًا عِنْدَ مَجِيءِ (لَا) مِنْ (لَا وَاللَّهِ) مُجَرَّدَةً مِنْ فِعْلِ الْقَسَمِ، كَمَا هُوَ الْحَالُ فِي الْمَوَاضِعِ السَّابِقَةِ.

وَالضَّرْبُ الثَّانِي مِنْ اسْتِعْمَالِ (لَا وَاللَّهِ) هُوَ أَنْ يَأْتِيَ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ كَلَامٍ سَابِقٍ^(٢)، وَلَمْ يَأْتِ شَيْءٌ مِنْهُ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام.

وَأَمَّا (لَا أَقْسِمُ) فَلَمْ يَأْتِ شَيْءٌ مِنْهُ فِي كَلَامِهِمَا أَيْضًا.

ثَانِيًا: نَعَمْ:

ذَكَرَ سَيُوبِيهِ أَنْ (نَعَمْ) عِدَّةٌ وَتَصْدِيقٌ^(٣)؛ ((فَإِذَا وَقَعْتَ بَعْدَ طَلَبٍ كَانَتْ عِدَّةً، وَإِذَا وَقَعْتَ بَعْدَ خَيْرٍ كَانَتْ تَصْدِيقًا نَفِيًّا كَانَ أَوْ إِجَابًا))^(٤)؛ لِذَلِكَ إِنَّ (نَعَمْ) بَعْدَ الْاسْتِفْهَامِ لَيْسَتْ لِلتَّصْدِيقِ؛ لِأَنَّ

(١) الفتوح: ٤/٣٤٧.

(٢) ينظر: معاني النحو: ٤/١٤٩.

(٣) ينظر: الكتاب: ٤/٢٣٤، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٦٨٣.

(٤) شرح المفصل: ٨/٢٢١، وينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٦٨٣.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٢٣٧

التصديق إنما يكون للخبر، فالأولى أن يُقال: هي بعد الاستفهام لإثبات ما بعد أداة الاستفهام نفيًا كان أو إثباتًا، ومن ثم قال ابن عباس رضي الله عنه: لو قالوا في جواب: (أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ): نَعَمْ لكان كُفْرًا، فيصحُّ بهذا الاعتبار أن يُقال لها: حرف إيجاب، أي: إثبات ما بعد حرف الاستفهام)^(١).

وقد وردت (نَعَمْ) مقرونةً بالقسم في موضع واحد، وهو أن مروان بن الحكم دخل المدينة ذات يوم فاستلقى على السرير، وثم مولى للإمام الحسين عليه السلام، فقرأ، أي: مروان قوله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقُّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ﴾^(٢). فأخبر الإمام بذلك فقال: ((نَعَمْ وَاللَّهِ رُدِّدْتُ أَنَا وَأَصْحَابِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَرُدَّ هُوَ وَأَصْحَابُهُ إِلَى النَّارِ))^(٣).

جاءت (نَعَمْ) تصديقًا للإيجاب الذي تضمَّنته الآية الكريمة، أي: إن الإمام الحسين عليه السلام وأصحابه رُدُّوا إلى الجنة، ومروان وأصحابه رُدُّوا إلى النار. ثم جيء بالقسم مبالغةً في توكيد التصديق.

(١) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٩٨/٦، والآية: سورة الأعراف: من

الآية ١٧٢، وينظر: شرح قواعد الإعراب، (القوجوي): ٩٥.

(٢) سورة الأنعام: من الآية ٦٢.

(٣) تفسير العياشي: ١/٣٦٢، بحار الأنوار: ٢٠٦/٤٤.

٢٣٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

ولكن لماذا وَرَدَ جوابُ القَسَمِ (رُدِدْتُ) بالفعلِ الماضي مُجَرَّدًا مِنْ (اللام، وَقَدْ)؟ الجوابُ لأنَّ (نَعَمْ) تُبْقِي الكلامَ على إيجابه ونفيه^(١).

ثالثاً: إِي:

هي حرفٌ يُجابُ بها كـ (نَعَمْ)، ولا تُسْتَعْمَلُ إلا مقرونةً بالقَسَمِ؛ تقولُ لِمَنْ قَالَ: أَقَامَ زَيْدٌ؟ إِي والله، وإِي وربِّي، وإِي لَعَمْرِي^(٢)، نحوُ قوله تعالى: ﴿قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ لِحَقٌّ﴾^(٣).

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْحَاجِبِ^(٤) (ت ٦٤٦ هـ) وَتَبِعَهُ البُعَلِيُّ^(٥) (ت ٧٠٩ هـ)، أَنَّ (إِي) تَخْتَصُّ بِالِاسْتِفْهَامِ، وَذَكَرَ غَيْرُهُمَا أَنَّ

(١) ينظر: شرح المفصل: ٨/ ٢٢٢.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٨/ ٢٢٤، شرح الرضي على كافي ابن الحاجب: ٦/ ٢٠٢، ارتشاف الضرب: ٤/ ١٧٩٠، مغني اللبيب: ١/ ٥٠٢.

(٣) سورة يونس: من الآية ٥٣.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافي ابن الحاجب: ٦/ ٢٠١، مغني اللبيب: ١/ ٥٠٢، همع الهوامع: ٤/ ٣٧١.

(٥) ينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/ ٦٨٦، والبعلبي: هو محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل بن أبي علي بركات، وُلِدَ في بعلبك وانتقل مع ذويه إلى دمشق

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٢٣٩

الغالبَ فيها أَنْ تكونَ كذلك؛ لِأَنَّهَا تُسْتَعْمَلُ فِي تَصَدِيقِ الْخَيْرِ أَيْضًا، وهو ما جَزَمَ بِهِ ابْنُ مَالِكٍ وَغَيْرُهُ^(١). وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَأْتُوا بِشَاهِدٍ وَاحِدٍ عَلَيْهِ إِلَّا الْأَمْثَلَةَ الْمَصْنُوعَةَ.

وَلَا يُسْتَعْمَلُ بَعْدَ (إِي) فِعْلُ الْقَسَمِ، فَلَا يُقَالُ: إِي أَقْسَمْتُ بِرَبِّي، وَلَا يَكُونُ الْمَقْسَمُ بِهِ بَعْدَهَا إِلَّا لَفْظَ الْجَلَالَةِ (اللَّهِ)، وَالرَّبِّ، وَلَعَمْرِي^(٢).

وَقَدْ وَرَدَتْ (إِي) فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَنَّهُ لَمَّا أَخْبَرَ الْإِمَامَ الْحُسَيْنُ عليه السلام أَهْلَهُ وَأَصْحَابَهُ بِأَتَمِّهِمْ مَقْتُولُونَ قَالَ لَهُ الْقَاسِمُ بْنُ الْحَسَنِ عليه السلام: ((وَأَنَا فَيَمَنْ يُقْتَلُ؟ فَقَالَ عليه السلام: إِي وَاللَّهِ فِدَاكَ عَمَّكَ إِنَّكَ لِأَحَدٍ مَنْ يُقْتَلُ مِنَ الرِّجَالِ مَعِيَ))^(٣).

صَغِيرًا، وَفِيهَا نَشَأَ وَتَعَلَّمَ وَاتَّخَذَهَا دَارَ إِقَامَةٍ، تَتَلَمَّذَ عَلَى أَبِيهِ عُلَمَاءَ عَصْرِهِ؛ مِنْهُمْ ابْنُ مَالِكٍ. بَغِيَّةُ الْوَعَاةِ فِي أَنْبَاءِ اللَّغَوِيِّينَ وَالنَّحَاةِ: ١/ ٢٠٧.

(١) يَنْظُرُ: تَسْهِيلُ الْفَوَائِدِ وَتَكْمِيلُ الْمَقَاصِدِ (تَح: مُحَمَّدٌ كَامِلٌ بَرَكَاتٍ): ٢٤٥، شَرْحُ الرِّضِيِّ عَلَى كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ: ٦/ ٢٠١-٢٠٢، شَرْحُ قَوَاعِدِ الْإِعْرَابِ (الْقَوَجُوي): ٩٨.

(٢) يَنْظُرُ: شَرْحُ الرِّضِيِّ عَلَى كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ: ٦/ ٢٠٢، الْمَنْهَلُ الصَّافِي فِي شَرْحِ الْوَافِي (الدَّمَامِينِي): ٢/ ٥٠٥.

(٣) مَدِينَةُ الْمَعَاجِزِ (هَاشِمُ الْبَحْرَانِي): ٤/ ٢١٤.

٢٤٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَقَعَتْ (إِي) جَوَابًا لِلِاسْتِفْهَامِ، وَأَفَادَتْ إِثْبَاتَ مَا بَعْدَهُ^(١)، أَي: إِثْبَاتَ أَنَّ الْقَاسِمَ مَقْتُولٌ، وَجِيءَ بِالْقَسَمِ وَجَوَابِهِ مَبَالِغَةً فِي تَأْكِيدِ ذَلِكَ الْمَعْنَى.

رابعًا: أَجَلٌ:

هُوَ حَرْفٌ يُسْتَعْمَلُ كـ (نَعَمْ) لِتَصْدِيقِ الْخَبْرِ^(٢)، سِوَاءً كَانَ الْخَبْرُ مُثَبَّتًا أَوْ مَنْفِيًّا، وَلَا يَجِيءُ بَعْدَ مَا فِيهِ مَعْنَى الطَّلَبِ؛ كَالِاسْتِفْهَامِ وَالْأَمْرِ وَغَيْرِهِمَا^(٣)، وَهُوَ مَذْهَبُ الزُّمَخْشَرِيِّ^(٤)، وَابْنِ الْحَاجِبِ^(٥)، وَابْنِ مَالِكٍ^(٦). إِلَّا أَنَّ الْجَوْهَرِيَّ (ت ٣٩٣ هـ) حَكَى عَنِ الْأَخْفَشِ أَنَّ اسْتِعْمَالَ (نَعَمْ) فِي الْاسْتِفْهَامِ أَحْسَنُ مِنْ (أَجَلٌ)، وَاسْتِعْمَالَ (أَجَلٌ) فِي الْخَبْرِ أَحْسَنُ مِنْ (نَعَمْ)، فِإِذَا قَالَ:

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٩٨/٦، شرح قواعد الإعراب (القوجوي): ٩٨.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ٢٢٣/٨، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢٠٢/٦، مغني اللبيب: ١٠٧/١.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢٠٢/٦، شرح مغني اللبيب (شرح المزج): ١٠٦/١.

(٤) ينظر: المفصل في علم العربية: ٣١٥.

(٥) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل: ٢٢٢/٢.

(٦) ينظر: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ٢٤٥، مغني اللبيب: ١٠٨/١.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٤١

أَنْتَ سَوْفَ تَذْهَبُ، قُلْتَ: أَجَلٌ، وَكَانَ أَحْسَنَ مِنْ نَعَمٍ، وَإِذَا قَالَ: أَتَذْهَبُ؟
قُلْتَ: نَعَمٍ، وَكَانَ أَحْسَنَ مِنْ أَجَلٍ^(١).

وَقَدْ وَرَدَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَخَاطَبًا
جَيْشَ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ لَمَّا أَحَاطُوا بِهِ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ جَاعِلِينَ فِي مِثْلِ
الْحَلْقَةِ: ((وَأَنْتُمْ ابْنُ حَرْبٍ وَأَشْيَاعُهُ تَعْتَمِدُونَ، وَإِيَّانَا تَخْذُلُونَ، أَجَلٌ
وَاللَّهِ الْخَذْلُ فِيكُمْ مَعْرُوفٌ وَشَجَتْ عَلَيْهِ عُرُوقُكُمْ، وَتَوَارَتْهُ
أُصُولُكُمْ وَفُرُوعُكُمْ، وَنَبَتَتْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ، وَغَشِيَتْ بِهِ صُدُورُكُمْ؛
فَكُنْتُمْ أَخْبَثَ شَيْءٍ سِنَخًا لِلنَّاصِبِ وَأَكْلَةً لِلْغَاصِبِ))^(٢).

وَقَعَتْ (أَجَلٌ) تَصْدِيقًا لِلْخَيْرِ الْمَثْبُتِ الَّذِي هُوَ (إِيَّانَا تَخْذُلُونَ)، وَيَجُوزُ أَنْ
تَقَعَ بِدَلْهَا (نَعَمٍ) إِلَّا أَنَّ تَصْدِيقَ الْخَيْرِ بِ(أَجَلٍ) أَحْسَنُ مِنْهُ بِ(نَعَمٍ)، وَهُوَ مَا
حُكِيَ عَنِ الْأَخْفَشِ. وَجِيءَ بِالْقَسَمِ تَأْكِيدًا لِتَصْدِيقِ الْخَيْرِ.

(١) ينظر: الصحاح، تاج اللغة وصحاح العربية (تح: أحمد عبد الغفور
عطار): ٤/١٦٢٢، (أجل)، المقدمة الجزئية في النحو: ٣٢٢، شرح المفصل: ٨/٢٢٣،
التوطئة: ٣٥٥، الإيضاح في شرح المفصل: ٢/٢٢٢، شرح الرضي على كافية ابن
الحاجب: ٦/٢٠٢، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٦٨٤، الجنى الداني: ٣٦١،
مغني اللبيب: ١/١٠٨.

(٢) تاريخ ابن عساكر (ترجمة الإمام الحسين): ٢١٦، بحار الأنوار: ٨/٤٥،
ووشجت العروق: اشتبكت وتداخلت والتفت. لسان العرب: ٩/٣٠٨ (وشج).

خامساً: بلى:

هِيَ حَرْفٌ يُجَابُ بِهِ النَّفْيُ^(١)، إِذَا (تَرَفَعُ النَّفْيَ وَتُبْطِلُهُ)^(٢) سَوَاءً كَانَ النَّفْيُ مَسْبُوقًا بِاسْتِفْهَامٍ؛ فَهِيَ إِذَا لِنَقْضِ النَّفْيِ الَّذِي بَعْدَ ذَلِكَ الِاسْتِفْهَامِ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى﴾^(٣)، أَي: بَلَى أَنْتَ رَبُّنَا. أَوْ^(٤) كَانَ النَّفْيُ مُجَرَّدًا مِّنَ الِاسْتِفْهَامِ، نَحْوُ: بَلَى فِي جَوَابِ مَنْ

(١) ينظر: الكتاب: ٤/٢٤٣، شرح المفصل: ٨/٢٢١.

(٢) شرح المفصل: ٨/٢٢١، وينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب:

٦/١٩٩، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٦٨٤.

(٣) سورة الأعراف: من الآية ١٧٢.

(٤) يرى د. ناصر أنه لا يجوز استعمال (أو) العاطفة بعد سواء، ولا بُدَّ مِنَ الْعَطْفِ

بـ(أم). أقول: إنَّ ما ذكره د. ناصر خلاف الصواب، إذ لم يكن فهمه للمسألة دقيقاً؛

لأنَّ فيها تفصيلاً، قال السيرافي في (شرح كتاب سيويه: ١١/١٤٨): ((وسواء: إذا

أَدْخَلْتَ بَعْدَهَا أَلِفَ الِاسْتِفْهَامِ لَزِمَتْ (أم) بَعْدَهَا كَقَوْلِكَ: سَوَاءً عَلَيَّ أَقُمْتَ أُمَّ

قَعَدْتَ... وَإِذَا كَانَ بَعْدَ (سواء) فَعَلَانِ بِغَيْرِ اسْتِفْهَامٍ كَانَ عَطْفُ أَحَدِهِمَا عَلَى الْآخَرِ

بـ(أو) كَقَوْلِكَ: سَوَاءً عَلَيَّ قُمْتَ أَوْ قَعَدْتَ)). وَقَالَ الدَّمَامِينِي فِي (شرح مغني اللبيب،

شرح المزج: ١/٢٤٩) مُعَلِّقًا عَلَى كَلَامِ السِّرَافِيِّ: ((وَهُوَ نَصٌّ صَرِيحٌ يَقْضِي بِصِحَّةِ

قَوْلِ الْفُقَهَاءِ وَغَيْرِهِمْ: سَوَاءً كَانَ كَذَا أَوْ كَذَا))؛ وَعَلَيْهِ أَلَمْ يَكُنْ اسْتِعْمَالُ (أو) فِي هَذَا

الموضع مِنَ الْأَطْرُوحَةِ صَحِيحًا؟

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٢٤٣

قَالَ: مَا قَامَ زَيْدٌ، أَي: بَلَى قَدْ قَامَ^(١). بِخِلَافِ (نَعَمْ) فَإِنَّهَا تَصْدِيقٌ لِمَا قَبْلَهَا نَفِيًّا كَانَ أَوْ إِثْبَاتًا؛ وَلِذَلِكَ لَمْ يَصِحَّ أَنْ تَقَعَ (نَعَمْ) مَوْقِعَ (بَلَى) فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ؛ لِأَنَّهُمْ لَوْ قَالُوا: نَعَمْ لَكَانُوا كُفَّارًا؛ لِأَنَّهَا لِتَصْدِيقِ الْخَبْرِ الْمُنْفِيِّ^(٢)، وَكَذَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالِ بَلَى﴾^(٣).

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ جَاءَتْ (بَلَى) وَلَيْسَ قَبْلَهَا نَفِيًّا، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا﴾^(٤) أُجِيبَ أَنَّ ((مَالَ الْكَلَامِ إِلَى النَّفْيِ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا﴾ فِي مَعْنَى مَا هُدَيْتُ، فَقَدْ بَانَ بِهَذَا الْفَرْقُ بَيْنَ: نَعَمْ، وَبَلَى))^(٥).

وَلَا يُجَابُ اسْتِفْهَامُ (نَعَمْ) وَ(بَلَى) وَلَا بَغِيرَهُمَا مِنْ أَحْرَفِ الْإِيجَابِ إِلَّا إِذَا كَانَ الْاسْتِفْهَامُ بِالْحَرْفِ وَهُوَ الْهَمْزَةُ وَهَلْ^(٦). وَقَدْ وَرَدَتْ (بَلَى) مَقْرُونَةً بِالْقَسَمِ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ^(٧): مِنْهَا أَنَّهُ لَمَّا قَالَ زُهَيْرٌ

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/١٩٩-٢٠٠، الفاخر في شرح

جمل عبد القاهر: ٢/٦٨٤، المنهل الصافي في شرح الوافي: ٢/٥٠٤.

(٢) ينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٦٨٤.

(٣) سورة البقرة: من الآية ٢٦٠.

(٤) سورة الزمر: من الآية ٥٩.

(٥) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٦٨٤.

(٦) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٢٠٠.

(٧) ينظر: م: ٢: ٤١٨.

٢٤٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

بنُ القَيْنِ^(١) (ت ٦١ هـ) للإمام الحُسَيْنِ عليه السلام: ((يا مولاي، أرى الانكسارَ في وَجْهِكَ، أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ؟ قَالَ: بَلَى وَحَقُّ الْحَقِّ إِنَّا عَلَى الْحَقِّ مُحَقِّقِينَ))^(٢).
المراد بالاستفهام في قول زهير: (أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ؟) هو التقرير،
والعربُ تُجْرِي ذلكُ مُجْرَى النْفِي المَحْضِ؛ فتقولُ في الجوابِ: (نَعَمْ)
إِنْ أَرَادَتْ تصدِيقَ النْفِي، و(بلى) إِنْ أَرَادَتْ نَقْضَهُ^(٣)؛ لذلكُ
جاءتْ (بلى) في كلامِ الإمامِ عليه السلام جوابًا للنْفِي المسبوقِ بالاستفهامِ، إذْ
أَبْطَلَتْهُ واثبَتَتْ نَقِضَهُ^(٤) بدليلِ جوابِ القَسَمِ (إِنَّا عَلَى الْحَقِّ مُحَقِّقِينَ).
ويجوزُ الجوابُ في كلامِ الإمامِ بـ (نَعَمْ) لِأَمْنِ اللَّسْبِ؛ لِأَنَّ

(١) زهيرُ بنُ القَيْنِ البَجَلِيّ هو أحدُ أبرزِ أصحابِ الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام، كان حاجًا
أقبلَ من مكّة يريدُ الكوفةَ، فالتحقَ بالإمامِ في الطريقِ في منطقةِ (زُرُود) قبلَ الثعلبيةِ
إلى جهةِ العراقِ، بعد أن كانَ كارهاً للقائه، أشارَ على الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام بقتالِ الحرِّ بنِ
يزيدِ الرياحيِّ قبلَ أن تأتيَ جيوشُ عُبيدِ اللهِ بنِ زيادِ وهو الذي أشارَ على الإمامِ بالنزولِ
في كربلاء، قالَ للإمامِ -وقدَ أذنَ لهُ بالانصرافِ-: ((لا والله لا يكونُ ذلكُ أبدًا، أتركُ
ابنَ رسولِ اللهِ أسيرًا في يدِ الأعداءِ، وأنجو؟ لا أراني اللهُ ذلكَ اليومَ))، خطبَ في
جيشِ عُمَرَ بنِ سعدِ قُبَيْلَ المعركةِ، جعلَهُ الإمامُ على ميمنةِ أصحابِهِ. تاريخ الطبري:
٣٩٦-٣٩٧، الأخبار الطوال: ٢٤٦، معجم البلدان: ٣/١٥٦.

(٢) ينابيع المودة: ٤١١.

(٣) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ٥٠٣/٢.

(٤) ينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٦٨٤/٢.

البابُ الأوَّلُ: تراكيبُ القَسَمِ ٢٤٥

((التقريرُ إيجابٌ في المعنى))^(١). ألا ترى أن (ألسنا على الحقِّ؟) بمنزلة: نحنُ على الحقِّ، ولكنَّ الإمامَ أجابَ بـ(بلى)؛ لأنَّها أبلغُ في المراد؛ لأنَّها تُبطلُ النفيَ وتُثبتُ نقيضه، وليست كذلك (نعم).
- ومنها قولُ الإمامِ الحُسينِ عليه السلام في كربلاء: ((يا شَبَثَ بنَ رُبَعي، ويا حِجارَ بنَ أبَجَرَ^(٢)، ويا قيسَ بنَ الأشعثِ، ويا يزيدَ بنَ

(١) شرح جمل الزجاجي: ٥٠٣/٢.

(٢) حِجارُ بنُ أبَجَرَ العجليُّ الكوفيُّ، من الطبقةِ الأولى من التابعين، وكانَ عثمانيَّ الهوى، ويومَ دَخَلَ أميرُ المؤمنينَ عليه السلام الكوفةَ هَرَبَ منها مع مَنْ هَرَبَ والتحقَ بمعاويةَ مقاتلاً معه بِصُفَّينَ، ثم عادَ إلى الكوفةِ بعد استشهادهِ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام. كانَ أحدَ شهودِ زيادِ بنِ أبيه على حُجْرِ بنِ عَدِيٍّ، وبعدَ هلاكِ معاويةَ كاتَبَ الإمامَ الحُسينَ عليه السلام، ولكنَّ حينَ وَصَلَ عبيدُ الله بنُ زيادِ إلى الكوفةِ كانَ حِجارُ من وجوهِ مجلسِهِ، وقد خرجَ يُثبِطُ الناسَ عن مسلمِ بنِ عقيلٍ، وبعدَ صارَ في جيشِ عمرِ بنِ سَعِدٍ، وبعدَ أن هلكَ يزيدُ انقلبَ زبيرياً، ثم تحوَّلَ فكانَ في جيشِ إبراهيمِ بنِ الأشترِ عندَ ثورةِ المختارِ، ثم هَرَبَ وانتقلَ إلى البصرةِ ملتحقاً بمصعبِ بنِ الزبيرِ، ثم انقلبَ مروانياً حينَ توجهَ عبدُ الملكِ بنُ مروانَ لقتالِ مصعبٍ وذلك بعدَ أن شرطَ هو وجماعتهُ على عبدِ الملكِ ولايةَ أصفهانَ، إلا أنَّه لم يَنَلْ ذلكَ. الثوية بقیع الكوفة: ٢٢٦-٢٢٧.

٢٤٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الحارث^(١)، أَلَمْ تَكْتُبُوا إِلَيَّ: أَنْ قَدْ أَيْنَعَتِ الشَّارُ، وَأَخْضَرَ الْجَنَابُ،
وَطَمَّتِ الْجِمَامُ، وَإِنَّمَا تَقْدَمُ عَلَى جُنْدٍ لَكَ مَجْنَدَةٌ، فَأَقْبِلْ قَالُوا لَهُ: لَمْ
نَفْعَلْ. فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، بَلَى وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلْتُمْ^(٢).

لَمَّا حَمَلَ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عليه السلام أَوْلِيكَ النَّفَرَ عَلَى الْإِقْرَارِ بِأَتَمِّهِمْ قَدْ بَعَثُوا
إِلَيْهِ أَنْ أَقْبِلْ؛ فَإِنَّا لَكَ جُنْدٌ كَذَبُوا وَقَالُوا لَهُ: لَمْ نَفْعَلْ، فَأَجَابَهُمْ
بِ(بَلَى) نَقْضًا لِنَفْيِهِمْ وَإِثْبَاتًا لِنَقِيضِهِ، ثُمَّ جَاءَ بِالْقَسَمِ تَأْكِيدًا لِمَا أَثْبَتَهُ
وَتَحْقِيقًا لَهُ، أَيُّ: وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلْتُمْ. إِذْ جَاءَتْ (بَلَى) جَوَابًا لِلنَّفْيِ الْمَجْرَدِ
مِنَ الْاسْتِفْهَامِ.

(١) يزيد بن الحارث بن يزيد الشيباني الكوفي، كان ممن راسل الإمام الحسين عليه السلام ثم
صار مع ابن سعد على الإمام في كربلاء، وبعد هلاك يزيد بن معاوية وقيام ثورة
المختار هرب إلى البصرة مع من هرب من أهل الكوفة، والتحق بمصعب بن الزبير،
ولما وقعت المعركة بين عبد الملك بن مروان ومصعب بن الزبير انحاز يزيد بن الحارث
إلى عبد الملك خاذلاً مصعباً. هلك مقتولاً في الري سنة ٦٨ هـ. الثوية ببيع الكوفة:
٢٩١/٢-٢٩٢.

(٢) مقتل الحسين: ٢٥٤/١، والجناب: الناحية الحصبة القريبة من محلة القوم،
لسان العرب: ٢/٢١٩ (ج ن ب). والجمام: الجمام، والجمام، والجمام: الكئيل
إلى رأس المكيال، لسان العرب: ٢/٢١١ (ج م م).

سادسًا: كَلًّا:

اختلفَ النحويونَ في معنى (كَلًّا) على مذاهبٍ؛ قال الخليلُ: ((كَلًّا على وجهين: تكونُ (حَقًّا)، وتكونُ (نفيًا). وقولُهُ عزَّ وجلَّ: ﴿كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنْتَهِ لَنَسْفَعًا بِالنَّاصِيَةِ﴾، أي: حَقًّا: وقولُهُ تعالى: ﴿أَيَطْمَعُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُدْخَلَ جَنَّةَ نَعِيمٍ * كَلَّا﴾، هُوَ (نفيٌّ)^(١). وقيلَ عَنِ المعنى الأولِ: إِنَّهُ مذهبُ الكسائيِّ^(٢)، والحقُّ أَنَّهُ مذهبُ الخليلِ والكسائيِّ مُتابعٌ له^(٣).

ومذهبُ سيبويه^(٤) والأخفش^(٥)، أَنَّ معناها الرَّدْعُ والزَّجْرُ، وهو

(١) كتاب العين: ٥/٤٠٧ (ك ل ل ل)، والآيتان على التوالي: سورة العلق: ١٥،

سورة المعارج: ٣٨، ومن الآية ٣٩.

(٢) ينظر: الجنى الداني: ٥٢٥، مغني اللبيب: ٣/٦٤، البرهان في علوم

القرآن: ٤/٣١٥.

(٣) ينظر: الإبانة في اللغة العربية: ٤/٩١.

(٤) ينظر: الكتاب: ٤/٢٣٥.

(٥) ينظر: الإبانة في اللغة العربية: ٤/٩١.

ما عليه جمهورُ البصريين، ولا معنى لها عندهم إلا ذلك^(١).
 وَتُقِلَّ عَنِ الْفَرَاءِ أَنَّ ((كَالًا بِمَنْزِلَةِ سَوْفَ؛ لِأَنَّهَا صِلَةٌ، وَهِيَ حَرْفٌ
 رَدٌّ، فَكَأْتَهَا (نَعَم)، و(لا) فِي الْاِكْتِفَاءِ، وَمَنْ جَعَلَهَا صِلَةً لِمَا بَعْدَهَا لَمْ
 يَقِفْ عَلَيْهَا، كَقَوْلِكَ: كَالًا وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، لَا تَقِفُ عَلَى (كَالًا)؛ لِأَنَّهَا
 بِمَنْزِلَةِ: إِي وَرَبَّ الْكَعْبَةِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿كَالًا وَالْقَمَرَ﴾؛ فَالْوَقْفُ
 عَلَى (كَالًا) قَبِيحٌ؛ لِأَنَّهَا صِلَةٌ لِلْيَمِينِ. وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِي وَرَبِّي إِنَّهُ
 لِحَقٌّ﴾ لَا تَقِفُ عَلَى إِي؛ لِأَنَّهَا صِلَةٌ لِلْيَمِينِ^(٢). وَوَأَفَقَهُ عَلَى هَذَا
 الْمَعْنَى النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ وَبَعْضُ النَّحْوِيِّينَ^(٣).

وأما أبو حاتم السجستاني (ت ٢٥٥ هـ) فيرى أن ((كَالًا فِي الْكَلَامِ عَلَى
 وَجْهَيْنِ؛ وَهِيَ فِي مَوَاضِعَ بِمَعْنَى: لَا يَكُونُ ذَلِكَ، وَهُوَ رَدٌّ. وَفِي مَوَاضِعَ عَلَى
 مَعْنَى (أَلَا) الَّتِي لِلتَّنْبِيهِ وَالِافْتِتَاحِ. قَالَ: فَمَا جَاءَتْ مِنْ (كَالًا) بِمَعْنَى (أَلَا)

(١) ينظر: مغني اللبيب: ٣/٦٠، المنهل الصافي في شرح الوافي: ٢/٥٤٧؛ شرح

قواعد الإعراب (الكافيجي): ٣٢١.

(٢) الإبانة في اللغة العربية: ٤/٩١، والآيتان على التوالي: سورة المدثر: ٣٢، سورة

يونس: ٥٣، وينظر: شرح المفصل: ٩/٣١، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٦٨٧.

ولم أعر على قول الفراء في معانيه.

(٣) ينظر: مغني اللبيب: ٣/٦٤.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٤٩

قولُ العربِ: كَلَّا زَعَمْتَ أَنَّ الْعَيْرَ لَا تُقَاتِلُ^(١)، ووافقَهُ على المعنى الثاني الزجاج^(٢)، وَرَدَّهُ ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ (ت ٣٢٨هـ) قائلاً: ((وهذا غَلَطٌ مِنْهُ، معنى كَلَّا في المَثَلِ... لا، ليسَ كما يقولون))^(٣)، وعلى هذا أيضاً ابنُ الحَاجِبِ، إذ قال: ((إِطْلَاقُهُ الاستِفتاحَ عليها ليسَ بأولى؛ لأنَّهُ ليسَ مِنْ دَلالَتِها عليها))^(٤).

أقول: إِنَّ (كَلَّا) ليسَ لها معنى محددٌ، وما يُعَرِّبُ عَنْ معناها إِنَّمَا هُوَ السِّياقُ بمَعونَةِ القرائنِ.

وقَد وَرَدَتْ في موضعٍ واحدٍ، وهو أَنَّ عبيدَ اللَّهِ بنَ عَمَرَ بنِ الخطَّابِ قالَ - وهو يُقاتِلُ إلى جانبِ معاويةَ في صِفِّينَ - للإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام: ((اعْلَمُ أَنَّ أَبَاكَ قَد وَتَرَ قُرَيْشًا، وَقَد بَغَضَهُ النَّاسُ، وَذَكَرُوا أَنَّهُ هُوَ الَّذِي قَتَلَ عُثْمَانَ؛ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَخْلَعَهُ وَتُخَالَفَ عَلَيْهِ

(١) الإبانة في اللغة العربية: ٩١ / ٤، وينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر:

٦٨٧ / ٢، شرح قواعد الإعراب (الكافي جي): ٣٢٣.

(٢) ينظر: الجنى الداني: ٥٧٧.

(٣) الإبانة في اللغة العربية: ٩١ / ٤.

(٤) شرح قواعد الإعراب (القوجوي): ١٠٧، ولم أَعثُرْ عليه في أماليه كما زعم

٢٥٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

حَتَّى نُؤَيِّدَكَ هَذَا الْأَمْرَ؟ فَقَالَ الْحُسَيْنُ: كَلًّا وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِاللَّهِ
وَبِرَسُولِهِ وَبِوَصِيِّ رَسُولِ اللَّهِ، أَحْسَأُ، وَيَلِكُ مِنْ شَيْطَانٍ مَارِدٍ^(١).

إِنَّ الْغَالِبَ فِي مَعْنَى (كَلًّا) هُوَ الرَّدُّ وَالزَّجْرُ، إِلَّا أَنَّهَا فِي كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام
دَلَّتْ فَضْلًا عَنْ هَذَا الْمَعْنَى عَلَى الرَّدِّ وَالنَّفْيِ؛ لِذَلِكَ أَجَازَ النَّحْوِيُّونَ أَنْ
يَجْتَمِعَ مَعَ الزَّجْرِ وَالرَّدِّ غَيْرُهُ مِنَ الْمَعَانِي فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ^(٢).

وَيُمْكِنُ أَنْ يُؤْتَى بِـ(لَا) النَّافِيَةِ جَوَابًا لِلِاسْتِفْهَامِ، وَيَسْتَقِيمُ اللَّفْظُ
وَالْمَعْنَى، إِلَّا أَنَّ الْإِمَامَ عليه السلام أَجَابَ بِـ(كَلًّا) دُونَهَا توكيدًا لِلنَّفْيِ
وَمُبَالَغَةً فِيهِ^(٣)، وَإِنْكَارًا عَلَى الْمُخَاطَبِ طَلَبَهُ، فَضْلًا عَنْ رَدِّهِ وَزَجْرِهِ
عَمَّا طَلَبَ تَحْقِيقًا لِضِدِّهِ. إِذْ كَانَ طَلَبُهُ الْكُفْرَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَبِوَصِيِّ
رَسُولِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ مَنْ خَلَعَ بَيْعَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنْ عُنُقِهِ، وَخَالَفَهُ
فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ؛ مِنْ أَجْلِ هَذَا بِالْعِزِّ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام بِالرَّدِّ
وَالْإِنْكَارِ عَلَيْهِ بِـ(كَلًّا) مَقْرُونَةً بِالْقَسَمِ.

(١) الفتوح: ٣/ ٣٥.

(٢) ينظر: معاني الحروف: ١٣٨، الصاحبي: ٢٥٠، مغني اللبيب: ٣/ ٦٦.

(٣) ينظر: لسان العرب: ٧/ ٧١٩ (ك ل ل)، جواهر الأدب في معرفة كلام

العرب: ٥٠٥.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٥١

وَلَمْ يَقُلِ الْإِمَامُ فِي الْجَوَابِ: لَا أَخْلَعُهُ وَلَا أُخَالِفُ عَلَيْهِ، وَإِنَّمَا أَجَابَ بِمَا يَتَرْتَّبُ عَلَى خَلْعِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَمُخَالَفَتِهِ مِنَ الْكُفْرِ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَهَذَا أْبْلَغُ فِي الرَّدِّ وَالرَّجْرِ لِلْمُخَاطَبِ.

وَفِي قَوْلِهِ: (كَلَّا وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَبِوَصِيِّ رَسُولِ اللَّهِ)

أَمْرَانِ:

أ- أَنَّ^(١) النَّحَاةَ - كَمَا سَبَقَ إِلَّا الْأَخْفَشَ وَالْمَبْرَدَ وَابْنَ مَالِكٍ - ذَكَرُوا أَنَّ (لَا) النَّافِيَةَ إِذَا دَخَلَتْ عَلَى الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ صَرَفَتْهُ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ، وَهِيَ لَيْسَتْ كَذَلِكَ هُنَا، بَلْ صِلَاحِيَّةُ الْحَالِ بَاقِيَةٌ؛ فَعَدَمُ الْكُفْرِ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَبِوَصِيِّ رَسُولِهِ حَاصِلٌ فِي الْحَالِ وَالِاسْتِقْبَالِ.

ب - أَنَّهُ يَجُوزُ الْقَسَمُ عَلَى الْحَالِ.

الْحُكْمُ فِي وَقُوعِ الْقَسَمِ خَبْرًا:

مَنْعَهُ بَعْضٌ وَأَجَازُهُ آخَرُونَ، فَمَذْهَبُ الْفِرَاءِ الْمَنْعُ، إِذْ لَا يَصِحُّ عِنْدَهُ أَنْ يُقَالَ: (إِنَّ أَخَاكَ لَيَقُومَنَّ) عَلَى جَعَلٍ (لَيَقُومَنَّ) خَبْرًا

(١) يرى د. ناصر أن تُكسَّرَ همزة (أَنَّ). أقول: ما ذكره غير صحيح؛ لأنَّ (أَنَّ)

ومعموليها في تأويل مصدرٍ يُعربُ بدلًا من (أمران)، أو خبرًا لمبتدأٍ محذوفٍ تقديره

(هما)، وليس كذلك (إِنَّ).

لـ(إنَّ)^(١). وتَبِعَهُ ثَعْلَبٌ (ت ٢٩١ هـ) قائلاً في ما نَقَلَ عَنْهُ ابْنُ هِشَامِ
الأنصاري: ((لا تَقْعُ جَمَلَةُ الْقَسَمِ خَبْرًا))^(٢)؛ لَأَنَّ نَحْوَ (لَأَفْعَلَنَّ) لا
مَحَلَّ لَهُ مِنَ الإِعْرَابِ بَعْدَ الْقَسَمِ؛ فَإِذَا بُنِيَ جَوَابُ الْقَسَمِ عَلَى مَبْتَدَأٍ
فَقِيلَ: (زَيْدٌ لَيَفْعَلَنَّ) صَارَ لَهُ مَوْضِعٌ^(٣). وَقَدْ رَأَى بَعْضُهُمْ أَنَّ مُرَادَ
ثَعْلَبٍ أَنَّ جَمَلَةَ جَوَابِ الْقَسَمِ وَحْدَهَا لا تَقْعُ خَبْرًا^(٤)؛ وَهَذَا ((لَيْسَ
بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا مَنَعَ وَقَوَعَ الْخَبْرَ جَمَلَةً قَسَمِيَّةً، لا جَمَلَةً هِيَ جَوَابُ
الْقَسَمِ؛ وَمُرَادُهُ أَنَّ الْقَسَمَ وَجَوَابَهُ لا يَكُونَانِ خَبْرًا، إِذْ لا تَنفَكُ
إِحْدَاهُمَا عَنِ الأُخْرَى))^(٥).

وَأَمَّا المَجْزُوزُونَ لَوْ قَوَعَ الْقَسَمُ خَبْرًا فَمِنْهُمْ
العُكْبَرِيُّ^(٦) (ت ٦١٦ هـ)، وَابْنُ يَعِيشَ قَائِلًا: ((إِذَا قُلْتَ: إِنَّ زَيْدًا

(١) ينظر: معاني القرآن: ١/٢٧٦.

(٢) مغني اللبيب: ٥/١٣٦، شرح قواعد الإعراب (الكافي جي): ١٩٧، ولم أجده

في مجالسه.

(٣) ينظر: مغني اللبيب: ٥/١٣٦، حُلُّ المَعَاقِدِ فِي شَرْحِ قَوَاعِدِ الإِعْرَابِ: ٥٥.

(٤) ينظر: شرح قواعد الإعراب (الكافي جي): ١٩٧.

(٥) مغني اللبيب: ٥/١٣٧، وينظر: الحدائق الندية في شرح الفوائد

الصمدية: ٧٩١.

(٦) ينظر: التبيان في إعراب القرآن: ٢/٢٩٨، ٣٠٢.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٥٣

لِيَضْرِبَنَّ عَمْرًا كَانَ تَقْدِيرُهُ: إِنَّ زَيْدًا وَاللَّهِ لِيَضْرِبَنَّ عَمْرًا، فَالْلَامُ
وَاقِعَةٌ مَوْقِعَهَا؛ لِأَنَّهَا جَوَابُ الْقَسَمِ، فَهِيَ بَعْدَهُ^(١).

وَمِنْهُمْ ابْنُ مَالِكٍ رَادًّا عَلَى الْفِرَاءِ، إِذْ قَالَ فِي قَوْلِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ: ((قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ لِيَمَشُّ طَنْ بِمِشَاطِ الْحَدِيدِ))^(٢): ((وَفِي
لِيَمَشُّ طَنْ)) شَاهِدٌ عَلَى وَقُوعِ الْجُمْلَةِ الْقَسَمِيَّةِ خَبْرًا؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ: قَدْ
كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ وَاللَّهِ. وَهَذَا فِي خَبَرٍ كَانَ غَرِيبًا، وَإِنَّمَا يَكْثُرُ فِي خَبَرِ
الْمَبْتَدَأِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا
لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾... وَفِي هَذَا حُجَّةٌ عَلَى الْفِرَاءِ فِي مَنْعِهِ أَنْ
يُقَالَ: زَيْدٌ لِيَفْعَلَنَّ^(٣). وَقَالَ أَيْضًا رَادًّا عَلَى ثَعْلَبٍ: ((لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ
مَعَ وَرُودِ الْاسْتِعْمَالِ بِخِلَافِهِ))^(٤)، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا
فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾^(٥). وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا

(١) شرح المفصل: ١٨٥ / ٩.

(٢) صحيح البخاري (تح: محمد زهير الناصر): ٥٦ / ٥ - ٥٧.

(٣) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٢٢١، والآية:

سورة النحل: من الآية ٤١.

(٤) شرح التسهيل: ٣ / ٣١٠، وينظر: مغني اللبيب: ١٤١ / ٥، شرح

التسهيل (ناظر الجيش): ٩٧٢ / ٢.

(٥) سورة العنكبوت: من الآية ٦٩.

الصَّالِحَاتِ لِنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ ﴿١﴾.

وَقَدْ وَقَعَ الْقَسْمُ خَبْرًا فِي كَلَامِهَا عليها السلام فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

- أَوْلَهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَخَاطَبًا مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ فِي شَأْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: ((فَإِنَّكَ وَاللَّهِ لَقَدْ أَطَعْتَ فِينَا رَجُلًا مَا قَدَّمَ إِسْلَامُهُ، وَلَا حَدَثَ نِفَاقُهُ، وَلَا نَظَرَ لَكَ؛ فَانظُرْ لِنَفْسِكَ أَوْ دَعِّ))^(٢).

الكَافِ فِي (إِنَّكَ): اسْمُ إِنَّ، وَالْقَسْمُ وَجَوَابُهُ (وَاللَّهِ لَقَدْ أَطَعْتَ فِينَا رَجُلًا...)) فِي مَحَلِّ رَفْعِ خَبْرٍ إِنَّ، و((لَا يَلْزَمُ مَنْ كَوْنَ الْجُزْءِ لَا مَحَلَّ لَهُ كَوْنَ الْكُلِّ كَذَلِكَ))^(٣).

وَكَلَامُ الْإِمَامِ هَذَا هُوَ فَضْلُ الْخَطَابِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي خِلَافِهِمْ فِي نَحْوِ: (إِنَّ زَيْدًا لَقَدْ قَامَ)؛ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ اللَّامَ هِيَ لَامُ جَوَابِ قَسْمٍ مَحذُوفٍ^(٤)، وَقَالَ آخَرُونَ: هِيَ لَامُ الْإِبْتِدَاءِ^(٥). فَلَمَّا ظَهَرَ الْقَسْمُ مَعَهَا

(١) سورة العنكبوت: من الآية ٩.

(٢) الاحتجاج: ٢/٨٩، بحار الأنوار: ٤٤/١٢٩.

(٣) حاشية جامع الفوائد على حلّ المعاهد بشرح متن القواعد في الإعراب (ملاً

حسن): ٩٨.

(٤) ينظر: البسيط في شرح جمل الزجاجي: ٢/٧٨٩، شرح التصريح على

التوضيح: ٢/٩٦.

(٥) ينظر: الجنى الداني: ١٢٥-١٢٦، مغني اللبيب: ٣/٢٤٢.

في كَلَامِهِ ﷺ عَلِمَ أَنَّهَا لِلْقَسَمِ لَا لِلابْتِدَاءِ.

- والثاني قول الإمام الحسن عليه السلام: ((كُلُّ مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ﴾ فوالله ما أراد به إلا علياً وفاطمة وأنا^(١)، والحسين؛ لأننا نحن أبرارُ بآبائنا وأُمَّهَاتِنَا، وقلوبنا عَلَتْ بالطاعاتِ والبرِّ وتبرَّأت من الدنيا وحُبِّها، وأَطَعْنَا اللَّهَ فِي جَمِيعِ فَرَائِضِهِ، وَأَمَّنَّا بِوَحْدَانِيَّتِهِ، وَصَدَّقْنَا بِرَسُولِهِ))^(٢).

هنا أمران: الأول: وقوع القسم خبراً للمبتدأ. والثاني: اتصال خبر المبتدأ بالفاء، قال سيويه: ((وسألته عن قوله: الذي يأتيني فله درهما، لم جاز دخول الفاء هاهنا، والذي يأتيني بمنزلة عبد الله، وأنت لا يجوز لك أن تقول: عبد الله فله درهما؟ فقال: إنما يحسن في الذي؛ لأنه جعل الآخر جواباً للأول، وجعل الأول به يجب له الدرهما، فدخلت الفاء هاهنا، كما دخلت في الجزاء إذا قال: إن

(١) وُضِعَ ضَمِيرُ الرَّفْعِ (أنا) مَوْضِعَ ضَمِيرِ النَّصْبِ (إِيَّاي)، كَمَا فُعِلَ عَكْسُ ذَلِكَ حِينَ قَالُوا: (لَمْ يَضْرِبْنِي إِلَّا إِيَّاهُ). يَنْظُرُ: أَمَالِي السَّهْلِيِّ: ٤٢-٤٣، شَرْحُ التَّسْهِيلِ (نَاطِرُ الْجَيْشِ): ٤٣٤٧/٩.

(٢) مناقب آل أبي طالب: ٢/٤، بحار الأنوار: ٣/٢٤. وقد وردت: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ﴾ في ثلاثة مواضع هي: قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا﴾ [سورة الإنسان: ٥]، و: ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾ [سورة الانفطار: ١٣]، وسورة المطففين: ٢٢]. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: ٢١.

يَأْتِي فَلَهُ دِرْهَمَانٍ. وَإِنْ شَاءَ قَالَ: الَّذِي يَأْتِينِي لَهُ دِرْهَمَانٍ، كَمَا تَقُولُ:
عَبْدُ اللَّهِ لَهُ دِرْهَمَانٍ، غَيْرَ أَنَّهُ إِنَّمَا أَدْخَلَ الْفَاءَ لِتَكُونَ الْعَطِيَّةُ مَعَ وَقُوعِ
الْإِيْتَانِ. فَإِذَا قَالَ: لَهُ دِرْهَمَانٍ، فَقَدْ يَكُونُ أَنْ لَا يُوْجِبَ لَهُ ذَلِكَ
بِالْإِيْتَانِ، فَإِذَا أَدْخَلَ الْفَاءَ فَإِنَّمَا يَجْعَلُ الْإِيْتَانُ سَبَبَ ذَلِكَ... وَمِثْلُ
ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: كُلُّ رَجُلٍ يَأْتِينَا فَلَهُ دِرْهَمَانٍ. وَلَوْ قَالَ: كُلُّ رَجُلٍ فَلَهُ
دِرْهَمَانٍ كَانَ مُحَالًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَجِئْ بِفِعْلٍ وَلَا بِعَمَلٍ يَكُونُ لَهُ جَوَابٌ^(١)؛
وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ الْأَسْمَاءَ عَلَى ضَرْبَيْنِ: مِنْهَا مَا هُوَ عَارٍ مِنْ مَعْنَى
الشَّرْطِ وَالْجَزَاءِ، وَمِنْهَا مَا يَتَضَمَّنُ مَعْنَاهُمَا، فَالْأَوَّلُ نَحْوُ: عَبْدُ اللَّهِ
وَزَيْدٌ وَشَبَّهَهُمَا، فَمَا كَانَ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ لَا تَدْخُلُ فِي خَيْرِهِ الْفَاءُ،
تَقُولُ: زَيْدٌ مَنْطَلِقٌ، وَلَوْ قُلْتَ: (زَيْدٌ مَنْطَلِقٌ) لَمْ يَجْزُ. وَالثَّانِي يَتَضَمَّنُ
مَعْنَى الشَّرْطِ، وَهُوَ الْأَسْمَاءُ الْمَوْصُولَةُ وَالنَّكَرَاتُ الْمَوْصُوفَةُ^(٢).

وَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ نِسْبَةَ خَيْرِ الْمَبْتَدِئِ مِنَ الْمَبْتَدِئِ كَنِسْبَةِ الْفِعْلِ
مِنَ الْفَاعِلِ، فَكَمَا لَا تَدْخُلُ الْفَاءُ عَلَى الْفِعْلِ فَحَقُّ الْخَيْرِ أَلَّا تَدْخُلَ
عَلَيْهِ أَيْضًا، وَإِذَا دَخَلَتْ فَلَا بُدَّ لِدُخُولِهَا مِنْ سَبَبٍ؛ وَالسَّبَبُ عَلَى
ضَرْبَيْنِ: جَائِزٌ وَوَاجِبٌ^(٣).

(١) الكتاب: ٣/١٠٢-١٠٣.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ١/٢٣٢.

(٣) ينظر: شرح التسهيل: ٣/٣٢٨.

أما الجائزُ فلكونُ المبتدأِ واقِعاً موقِعَ (مَنْ) الشَّرْطِيَّةِ أو (ما) أَخْتِهَا، مِنْهُ أَنْ يَكُونَ المبتدأُ مضافاً إلى نكرةٍ عامَّةٍ موصوفةٍ بأحدِ الثلاثةِ: الظرفِ أو شِبْهِهِ أو الفعلِ الصالحِ للشَّرْطِيَّةِ، نحو: كُتِبَ رَجُلٌ أَمَامَكَ أو في المسجدِ أو يَأْتِي فَلَهُ هَدِيَّةٌ^(١). ومنه المبتدأُ في كلامِ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام: (كُلُّ ما في كتابِ اللهِ (إِنَّ الأبرارَ) فوالله ما أَرادَ بِهِ إلا عَلِيًّا وفاطمةَ وأنا والحُسَيْنَ)، إذ جاءَ المبتدأُ (كُلُّ) مضافاً إلى النكرةِ العامَّةِ (ما) التي بمعنى (شيءٍ)^(٢)، والجائزُ والمجرورُ (في كتابِ اللهِ) في محلِّ جَرِّ صفةٍ لـ (ما)، أي: (كُلُّ شيءٍ في كتابِ اللهِ...)، و(إِنَّ الأبرارَ) قُصِدَ لفظُهُ في محلِّ جَرِّ بدلاً مِنْ (ما)، أي: كُتِبَ (إِنَّ الأبرارَ) في كتابِ اللهِ...، وخبرُ المبتدأِ هو القَسَمُ مُتَّصِلاً بالفاءِ وجوابُهُ. إذ تَحَقَّقَ شَبَهُ المبتدأِ (كُلُّ) لاسمِ الشَّرْطِ، وشَبَهُ الخَبَرِ (فوالله...) لجوابِ الشَّرْطِ؛ فلَمَّا حَصَلَ هذا التشابهُ ساعَ دُخُولُ الفاءِ في الخَبَرِ؛ لإفادةِ الرَبْطِ، كما يَحْضُلُ بالفاءِ رِبْطُ الجِزاءِ بالشَّرْطِ؛ لذلكَ وَجَبَ كونُ المبتدأِ عامِّاً؛ لأنَّ اسمَ الشَّرْطِ كذلكَ، وأنَّ تكونَ صفتُهُ فعلاً؛ لأنَّ

(١) ينظر: شرح المفصل: ١/ ٢٣١-٢٣٢، شرح التسهيل (ابن مالك): ٣/ ٣٢٩،

قواعد المطارحة في النحو (ابن إياز البغدادي): ١١٧، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ١/ ٢٣٢-٢٦٥، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ١/ ١٩٤-١٩٥.

(٢) ينظر: معاني الحروف: ٨٩، الجنى الداني: ٣٣٧، مغني اللبيب: ٤/ ٩.

٢٥٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

اسم الشرط لا يوصلُ بجملةٍ اسميةٍ، وإنما ساع الوصفُ بشبهه
الظرفِ في (كلُّ ما في كتابِ الله)؛ لآتتهُ يُؤوَّلُ بالفعل^(١)، أي: كلُّ شيءٍ
استقرَّ في كتابِ الله...، وهذا الفعلُ يجبُ أن يكونَ دالًّا على
الاستقبالِ كشرطِ (مَنْ) و(ما)^(٢)؛ فإن قيل: إن كان كذلك فكيف
يستقيمُ أن قدَّرتَ الفعلَ في صفةِ النكرةِ من كلامِ الإمامِ ماضيًا لفظًا
ومعنى (استقرَّ)؟ الجوابُ: أنه لما لم يكن شرطًا في الحقيقةِ جازًا ألاَّ
يكونَ مستقبلَ المعنى^(٣)، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ الْحَرِيقِ﴾^(٤).

وأما السببُ الواجبُ لدخولِ الفاءِ في خبرِ المبتدأ فهو أن يقعَ
المبتدأُ بعدَ (أما)^(٥)، نحو قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ

(١) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٢/١٠٤٣-١٠٤٤.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١/٢٦٤، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٢/١٠٤٣.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١/٢٦٤.

(٤) سورة البروج: ١٠.

(٥) ينظر: شرح التسهيل (ابن مالك): ١/٣٢٨، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ١/٢٦٢، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ١/١٩٤، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٢/١٠٣٧.

البَابُ الْأَوَّلُ: تَرَكَيبُ الْقَسَمِ ٢٥٩

الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴿١﴾، ومنه -الموضع الثالث- قول الإمام الحسن عليه السلام
مُحْتَجًّا عَلَى معاوية وَعَمْرٍو بنِ العاصِ وَعُتْبَةَ بنِ أَبِي سُفْيَانَ والوليدِ
ابنِ عُقْبَةَ والمغيرة بنِ شُعْبَةَ، وذلك لما سبوا أميرَ
المؤمنين عليه السلام: ((... وأما أنت يا عمرو بن العاص... وأما أنت يا
عُتْبَةُ... وأما أنت يا بن أبي مُعَيْطٍ فوالله ما ألومك إن سببت عليًّا
وقد جلدك في الخمرِ ثمانينَ، وحدك في الزنا مثلها، وقتل أباك صبرًا
بأمرِ رسولِ الله ﷺ وهو يقول لرسولِ الله ﷺ ولقريشٍ علامٌ أُقتل؟
فقال رسولُ الله: لعداوتك لله ورسوله. فقال: مَنْ لِلصَّيْبَةِ؟ فقال:
النارُ. وقُتِلَ؛ فأنتَ من صبيَّةِ النارِ))^(١).

وَقَعَ الْقَسَمُ (فوالله ما ألومك...) خَبْرًا لِلْمُبْتَدِئِ (أنتَ) ومُتَّصِلًا
بِالْفَاءِ وجوبًا، وإنَّ وَقَعَ الْقَسَمُ خَبْرًا لِلْمُبْتَدِئِ مُتَّصِلًا بِالْفَاءِ بَعْدَ (أَمَّا)
لَمْ يُذَكَّرْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ النَحْوِيِّينَ.

الْحُكْمُ فِي اجْتِمَاعِ أَكْثَرِ مَنْ قَسَمَ عَلَى جَوَابٍ وَاحِدٍ:

مَنْعَهُ قَوْمٌ وَأَجَازُهُ آخَرُونَ، فَإِذَا تَكَرَّرَتْ بَعْدَ وَاوِ الْقَسَمِ (وَأُو) فمذهبُ الخليلِ وسيبويه أنَّ المتكرِّرةَ وَاوِ العطفِ، قال الخليلُ في
قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى * وَمَا خَلَقَ

(١) سورة البقرة: من الآية ٢٦.

(٢) مقتل الحسين: ١/ ١١٤.

٢٦٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الذِّكْرَ وَالْأُنْثَى * إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَى ﴿١﴾: ((الواو ان الأخریان لیستتا بمنزلة الأولى، ولكنهما الواو ان اللتان تَصْمَانِ الأسماء إلى الأسماء في قولك: مَرَرْتُ بِزَيْدٍ وَعَمْرٍو، والأولى بمنزلة الباء والتاء. ألا ترى أَنَّكَ تَقُولُ: وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ، وَاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ، فَتُدْخِلُ وَאוَ الْعَطْفِ عَلَيْهَا كَمَا تُدْخِلُهَا عَلَى الْبَاءِ وَالتَّاءِ))^(١).

وهذا ما دَفَعَ سيبويه إلى أن يسأل الخليل قائلًا: ((فَلِمَ لَا تَكُونُ الأخریان بمنزلة الأولى؟ فقال: إِنَّمَا أَقْسَمَ بِهَذِهِ الأَشْيَاءِ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ، وَلَوْ كَانَ انْقِضَى قَسْمُهُ بِالْأَوَّلِ عَلَى شَيْءٍ لَجَازَ أَنْ يَسْتَعْمَلَ كَلِمًا آخَرَ فَيَكُونُ كَقَوْلِكَ: بِاللَّهِ لَأَفْعَلَنَّ، بِاللَّهِ لَأَخْرَجَنَّ الْيَوْمَ، وَلَا يَقْوَى أَنْ تَقُولَ: وَحَقَّقَكَ وَحَقَّ زَيْدٌ لَأَفْعَلَنَّ، وَالْوَاوُ الْآخِرَةُ وَאוُ الْقَسَمِ، لَا يَجُوزُ إِلَّا مُسْتَكْرَهًا؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ هَذَا فِي مُحْلُوفٍ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ تَصْمَّ الْآخِرَ إِلَى الْأَوَّلِ وَتُحْلِفَ بِهِمَا عَلَى الْمُحْلُوفِ عَلَيْهِ))^(٢)؛ لِأَنَّهُ قَدْ تَدْخُلُ (تُثَمُّ) الْعَاطِفَةُ مَوْضِعَ الْوَاوِ، كَقَوْلِكَ: وَحَقَّقَكَ ثُمَّ حَقَّ زَيْدٌ، فَ (تُثَمُّ) لِلْعَطْفِ لَا غَيْرٍ، وَيَكُونُ الْجَوَابُ لهُمَا جَمِيعًا، وَلَوْ كَانَ قَسَمَيْنِ

(١) سورة الليل: ١-٤.

(٢) الكتاب: ٣/٥٠١، وينظر: الإغفال: ١/٣٩٩، تحفة الغريب في الكلام على

مغني اللبيب (الدماميني): ١/٣٦٠-٣٦١.

(٣) الكتاب: ٣/٥٠١، وينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٥٧.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ الْقَسَمِ ٢٦١

لاحتِجَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى جَوَابٍ؛ لِأَنَّهُمَا قَسَمَانِ مَنْفَصَلَانِ لَمْ يَشَارِكَا أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فِي الْعَطْفِ^(١).

وَاحْتِجَّ ابْنُ عَصْفُورٍ لِلخَلِيلِ قَائِلًا: ((وَإِذَا جَاءَ فِي كَلَامٍ مِثْلُ: زَيْدٌ وَعَمْرٌو وَخَالِدٌ لِأَقْوَمَنَّ. يَنْبَغِي أَنْ تَجْعَلَ الْوَاوَ الْأُولَى حَرْفَ قَسَمٍ وَمَا بَعْدَهَا حَرْفَ عَطْفٍ؛ لِيَكُونَ الْقَسَمُ وَاحِدًا فَيَحْتَاجُ إِلَى جَوَابٍ وَاحِدٍ فَيَكُونُ لِأَقْوَمَنَّ الْجَوَابَ. وَلَوْ جَعَلْتَ كُلَّ وَاوٍ حَرْفَ قَسَمٍ وَلَمْ تُقَدِّرْهَا لِلْعَطْفِ لَكَانَ لِأَقْوَمَنَّ جَوَابًا لِقَسَمٍ وَاحِدٍ مِنْهَا وَبَقِيَ سَائِرُهَا بِلا جَوَابٍ فَيَحْتَاجُ أَنْ تُقَدَّرَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْأَقْسَامِ التَّالِيَةِ جَوَابًا مَحْدُوفًا. فَإِذَا أَمَكَّنَ أَنْ تَحْمَلَ الْكَلَامَ عَلَى أَنْ لَا يَكُونَ فِيهِ حَذْفٌ كَانَ أُولَى، وَمِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا * وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا﴾^(٢).

وَقَدْ قَالَ الْأَخْفَشُ^(٣) فِي أَحَدِ قَوْلِيهِ بِمَذْهَبِ الخَلِيلِ وَسَيُوبِيهِ، وَذَهَبَ فِي قَوْلِهِ الْآخِرِ إِلَى جَوَازِ اجْتِمَاعِ أَكْثَرِ مَنْ قَسَمَ عَلَى جَوَابٍ وَاحِدٍ، إِذْ قَالَ فِي مَا نَقَلَ عَنْهُ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلِسِيُّ: ((يَجُوزُ أَنْ تَجْمَعَ

(١) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٤/١٥-١٦، المنهاج في شرح جمل

الزجاجي (يحيى بن حمزة العلوي): ١/٣٥٥-٣٥٦.

(٢) شرح جمل الزجاجي: ١/٥٤٢، والآيتان: سورة الشمس: ١-٢.

(٣) ينظر: معاني القرآن: ٢/٥٨٠.

٢٦٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

أياماً كثيرةً على شيءٍ واحدٍ))^(١). وقال السَّيُوطِيُّ حاكياً مذهبَ الأَخْفَشِ: ((ويُجْمَعُ بَيْنَ أَيَّامٍ توكيداً سواءً اختلفَ حرفُ القَسَمِ أم لا... فيُقَالُ: والله تالله بالله لا أفعل كما يُقَالُ: والله والله لا أفعل))^(٢)؛ لذلك ذَكَرَ بعضُ النحويين أَنَّهُ إذا تَكَرَّرَتِ الواوُ بعدَ القَسَمِ يجوزُ أنْ تكونَ واوَ قَسَمٍ و واوَ عَطْفٍ^(٣).

- وَقَدْ جَاءَ ذَلِكَ فِي كَلَامِهَا عليها السلام فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ:

- أَحَدُهَا أَنَّ رَجُلًا ادَّعَى عَلَى الإِمَامِ الحُسَيْنِ عليه السلام مَالًا، فَقَالَ الإِمَامُ: ((لِيَحْلِفَ عَلَى مَا ادَّعَاهُ وَيَأْخُذَهُ. فَتَهَيَّأَ الرَّجُلُ لِلْيَمِينِ وَقَالَ: وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ. فَقَالَ الحُسَيْنُ عليه السلام: قُلْ: وَاللَّهِ وَاللَّهِ وَاللَّهِ - ثَلَاثًا - إِنَّ هَذَا الَّذِي تَدَّعِيهِ عِنْدِي وَفِي قِبَلِي. فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِكَ وَقَامَ فَاخْتَلَفَتْ رَجُلَاهُ وَسَقَطَ مِيتًا))^(٤).

سَبَقَ ذِكْرُ اخْتِلَافِ النحويين فِي وَقُوعِ أَكْثَرِ مَنْ قَسَمَ عَلَى جَوَابِ وَاحِدٍ؛ فَكَانَ مَذْهَبُ الخَلِيلِ هُوَ المَنْعُ إِلَّا أَنَّهُ أَجَازَ ذَلِكَ إِذَا كَانَ

(١) ارتشاف الضرب: ٤/ ١٧٩١، وينظر: شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٦/ ٣١٤٧، ولم أجد رأيه في (معاني القرآن).

(٢) همع الهوامع: ٤/ ٢٦٠.

(٣) ينظر: مغني اللبيب: ٦/ ١٦٩.

(٤) إحقاق الحق (السيد نور الله الحسيني التستري): ١١/ ٤٥٧.

البَابُ الْأَوَّلُ: تراكيبُ القَسَمِ ٢٦٣

المَقْسَمُ بِهِ مُكْرَرًا عَلَى وَجْهِ التَّوَكِيدِ اللَّفْظِيِّ، وَحَرْفُ الْقَسَمِ وَاحِدًا، قَالَ: ((وَلَوْ قَالَ: وَحَقَّقَكَ وَحَقَّقَكَ، عَلَى التَّوَكِيدِ جَازًا، وَكَانَتْ الْوَاوُ (وَإِوَاءَ الْجُرِّ))^(١). وَفَسَّرَ أَبُو عَلِيٍّ الشُّلُوبِينُ (ت ٦٤٥ هـ) قَوْلَ الْخَلِيلِ قَائِلًا: ((تَلْخِيصُ مَذْهَبِ الْخَلِيلِ: أَنَّهُ لَا يَجْتَمِعُ مُقْسَمٌ بِهِمَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الثَّانِي هُوَ الْأَوَّلَ عَلَى التَّوَكِيدِ))^(٢)؛ كَمَا فِي قَوْلِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام: ((وَاللَّهُ وَاللَّهُ وَاللَّهُ...)).

فَعَلَى مَذْهَبِ الْخَلِيلِ وَسَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ لَفْظَ الْجَلَالَةِ الثَّانِي وَالثَّلَاثِ تَوَكِيدٌ لَفْظِيٌّ، وَعَلَى مَذْهَبِ الْأَخْفَشِ أَنَّهَا ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٌ اجْتَمَعَتْ عَلَى جَوَابٍ وَاحِدٍ. أَقُولُ: إِنَّ الْمَانِعِينَ مِنْ وَقُوعِ أَكْثَرِ مَنْ قَسَمَ عَلَى جَوَابٍ وَاحِدٍ مَاذَا يَقُولُونَ فِي نَحْوِ قَوْلِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام فِي أَهْلِ الْبَصْرَةِ لَمَّا انْتَصَرُوا الْعَائِشَةَ فِي وَقْعَةِ الْجَمَلِ؟ ((لَعَمْرِي وَاللَّهِ لَيَعْلَمَنَّ أَهْلُ الْبَصْرَةِ، فَمِيعَادُ مَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ يَوْمَ نُحَاكِمُهُمْ إِلَى اللَّهِ، فَيَقْضِي اللَّهُ بِالْحَقِّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ))^(٣).

إِذْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ وَإِوَاءُ مُكْرَرَةً بَعْدَ وَإِ الْقَسَمِ حَتَّى يَقُولُوا: إِنَّهَا لِلْعَطْفِ دُونَ الْقَسَمِ، بَلْ قَدْ اجْتَمَعَ قَسَمَانِ مُخْتَلِفَانِ مِنْ حَيْثُ التَّرْكِيبِ: الْأَوَّلُ

(١) الكتاب: ٣/ ٥٠٢.

(٢) ارتشاف الضرب: ٤/ ١٧٩١، وينظر: شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٦/ ٣١٤٦.

(٣) الجمَل: ٣٢٧.

٢٦٤..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

بالجملة الاسميّة (لعمري)، والآخرُ بالجملة الفعلية (والله)، وهذا التركيب - فيما اطلعتُ عليه من مصادر - لم يُشِرْ إليه أحدٌ من النحويين؛ وهو أقوى دليلٍ على جواز اجتماع أكثر من قسمٍ على جوابٍ واحدٍ.

وفي قوله عليه السلام: (لعمري والله) انتقالٌ بالمقسمِ به من الأدنى إلى الأعلى. ثمَّ إنَّ اجتماعَ أكثر من قسمٍ على جوابٍ واحدٍ هو للمبالغة في التوكيد ولَفَتْ المخاطبِ إلى خطرِ المقسمِ عليه وأهميته.

- والموضعُ الأخيرُ منها أنَّ مروانَ بنَ الحَكَمِ قالَ ذاتَ يومٍ للإمامين: الحسن والحسين عليهما السلام: ((أهلُ بيتٍ ملعونون. فغضبَ الحسنُ وقال: أَقُلْتَ: أَهلُ بيتٍ ملعونون؟!... واللهُ ثمَّ واللهُ لقد لعنَكَ اللهُ على لسانِ نبيِّه وأنتَ في صلبِ أبيك))^(١).

فعلى مذهبِ الخليلِ جِيءَ بالعاطفِ (ثمَّ) مَعَ التأكيدِ اللفظي، قالَ الرضي: ((وقد يكونُ مَعَ التأكيدِ اللفظي عاطفٌ نحو: واللهِ ثمَّ والله))^(٢). وعلى مذهبِ الأَخفشِ عَطْفُ قَسَمٍ على قَسَمٍ.

(١) مجمع الزوائد: ٥/ ٢٤٠، المعجم الكبير: ٣/ ٨٥.

(٢) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٣/ ١٠٢.

الإِخْبَارُ عَنِ الْقَسَمِ الْمُقْسَمِ^(١):

إِذَا أَخْبَرْتَ عَنِ قَسَمٍ غَيْرِكَ، فَغَيْرُكَ إِمَّا غَائِبٌ - وَهُوَ الْأَكْثَرُ -
وَإِمَّا مُخَاطَبٌ، فَإِنْ كَانَ الْحَالِفُ غَائِبًا وَأَرَدْتَ الْإِخْبَارَ عَنِ قَسَمِهِ ففِيهِ
وَجِهَانٌ:

أَوَّلًا: أَنْ تَأْتِيَ بِلَفْظِ الْغَائِبِ؛ لِأَنَّكَ تُخْبِرُ عَنْ شَيْءٍ قَدْ كَانَ وَانْقَطَعَ،
نَحْوُ: أَقْسَمَ زَيْدٌ لَيْكُرِّمَنَّ سَعِيدًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ
جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾^(٢).

ثَانِيًا: أَنْ تَأْتِيَ بِلَفْظِ الْحَالِفِ، أَي: حِكَايَةِ قَسَمِهِ، نَحْوُ: أَقْسَمَ زَيْدٌ
لَأَكْرِمَنَّ سَعِيدًا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا
الْحُسْنَى﴾^(٣).

وَإِنْ كَانَ الْمُخْبِرُ عَنِ قَسَمِهِ حَاضِرًا مُخَاطَبًا ففِيهِ وَجِهَانٌ أَيْضًا:

أَوَّلًا: أَنْ تَأْتِيَ بِقَسَمِ الْمَخَاطَبِ مَعْنَى، نَحْوُ: أَقْسَمْتَ لَتُكْرِمَنَّ
سَعِيدًا.

(١) يَنْظُرُ: شَرْحُ كِتَابِ سَيَبَوِيهِ (السِّيْرَانِي): ١٠/١٤٥-١٤٦، التَّبَصُّرَةُ
وَالْتَذَكُّرَةُ: ١/٤٥٤-٤٥٥، مَخْتَارُ تَذَكُّرَةِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ وَتَهْذِيبُهَا: ٧٤، ارْتِشَافُ
الضَّرْبِ: ٤/١٧٩١، شَرْحُ التَّسْهِيلِ (نَاطِرُ الْجَيْشِ): ٦/٣١٤٨.

(٢) سُورَةُ النُّورِ: مِنَ الْآيَةِ ٥٣.

(٣) سُورَةُ التَّوْبَةِ: مِنَ الْآيَةِ ١٠٧.

٢٦٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

ثانياً: أن تأتي بلفظ الحالف، أي: حكاية قسم المخاطب، نحو:
أَقْسَمْتُ لِأَكْرَمَنْ سَعِيدًا.

وقد ورد الإخبار عن قسم المقسم في كلامهما عليهما السلام في خمسة مواضع^(١):

- منها قول الإمام الحسين عليه السلام: ((فَصَنَعَ معاوية ما صنَعَ، وحلَفَ لأخي الحسنِ إِنَّهُ لا يَجْعَلُ الخِلافةَ لأحدٍ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ وُلْدِهِ، أَنْ يَرُدَّهَا إِلَيَّ إِنْ كُنْتُ حَيًّا))^(٢).

المُخْبِرُ عَنْ قَسَمِهِ غَائِبٌ وَهُوَ معاوية؛ لذا يجوز في الإخبار عن ذلك وجهان:

الأوَّل: الإتيان بلفظ الغائب، وهو ما ذكره الإمام الحسين عليه السلام: ((إِنَّهُ لا يَجْعَلُ الخِلافةَ لأحدٍ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ وُلْدِهِ)).

الآخِر: الإتيان بحكاية القسم (لفظ الحالف)، أي: ((إِنِّي لا أَجْعَلُ الخِلافةَ لأحدٍ مِنْ بَعْدِي مِنْ وُلْدِي)).

ولا يجوز الإخبار عن قسم معاوية بالخطاب؛ لأنه غائب؛ ولأنَّ الكلام مبنيٌّ أوَّلُهُ على الغيبة.

(١) ينظر: م: ٢٠٠، ٢٧٨،

(٢) الفتوح: ١١/٥، مقتل الحسين: ١/١٨٢.

- ومنها قول الإمام الحسن عليه السلام مِنْ خُطْبَةٍ لَهُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِمَسْمَعٍ مِنْ معاويةَ فِي شَأْنِ أَصْحَابِ الشُّورَى^(١): ((وَقَدْ كَفَّ أَبِي يَدَهُ وَنَاشَدَهُمْ وَاسْتِغَاثَ أَصْحَابَهُ فَلَمْ يُغْتُمْ وَلَمْ يُنْصَرْ، وَلَوْ وَجَدَ عَلَيْهِمْ أَعْوَانًا مَا أَجَابَهُمْ، وَقَدْ جُعِلَ فِي سَعَةِ كَمَا جُعِلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَعَةٍ))^(٢).

قال أبو علي الفارسي: ((وَلَمْ أَعْلَمْ نَاشَدْتُ) جَاءَ فِي كَلَامٍ قَدِيمٍ))^(٣)، وَنَاشَدَهُمْ بِمَعْنَى: نَشَدَهُمْ، وَإِنَّمَا جِيَءَ بِهِ عَلَى صِيغَةِ (فَاعَلَّ) لِلْمِبَالِغَةِ فِي الْقَسَمِ؛ ((لَأَنَّ الزَّنَةَ فِي أَصْلِهَا لِلْمِبَالِغَةِ وَالْمِبَارَاةِ، وَالْفِعْلُ مَتَى غُوبِبَ فِيهِ فَاعَلُّهُ جَاءَ أَبْلَغَ وَأَحْكَمَ مِنْهُ إِذَا زَاوَلَهُ وَحَدَّهُ مِنْ غَيْرِ مُغَالِبٍ وَلَا مُبَارٍ لَزِيَادَةِ قُوَّةِ الدَّاعِي إِلَيْهِ))^(٤). وَهَذَا يَنَاسِبُ حَذْفَ جَوَابِ الْقَسَمِ الَّذِي جَاءَ كَذَلِكَ لِلْمِبَالِغَةِ فِي سَعَتِهِ فَضْلًا عَنِ الْعِلْمِ بِهِ. وَبَيَّنَّا لِهَذَا الْأَمْرِ إِلَيْكَ بَعْضَ مَنَاشِدَةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام أَهْلَ الشُّورَى: ((أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي يَعْلَمُ صِدْقَكُمْ إِنْ صَدَقْتُمْ، وَيَعْلَمُ

(١) هم الذين عينهم عمر بن الخطاب - حين أشرف على الموت - كي ينتخبوا خليفةً منهم، وهم: أمير المؤمنين عليه السلام، والزبير بن العوام، وطلحة، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وعثمان بن عفان.

(٢) الأمامي (الشيخ الطوسي): ٥٦١، بحار الأنوار: ١٠/١٣٨.

(٣) المسائل الشيرازيات: ١/٥٧.

(٤) تفسير الكشاف: ١/٦٦.

كَذِبَكُمْ إِنْ كَذَبْتُمْ، هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ صَلَّى الْقِبْلَتَيْنِ كَلْتَيْهِمَا غَيْرِي؟
 قالوا: لا. قال: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ مَنْ بَايَعَ الْبَيْعَتَيْنِ كَلْتَيْهِمَا:
 الْفَتْحَ، وَبَيْعَةَ الرِّضْوَانِ غَيْرِي؟ قالوا: لا... قال: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ
 فِيكُمْ أَحَدٌ زَوْجَتُهُ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ غَيْرِي؟ قالوا: لا. قال:
 نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ ابْنَاهُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمَا سَيِّدَا
 شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ غَيْرِي؟ قالوا: لا.. قال: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ
 أَحَدٌ أَذْهَبَ اللَّهُ عَنْهُ الرَّجْسَ وَطَهَّرَهُ تَطْهِيراً غَيْرِي؟ قالوا: لا. قال:
 نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ أَدَّى الزَّكَاةَ وَهُوَ رَاكِعٌ غَيْرِي؟ قالوا:
 لا. قال: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ نَصَّبَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ
 خُمٍّ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالَ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ
 وَالِاهُ وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ غَيْرِي؟ قالوا: لا. قال: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ
 أَحَدٌ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ
 لَا نَبِيَّ بَعْدِي غَيْرِي؟ قالوا: لا. قال: نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ
 سَمَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي عَشْرِ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ مُؤْمِناً غَيْرِي؟ قالوا: لا. قال:
 نَشَدْتُكُمْ بِاللَّهِ هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ نُودِيَ بِاسْمِهِ مِنَ السَّمَاءِ يَوْمَ أُحُدٍ: لَا
 سَيْفَ إِلَّا ذُو الْفِقَارِ، وَلَا فَتَى إِلَّا عَلِيٌّ غَيْرِي؟ قالوا: لا...))^(١).

٢٧٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

لذلك تقديرُ جوابِ القَسَمِ في كلامِ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام هو:
ناشدهم بالله هل فيكم أحدٌ صلَّى القبلتينِ غيري؟... فيكونُ الإخبارُ
عَنْ قَسَمِ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام، بحكايةِ قَسَمِهِ بلفظه، وأرى أنَّ الإخبارَ
عن قَسَمِ المُقَسَمِ في القَسَمِ الطلبيِّ لا يجوزُ فيه إلا هذا الوجهُ.

البابُ الثاني: تراكيبُ الشرطِ

تمهيد

مفهوم الشرط لغةً واصطلاحًا:

أ- مفهوم الشرط لغةً: قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ): ((الشيئُ والراءُ والطاءُ أصلٌ يدلُّ على عَلَمٍ وعلامةٍ... وأشراطُ السَّاعةِ علاماتها))^(١)؛ فَكَوْنُ الشَّرْطِ بِمَعْنَى العِلامَةِ يَناسِبُ مَعْنَاهُ عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ؛ لِأَنَّ وِجُودَ الفِعْلِ الأوَّلِ فِي هَذَا البَابِ عِلامَةٌ لِوِجُودِ الفِعْلِ الثَّانِي^(٢).

ب - أمّا مفهوم الشرط اصطلاحًا: فَهُوَ جُمْلَةٌ (إِنْشَائِيَّةٌ عَلَى رَأْيِ الفَارِسِيِّ^(٣) وَالتَّفْتَازَانِيِّ (ت ٧٩٢هـ)^(٤))، وَخَبْرِيَّةٌ عَلَى رَأْيِ الرُّضِيِّ^(٥) يَتَعَلَّقُ بِهَا حُصُولُ مِضمونِ جُمْلَةٍ أُخْرَى؛ فَإِنْ كَانَتْ خَبْرِيَّةً فَالشَّرْطُ

(١) ترتيب مقاييس اللغة (تح: عبد السلام هارون، ترتيب: علي العسكري، وحيدر المسجدي): ٤٨٧.

(٢) ينظر: المحصول في شرح الفصول: ٦٣٣/٢، اللمحة في شرح الملحّة (ابن الصايغ): ٨٦٨/٢، شرح شذور الذهب (ابن هشام): ٣٥٤.

(٣) ينظر: مختار تذكرة أبي عليّ الفارسي وتهذيبها: ٤٩٧.

(٤) ينظر: شرح المختصر (التفتازاني): ١٣٧.

(٥) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٢٠/٥.

خبري، نحو قول الإمام الحسن عليه السلام لرجل استشاره في تزويج ابنة له: ((زوجه من تقي؛ فإنه إن أحبها أكرمها، وإن أبغضها لم يظلمها))^(١). وإن كانت إنشائية فالشرط إنشائي، وهو ضربان: شرط طلبي، نحو قول الإمام الحسين عليه السلام: ((من سره أن ينسأ في أجله ويؤاد في رزقه فليصل رحمه))^(٢). والضرب الآخر: الشرط غير الطلبي^(٣)، نحو قول الإمام الحسين عليه السلام مخاطباً أهل الكوفة في كربلاء: ((أولم يبلغكم قول مستفيض فيكم: أن رسول الله صلى الله عليه وآله قال لي ولأخي: هذان سيّد شباب أهل الجنة؟ فإن صدقتُموني بما أقول وهو الحق فوالله ما تعمّدت كذباً منذ علمت أن الله يمقت عليه أهله))^(٤).

والجملة الأولى تُسمّى جملة الشرط، والأخرى جملة جواب الشرط أو جملة الجزاء، و((لا يستقيم واحدٌ منهما إلا بالآخر، فشبّهوا الجواب بخبر الابتداء، وإن لم يكن مثله في كلّ حالة))^(٥)؛

(١) مكارم الأخلاق: ٢١٤.

(٢) عيون أخبار الرضا (الشيخ الصدوق): ٤٨/٢، بحار الأنوار: ٩١/٧٤.

(٣) ينظر: مختار تذكرة أبي عليّ الفارسيّ وتهذيبها: ٤٩٧، شرح المختصر: ١٣٧.

(٤) تاريخ الطبري: ٣/٣١٨، الإرشاد: ٢٣٤.

(٥) الكتاب: ١/٢٥٩.

لـ ((أَنَّ حُكْمَهُمَا حُكْمُ جُمْلَةٍ وَاحِدَةٍ مِنْ حَيْثُ دَخَلَ فِي الْكَلَامِ مَعْنَى يَرْبُطُ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى حَتَّى صَارَتِ الْجُمْلَةُ لَذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ الْاسْمِ الْمَفْرَدِ فِي امْتِنَاعِ أَنْ تَحْضَلَ بِهِ الْفَائِدَةُ؛ فَلَوْ قُلْتَ: (إِنْ تَأْتِي) وَسَكَتَ لَمْ تُفْعَدْ، كَمَا لَا تُفْعَدُ إِذَا قُلْتَ: زَيْدٌ وَسَكَتَ))^(١). حَتَّى تَقُولَ: مَنْطَلِقُ، وَكَذَلِكَ: (إِنْ تَأْتِي) حَتَّى تَقُولَ: آتِكَ^(٢).

وَلَا بُدَّ لِهَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ (جُمْلَةُ الشَّرْطِ، وَجُمْلَةُ الْجَوَابِ) مِنْ رَابِطٍ يَرْبُطُ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى، وَالرَّابِطُ ضَرْبَانِ: أَدَاةُ الشَّرْطِ، وَالْفَاءُ الرَّابِطَةُ لِجَوَابِهِ، أَمَّا الْفَاءُ الرَّابِطَةُ فَسَيَأْتِي ذِكْرُهَا لِاحْتِقَانِ شَاءِ اللَّهِ، وَأَمَّا أَدَاةُ الشَّرْطِ فَهِيَ كَلِمَةٌ وَضِعَتْ لِتُدَلَّ عَلَى التَّعْلِيقِ بَيْنَ جُمْلَتَيْنِ وَتُصَيِّرُهُمَا كَالْجُمْلَةِ الْوَاحِدَةِ^(٣)، وَالْحُكْمُ بِسَبَبِيَّةِ أَوْلَاهُمَا وَمُسَبَّبِيَّةِ الثَّانِيَةِ^(٤). وَهَذَا التَّعْلِيقُ نَوْعَانِ: تَعْلِيقُ مَاضٍ عَلَى مَاضٍ، وَتَعْلِيقُ مُسْتَقْبَلٍ عَلَى مُسْتَقْبَلٍ^(٥).

(١) أسرار البلاغة (تح: محمود محمد شاكر): ١١١.

(٢) ينظر: الأصول في النحو: ١٥٨/٢.

(٣) ينظر: شرح اللمع في النحو: ١٧٢، شرح المفصل: ٢٨٢/٨.

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب: ١٨٦٣/٤.

(٥) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٤٣٢١/٩.

٢٧٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
والشَّرْطُ قِسْمَانِ: شَرْطٌ غَيْرُ امْتِنَاعِيٍّ، وشَرْطٌ امْتِنَاعِيٌّ^(١).
وسأتناولُ -إن شاء الله- الشَّرْطَ غَيْرَ الامْتِنَاعِيِّ فِي الفَصْلِ الأوَّلِ،
والشَّرْطَ الامْتِنَاعِيِّ وما اشتركا فيه فِي الفَصْلِ الثَّانِي^(٢).

* *

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٢٣٣، شرح التسهيل (ناظر
الجيش): ٦/٣١٢٤.

(٢) قال د. حيدر: ((بالعكس))، أي: إِنَّهُ يُرِيدُ تَقْدِيمَ الشَّرْطِ الامْتِنَاعِيِّ عَلَى الشَّرْطِ
غَيْرِ الامْتِنَاعِيِّ، أَقُولُ: كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَأَدْوَاتُ الشَّرْطِ غَيْرِ الامْتِنَاعِيِّ خَمْسَ عَشْرَةَ
أَدَاةً وَأَدْوَاتُ الشَّرْطِ الامْتِنَاعِيِّ ثَلَاثُ أَدْوَاتٍ فَقَطْ؟ وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ تَرَكَيبَ الشَّرْطِ غَيْرِ
الامْتِنَاعِيِّ أَكْثَرُ كَثَمًا وَنَوْعًا؛ لِذَا قَدَّمْتُهُ عَلَى الشَّرْطِ الامْتِنَاعِيِّ.

الفصل الأول: الشرط غير الامتناعي

- الشرط الجازم.

- الشرط غير الجازم.

الشرط غير الامتناعي:

اسمُهُ يَدُلُّ عَلَى مَعْنَاهُ، أَي: إِنَّ فَعْلَهُ غَيْرُ مُتَمَتِّعِ الْوَقْعِ، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ بِحَسَبِ الْجَزْمِ وَعَدَمِهِ: الشَّرْطُ الْجَازِمُ، وَالشَّرْطُ غَيْرُ الْجَازِمِ.

القِسْمُ الْأَوَّلُ: الشَّرْطُ الْجَازِمُ:

هُوَ مَا يُعَلِّقُ الْحَدِيثَ بِالْمُسْتَقْبَلِ، وَأَدْوَاتُهُ هِيَ: إِنَّ، وَإِذَا وَهُمَا حِرْفَانِ عَلَى خِلَافِ فِي الثَّانِي - سِيَّاتِي لِاحْتِقَائِهِمْ شَاءَ اللَّهُ - وَمَنْ، وَمَا، وَمَهْمَا، وَكَيْفَ عَلَى خِلَافِ فِيهَا، وَأَيَّ، وَمَتَى، وَأَيْنَ وَأَيَّانَ، وَحَيْثُمَا، وَأَنْتَى وَهِيَ أَسْمَاءٌ^(١). وَفَائِدَتُهَا الْإِخْتِصَارُ لِمَا فِيهَا مِنْ مَعْنَى الْعُمُومِ لِمَا وَقَعَتْ لَهُ، وَلَوْلَاهَا لَكَانَ فِي الشَّرْطِ إِطَالَةٌ مُفْرِطَةٌ، أَلَا تَرَى أَنَّكَ لَوْ لَمْ تَأْتِ بِ(مَنْ) وَأَرَدْتَ الْإِشْتِرَاطَ عَلَى الْإِنْسَانِيِّ لَمْ تَقْدِرْ أَنْ تَفِي بِالْمَعْنَى الَّتِي تَفِي بِ(مَنْ)؛ لِأَنَّكَ إِذَا قُلْتَ: مَنْ يُقِمُّ أَقْمَ مَعَهُ، اسْتَعْرَفْتَ ذَوِي الْعِلْمِ، وَلَوْ جِئْتَ بِ(إِنَّ) فَقُلْتَ: إِنَّ يُقِمُّ زَيْدٌ أَقْمَ مَعَهُ، وَذَكَرْتَ كَثِيرِينَ مِنَ الْجِنْسِ لَمْ تَسْتَعْرِفْهُ كَقَوْلِكَ: إِنَّ يُقِمُّ زَيْدٌ أَوْ

(١) ينظر: اللمحة في شرح الملحمة: ٢/٨١٩، المنهاج في شرح جمل

٢٧٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

عَمَّرُوْهُ أَوْ جَعَفَرُوْهُ أَوْ خَالِدٌ أَقَمَ مَعَهُ، فَلَا خَفَاءَ فِي الْمَجِيءِ بِهَذِهِ الْأَسْمَاءِ مِنْ
الفائدة^(١).

وتلك الأدوات تطلبُ فعلين: فعلَ الشرط، وفعلَ الجوابِ
والجزاء، وسُمِّيَ الأخيرُ كذلك ((تشبيهاً له بجوابِ السؤالِ وبجزاءِ
الأعمالِ؛ وذلكَ لأنَّهُ يقعُ بعدَ وقوعِ الأوَّلِ كما يقعُ الجوابُ بعدَ
السؤالِ، وكما يقعُ الجزاءُ بعدَ الفعلِ المُجازيِ عليه))^(٢).

ولا بُدَّ مِنْ كَوْنِهَا مَجْزُومِيْنَ فِي اللَّفْظِ إِنْ كَانَا مُضَارِعِيْنَ، أَوْ فِي
الموضعِ إِنْ كَانَا مَاضِيِيْنَ^(٣). وعاملُ الجزمِ فِي الشَّرْطِ هُوَ الْأَدَاةُ
بِالِاتِّفَاقِ^(٤)، خِلَافًا لِلْمَازِيِّ الَّذِي زَعَمَ أَنَّ فِعْلِي الشَّرْطِ وَالْجِزَاءِ
مَبْنِيِيْنَ فِي قَوْلِ^(٥)، وَعَنْهُ فِي قَوْلِ آخَرَ: إِنَّهُ مُعْرَبٌ وَفِعْلُ الْجِزَاءِ مَبْنِيٌّ^(٦).

(١) ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ٢/١١٠٨-١١٠٩، توجيه اللمع: ٣٧٢،

شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/٩٧.

(٢) شرح شذور الذهب (ابن هشام): ٣٥٦، وينظر: شرح التصريح على

التوضيح: ٤/١٨٦، همع الهوامع: ٤/٣٢٢.

(٣) ينظر: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية (الشاطبي): ٦/١١٧.

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٨٧٧، المنهاج في شرح جمل

(٥) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ١/٨٩، المرتجل: ٢١٧.

(٦) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٨٧٧.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٢٧٩

وأما عاملُ الجزمِ في الجوابِ فهوَ موضعُ خلافٍ بينَ النحويين، وهو على النحو الآتي:

١- أنه مجزومٌ بالأداةِ والفعلِ معاً، وهوَ مذهبُ الخليل، قال سيويه: ((وزعمَ الخليلُ أنك إذا قلتَ: إن تأتي آتِكَ، فآتِكَ انجزمتُ بـ "إن تأتي")^(١). وقد اختاره المبرد^(٢)، وأبو عليِّ الفارسي^(٣).

٢- أنه مجزومٌ بالمجاورةِ لفعلِ الشرطِ، وهذا مذهبُ الكسائيِّ والفراءِ وغيرهما من نحاة الكوفة^(٤).

٣- أنه مجزومٌ بفعلِ الشرطِ، وهوَ مذهبُ الأخفش^(٥)، وتابعه ابنُ مالكٍ في أحدِ قوليه^(٦).

(١) الكتاب: ٦٣/٣.

(٢) ينظر: المقتضب: ٤٩/٢.

(٣) ينظر: المسائل المثورة: ١٧١، مختار تذكرة أبي عليِّ الفارسيِّ وتهذيبها: ٤٣٨.

(٤) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٦٠٢/٢ م ٨٤، شرح الرضي على كافية

ابن الحاجب: ٩٨/٥.

(٥) ينظر: مجالس العلماء، الزجاجي (تح: عبد السلام هارون): ٦٨، ارتشاف

الضرب: ١٨٧٧/٤.

(٦) ينظر: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ٢٣٧.

٢٨٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

٤- أنه مجزومٌ بأداة الشرط، أي: إنَّها هي الجازمةُ لفعلي الشرطِ والجوابِ معاً لاقتضائِها الفعلينِ اقتضاءً واحداً، وربطها الجملتينِ إحداهما بالأخرى حتى صارتا كالواحدة، فهي كالابتداءِ العاملِ في الجزأينِ، وكـ(إنَّ) و(كان) وأخواتهما عمَلتْ في الجزاء^(١)، وهو مذهبُ السيرافي^(٢)، ونسبهُ إلى سيبويه^(٣)، وهو ما عليه الجمهور^(٤)، منهم ابنُ مالكٍ في قوله الآخر^(٥). وإليك تلك الأدوات تبعاً لورودها في كلام الإمامين عليهما السلام:

إن:

تُعَدُّ (إنَّ) الشرطيةُ أمَّ أدواتِ الشرطِ؛ لأسبابٍ هي أولاً: ما ذكره سيبويه قائلاً: ((وزعم الخليل أنَّ (إنَّ) هي أمُّ حروفِ الجزاءِ،

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٩٧/٥-٩٨.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه: ٧٦/١.

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب: ١٨٧٧/٤، المساعد على تسهيل الفوائد: ١٥٢/٣.

(٤) ينظر: المقدمة الجزولية: ٤٢-٤٣، شرح جمل الزجاجي: ٢٠٤/٢، ارتشاف

الضرب: ١٨٧٧/٤.

(٥) ينظر: ألفية ابن مالك في النحو والتصريف (تح: سليمان بن عبد العزيز

العيوني): ١٥٤، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية: ١١٩/٦.

البَابُ الثَّانِي: تَرَاكِبُ الشَّرْطِ ٢٨١

فَسَأَلْتُهُ: لِمَ قُلْتَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: مِنْ قَبْلِ أَنِّي أَرَى حُرُوفَ الْجَزَاءِ قَدْ
يَتَصَرَّفْنَ فَيَكُنَّ اسْتِفْهَامًا، وَمِنْهَا مَا يَفَارِقُهُ (مَا)، فَلَا يَكُونُ فِيهِ الْجَزَاءُ،
وَهَذِهِ عَلَى حَالٍ وَاحِدَةٍ أَبَدًا، لَا تُفَارِقُ الْمَجَازَةَ^(١).

ثَانِيًا: أَنَّهُ يُشْتَرَطُ بِهَا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مِنْ عَيْنٍ وَمَعْنَى وَزَمَانٍ وَمَكَانٍ،
وَمَنْ يَعْقِلُ، وَمَنْ لَا يَعْقِلُ، وَلَيْسَ كَذَا سَائِرُ مَا يُجَازَى بِهِ^(٢).

ثَالِثًا: أَنَّهُ يُمْكِنُ السُّكُوتُ عَلَيْهَا، وَيُحَذَفُ الشَّرْطُ وَالْجَوَابُ
بَعْدَهَا، وَلَا يُفَعَّلُ ذَلِكَ بغيرِهَا، كَقَوْلِ الْقَائِلِ: لَا آتِي الْحَاكِمَ؛ لِأَنَّهُ
جَائِرٌ، فَيُقَالُ: ائْتِهِ وَإِنْ، أَيْ: وَإِنْ كَانَ جَائِرًا^(٣).

(١) الكتاب: ٦٣/٣، وينظر: المقتضب: ٤٩/٢، علل النحو(تح): محمود محمد
نصار: ٥٨٩.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه(السيرافي): ٧٦/١٠، توجيه اللمع: ٣٧٢،
المحصول في شرح الفصول: ٦٣٤/٢.

(٣) ينظر: شرح المفصل: ٢٨٢/٨، شرح التسهيل(ناظر الجيش): ٤٣٨٠/٩.

٢٨٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

رابعًا: أَنَّهُ يَجُوزُ دَخُولُهَا عَلَى الْاسْمِ جَوَازًا مُطَّرَدًا^(١). كَقَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿وَإِنْ أَمْرًا^(٢) خَافَتْ^(٣)﴾.

خامسًا: تُسْتَعْمَلُ (إِنْ) ظَاهِرَةً وَمُضْمَرَةً؛ أَمَّا الظَّاهِرَةُ فَنَحْوُ: إِنْ تَقْرَأُ تَنْجَحُ، وَأَمَّا الْمُضْمَرَةُ فَنَحْوُ: أَحْسِنُ إِلَى النَّاسِ يُحْسِنُوا إِلَيْكَ، أَي: إِنْ تُحْسِنُ إِلَيْهِمْ يُحْسِنُوا إِلَيْكَ^(٤)، فِي حِينِ أَنَّ أَدْوَاتَ الشَّرْطِ الْأُخْرَى لَا تُسْتَعْمَلُ إِلَّا ظَاهِرَةً.

(١) ينظر: توجيه اللمع: ٣٧١، شرح المفصل: ٢٨٢/٨، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٩٩/٥.

(٢) قَالَ د. أَسْعَدُ: ((لَمْ تَذْكُرْ إِعْرَابَ هَذَا الْاسْمِ))، أَي: إِنَّهُ يُرِيدُ إِعْرَابَ الْاسْمِ بَعْدَ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ، فِي حِينِ أَنَّهُ فِي تَحْلِيلِ أَوَّلِ حَدِيثٍ مِنَ الْأَطْرُوحَةِ قَالَ: ((أَنْتَ لَسْتَ مَعْنِيًّا بِالْإِعْرَابِ))، ثُمَّ إِنِّي بَصَدِدِ بَيَانٍ لِمَاذَا صَارَتْ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةُ أُمَّ الْبَابِ؟ يُزَادُ عَلَى ذَلِكَ أَنِّي عَقَدْتُ مَبْحَثًا لـ(إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ دَاخِلَةً عَلَى الْاسْمِ، وَقَدْ فَصَّلْتُ الْقَوْلَ فِيهِ إِعْرَابًا وَدَلَالَةً.

(٣) سورة النساء: من الآية ١٢٨.

(٤) ينظر: الغرة المخفية في شرح الدرّة الألفية: ١٥٨/١-١٥٩، الفاخر في شرح

جمل عبد القاهر: ٥٩١/٢.

استعمالُ (إِنْ):

تُسْتَعْمَلُ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةُ فِي الْمَعَانِي الْمُحْتَمَلَةِ الْمَشْكُوكِ فِي وُجُودِهَا، قَالَ الرَّضِيُّ: ((وَإِنْ مَوْضُوعَةٌ لَشَرْطٍ مَفْرُوضٍ وَوُجُودُهُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ مَعَ عَدَمِ قَطْعِ الْمُتَكَلِّمِ لَا بِوُقُوعِهِ فِيهِ، وَلَا بِعَدَمِ وَقُوعِهِ؛ وَذَلِكَ لِعَدَمِ الْقَطْعِ فِي الْجُزْأِ، لَا بِالْوُجُودِ وَلَا بِالْعَدَمِ))^(١). فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ (إِنْ) لَا يُعَلَّقُ عَلَيْهَا إِلَّا الْمُحْتَمَلُ؛ فَكَيْفَ يَرِدُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ قَاتَلْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾^(٢)، وَقَوْلِهِ سُبْحَانَهُ: ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّنْ قَبْلِكَ﴾^(٣)، وَهُوَ سُبْحَانَهُ: ﴿بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾^(٤)؟ أُجِيبَ بِأَنَّهُ قَدْ صَحَّ التَّعْلِيقُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى بِاعْتِبَارِ السَّامِعِينَ، لَا بِاعْتِبَارِ الْمُتَكَلِّمِ^(٥).

(١) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/١٢٧.

(٢) سورة البقرة: من الآية ١٩١.

(٣) سورة فاطر: من الآية ٤.

(٤) سورة البقرة: من الآية ٢٨٢.

(٥) ينظر: العقد المنظوم في الخصوص والعموم (القرافي): ٦٤٨-٦٤٩، عروس

الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: ١/٣٢٧.

٢٨٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ومنه قول الإمام الحسن عليه السلام: ((يا بن آدم، نفسك فإنها هي نفس واحدة، إن نجت نجوت، وإن هلكت لم ينفعك نجات من نجا))^(١).

فنجاة النفس يوم الحساب مُحْتَمَلٌ وكذا هلاكها، والمقصود بالنفس كُلُّ مَنْ سَمِعَ مِنَ الْإِمَامِ، أَوْ سَمِعَ عَنْهُ، أَوْ قَرَأَ عَنْهُ وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَتُسْتَعْمَلُ (إِنْ) أَيْضًا فِي الْمَعَانِي الْمُسْتَحِيلَةِ، إِذْ تَقْتَضِي تَعْلِيْقَ شَيْءٍ، وَلَا تَسْتَلْزِمُ تَحْقِيقَ وَقْوَعِهِ، وَلَا إِمْكَانَهُ، بَلْ قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي الْمُسْتَحِيلِ عَقْلًا^(٢)، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ﴾^(٣).

- ومنه قول الإمام الحسين عليه السلام مِنْ دَعَاءٍ لَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ: ((وإن أعد نعمك ومنك وكرائم منحك لا أحصيها))^(٤).

(١) إرشاد القلوب (الديلمي): ٣٦، شرح نهج البلاغة: ١/٣٦.

(٢) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٤/١٣٧، الكليات، الكفوي (تح: عدنان

درويش، ومحمد المصري): ١/٣٢٧، النحو الوافي: ٤/٣٢٥، معاني النحو: ٤/٥٩.

(٣) سورة الزخرف: من الآية ٨١.

(٤) البلد الأمين: ٢٥١.

إنَّ فائدة الربط بالشرط في مثل هذا النص أمران: ((أحدهما: بيان استلزام إحدى القضيتين للأخرى، والثاني: أنَّ اللازم متتبع فالملزوم كذلك))^(١)؛ لذلك فمن المحال عدُّ نعم الله سبحانه وتعالى، قال عز وجل: ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾^(٢)، وعلى ذلك أخرج الإمام عليه السلام كلامه بيانا لعظم نعم الله تعالى على خلقه، هذا أولاً، وثانياً أنَّ الإنسان عاجز عن شكر تلك النعم؛ وهذا يعني أنَّ نعمه سبحانه لا تُحصى، وهذا ما يرمز له في علم الرياضيات بـ(∞): وهي علامة تدلُّ على عدد غير متناه؛ فلو قيس شكر الإنسان بتلك النعم لوجدناه يساوي صفراً، كيف ذلك؟ أقول: إنَّ شكر الإنسان ربه له نسب متفاوتة، يرمز لها: أ، ب، ت... إلخ؛ فلو قيست تلك النسب إلى تلك النعم التي رُمز لها بـ(∞) لوجدنا النتيجة صفراً، أي: أ/∞ = صفر^(٣)؛ لذا عبر الإمام عن هذا المعنى بالمحال.

(١) بدائع الفوائد: ١/٥٦.

(٢) سورة النحل: من الآية ١٨.

(٣) ينظر: التكامل في الإسلام (أحمد أمين: خريج جامعة استانبول: الرياضيات

العامة والفيزياء الرياضية العالية): ٧/٢٠.

٢٨٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ (إِنْ) فِي مَقَامِ الْقَطْعِ بِوَقُوعِ الشَّرْطِ^(١)، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾^(٢).

- وَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مِنْ دَعَاءِ يَوْمِ عَرَفَةَ: ((فَإِنْ دَعَوْتُكَ أَجَبْتَنِي، وَإِنْ سَأَلْتُكَ أَعْطَيْتَنِي، وَإِنْ أَطَعْتُكَ شَكَرْتَنِي، وَإِنْ شَكَرْتُكَ زِدْتَنِي))^(٣).

إِنَّ الْإِمَامَ عليه السلام عَلَى يَقِينٍ أَنَّهُ يَدْعُو اللَّهَ سُبْحَانَهُ، وَيَسْأَلُهُ، وَيُطِيعُهُ، وَيَشْكُرُهُ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ زَمَنُ وَقُوعِ فِعْلِ الشَّرْطِ مُبْهَمًا وَغَيْرَ مُعَيَّنٍ أُخْرِجَ مُخْرَجَ الْمُحْتَمَلِ، قَالَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ: ((وَإِنْ) إِنَّمَا تَدْخُلُ عَلَى الْمَشْكُوكِ، أَوْ الْمَعْلُومِ الْمُبْهَمِ زَمَانُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ﴾^(٤).

- وَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مُخَاطَبًا النَّاسَ - مِنْهُمْ مَائِتَارِجِلٍ مِنَ الصَّحَابَةِ - فِي مَنَى، وَذَلِكَ قَبْلَ هَلَاكِ مَعَاوِيَةَ بِسُنَّةٍ: ((أَمَّا بَعْدُ،

(١) ينظر: شرح المفصل: ٩/٩، الإيجاز لأسرار كتاب الطراز: ١/١٧٩، شرح

التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٤١٨.

(٢) سورة آل عمران: من الآية ١٤٤.

(٣) البلد الأمين، ٢٥١، زاد المعاد: ١٤٦.

(٤) ارتشاف الضرب: ٤/١٨٦٦، والآية: سورة الأنبياء: من الآية ٣٤. وينظر:

البحر المحيط: ٢/٢١١.

فَإِنَّ هَذَا الطَّاعِيَةَ قَدْ فَعَلَ بِنَا وَبشِيعَتِنَا مَا قَدْ رَأَيْتُمْ وَعَلِمْتُمْ وَشَهِدْتُمْ،
وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكُمْ عَنْ شَيْءٍ، فَإِنْ صَدَقْتُ فَصَدِّقُونِي، وَإِنْ كَذَبْتُ
فَكُذِّبُونِي))^(١).

إِنَّ الْإِمَامَ عليه السلام عَلَى يَقِينٍ أَنَّهُ صَادِقٌ فِي مَا يَقُولُ، وَعَلَى يَقِينٍ أَنَّهُ لَمْ
يَكْذِبْ، وَلَكِنْ أَخْرَجَ كَلَامَهُ عَلَى مَعْنَى الاحْتِمَالِ مُرَاعَاةً لِّلْمَخَاطَبِ؛
لِأَنَّهُ لَيْسَ قَاطِعًا بِالْأَمْرِ، وَإِنْ كَانَ الْإِمَامُ قَاطِعًا بِهِ، قَالَ الْعَلَوِيُّ
الْيَمِينِيُّ (ت ٧٤٩ هـ) فِي (إِنْ): ((فَإِنْ اسْتُعْمِلَتْ فِي مَقَامِ الْقَطْعِ،
ف...أَمَّا عَلَى أَنْ الْمَخَاطَبَ لَيْسَ قَاطِعًا بِالْأَمْرِ، وَإِنْ كُنْتَ قَاطِعًا بِهِ،
كَقَوْلِكَ لِمَنْ يَكْذِبُكَ فِيمَا تَقُولُهُ وَتُخْبِرُ بِهِ: إِنْ صَدَقْتُ فَقُلْ لِي مَاذَا
تَفْعَلُ؟))^(٢).

وَقَالَ التَّفْتَازَانِيُّ: ((وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ (إِنْ) فِي مَقَامِ الْجَزْمِ بِوُقُوعِ
الشَّرْطِ... لِغَدَمِ جَزْمِ الْمَخَاطَبِ بِوُقُوعِ الشَّرْطِ؛ فَيَجْرِي الْكَلَامُ عَلَى
سُنَنِ اعْتِقَادِهِ، كَقَوْلِكَ لِمَنْ يَكْذِبُكَ: (إِنْ صَدَقْتُ فَمَاذَا تَفْعَلُ؟) مَعَ
عَلْمِكَ بِأَنَّكَ صَادِقٌ))^(٣).

(١) كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ: ٢/٧٨٩.

(٢) الطَّرَازُ، الْعَلَوِيُّ (تَح: د. عَبْدِ الْحَمِيدِ هِنْدَاوِيِّ): ٣/١٦٤، وَيَنْظُرُ: الْإِيْجَازُ

لِأَسْرَارِ كِتَابِ الطَّرَازِ: ١/١٧٩.

(٣) شَرْحُ الْمَخْتَصَرِ: ١٣٨-١٣٩.

٢٨٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

مِنْ ذَلِكَ يَتَّضِحُ أَنَّ الْإِمَامَ عليه السلام كَانَ قَاطِعًا بِصِدْقِ مَا يَقُولُهُ، لَكِنَّهُ
أَخْرَجَ قَوْلَهُ مُحْرَجَ الْمُحْتَمَلِ مُرَاعَاةً لِلْمُخَاطَبِ الَّذِي رُبَّمَا لَا يُصَدِّقُ
الْإِمَامَ فِي مَا يَقُولُ.

دخول الواو على (إن) الشرطية:

وَرَدَّ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ شِعْرًا وَنَثْرًا دُخُولَ الْوَاوِ عَلَى (إِنْ)
الْشَّرْطِيَّةِ، نَحْوُ: أَنَا أَحِبُّكَ وَإِنْ أَبْغَضْتَنِي^(١). وَقَدْ جَاءَ هَذَا فِي
كَلَامِهَا عليها السلام فِي ثَلَاثَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا^(٢):

- مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَخَاطَبًا مَعَاوِيَةَ بَعْدَ وَفَاةِ أَخِيهِ
الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام: ((أَمَّا بَعْدُ، يَا مَعَاوِيَةُ، فَلَنْ يُؤَدِّيَ الْقَائِلُ وَإِنْ
أُطِنَبَ فِي صِفَةِ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم مِنْ جَمِيعِ جُزْءٍ))^(٣).

- وَمِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام: ((نَعَمَ الْعَوْنُ الصَّمْتُ فِي مَوَاطِنَ
كَثِيرَةٍ وَإِنْ كُنْتَ فَصِيحًا))^(٤).

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٠٦/٥، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٤٣٧٨/٩.

(٢) ينظر: م: ١١٢، ١٣١، ١٧٢، ٢١٣، ٣٥٨، م: ٢: ٣٣٦، ٣٧٤، ٦٩٦، ٩٥٤.

(٣) الإمامة والسياسة: ١/١٨٤.

(٤) بحار الأنوار: ٧٨/١١٢.

- ومنها قوله أيضاً: ((القريب من قربته المودة وإن بعد نسبه،
والبعيد من بعدته المودة وإن قرب نسبه))^(١).

قد اختلف النحويون في تفسيرهم لهذه الواو الداخلة على (إن) الشرطية؛ فذهب ابن جنّي إلى أنّها واو الحال، قال: ((إذا دخل على حرف الشرط واو الحال لم يجب - بذلك ورد كلامهم - وذلك قولك: أحسن إلى زيد وإن كفرك، واشكره وإن أساء إليك، أي: أحسن إليه كافرًا لك، واشكره مسيئًا إليك. فإن أجبت الشرط كانت الواو عاطفة لا للحال، وذلك كقولنا: أحسن إليه وإن كفرك فلا تدع الإحسان إليه، واشكره وإن أساء إليك فأقم على شكره، ونحو ذلك؛ فالواو ان للعطف لا للحال، ولو كانت لها لم يكن هناك جواب... وإنما كان ذلك من أن الحال فضلة، وأصل وضع الفضلة أن تكون مفردًا كالظرف والمصدر والمفعول به، ونحو ذلك: فلما كان كذلك لم يجيبوا الشرط إذا وقع في موضع الحال؛ لأنه لو أُجيب لصار جملة، والحال إنما هي فضلة؛ فالمفرد أولى بها من الجملة. فإن قلت: فإن الشرط أيضاً جملة، ألا تراه من فعلٍ وفاعلٍ؟ قيل: الشرط - وإن كان جملة - فإنه يجري عندهم مجرى الأحاد، من حيث كان محتاجًا إلى جوابه احتياج المبتدأ إلى خبره، ولو كان له

٢٩٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

حُكْمُ الْجُمْلَةِ الْبَتَّةُ لِسَاغِ الْاِقْتِصَارِ عَلَيْهِ^(١).
فعلى ذلك يكون معنى كلام الإمام الحسين عليه السلام هو: أمّا بعد يا
معاوية، فَلَئِنْ يُوَدِّي الْقَائِلُ فِي حَالِ إِطْنَابِهِ فِي صِفَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
جَمِيعِ جُزْءٍ^(٢).

ومعنى كلام الإمام الحسن عليه السلام هو: فَانِعَمَ الصَّمْتُ فِي مَوَاطِنَ
كثيرةٍ في حالِ كونِكَ فصيحًا. والقريبُ مَنْ قَرَّبَتْهُ الْمَوَدَّةُ وَالْحَالُ أَنَّ
نَسَبَهُ بَعِيدٌ، وَالْبَعِيدُ مَنْ بَعَدَتْهُ الْمَوَدَّةُ وَالْحَالُ أَنَّ نَسَبَهُ قَرِيبٌ.
وإنَّهَا جِيءَ بِالْحَالِ بِأَسْلُوبِ الشَّرْطِ لِلْمَبَالِغَةِ فِي الْمَعْنَى وَتَأْكِيدِهِ^(٣)؛
لأنَّ فِي الشَّرْطِ دَلَالَةً عَلَى الْاِفْتِرَاضِ، أَي: لَوْ فَرَضَ أَنَّ الْقَائِلَ قَدْ
أُطْنَبَ فِي صِفَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ لَنْ يُوَدِّيَ مِنْ جَمِيعِ جُزْءٍ؛ وَفِي ذَلِكَ
دَلَالَةٌ عَلَى عِظَمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) الخاطريات (ابن جنبي): ٧٥-٧٦، وينظر: شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٤٣٧٨/٩.

(٢) ترى د. أسيل أن (جزءًا) في هذا الموضع تُكْتَبُ مِنْ غَيْرِ أَلْفٍ، أَي: جُزْءًا.

أقول: يُنْظَرُ: لِسَانَ الْعَرَبِ: ١١٤/٢ (ج ز أ)، هَلْ تُكْتَبُ كَلِمَةُ (جُزْءًا) فِي حَالَةِ

النَّصْبِ كَمَا ذَكَرْتُ د. أسيل؟ بَلْ كَيْفَ يُمْكِنُ الْوَقُوفُ عَلَيْهَا فِي حَالَةِ النَّصْبِ؟.

(٣) ينظر: شرح المختصر: ١٤٢، شرح مختصر المعاني (الشيخ الباميانى): ١٣٥/٢.

وقد تابع ابن جنّي على ذلك كل من الزمخشري^(١)، والزرکشي (ت ٧٤٩هـ) قائلًا: ((إذا دخل على أداة الشرط وأو الحال لم يحتاج إلى جواب، نحو: أحسن إلى زيد وإن كفرك، واشكره وإن أساء إليك، أي: أحسن إليه كافرًا لك، واشكره مسيئًا لك))^(٢).

وذهب الجنزي^(٣) (ت ٥٥٠هـ) إلى أن الواو عاطفة، والمعطوف عليه محذوف، وهو ضد الشرط المذكور^(٤). ووافقته على هذا المعنى أبو حيان الأندلسي، إلا أن الواو عنده أفادت عطف حال على حال محذوف يتضمنها الكلام السابق، قال: ((والذي يظهر لي أن الواو الداخلة على الشرط في مثل: أقوم وإن قمت، واضرب زيدًا

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٠٨/٥، ولم أجد رأيه في المفصل ولا في (تفسير الكشاف).

(٢) البرهان في علوم القرآن: ٢٢٦/٢، وينظر: حاشية السجاعي على شرح قطر الندى وبلّ الصدى: ١٦٠.

(٣) الجنزي: هو عمر بن عثمان بن شعيب، كان أحد أئمة الأدب، وله باع طويل في النحو ومعرفة كلام العرب، ورد بغداد والبصرة وخوزستان وذاكر الفضلاء حتى صار علامة زمانه وواحد عصره. شرع في إملاء تفسير لو تم لم يوجد مثله. توفي بمرور سنة (٥٥٠هـ) إنباه الرواة على أنباه النحاة: ٣٢٩/٢ - ٣٣٠.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٠٨/٥.

٢٩٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وإن أحسن إليك، إنما هي للعطف لكنها لعطف حال على حال محذوف يتضمَّنهما الكلام السابق، تقديره: أقوم على كلِّ حالٍ وإن قُمتَ، واضرب زيداً على كلِّ حالٍ وإن أحسن إليك، أي: وفي هذه الحال))^(١).

وذهب الرضي إلى أن الواو اعتراضية، قال: ((وقد تدخل الواو على (إن) المدلول على جوابها بما تقدم، ولا تدخل إلا إذا كان ضدَّ الشرط المذكور أولى بذلك المتقدم الذي كالعوض عن الجزاء من ذلك الشرط، كقولك: أكرمه وإن شتمني، فالشتم بعيد من إكرامك للشتام، وضده وهو المدح أولى بالإكرام... والظاهر أن الواو الداخلة على كلمة الشرط في مثله اعتراضية))^(٢).

والذي أراه أن أصحَّ هذه المذاهب هو مذهب ابن جني؛ لأنه لا يتكلفُ التقدير في تحليل النص؛ لذا يُخرِّج ما سبق من كلام الإمامين على مذهبه.

(١) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٤٣٧٨/٩-٤٣٧٩. نقلاً عن التذليل

والتكميل من الجزء غير المطبوع.

(٢) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٠٦/٥-١٠٧.

إِذْمَا:

حَرْفُ شَرْطٍ، أَصْلُهُ ظَرْفُ الزَّمَانِ الْمَاضِي (إِذْ) ضُمَّ إِلَيْهِ (مَا) الْمَزِيدَةُ فَسَلَبَتْ مِنْهُ دَلَالَتُهُ عَلَى الْاسْمِ، وَغَيَّرَتْهُ مِنَ الْمُضِيِّ إِلَى الْإِسْتِقْبَالِ؛ فَصَارَ بِمَعْنَى (إِنْ) فِي الدَّلَالَةِ عَلَى مُجَرَّدِ التَّعْلِيْقِ، فَإِذَا لَمْ تَنْضَمَّ إِلَيْهِ (مَا) لَمْ يَكُنْ حَرْفَ جَزَاءٍ^(١)، نَحْوُ: إِذْمَا تَذَهَبُ أَذْهَبُ. وَهَذَا مَذْهَبُ سَيَبَوِيهِ^(٢)، وَالْجُمْهُورِ^(٣).

وَذَهَبَ الْمُبَرِّدُ فِي أَحَدِ قَوْلِيهِ^(٤)، وَابْنُ السَّرَّاجِ^(٥) (ت ٣١٦هـ)، وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ^(٦)، إِلَى أَنَّ (إِذْ) بَاقِيَةٌ عَلَى ظَرْفِيَّتِهَا، غَيْرَ أَنَّ (مَا) كَفَّتْهَا عَنِ الْإِضَافَةِ؛ لِأَنَّ أَدَاةَ الشَّرْطِ، لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ مَبْهَمَةً؛ لِأَنَّهَا

(١) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٤٣٢١/٩، ٤٣٢٧، شرح شذور الذهب (الجوهرية): ٥٩٨/٢.

(٢) ينظر: الكتاب: ٥٦/٣.

(٣) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ١٩٥/٢، ارتشاف الضرب: ١٨٦٢/٤.

(٤) ينظر: المقتضب: ٤٧/٢، ٥٤، شرح الكافية الشافية: ١٦٢٢/٣، وذهب في قوله الآخر إلى أن (إذما) حرف، قال: ((ومن الحروف التي جاءت لمعنى: إن، وإذما)). المقتضب: ٤٥/٢.

(٥) ينظر: الأصول في النحو: ١٣٣/٢.

(٦) ينظر: الإيضاح: ٢٥٢.

٢٩٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

إذا أُضِيفَتْ عُرِّفَتْ أَوْ تَخَصَّصَتْ فَلَمْ يَكُنْ فِيهَا إِبْهَامٌ لَدَيْكَ لَمْ تَجْزِمْ^(١).
وَقَدْ تُعَامَلُ (إِذْ) مِنْ دُونِ (مَا) مُعَامَلَةً أَدْوَاتِ الشَّرْطِ^(٢)، وَهُوَ
مَذْهَبُ الْفِرَاءِ^(٣)؛ فَتَقْتَرِنُ بِجَوَابِهَا الْفَاءُ^(٤)، قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ
اعْتَرَضْتُمْ لَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأَوْوُوا إِلَى الْكَهْفِ﴾^(٥):
(وَقَوْلُهُ: ﴿فَأَوْوُوا إِلَى الْكَهْفِ﴾ جَوَابٌ لـ (إِذْ)، كَمَا تَقُولُ: إِذْ فَعَلْتَ مَا
فَعَلْتَ فَتُبَّ^(٦))).^(٧)

- وَمِنْهُ - وَقَدْ وَرَدَ فِي مَوَاضِعٍ - أَنَّ الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عليه السلام قَصَدَ
أَرْضًا لَهُ، وَهُوَ يَمْشِي فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ عَلَى بَعْلَةٍ، وَأَقْسَمَ عَلَى الْإِمَامِ أَنْ
يَرْكَبَهَا، فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ: ((إِذْ أَقْسَمْتَ فَقَدْ كَلَّفْتَنِي مَا أَكْرَهُ))^(٧).

(١) ينظر: معاني النحو: ٤ / ٦٨.

(٢) ينظر: شرح قواعد الإعراب (الكافيجي): ٢٠٢.

(٣) ينظر: معاني القرآن: ٢ / ١٣٦، حاشية يس على شرح الفاكهي لقطر

الندى: ١ / ١٧٧.

(٤) ينظر: معاني النحو: ٤ / ٦٩.

(٥) سورة الكهف: من الآية ١٦.

(٦) معاني القرآن: ٢ / ١٣٦، وينظر: ١ / ٣٥، النحو الكوفي، مباحث في معاني

القرآن للفراء (د. كاظم إبراهيم كاظم): ٦٥.

(٧) مجمع الزوائد: ٨ / ١٠٨.

- والموضع الآخر قول الإمام الحسين عليه السلام مخاطباً جيش عمر بن سعد (أهل الكوفة): ((أيها الناس، إذ كرهتموني فدعوني أنصرف عنكم إلى ما أمني من الأرض))^(١).

وقعت الفاء الرابطة في كلا الموضعين في جواب (إذ)، ولكن لم جاءت (إذ) في كلا الموضعين مجردة من (ما) الزائدة؟ الجواب: أن (إذما) لا تدخل إلا على فعلٍ مستقبلٍ محتومٍ الوقوع، في حين أن فعل الشرط في كلا الموضعين ماضٍ متحقق الوقوع؛ فلا يجتمع الإبهام مع التحقيق والماضي مع المستقبل في موضع واحد؛ لذلك جيء بـ (إذ) دون (إذما) مناسبة للمعنى، ولو كان الشرط على الإبهام لما صحح الإتيان بـ (إذ)، ووجب الإتيان بـ (إذما).
من:

اسم شرط لمن يعقل، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾^(٢)، قال سيبويه: ((من: وهي للمسألة عن الأناسي، ويكون بها الجزاء للأناسي، وتكون بمنزلة (الذي) للأناسي))^(٣)، ولو قال: للعقلاء لكان أجود؛ لأنها تستعمل للملائكة والجن، وهم من غير

(١) تاريخ الطبري: ٣/٣١٨، الإرشاد: ٢٣٤.

(٢) سورة التغابن: من الآية ١١.

(٣) الكتاب: ٤/٢٢٨.

الأناسي، نحو قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا﴾^(١). وقوله سبحانه: ﴿فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شَهَابًا رَصَدًا﴾^(٢)؛ لذا قال المبرد: ((تقول في (من): مَنْ يَأْتِي آتِيهِ، فلا يكون ذلك إلا لما يعقل))^(٣)، وهو كُـلُّ ((من مَلِكٍ وإنسانٍ وشیطانٍ))^(٤).

- من ذلك قول الإمام الحسن عليه السلام: ((مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا قَعَدَتْ بِهِ، وَمَنْ زَهَدَ فِيهَا لَمْ يُبَالِ مَنْ أَكَلَهَا، الرَّاغِبُ فِيهَا عَبْدٌ لِمَنْ يَمْلِكُهَا، أَدْنَى مَا فِيهَا يَكْفِي، وَكُلُّهَا لَا تُغْنِي، مَنْ اعْتَدَلَ يَوْمُهُ فِيهَا فَهُوَ مَغْرُورٌ، وَمَنْ كَانَ يَوْمُهُ خَيْرًا مِنْ غَدِهِ فَهُوَ مَغْبُونٌ، وَمَنْ لَمْ يَتَفَقَّدِ النُّقْصَانَ عَنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ فِي نُقْصَانٍ، وَمَنْ كَانَ فِي نُقْصَانٍ فَاَلْمُوتُ خَيْرٌ لَهُ))^(٥).

- وقوله عليه السلام أيضًا: ((مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ فَقَدْ أَخْطَأَ))^(٦).

(١) سورة النساء: من الآية ١٧٢.

(٢) سورة الجن: من الآية ٩.

(٣) المقتضب: ٢/٥٠، وينظر: معاني النحو: ٤/٧٥.

(٤) ارتشاف الضرب: ٤/١٨٦٣.

(٥) كنز العمال (المتقي الهندي): ١٦/٢١٤.

(٦) إرشاد القلوب: ٧٩.

- ومنه قول الإمام الحسين عليه السلام: ((مَنْ عَرَفَ حَقَّ أَبَوَيْهِ
الْأَفْضَلَيْنِ: مُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ وَأَطَاعَهُمَا حَقَّ الطَّاعَةِ قِيلَ لَهُ: تَبَحَّحَ فِي أَيِّ
الْجَنَانِ شِئْتِ))^(١).

- وقوله عليه السلام أيضاً: ((مَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ صِدْقَ اللَّهْجَةِ وَحُسْنَ الْخُلُقِ
وَعَفَافَ فَرْجٍ وَبَطْنَ خَصَّهُ اللَّهُ تَعَالَى بِخَيْرِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ))^(٢).
إنَّ المواضعَ السابقةَ قَدْ تَضَمَّنَتْ حِكْمًا لِأُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا
صِيغَتْ بِأَسْلُوبِ الشَّرْطِ، وَأَدَاتُهُ الَّتِي اسْتُعْمِلَتْ هِيَ (مَنْ)
الشَّرْطِيَّةُ الدَّالَّةُ عَلَى الْعَاقِلِ.

فَإِنْ قِيلَ: لَمْ جَاءَ الْإِمَامَانِ عليهما السلام بِالْإِبْهَامِ فِي كَلَامِهِمَا، وَلَمْ يَسْتَعْمِلَا
أَسْلُوبَ الْخُطَابِ الْمُبَاشِرِ؟ فَمِثْلًا لَمْ يَقُلِ الْإِمَامُ الْحَسَنُ عليه السلام
لِلْمَخَاطَبِ: إِنْ قُلْتِ فِي الْقُرْآنِ بَرَأْيِكَ... أَوْ إِنْ قُلْتُمَا... أَوْ إِنْ
قُلْتُمْ... وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عليه السلام لَمْ يَقُلْ: إِنْ عَرَفْتَ حَقَّ أَبَوَيْكَ
الْأَفْضَلَيْنِ: مُحَمَّدٍ وَعَلِيٍّ... أَوْ إِنْ عَرَفْتُمَا... أَوْ إِنْ عَرَفْتُمْ...

(١) بحار الأنوار: ٩/٣٦، والتَّبَحُّحُ: التَّمَكُّنُ فِي الْحُلُولِ وَالْمَقَامِ. لِسَانِ الْعَرَبِ:

٣٣٣/١ (ب ح ح).

(٢) م ٢: ٨٩٣، نَقْلًا عَنِ الْكِتَابِ الْمَخْطُوطِ: (أَنْسَ الْمُنْقَطِعِينَ إِلَى عِبَادَةِ رَبِّ

الْعَالَمِينَ) تَأْلِيفُ: جَمَالِ الدِّينِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْمَعَاذِيِّ (ت ٦٥٠ هـ).

٢٩٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الجواب: أتمهما عليهما السلام لم يقولا ذلك؛ لأنَّ فيه نوع تخصيص؛ فجاء
بـ(مَنْ) الشرطية، لأنها تُفيدُ الإبهامَ، والإبهامُ يدلُّ على العمومِ
والشمولِ، والعمومُ في مقاماتٍ هكذا أبلغُ من التخصيصِ هذا
أولاً. وثانياً أنَّ (مَنْ) لا تدلُّ على زمنٍ مُعيَّنٍ مِنْ أزمانٍ^(١) رُبَطِ
الجوابِ بالشرطِ^(٢)؛ وفي ذلك مبالغةٌ في تحقيقِ المرادِ.

ما:

اسمُ شرطٍ لغيرِ العاقلِ، ولصفاتٍ مَنْ يعقلُ، جاء في
المقتضبِ: ((و(ما) تكونُ لغيرِ الآدميينَ، نحو: (ما تركبُ أركبُ)
(و(ما تصنعُ أصنعُ)، فإنَّ قلتَ: (ما يأتني آتِه) تريدُ الناسَ لم
يصلحُ...؛ لأنَّ (ما) إنّما تكونُ لذواتٍ غيرِ الآدميينَ، ولصفاتٍ

(١) يرى د. ناصر - في أكثر من موضع - أنَّ (زَمَنَ) لا يُجمعُ على (أزْمَانٍ) وإنَّما على
(أزْمِنَةٌ)، أقولُ: إنَّ (زمن) يُجمعُ على: أزمانٍ، وأزمنةٍ، وأزْمُنٍ. جاء في لسان العرب:
٤/٤٠٨ (ز م ن): ((الزَّمْنُ والزَّمانُ اسمٌ لقليلِ الوقتِ وكثيره... والجمعُ أزمُنٌ
وأزمانٌ وأزمنةٌ)).

(٢) ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ٢/١١٠٨-١١٠٩، ارتشاف

الضرب: ٤/١٨٦٣.

الآدميين))^(١). أمّا لغير العاقل فنحو قوله تعالى: ﴿وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ﴾^(٢)، ومنه قول الإمام الحسن عليه السلام واعظاً: ((اعلموا أنّ الله لم يخلقكم عبثاً، وليس بتارككم سُدى، كتب آجالكم، وقاسم بينكم معاشكم؛ ليعرف كل ذي لب منزلته، وأن ما قُدّر له أصابه، وما صُرف عنه فلن يُصيبة))^(٣)، فالمقدّر للإنسان والمصروف عنه ذلك شيءٌ غير عاقل، وأمّا لصفات العاقل فنحو قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾^(٤)، ومنه قول الإمام الحسين عليه السلام ذاكراً صفة الله سبحانه: ((لا تُدرِكُهُ العلماءُ بألبيها، ولا أهل التفكير بتفكيرهم إلا بالتحقيق إيقاناً بالغيب؛ لأنّه لا يُوصف بشيءٍ من صفات المخلوقين، وهو الواحد الصمد، ما تُصوّر في الأوهام فهو خلافه))^(٥)، فالمتصوّر في الأوهام هو صفة الله تعالى، وإن كان سبحانه بخلاف ذلك؛ لقصور المخلوق عن إدراك الخالق.

(١) ٥٢ / ٢ .

(٢) سورة آل عمران: من الآية ١١٥ .

(٣) تحف العقول (ابن شعبة الحراني): ٢٣٢، بحار الأنوار: ٧٨ / ١١٠ .

(٤) سورة النساء: من الآية ٢٤ .

(٥) تحف العقول: ١٧٣، بحار الأنوار: ٤ / ٣٠١ .

مها^(١):

اسم شرطٍ بمعنى (ما) وقيل: أعمُّ منها^(٢). وقد اختلفَ النحويونَ فيها، فمنهم من قال: هي مُركَّبةٌ، ثمَّ اختلفوا في تركيبها، فقال الخليل: ((هيَ (ما) زيدتَ عليها (ما) أُخرى، فكَّرَها أن يُوالوا بينهما في قولهم: ما ما تفعلُ أفعلُ، فأبدلوا الألفَ الأولى ها))^(٣)، فـ(ما) الأولى شرطيةٌ، والأخرى زائدةٌ للتوكيد، كما تُزادُ على (متى) في قولك: متى ما تفعلُ أفعلُ^(٤)، ومنهم من قال: هي كلمةٌ مفردةٌ على وزنِ (فَعْلَى)^(٥).

(١) قال د. أسعد: ((لم أجِدْ "الولا، إذا، ولو وغيرها)). أقول: كانَ عليه أن لا يقولَ ذلك؛ لأنَّه دليلٌ على عدمِ قراءةِ الأُطروحةِ جيِّداً، فالأمرُ واضحٌ من حيثِ خُطَّةِ البحث.

(٢) ينظر: اللمحة في شرح الملحّة: ٢/٨٦٩، المنهاج في شرح جمل الزجاجي: ١/٦٩٠.

(٣) كتاب العين: ٣/٣٥٨ (م ١)، وينظر: الكتاب: ٣/٥٩.

(٤) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ١٠/٧٦، أمالي ابن الشجري: ٢/٥٧١.

(٥) ينظر: مغني اللبيب: ٤/٢٢٠، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٣٢٩.

وَذَهَبَ الْأَخْفَشُ^(١)، وَالزَّجَّاجُ^(٢)، حَاكِيًا عَنِ قَوْمٍ لَمْ يُسَمِّهِمْ،
وَالْبَغْدَادِيِّونَ^(٣) إِلَى أَنْ أَصْلَحَهَا (مَه) الَّتِي لِلْكَفِّ، ضَمًّا إِلَيْهَا (مَا) الشَّرْطِيَّةُ،
وَهَذَا لَا يَصِحُّ؛ ((لَأَنَّ الْجُمْلَةَ لَا تَجْزِمُ الْأَفْعَالَ، وَهِيَ إِذَا جُعِلَتْ الْمُسَمَّى بِهَا
الْفِعْلُ جَمْلَةً))^(٤)، أَي: إِذَا كَانَتْ اسْمَ فِعْلٍ بِمَعْنَى اكْفَفَ فِيهَا جَمْلَةً.

وَقَدْ وَرَدَتْ (مَهْمَا)، فِي كَلَامِهَا عَلَيْهِمَا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعَ^(٥):

- مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ لِرَجُلٍ أَشَارَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَذْهَبَ إِلَى
الْعِرَاقِ: ((مَهْمَا يُقْضَى مِنْ أَمْرٍ يَكُنْ؛ أَخَذْتُ بِرَأْيِكَ أَوْ تَرَكَتُهُ، فَأَنْتَ
عِنْدِي أَحْمَدُ مُشِيرٍ وَأَنْصَحُ نَاصِحٍ))^(٦).

اسْتُعْمِلَتْ (مَهْمَا) لِغَيْرِ الْعَاقِلِ، وَهُوَ الشَّيْءُ الْمَقْضِيُّ؛ فِي هَذَا
الْوَجْهِ وَغَيْرِهِ كَانَتْ (مَهْمَا) بِمَعْنَى (مَا) الشَّرْطِيَّةِ، إِلَّا أَنْ اسْتَعْمَلَهَا
فِي كَلَامِ الْإِمَامِ عَلَيْهِ دُونَ (مَا) أَبْلَغُ فِي الْمَعْنَى؛ لِأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى التَّوَكِيدِ
الَّذِي يَنَاسِبُ الْمَقَامَ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ (مَا) الشَّرْطِيَّةُ.

(١) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٦٣.

(٢) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: ٢/ ٣٦٩.

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٦٣.

(٤) مختار تذكرة أبي عليّ الفارسيّ وتهذيبها: ٤٣٧.

(٥) ينظر: م: ٢: ٣٥١، ٨٩٧.

(٦) تاريخ الطبري: ٣/ ٢٩٤، الفتوح: ٥/ ٧١.

أَمَّا:

اختلفت أقوال النحويين في معنى (أَمَّا)؛ قال سيبويه: ((وَأَمَّا (أَمَّا) ففيها معنى الجزاء. كأنه يقول: عبدُ الله مَهْمَا^(١) يَكُنْ مِنْ أمره فمنطلق. ألا ترى أن الفاء لازمة لها أبداً))^(٢)؛ فمن هنا زعم أكثر النحويين المتأخرين أن (أَمَّا)، حرف شرط جازم؛ فإذا قلت: أَمَّا زيدٌ فصادقٌ، فالتقدير مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شيءٍ فزيدٌ صادقٌ. وقد نابت (أَمَّا) عن أداة الشرط وجمليته: (مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شيءٍ)، فلما كان ذلك وقعت الفاء الرابطة بعد حرف الشرط مباشرة، وفي هذا قُبْحٌ فُرِحِلَقَتِ الفاء، وقُدِّمَ عليها بعضُ الجواب؛ لإصلاح اللفظ، وعليه ففعل (أَمَّا) محذوفٌ، والجملة المذكورة بعد (أَمَّا) والمفصول

(١) رأى د. ناصر أن الصحيح في تمثيل سيبويه هو: عبدُ الله أَمَّا يَكُنْ مِنْ أمره فمنطلق. وليس ما ذكرته أنا. أقول: إن سيبويه فسَّر (أَمَّا) بـ(مَهْمَا)؛ لأنَّ فيها معنى الجزاء؛ فكيف يضع د. ناصر في تمثيل سيبويه (أَمَّا) بدلاً من (مَهْمَا)؟ وعليه يكون القول: عبدُ الله أَمَّا يَكُنْ مِنْ أمره فمنطلق؛ وهذا التركيب فاسدٌ في النحو العربي، والصحيح هو: عبدُ الله مَهْمَا يَكُنْ مِنْ أمره فمنطلق؛ لأنَّ الأصل: أَمَّا عبدُ الله فمنطلق.

(٢) الكتاب: ٤/ ٢٣٥، وينظر: المقتضب: ٣/ ٢٧.

البَابُ الثَّانِي: تَرَكَيبُ الشَّرْطِ ٣٠٣
بَيْنَ جُزْأَيْهَا بِالْفَاءِ فِي مَحَلِّ جَزْمِ جَوَابِ الشَّرْطِ^(١)، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ
الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام مَخَاطَبًا عُتْبَةَ بْنَ أَبِي سَفْيَانَ فِي مَجْلِسِ مُعَاوِيَةَ: ((وَأَمَّا
أَنْتَ يَا عُتْبَةُ، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِحَصِيفٍ فَأُجِيبُكَ، وَلَا عَاقِلٍ فَأُحَاوِرُكَ
وَأُعَاتِبُكَ، وَمَا عِنْدَكَ خَيْرٌ يُرْجَى وَلَا شَرٌّ يُتَّقَى، وَمَا عَقْلُكَ وَعَقْلُ
أُمَّتِكَ إِلَّا سَوَاءٌ، وَمَا يَضُرُّ عَلِيًّا لَوْ سَبَّتَهُ عَلَى رُؤُوسِ الْأَشْهَادِ؟ وَأَمَّا
وَعَيْدُكَ إِيَّايَ بِالْقَتْلِ فَهَلَّا قَتَلْتَ اللَّحْيَانِي إِذْ وَجَدْتَهُ عَلَى
فِرَاشِكَ))^(٢).

وَقَدْ صَرَّحَ آخَرُونَ أَنَّ (أَمَّا) لَيْسَتْ شَرْطًا، وَجَعَلُوهَا حَرْفَ
تَفْصِيلٍ أَوْ حَرْفَ إِخْبَارٍ^(٣)، قَالَ بهاءُ الدِّينِ السَّبْكِِّيِّ (ت ٧٧٣هـ):
أَمَّا ((هُوَ حَرْفٌ بَسِيطٌ وَلَيْسَتْ شَرْطًا، وَبِذَلِكَ صَرَّحَ شَيْخُنَا أَبُو

(١) ينظر: شرح المفصل: ٩/٢٢-٢٣، مغني اللبيب: ١/٣٥٢-٣٥٣، شرح

التصريح على التوضيح: ٤/٢٢٨، همع الهوامع: ٤/٣٥٥.

(٢) شرح نهج البلاغة: ٢/١٠١، جمهرة خطب العرب: ٢/٣٠، والحصيف:

الرجلُ المُحَكَّمُ العَقْلُ، لسان العرب: ٢/٤٧٧ (ح ص ف).

(٣) ينظر: الصاحبى (تح: السيد أحمد صقر): ٢٠٦، ارتشاف الضرب: ٤/١٨٩٣،

الجنى الدانى: ٥٢٢، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: ١/٣٦١.

٣٠٤..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

حَيَّانٌ))^(١)، وحقَّق الدُّسوقيُّ (ت ١٢٣٠ هـ) ذلكَ قائلاً: ((التحقيقُ أنَّها حرفٌ إخبارٌ نائبةٌ عن فعلِ الشرطِ، لا أنَّها موضوعَةٌ للشرطِ))^(٢).

وَكُونُ (أَمَّا) لَيْسَ شَرْطًا يُمْكِنُ بَيَانُهُ بِمَا يَأْتِي:

أَوَّلًا: إِنَّ تَفْسِيرَ سَيبويه لـ (أَمَّا) كَانَ تَفْسِيرَ مَعْنَى لِلتَّقْرِيبِ، لَا تَقْدِيرَ إِعْرَابٍ، وَأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الضَّرُورِيِّ مِطَابَقَةُ الإِعْرَابِ لِلْمَعْنَى دَائِمًا، قَالَ ابْنُ جَنِّيٍّ: ((وَلَيْسَ يُمْنَعُ أَنْ يَكُونَ تَفْسِيرُ الْمَعْنَى مُخَالَفًا لِتَقْدِيرِ الإِعْرَابِ... وَسَيبويه كَثِيرًا مَا يُمَثَّلُ فِي كِتَابِهِ عَلَى الْمَعْنَى فَيَتَخَيَّلُ مَنْ لَا خَبْرَةَ لَهُ أَنَّهُ قَدْ جَاءَ بِتَقْدِيرِ الإِعْرَابِ، فَيَحْمِلُهُ فِي الإِعْرَابِ عَلَيْهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي؛ فَيَكُونُ مُخْطِئًا، وَعِنْدَهُ أَنَّهُ مُصِيبٌ، فَإِذَا نُوزِعَ فِي ذَلِكَ قَالَ: هَكَذَا قَالَ سَيبويه وَغَيْرُهُ))^(٣).

وَقَالَ الرُّضِيُّ مُعَضِّدًا ذَلِكَ: ((أَمَّا تَفْسِيرُ سَيبويه لِقَوْلِهِمْ: أَمَّا زَيْدٌ فَقَائِمٌ، بِمَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ فزَيْدٌ قَائِمٌ، فَلَيْسَ لِأَنَّ (أَمَّا) بِمَعْنَى مَهْمَا.

(١) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: ١/٣٦١، وينظر: المنصف من

الكلام على مغني ابن هشام: ١/١٣٤.

(٢) حاشية الدسوقي على مغني اللبيب: ١/١٢٣.

(٣) المنصف في شرح كتاب التصريف: ١/١٣١.

وَكَيْفَ وَهَذِهِ حَرْفٌ، وَمَهْمَا اسْمٌ؟ بَلْ قَصْدُهُ إِلَى الْمَعْنَى الْبَحْثِ))^(١).
ثَانِيًا: إِنَّ مَعْنَى (مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ فَزَيْدٌ ذَاهِبٌ) هُوَ: إِنَّ ذَهَابَ
زَيْدٍ ثَابِتٌ الْبَتَّةُ؛ ((وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ ضِدُّ الشَّرْطِ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ يُفْهِمُ
تَخْصِيصَ الْمَشْرُوطِ بِالشَّرْطِ دُونَ غَيْرِهِ؛ أَلَا تَرَكَ تَقْوِيلُ: (مَهْمَا
مُحْسِنٌ إِلَيَّ أَحْسِنُ إِلَيْكَ)، فَيَكُونُ إِحْسَانُكَ إِلَيْهِ خَاصًّا بِهَا إِذَا كَانَ
مُحْسِنًا إِلَيْكَ، فَإِنْ كَانَ مُسِيئًا لَمْ يَسْتَحِقَّ مِنَ الْوَعْدِ شَيْئًا، فَقَدْ رَأَيْتَ
الشَّرْطَ يُفِيدُ الْإِنْقِسَامَ، وَإِنَّ الْمَشْرُوطَ وَقَعَ عَلَى تَقْدِيرٍ دُونَ تَقْدِيرٍ؛
فَإِذَا قُلْتَ: (أَمَّا أَنْتَ فَأُحْسِنُ إِلَيْكَ) كَانَ وَعْدًا مُطْلَقًا لَا شَرْطَ فِيهِ،
فَإِذَا تَأَمَّلْتَ وَجَدْتَهُ شَرْطًا لَفْظِيًّا، وَالْمَعْنَى عَلَى الْخَبْرِ الْخَالِي عَنِ
الشَّرْطِ؛ فَهُوَ مِنْ بَابِ تَصَرُّفِ الْعَرَبِ فِي الْكَلَامِ، وَوَضَعَ بَعْضُهُ
مَوْضِعَ بَعْضٍ قَالَهُ ابْنُ الْمُنِيرِ^(٢)))^(٣).

(١) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٢٤٥، وينظر: شرح مغني

الليبي (شرح المزج): ١/٣٢٤.

(٢) هو أحمد بن محمد بن منصور، من علماء مصر - الإسكندرية، له اليد الطولى في

الأدب وفنونه، وهو أحد رجلين افتخرت بهما الديار المصرية توفي سنة (٦٨٣هـ).

بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: ١/٣٨٤.

(٣) شرح مغني الليبي (شرح المزج): ١/٣٢٤.

ثالثاً: إنَّ أَصْلَ الشَّرْطِ يعني ارتباطَ حَدَثٍ بِآخَرَ ارتباطاً سَبَبِيًّا، بحيثُ إذا وُجِدَ الأوَّلُ وُجِدَ الثاني، فيكونُ أحدهما سَبَبًا والآخَرُ نتيجةً؛ وهذا يعني أنَّ يتعلَّقَ الحدَثُ الثاني بالأوَّلِ، فيقعُ لوقوعِهِ ويمتنعُ لامتناعِهِ، أو يمتنعُ لوقوعِهِ^(١)؛ فتفسيرُ: أَمَّا عَبْدُ اللَّهِ فِصَادِقٌ بمعنى: عَبْدُ اللَّهِ مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ فِصَادِقٌ، ليسَ فيه ما يدلُّ على الرابطةِ السَّبَبِيَّةِ. وإلَّا فكيفَ يكونُ صِدْقُ عَبْدِ اللَّهِ نتيجةً لحدوثِ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ، وكيفَ يكونُ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ سَبَبًا لَصِدْقِهِ؟ وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ المَغَارِبَةِ أَنَّهُ لَوْ كَانَتْ (أَمَّا) شَرْطًا لَتَوَقَّفَ جَوَابُهَا عَلَى شَرْطِهَا، بخلافِ: إِنْ قَامَ زَيْدٌ قَامَ عَمْرٌو. فقيامُ عَمْرٍو متوقفٌ على قيامِ زَيْدٍ؛ لذلكَ جَزَمَ أَبُو حَيَّانَ الأندلسيُّ أَنَّ (أَمَّا) ((ليستُ مِنْ أدواتِ الشَّرْطِ))^(٢).

رابعاً: إنَّ حَذْفَ جَمَلَةِ الشَّرْطِ - كما زَعَمَ أَكْثَرُ النُّحَوِيِّينَ - أَمْرٌ يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ، وَلَمْ يَرِدْ عَنِ العَرَبِ أَنَّهُمْ تَكَلَّمُوا بِتِلْكَ الجَمَلَةِ الَّتِي صُنِعَتْ لِتَفْسِيرِ (أَمَّا)^(٣).

(١) ينظر: التعريفات (تح: محمد باسل عيون السود): ١٢٩.

(٢) ارتشاف الضرب: ٤/١٨٩٣، وينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٥٠٧، شرح التصريح على التوضيح: ٤/٢٣٠، همع الهوامع: ٤/٣٥٥، حاشية الصبَّان على شرح الأشموني: ٤/٦٢.

(٣) ينظر: إعراب الجمل وأشباه الجمل (د. فخر الدين قباوة): ٥٤-٥٥.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣٠٧

خامساً: لو كانت (أمّا) شرطيةً لجازَ أن تُحذفَ جملةُ جوابها وتظهرُ جملةُ شرطها، شأنها شأنُ جميع^(١) أدواتِ الشرطِ الجازمةِ وغيرِ الجازمةِ^(٢).

(١) قال د. ناصر: ((جميعٌ من ألفاظِ التوكيد))، أقول: إنَّ د. ناصر اعترضَ على استعمالِ لفظِ (جميع) في غيرِ التوكيدِ في قولي: (شأنها شأنُ جميعِ أدواتِ الشرطِ)؛ لذلك قال: (شأنُ أدواتِ الشرطِ جميعاً)، أقول: إنَّ لفظَ (جميع) هي إحدى الألفاظِ التي تُستعملُ في التوكيدِ مرةً وفي غيره تارةً أُخرى، بل إنَّ استعمالَ (جميع) في غيرِ التوكيدِ أكثرُ من استعمالها في التوكيدِ؛ فتقعُ مبتدأً أو فاعلاً أو مفعولاً أو مجروراً وغيرَ ذلك. ومثُلُ (جميع) في خروجها عن التوكيدِ إلى غيره: كلُّ، وعامةٌ، وكلا، وكلتا. ينظر: التذييل والتكميل: ٢١٢/١٢-٢١٣، فمثلاً جاءت (جميع) من غيرِ توكيدٍ في اثني عشر موضعاً من نهج البلاغة. ينظر: نهج البلاغة والمعجم المفهرس لألفاظه: ٦٣٤-٦٣٥. منها قولُ أميرِ المؤمنين عليه السلام: ((الحمدُ لله... نَحْمَدُهُ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ)) نهج البلاغة: ٢٥٩، خ ٩٩، وقوله عليه السلام: ((واللهِ لو شئتُ أن أُخبرَ كلَّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَخْرَجِهِ وَمَوْلَجِهِ وَجَمِيعِ شَأْنِهِ لَفَعَلْتُ)) نهج البلاغة: ٤٢٠، خ ١٧٥، ومنها قوله عليه السلام موصياً الإمامين عليه السلام: ((أوصيكُما وَجَمِيعَ وَلَدِي وَأَهْلِي وَمَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي بِتَقْوَى اللَّهِ)) نهج البلاغة: ٦٥٤، الكتاب ٤٧، ومن ذلك ما جاء في كلامِ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام في حقِّ أميرِ المؤمنين عليه السلام: ((ثمَّ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم جَمِيعَ مَشَاهِدِهِ)). سبق تحريجه. فَهَلْ دَلَّتْ (جميع) في تلكِ الشواهدِ على التوكيدِ؟ لا، لم تُدَلَّ عليه، ثم إني لم أُردِ التوكيدَ في كلامي، ولو كنتُ أرذتُه لقلتُ: شأنُ أدواتِ الشرطِ جميعها، إذ لا بدَّ من اتِّصالها بضميرٍ يطابقُ المؤكِّد، أو أن أقول: شأنُ أدواتِ الشرطِ جميعاً.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٥٦-٥٧.

سادساً: إنَّ (أَمَّا زَيْدٌ فَمَنْطَلِقُ) لا يُقَالُ إِلا إِذَا وَقَعَ تَرَدُّدٌ فِي شَخْصَيْنِ نُسِبَ أَحَدُهُمَا إِلَى ذَلِكَ؛ فَهِيَ عَلَى هَذَا حَرْفٌ تَفْصِيلِيٌّ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ (مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ) ^(١)؛ بَلْ ذَكَرَ كَثِيرٌ مِنَ النُّحَوِيِّينَ أَنَّ (أَمَّا) حَرْفٌ تَفْصِيلِيٌّ وَلَيْسَ لَهَا غَيْرُ هَذَا الْمَعْنَى ^(٢).

سابعاً: لو كانتِ الفاءُ بَعْدَ (أَمَّا) رابطةً للجوابِ لالتزَمَ فيها قياسُ الفاءِ الرابطةِ؛ ذَكَرَ أَبُو حَيَّانَ الأَنْدَلُسِيُّ أَنَّ هَذِهِ الفاءُ جَاءَتْ فِي اللفظِ خَارِجَةً عَنِ قِيَاسِهَا؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَحِمْ رَابطةً بَيْنَ جَمَلَتَيْنِ، وَلا عَاطِفَةً مَفْرُداً عَلَى مِثْلِهِ وَتَعْلِيلُ المُصَنِّفِ لِلزُّومِ الفاءِ بِتَأْوِيلِهَا بِ(مَهْمَا يَكُنْ) لَيْسَ بِجَيِّدٍ؛ لِأَنَّ جَوَابَ (مَهْمَا يَكُنْ) لا يَلزَمُ الفاءَ إِذَا كانَ صَاحِلاً لِأدَاةِ الشَّرْطِ، وَالفاءُ لَازِمَةٌ بَعْدَ (أَمَّا)، كانَ ما دَخَلَتْ عَلَيْهِ صَاحِلاً هَا أَمْ لَمْ يَكُنْ؟ أَلَا تَرى أَنَّهُ يَجوزُ أَنْ يَقولَ: مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ لَمْ أُبَالِ بِهِ، وَيَمْتنعُ ذَلِكَ فِي (أَمَّا)، بَلْ يَجِبُ ذِكْرُ الفاءِ فَتَقولُ: أَمَّا كَذَا فَلَمْ أُبَالِ بِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ دَخولَ الفاءِ وَوَجوبَها لَيْسَ بِدَاخِلٍ إِنْ أُوتِ بِمَهْمَا يَكُنْ ^(٣)؛ لِذا جَعَلَهَا بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ لَازِمَةً زائِدةً لَزومِ الباءِ فِي (أَفْعَلُ

(١) ينظر: شرح التصريح على التوضيح: ٤/٢٢٩.

(٢) ينظر: شرح الألفية لابن مالك (الحسن بن قاسم المرادي): ٢/١٨٩، شرح

التصريح على التوضيح: ٤/٢٢٨، حاشية الصبّان على شرح الأشموني: ٤/٦٦.

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب ٤/١٨٩٣ - ١٨٩٤.

بِهِ) فِي التَّعَجُّبِ^(١).

وَذَلِكَ كُلُّهُ يَعْنِي أَنَّ (أَمَّا) لَيْسَتْ مِنْ أَدْوَاتِ الشَّرْطِ؛ لِأَنَّ (مَا) ذُكِرَ فِي مَعْنَاهَا هُوَ مِنْ حَيْثُ صِلَاحِيَّةُ التَّقْدِيرِ، وَلَا جَائِزٌ أَنْ يَكُونَ مُرَادِفًا لَهُ مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى؛ لِأَنَّ مَعْقُولِيَّةَ الْحَرْفِ مَبَايِنَةٌ لِمَعْقُولِيَّةِ الْاسْمِ وَالْفِعْلِ، فَتَسْتَحِيلُ الْمُرَادِفَةُ، وَلِأَنَّ فِي (يَكُنْ) ضَمِيرًا يَعُودُ عَلَى مَهْمَا، وَفِي الْجَوَابِ ضَمِيرٌ يَعُودُ عَلَى الشَّرْطِ، وَذَلِكَ مُتَّفِقٌ فِي (أَمَّا))^(٢).
ثُمَّ إِنَّ الشَّرْطَ دَلَّاهُ الْاِسْتِقْبَالَ، وَدَلَّاهُ (أَمَّا أَنْتَ يَا عُبَيْةُ فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ بِحَصِيفٍ فَأَجِيبَكَ) هِيَ الْحَالُ، فَضِلًّا عَنْ ذَلِكَ فَإِنَّ فَائِدَةَ (أَمَّا) فِي الْكَلَامِ أَنْ تُعْطِيَهُ فَضْلًا تَوْكِيدًا^(٣)؛ وَهَذَا يَنَاسِبُ الْقَسَمَ الَّذِي جَاءَ فِي سِيَاقِهَا.

لِذَلِكَ فَإِنَّ (أَمَّا) فِي كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام حَرْفٌ إِخْبَارِيٌّ يُفِيدُ التَّوَكِيدَ وَالتَّفْصِيلَ، وَ(أَنْتَ) مَبْتَدَأٌ عَقَّبَ بِالنِّدَاءِ (يَا عُبَيْةُ) لِشِدَّةِ انْتِبَاهِ الْمُخَاطَبِ إِلَى الْخَبَرِ (جَمَلَةُ الْقَسَمِ وَجَوَابِهِ) الْمَصْدَرِ بِالْفَاءِ الزَّائِدَةِ الْإِلَازِمَةِ.

(١) يَنْظُرُ: الْمَنْصَفُ مِنَ الْكَلَامِ عَلَى مَغْنِي ابْنِ هِشَامٍ: ١/١٣٥، حَاشِيَةُ الصَّبَّانِ عَلَى

شَرْحِ الْأَشْمُونِيِّ: ٤/٦٣، حَاشِيَةُ الْأَمِيرِ عَلَى مَغْنِي اللَّيْبِيِّ: ١/٥٣.

(٢) هَمَّعَ الْهُوَامِعُ: ٤/٣٥٥.

(٣) يَنْظُرُ: تَفْسِيرُ الْكَشَافِ: ١/١٢١، مَغْنِي اللَّيْبِيِّ: ١/٣٦٣.

ولا يجوزُ الفصلُ بينَ (أَمَّا) والفاءِ بأكثرَ منِ اسمٍ واحدٍ^(١)، وما في كلامِ الإمامِ ليسَ كذلكَ؛ ففي الموضعِ الأوَّلِ فقدَ فصلَ بينهما باسمينِ: الأوَّلُ المبتدأُ (أنتَ)، والثاني المنادى المعرفة (يا عُبَيْتُ)، بل إنَّ الفصلَ بالنداءِ لم يُشْرَ إليه أحدٌ منَ النحويينَ. وما ذكروه منَ فاصلٍ هو المبتدأُ أو الخبرُ أو معمولٌ لما بعدَ الفاءِ من: مفعولٍ بهِ ومفعولٍ لهِ ومصدرٍ وظرفٍ ومجرورٍ وحالٍ، أو بالشرطِ وبجملَةِ الدعاءِ^(٢)، وفي الموضعِ الثاني فصلَ بينَ (أَمَّا) والفاءِ بثلاثةِ أسماءٍ (وَأَمَّا وَعِدُّكَ أَيَّايَ بِالْقَتْلِ فَهَلَّا...).

أَيْنَ وَمَتَى:

ظرفانِ، ضَمَّنَا معنى الشرطِ فاستُعْمِلَا فِيهِ، قال سيبويه: ((وما يُجَازَى بِهِ مِنَ الظُّروفِ... متى، وأَيْنَ))^(٣)؛ فـ(أَيْنَ) اسمٌ شرطٍ يَعْمُ الأَمَكَنَةَ، ولا ينفكُ عنِ الظرفيَّةِ، نحو: أينَ تذهبُ أذهبُ^(٤). و(متى) اسمٌ شرطٍ يَعْمُ الأزمنةَ، نحو: متى تأتيني آتِكَ، أي: في أيِّ وقتٍ

(١) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٩٥.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٦٤٦-١٦٤٨، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٩/ ٤٥٠٥.

(٣) الكتاب: ٣/ ٥٦.

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٦٦، المساعد على تسهيل الفوائد: ٣/ ١٤١.

تَأْتِنِي آتِكَ^(١).

وَلَا يُعَدُّ ضَمُّ (مَا) إِلَى (أَيْنَ، وَمَتَى) شَرْطًا فِي صِحَّةِ اسْتِعْمَالِهِمَا فِي الْجُزْءِ، فَمِمَّا كُنَّ أَنْ يُسْتَعْمَلَا فِيهِ مَجْرَدَيْنِ مِنْهَا، نَحْوُ: أَيْنَ تَجْلِسُ أَجْلِسُ، وَأَيْنَا تَجْلِسُ أَجْلِسُ، وَمَتَى تَذْهَبُ أَذْهَبُ، وَمَتَى مَا تَذْهَبُ أَذْهَبُ. إِلَّا أَنَّ الْأَكْثَرَ فِي اسْتِعْمَالِهِمَا أَنْ تُضَمَّ إِلَيْهِمَا (مَا)^(٢)، قَالَ تَعَالَى: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكُكُمْ الْمَوْتُ﴾^(٣).

وَقَدْ وَرَدَتْ كُلُّ مِّنْ (أَيْنَ، وَمَتَى)، فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ مِنْ كَلَامِهِمَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَمَّا (أَيْنَ) فَجَاءَتْ فِي قَوْلِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَخَاطَبًا ابْنَ عَبَّاسٍ (ت ٦٨ هـ) حِينَ أَشَارَ عَلَيْهِ بِالْدُخُولِ فِي طَاعَةِ يَزِيدَ: ((هِيَ هَاتِ هِيَ هَاتِ، يَا بَنَ عَبَّاسٍ، إِنَّ الْقَوْمَ لَنْ يَتْرَكُونِي وَإِنَّهُمْ يَطْلُبُونَنِي أَيْنَ كُنْتُ حَتَّى أَبَايَعَهُمْ كَرَاهًا وَيَقْتُلُونِي))^(٤).

وَأَمَّا (مَتَى) فَجَاءَتْ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((يَا بَنَ آدَمَ، مَنْ مِثْلُكَ وَقَدْ خَلَّى رَبُّكَ بَيْنَهُ وَبَيْنَكَ، مَتَى شِئْتَ أَنْ تَدْخُلَ إِلَيْهِ تَوَضَّأْتَ

(١) ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١١١٢/٢، كشف المشكل في

النحو: ٣/٣٧٥.

(٢) ينظر: المرتجل: ٢٧٢، حاشية يس على شرح الفاكهي لقطر الندى: ١٧٧/١.

(٣) سورة النساء: من الآية ٧٨.

(٤) معالي السبطين: ١/٢٤٦.

٣١٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَقُمْتَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَلَمْ يَجْعَلْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ حِجَابًا وَلَا بَوَّابًا^(١).

فالاسمان الشرطيان: (أين، ومتى) في النصين لم يُضَمَّ إليهما (ما)،
(وعلّة ذلك أنّهما لا تُضافان إلى الجملة بعدهما؛ فلم تُلزَمْهُمَا (ما) بل إن
لِحَقَّتْهُمَا فزائدة تأكيداً)^(٢). فإذا كانت للتأكيد فلا حاجة لأن يوثى بها؛ لأنَّ
المخاطب غير مُنكِرٍ، إذ خُلُوُّ الاسمين منها في كلامهما عليهما السلام قد ناسب المقام.
كَيْفَ:

هي اسمٌ لتعميم الأحوال^(٣)، وقد اختلف النحويون في الجزاء بها؛
فمذهبُ البصريين عدمُ الجزاء بها، قال سيبويه: ((وسألت الخليل عن
قوله: كيف تصنع أصنع. فقال: هي مُستكرهَةٌ وليست من حروف الجزاء،
ومخرجها على الجزاء؛ لأنَّ معناها على أيِّ حالٍ تَكُنْ أَكُنْ))^(٤). ومذهبُ
الكوفيّين الجواز^(٥)، فجعلوها في الجزاء كـ (أين، ومتى)؛ فيجوزُ عندهم أن

(١) إرشاد القلوب: ٧٧.

(٢) المرتجل: ٢٧٤.

(٣) ينظر: شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، القسم الثاني (الحسن بن قاسم
المرادي): ١/٥٤٣.

(٤) الكتاب: ٦٠/٣.

(٥) ينظر: الإنصاف: ٢/٦٤٣-٦٤٦م ٩١، شرح الكافية الشافية: ٣/١٥٨٣،

ارتشاف الضرب: ٤/١٨٦٨.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣١٣

تقول: كيفما تكن أكن، وكيف تفعل أفعل، قال الفراء: ((إذا رأيت حروف الاستفهام قد وصلت ب(ما)، مثل قوله: أينما، ومتى ما، وأي ما، وحيث ما، وكيف ما، تعالى: ﴿أَيُّ مَا تَدْعُوا﴾ كانت جزاءً، ولم تكن استفهاماً. فإذا لم توصل ب(ما) كان الأغلب عليها الاستفهام، وجاز فيها الجزاء))^(١).
ووافق الكوفيين بعض البصريين^(٢)، منهم قطرب^(٣) (ت ٢٠٦ هـ)، وبعض المتأخرين^(٤). والتحقيق أنها تستعمل في الشرط قليلاً، ولا تلزمها (ما)^(٥).

وقد وردت (كيف) في موضع واحد، جاء في كلام للإمام الحسن عليه السلام في حق عمه جعفر الطيار عليه السلام (ت ٨ هـ)، إذ قال: ((وجعل لجعفر جناحين يطير بهما مع الملائكة كيف يشاء))^(٦).
جاءت (كيف) هنا شرطاً في المعنى فحسب، مؤخرًا في اللفظ، كما تُؤخر (إن) مع الفعل إذا قلت: أقوم إن قمت، وقد علقت بين جملتين ولم تعمل شيئاً حملاً على الاستفهامية؛ لأنها الأصل، فالمعنى:

(١) معاني القرآن: ١ / ٨٥، والآية القرآنية: سورة الإسراء: من الآية: ١١٠.

(٢) ينظر: الحلل في إصلاح الخلل من كتاب الجمل: ٢٧٥.

(٣) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ٢ / ١٩٨، ارتشاف الضرب: ٤ / ١٨٦٨.

(٤) ينظر: البسيط في شرح جمل الزجاجي: ١ / ٢٤٠، مغني اللبيب: ٣ / ١٣٣.

(٥) ينظر: معاني النحو: ٤ / ٧٢.

(٦) الأمامي (الشيخ الطوسي): ٥٦١، بحار الأنوار: ١٠ / ١٢٨.

٣١٤..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام
على أيِّ حالٍ يَشَاءُ الطيرَانِ مَعَ الملائكةِ طَارَ، فـ(كَيْفَ) هُنَا اسْمٌ شَرْطٍ
ولكنَّهَا لم تجزِمِ الفعلَ، كما ^(١) لم تجزِمِ في الاستفهام ^(٢). قَالَ تعالى: ﴿بَلْ
يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ ^(٣)، أي: على أيِّ حالٍ يَشَاءُ الإنفاقَ
أَنْفَقَ ^(٤).

فـ(كَيْفَ) في كلام الإمام عليه السلام جُوزِي بها معنَى دُونَ اللفظِ؛ وهذا
مَا أَجَازَهُ نَحْوِيُّونَ مُتَأَخَّرُونَ، نَحْوُ: كَيْفَ تَصْنَعُ أَصْنَعُ، بِالرَّفْعِ ^(٥).
زَمَنُ فِعْلِ الشَّرْطِ:

ذَهَبَ جَمْهُورُ النَحْوِيِّينَ إِلَى أَنَّ زَمَنَ فِعْلِ الشَّرْطِ لَا يَكُونُ إِلَّا
مُسْتَقْبَلًا وَإِنْ كَانَ الْفِعْلُ مَاضِيًّا؛ لِأَنَّ التَّعْلِيْقَ عِنْدَهُمْ لَا يَكُونُ إِلَّا فِي
الْمُسْتَقْبَلِ، قَالَ ابْنُ السَّرَّاجِ: ((وَحَقُّ (إِنْ) فِي الْجُزْءِ أَنْ يَلِيَهَا

(١) ترى د. أسيل أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْعَطْفُ هُنَا بـ(كَمَا) بَلْ بِالْوَاوِ، أَقُولُ: أَنَا لَسْتُ بِصَدَدِ
الْعَطْفِ، وَإِنَّمَا بِصَدَدِ التَّشْبِيهِ، أَي: أُرِيدُ أَنْ أَقُولَ: إِنَّ (كَيْفَ) الشَّرْطِيَّةَ لَمْ تَجْزَمْ الْفِعْلَ
مِثْلَهَا لَمْ تَجْزَمْ فِي الْاسْتِفْهَامِ. يَنْظُرُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ، (نَاطِرُ الْجَيْشِ): ٤٣٢٥ / ٩.

(٢) يَنْظُرُ: شَرْحُ التَّسْهِيلِ (نَاطِرُ الْجَيْشِ): ٤٣٢٥ / ٩.

(٣) سُورَةُ الْمَائِدَةِ: مِنَ الْآيَةِ ٦٤.

(٤) يَنْظُرُ: الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ فِي شَرْحِ الْخُلَاصَةِ الْكَافِيَّةِ: ١٠٩ / ٦.

(٥) يَنْظُرُ: ارْتِشَافُ الضَّرْبِ: ٤ / ١٨٦٨، هَمْعُ الْهُوَامِعِ: ٤ / ٣٢١.

المستقبل من الفعل؛ لأنك إنما تشرط فيما يأتي أن يقع شيء لوقوع غيره، وإن وليها فعل ماضٍ أحالت معناه إلى الاستقبال، وذلك قولك: إن قُمتَ قُمتُ، إنما المعنى: إن تُقِمَ أُقِمَ، فد(إن) تجعل الماضي مستقبلاً، كما أن(لم) إذا وليها المستقبل جعلته ماضياً^(١).

فإن قيل: قد وقع الفعل الماضي بعد(إن) الشرطية ودلالته على الماضي باقية لم تنصرف إلى المستقبل^(٢)، كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾^(٣). وقوله سبحانه: ﴿وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾^(٤).

أقول: إن هذه المسألة، أي: وقوع (كان) بعد (إن) الشرطية قد ذكرها سيويه قائلاً: (([إن] أتيتنا أمسٍ نعطيك اليوم، أي: إن كنت أتيتنا أمسٍ أعطيناك اليوم، هذا معناه. فإن كنت تريد أن تقرّر بأنه قد

(١) الأصول في النحو: ١٥٨/٢، وينظر: شرح المفصل: ٢٨٣/٨، ارتشاف

الضرب: ١٨٦٢/٤.

(٢) ينظر: الأصول في النحو: ١٩٠/٢، شرح المفصل: ٢٨٣/٨، بدائع الفوائد:

١/٥١-٥٢، شرح مغني اللبيب(المزج): ١/١٢٤.

(٣) سورة المائدة: من الآية ١١٦.

(٤) سورة يوسف: من الآية ٢٧.

فَعَلَ فَإِنَّ الْجَزَاءَ لَا يَكُونُ؛ لِأَنَّ الْجَزَاءَ إِنَّمَا يَكُونُ فِي غَيْرِ الْوَاجِبِ))^(١).
وَقَدْ اختلفَ النَحْوِيُّونَ فِي تَفْسِيرِهِمْ كَلَامَ سَيَبَوِيهِ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ مَنَعَ
أَنْ يَكُونَ الْفِعْلُ الْمَاضِي بَاقِيًا عَلَى دَلَالَتِهِ لَمْ تَنْصَرِفْ إِلَى الْمُسْتَقْبَلِ،
وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَازَ ذَلِكَ؛ فَمِنَ الْمَانِعِينَ الْمَازِيَّ (ت ٢٤٧ هـ) قَائِلًا:
(جَازَ هَذَا؛ لِأَنَّ مَعْنَاهُ: إِنْ ثَبَتَ هَذَا عِنْدِي فَعَلْتُ؛ فَمَعْنَى الْكَلَامِ
مَعْنَى مَا لَمْ يَقَعْ بَعْدُ؛ فَلِذَلِكَ جَازَ))^(٢).

وَأَمَّا الْمَبْرَدُ فَ((يَتَأَوَّلُهُ عَلَى الْمُضِيِّ الصَّحِيحِ))^(٣)، وَنُقِلَ عَنْهُ أَنَّهُ
قَالَ: ((وَمِمَّا يُسْأَلُ عَنْهُ فِي هَذَا الْبَابِ قَوْلُكَ: إِنْ كُنْتُ زُرْتَنِي أَمْسٍ
أَكْرَمْتُكَ الْيَوْمَ؛ فَقَدْ صَارَ مَا بَعْدَ (إِنْ) يَقَعُ فِي مَعْنَى الْمَاضِي؟ أَجَبْتُ:
لِأَنَّ (إِنْ) اقْتَضَى تَغْيِيرَ الشَّرْطِ إِلَى الْاِسْتِقْبَالِ، لَكِنْ وَقَوْعُ الْمَاضِي
فِي مَقَامِ الْخَبَرِ يَقْتَضِي أَنْ لَا يَتَغَيَّرَ إِلَى الْاِسْتِقْبَالِ، وَهُوَ آخِرُهُمَا

(١) الكتاب: ٣/ ٩٤-٩٥، وما بين المعقوفين من شرح كتاب سيبويه (السيرافي):

١١٨/١٠.

(٢) مختار تذكرة أبي عليّ الفارسيّ وتهذيبها: ٨٢.

(٣) المصدر نفسه، وينظر: عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: ١/ ٣٣٢، ولم

أقف عليه في (المقتضب)، ولا في (الكامل).

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣١٧

وجوداً؛ فتكونُ الغلبةُ له^(١)، ونُقِلَ عنه أيضاً قوله: ((إِنَّ (إِنْ) تَقْلِبُ
الماضي إلى الاستقبالِ إلا (كانَ)^(٢) وَحَدَّهَا؛ فَإِنَّ (إِنْ) لَا تَقْلِبُ
ماضيها إلى معنى الاستقبالِ؛ لِأَنَّهَا كَأَنَّهَا أَصْلٌ فِي الْأَفْعَالِ الْمَاضِيَةِ،
فَلَمْ تَقْوِ (إِنْ) عَلَى قَلْبِهَا))^(٣)؛ لِذَلِكَ فَإِنَّ ((القولَ بِأَنَّ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةُ
لَا تَنْقُلُ (كَانَ) بِخُصُوصِهَا عَنْ مَعْنَى الْمُضِيِّ، بَلْ هُوَ بَاقٍ مَعَهَا هُوَ

(١) التخمير (شرح المفصل في صنعة الإعراب): ٣٤٦/٢، وينظر: شرح

التسهيل (ناظر الجيش): ٤٤١٦/٩. ولم أجد ذلك في (المقتضب)، ولا في (الكامل).

(٢) قال د. أسعد: ((الشرطُ يُفِيدُ الاستقبالَ، وَإِنْ أَرَادَ المتكلمُ يُخْلِصُهُ لِلماضي جَاءَ

بِكَانَ، ﴿إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قَدْ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ سورة يوسف: من

الآية ٣٦، ﴿إِنْ كَانَ كَبْرٌ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذَكِيرِي﴾ سورة يونس: من الآية (٧١)).

أقول: إِنَّ كَلَامَهُ غَيْرُ دَقِيقٍ، إِذْ فِي الْمَسْأَلَةِ تَفْصِيلٌ، فَدَلَالَةُ الشَّرْطِ عَلَى الْمُضِيِّ مَعَ (كَانَ)

تَقْتَضِي أَمْرَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ (كَانَ) بِلَفْظِ الْمَاضِي، وَالآخِرُ: أَنْ يَكُونَ بَعْدَهَا فِعْلٌ

مَاضٍ، وَأَمَّا إِذَا وَقَعَ بَعْدَ (كَانَ) فِعْلٌ مُضَارِعٌ فَدَلَالَةُ الشَّرْطِ هِيَ الاستقبالُ، أَي تَكُونَ

بِمَنْزِلَةِ الْأَفْعَالِ الْمَاضِيَةِ، هَذَا أَوَّلًا، وَثَانِيًا: إِنَّ دَلَالَةَ الشَّرْطِ عَلَى الْمُضِيِّ لَيْسَتْ مَقْصُورَةً

عَلَى (كَانَ) فَقَطْ، بَلْ تَتَعَدَّاهَا إِلَى الْأَفْعَالِ الْمَاضِيَةِ، وَمَنْ أَرَادَ التَّفْصِيلَ فَعَلَيْهِ بِقِرَاءَةِ

تحليل الأحاديث الثلاثة الأولى من الموضوع.

(٣) التوطئة: ١٣٨، ولم أجد في (المقتضب) ولا في (الكامل).

٣١٨..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

مذهبُ المبرِّدِ))^(١) الذي وافقهُ نحوُّيونٌ منهمُ ابنُ ولادٍ (ت ٣٣٢هـ) الذي توسَّعَ ولم يُقيِّدِ الأمرَ بـ(كانَ)، قالَ: ((وكذلكَ (إنَّ) قد تُوضَعُ معَ الماضيِ على الحقيقةِ وإنَّ كانَ أصلُها [مع الاستقبالِ]، وذلكَ نحوُّ قولِكَ في رَجُلٍ قد جَرَّبْتَهُ: إنَّ أَحَسَّنْتَ إِلَيْكَ لم تُشكِّرْ؛ بمعنى قد أَحَسَّنْتَ إِلَيْكَ فلم تُشكِّرْ، أي: قد بَلَوْتُ ذلِكَ مِنْكَ))^(٢). وقد عَلِمْتَ أنَّ المبرِّدَ قيَّدَ ذلكَ بـ(كانَ) خاصَّةً، ووافقهُ السيرافي^(٣).

ومن الذين تابَعُوا المبرِّدَ أبو عليِّ الشلوين قالَ: ((إنَّ (كانَ) إذا دَخَلَتْ عليها (إنَّ) التي للشرطِ لا يَنْصَرِفُ معناها إلى الاستقبالِ، تقولُ: إنَّ كُنْتَ فَعَلْتَ هذا فَقَدْ كانَ فَعَلَ فلانٌ كذا؛ فهذا الماضي لم يَنْتَقِلْ معناهُ إلى المستقبلِ هُنا))^(٤).

(١) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٢٧/٥، ويُنظر: شرح مغني

الليبي (المزج): ١٢٥/١.

(٢) الانتصار لسيبويه على المبرِّد: ١٩٤، وما بين المعقوفين مني يقتضيه السياق،

ولعلَّهُ سهوٌ طباعيٌّ.

(٣) ينظر: شرح كتاب سيبويه: ١٢٥/١٠.

(٤) شرح المقدمة الجزولية الكبير: ٤٥٩/٢.

- من ذلك قول الإمام الحسين عليه السلام حين علم بهلاك معاوية: ((فإن كان معاوية قد خرج من دنياه ولم يفي لي ولا لأخي الحسن بما كان ضمن فقد والله أتانا ما لا قوام لنا به))^(١).

لا يمكن أن تدل (إن) الشرطية على الاستقبال؛ لأن معاوية - حين قال الإمام ذلك - لم يكن حياً حتى يأتيه الموت مستقبلاً، ((وإنما ساع ذلك في كان لقوة دلالتها على المضي، وأنها أصل الأفعال، وعبارتها؛ فجاز لذلك أن تغلب في الدلالة إن))^(٢).

لذلك قال الرضي: ((ثم اعلم أن (إن) يكون شرطها في الأغلب مستقبل المعنى، فإن أردت معنى الماضي جعلت الشرط لفظاً (كان)، كقوليه تعالى: ﴿إِنْ كُنْتَ قُلْتَهُ﴾ و: ﴿إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ﴾... ثم إن (كان) إذا كان شرطاً قد يكون بمعنى فرض الوقوع في الماضي، نحو: ﴿إِنْ كُنْتَ قُلْتَهُ﴾ و: ﴿إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ﴾ وقد يكون متحقق الوقوع فيه، نحو: زيد وإن كان غنياً إلا أنه بخيل))^(٣)، ومنه قول الإمام الحسين عليه السلام السابق؛ فموت معاوية متحقق الوقوع.

(١) الفتوح: ١١/٥.

(٢) الأصول في النحو: ١٩٠/٢، وينظر: شرح المفصل: ٢٨٣/٨.

(٣) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٢٥-١٢٦.

٣٢٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وقَدْ عَصَّدَ الدكتورُ فاضلُ السامرائي ذلكَ قائلًا: ((والصوابُ أنَّ الشرطَ قد يأتي للمُضِيِّ، يدلُّ على ذلك الاستعمالُ الفصيحُ بما لا يقبلُ التأويلَ. فقد يأتي الشرطُ للدلالةِ على المُضِيِّ، وذلك إذا كان بلفظِ (كان) بعدها فعلٌ ماضٍ))^(١)؛ فدلالةُ (كان) على المضيِّ بعد أداة الشرطِ تقتضي أمرين: الأوَّل: أن تكونَ بلفظِ الماضي، والآخِرُ: أن يكونَ بعدها فعلٌ ماضٍ.

وقَدْ رَدَّ ابنُ السَّراجِ^(٢)، وأبو عليِّ الفارسيِّ، ما ذهبَ إليه المبرِّدُ، فقال أبو عليِّ الفارسيُّ: ((اعلم أنَّ هذا الذي ذهبَ إليه أبو العباس في (كان) أنَّه على معنى المُضِيِّ غيرُ مستقيمٍ، ولم يقله أحدٌ، عَلِمْتُ مِنَ البصريينَ غيرَهُ؛ وذلك أنَّ الشرطَ والجزاء لا يقعانِ إلا فيما يُسْتَقْبَلُ، والحروفُ في الجزاءِ تُحِيلُ معنى المُضِيِّ إلى الاستقبالِ لا محالةً، ولو جازَ وقوعُ الماضي بعدها على معناه لما جَزَمْتُ))^(٣)، أي: إنَّ (كان) بعدَ أداة الشرطِ بمنزلةِ غيرها مِنَ الأفعالِ الماضيةِ يُخْرِجُ

(١) معاني النحو: ٥٤ / ٤.

(٢) ينظر: الأصول في النحو: ١٩١ / ٢.

(٣) الإغفال: ٣٩٢-٣٩٣، وينظر: مختار تذكرة أبي عليِّ الفارسيِّ وتهذيبها:

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣٢١

زمنها للمستقبل، وهو مذهب الجمهور^(١). وما ذهبوا إليه ليس بشيء؛ لثبوت خلافه كما جاء في النصوص السابقة، ولا سيما قول الإمام الحسين عليه السلام.

وإن ما قصد من تعليق مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط في الماضي لا ينافي ما تقدم أنفاً من أن الشرط مفروض الحصول في الاستقبال؛ لـ ((أن كونه الشرط كذلك إنما هو فيما إذا كانت (إن) جائية على أصلها، وهو كونها لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الشرط في الاستقبال، لا فيما إذا كانت جائية على خلاف أصلها، كما هو المفروض في المقام، فيكون هذا المورد من المجازات الشائعة المشهورة))^(٢).

ثم إن المبرد قال أيضاً بمذهب الجمهور، جاء في المقتضب: ((وتقول: إن تأتي فلك دزهم؛ لأن معناه: إن تأتي. ولو قلت: إن أتيتني آتِكَ لصلح؛ كما قال الله عز وجل: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفَّ إِلَيْهِمْ﴾؛ لأن معناه: مَنْ يَكُنْ))^(٣).

(١) ينظر: شرح مغني اللبيب (المزج): ١/ ١٢٥.

(٢) شرح مختصر المعاني: ٢/ ١٣٥.

(٣) ٢/ ٥٩، والآية: سورة هود: من الآية ١٥.

٣٢٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ومنه قول الإمام الحسين عليه السلام وهو في زُبَالَةَ^(١) مخاطبًا الناس الذين اتبعوه: ((أيها الناس، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ يَصِيرُ عَلَى حَدِّ السَّيْفِ وَطَعْنِ الْأَسِنَّةِ فَلْيُقِمْ مَعَنَا، وَإِلَّا فَلْيَنْصِرْ عَنَّا))^(٢).

دَلَالَةٌ (كَانَ) هِيَ الْاِسْتِقْبَالُ؛ لِأَنَّ الصَّبْرَ الَّذِي قَصَدَهُ الْإِمَامُ عليه السلام يَقَعُ عِنْدَ الْوَثْبَةِ وَاصْطِكَكَ الْأَسِنَّةِ؛ وَهَذَا الْأَمْرُ لَمْ يَكُنْ بَعْدُ؛ لِأَنَّهُ عليه السلام لَمْ يَصِلْ بَعْدُ إِلَى كَرْبَلَاءَ كِي تَقَعَ الْمَعْرَكَةُ؛ فَهُوَ مَا زَالَ فِي زُبَالَةَ مِنْ أَرْضِ الْجَزِيرَةِ.

وَمَا يَعْضُدُ هَذَا قَرِينَةُ الْحَالِ؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ عليه السلام حِينَ قَالَ ذَلِكَ ((تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ تَفَرُّقًا، فَأَخَذُوا يَمِينًا وَشِمَالًا، حَتَّى بَقِيَ فِي أَصْحَابِهِ الَّذِينَ جَاءُوا مَعَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ. وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ... لِأَنَّهُمْ ظَنُّوا أَنَّهُ يَأْتِي بَلَدًا قَدْ اسْتَقَامَتْ لَهُ طَاعَةُ أَهْلِهِ، فَكَّرَهُ أَنْ يَسِيرُوا مَعَهُ إِلَّا وَهُمْ يَعْلَمُونَ، عَلَامَ يَقْدَمُونَ؟ وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُمْ إِذَا بَيَّنَّ هُمْ لَمْ يَضْحَبْهُ إِلَّا مَنْ يُرِيدُ مَوَاسَاتَهُ وَالْمَوْتَ مَعَهُ))^(٣).

(١) زُبَالَةُ: مَنْزَلٌ مَعْرُوفٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ مِنَ الْكُوفَةِ، وَهِيَ قَرْيَةٌ عَامِرَةٌ بِهَا أَسْوَاقٌ بَيْنَ وَاقْصَةِ وَالثَّلْبِيَّةِ، وَسُمِّيَتْ زُبَالَةَ بِزُبُلْهَا الْمَاءِ، أَي: بِضَبْطِهَا لَهُ. مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ: ٣/ ١٤٥-١٤٦.

(٢) يَنْبَاعِ الْمُوَدَّةِ (الْقَنْدُوزِيِّ الْحَنْفِيِّ): ٤٠٦.

(٣) تَارِيخِ الطَّبْرِيِّ: ٣/ ٣٠٣.

لذلك يمكنُ القولُ: إِنَّ (كَانَ) بعدَ أداةِ الشَّرْطِ على وجهين^(١):
الأوَّلُ: أن تكونَ بمنزلةِ الأفعالِ الماضيةِ، أي: تُصَرِّفُ دَلَالَتَهَا
إلى الاستقبالِ، وذلك إذا جاءَ الفعلُ بعدها مضارعاً، كما في قولِ
الإمامِ عليه السلام السابقِ، أو كانتَ هناكَ قرينةٌ تدلُّ عليه، قالَ
الرضي: ((وقَدْ تُستعملُ (كَانَ) في الاستقبالِ أيضاً، نحو: إن كنتُ
غدًا جالسًا فأتيتني))^(٢).

الثاني: أن تكونَ (كَانَ) باقيةً الدَّلالةِ على المُضِيِّ، وذلك إذا جاءَ
الفعلُ بعدها ماضيًا.

وربَّما جاءَ فعلُ الشَّرْطِ دالًّا على المُضِيِّ بغيرِ (كَانَ)، وهوَ
مَذْهَبُ ابْنِ ولادٍ الذي سَبَقَ ذكرُهُ، وتبعَهُ الرضي قائلاً: ((وقَدْ
يُستعملُ الماضي في الشَّرْطِ متحقِّقِ الوقوعِ وإن كانَ بغيرِ لفظِ كانَ،
لكنَّهُ قليلٌ بالنسبةِ إلى (كانَ)، كقولِهِ:

أَتَغَضَّبُ إِنْ أَدْنَا قُتَيْبَةَ حُرَّتَا))^(٣).

(١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه: ٣/٣٥، شرح المقدمة الجزولية الكبير: ٢/٤٥٩.

(٢) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/١٢٧.

(٣) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/١٢٦، والشعر صدر بيت للفرزدق،

ديوانه: ٨٥٥، وعجزه هو: (جهاراً ولم تغضب لقتل ابن خازم).

فَحَزُّ أُذُنِي قُتِيْبَةً قَدْ وَقَعَ فِي مَا مَضَى مِنَ الزَّمَانِ وَتَحَقَّقَ مَعْنَاهُ^(١).

- ومنه قول الإمام الحسن عليه السلام مِنْ دَعَاءٍ لَهُ: ((اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ واجعلني بك أصول، وبك أجول، وعليك أتوكل، وإليك أنيب، وما وصفتك من صفة أو دعوتك من دعاء يوافق ذلك محبتك ورضوانك ومرضاتك فأحيني على ذلك وأمتني عليه، وما كرهت من ذلك فخذ بناصيتي إلى ما أحب وترضى))^(٢).

فعلا الشرط: (وصفتك، وكرهت) قد دللاً على المضى؛ لأنهما

متحققا الوقوع.

وقد يكون زمن فعل الشرط حالياً^(٣)، نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾^(٤)، ومما يفيد الدلالة على الحال أسلوب الإلهاب والتهيج^(٥)، نحو قوله تعالى: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٦).

(١) ينظر: خزنة الأدب: ٧٨/٩.

(٢) مهج الدعوات: ١٤٣.

(٣) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ١٣٩/٤، معاني النحو: ٥٨/٤.

(٤) سورة يونس: ١٠٤.

(٥) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ١٥٤/٢، ١٣٩/٤، معاني النحو: ٥٨/٤.

(٦) سورة البقرة: من الآية ١١١.

- ومنه أَنَّ الإمامَ الحُسَيْنَ عليه السلام رأى رجلاً دُعِيَ إلى طعامٍ فقال
للذي دعاهُ: ((اعفني. فقال الحُسَيْنُ عليه السلام: قُمْ، فليسَ في الدعوةِ عَفْوٌ،
وإن كنتَ مفطراً فكل، وإن كنتَ صائماً فبارك))^(١).

(كانَ) في كِلا الموضوعينِ لا تدلُّ على الماضي؛ لأنَّه لا يمكنُ أنْ
يكونَ الأمرُ بالأكلِ بسببِ أنَّ المخاطبَ مفطراً في الماضي، أو صائماً
فيه. ولا يمكنُ أنْ يكونَ الأمرُ بالأكلِ بسببِ أنَّ المخاطبَ سيفطراً
في المستقبلِ أو سيصومُ فيه؛ وعليه ينبغي أنْ يكونَ زمنُ الشرطِ هوَ
الحال.

- ومنه قولُهُ عليه السلام لأصحابه رضي الله عنهم في كربلاء: ((ألا ومنَ
كانَ في رَحِلِهِ امرأةٌ فَلْيَنْصِرْ بِهَا إلى بني أسدٍ))^(٢).

أي: ومنَ كانَ في رَحِلِهِ امرأةٌ الآنَ فَلْيَنْصِرْ بِهَا، إذ لا يصحُّ أنْ
يكونَ الشرطُ مُتَعَلِّقاً بالمستقبلِ؛ لأنَّه لا يستقيمُ أنْ يأمرَهُم
بالانصرافِ بنسائهم إذا كُنَّ معهم في المستقبلِ، في حينِ أنَّهم
موجوداتٌ معَ رجالهنَّ في الحالِ؛ فالقرينةُ الحاليةُ هنا هي التي دَلَّتْ
على أنَّ فعلَ الشرطِ أُريدَ به الحاضرُ لا المستقبلُ.

(١) دعائم الإسلام (النعمان التميمي المغربي): ١٠٧/٢.

(٢) معالي السبطين: ٣٤/١.

٣٢٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَقَدْ مَنَعَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ أَنْ يَكُونَ الْحَالُ شَرْطًا؛ ((لأنَّ الْحَالَ
يَكُونُ مَوْجُودًا، وَحُكْمُ الشَّرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ مَوْجُودًا))^(١). وَإِنَّمَا
حَكَمَ هَؤُلَاءِ بِذَلِكَ نَتِيجَةً لِنَقْصِ اسْتِقْرَائِهِمْ كَلَامَ الْعَرَبِ.
هَذَا، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الشَّرْطُ لِلدَّلَالَةِ عَلَى الْمَاضِي وَالْحَاضِرِ
وَالْمُسْتَقْبَلِ، وَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام: ((مَنْ أَحَبَّنَا كَانَ مِنَّا أَهْلَ
الْبَيْتِ))^(٢).

قال تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾^(٣)،
فَحُبُّ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام لَا يَقْتَصِرُ عَلَى زَمَنِ دُونَ آخَرَ؛
فَالشَّرْطُ (أَحَبَّنَا) قَدْ تَحَقَّقَ فِي الْمَاضِي، وَشَوَاهِدُهُ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا قَوْلُ
رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: ((سَلِمَانٌ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ))^(٤). وَهُوَ، أَيُّ الشَّرْطِ
مُتَحَقِّقٌ فِي الْحَالِ، وَمُتَعَلِّقٌ فِي الْمُسْتَقْبَلِ، وَخَيْرٌ دَلِيلٌ عَلَى ذَلِكَ
أَصْحَابُهُ الَّذِينَ بَدَلُوا مُهَجَّهُمْ دُونَهُ فِي كِرْبَلَاءِ.

(١) شرح الجمل في النحو: ٢١٨.

(٢) نزهة الناظر وتنبيه الخاطر (الخلواني): ٨٥.

(٣) سورة الشورى: من الآية ٢٣.

(٤) المعجم الكبير: ٦/٢١٢، مجمع الزوائد: ٦/١٣٠.

صور فعلي الشرط والجواب:

سَبَقَ ذِكْرُ أَنَّ أَدَاةَ الشَّرْطِ تَدْخُلُ عَلَى جَمَلَتَيْنِ فَعَلِيَّتَيْنِ تُعَلِّقُ إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى، وَتَرْبُطُ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِصَاحِبَتِهَا لَا تَنْفَرِدُ إِحْدَاهُمَا عَنِ الْأُخْرَى، وَإِنَّمَا وَجَبَ أَنْ تَكُونَ الْجَمَلَتَانِ فَعَلِيَّتَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ الشَّرْطُ إِنَّمَا يَكُونُ بِمَا لَيْسَ فِي الْوُجُودِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُوجَدَ وَأَنْ لَا يُوجَدَ، وَالْأَسْمَاءُ ثَابِتَةٌ مَوْجُودَةٌ، لَا يَصِحُّ تَعْلِيْقُ وَجُودِ غَيْرِهَا عَلَى وَجُودِهَا^(١).

ثُمَّ إِنَّ الشَّرْطَ عَلَّةٌ وَسَبَبٌ لَوْجُودِ الْجَزَاءِ، وَالْأَسْبَابُ لَا تَكُونُ بِالْجَوَامِدِ، وَإِنَّمَا تَكُونُ بِالْأَعْرَاضِ وَالْأَفْعَالِ. وَأَمَّا الْجَزَاءُ فَأَصْلُهُ أَنْ يَكُونَ بِالْفِعْلِ أَيْضًا^(٢)؛ لِأَنَّهُ شَيْءٌ مَوْقُوفٌ دُخُولُهُ فِي الْوُجُودِ عَلَى دُخُولِ شَرْطِهِ، وَالْأَفْعَالُ هِيَ الَّتِي تَحْدُثُ وَتَنْقُضِي، وَيَتَوَقَّفُ وَجُودُ بَعْضِهَا عَلَى وَجُودِ بَعْضٍ، لِأَسْيَا وَالْفِعْلُ مَجْزُومٌ؛ لِأَنَّ الْمَجْزُومَ لَا يَكُونُ إِلَّا مَرْتَبًا بِمَا قَبْلَهُ^(٣).

وَإِذَا كَانَ الشَّرْطُ وَالْجَزَاءُ فَعَلِيَّتَيْنِ جَازَ أَنْ يَكُونَ مَضَارِعِيْنِ، وَأَنْ يَكُونَ مَاضِيَيْنِ، وَأَنْ يَكُونَ الشَّرْطُ مَاضِيًا وَالْجَوَابُ مَضَارِعًا، وَأَنْ

(١) ينظر: شرح المفصل: ٢٨٤ / ٨.

(٢) ينظر: الكتاب: ٣ / ٩١، المقتضب: ٤٩ / ٢.

(٣) ينظر: شرح المفصل: ٥ / ٩.

٣٢٨..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

يكون الشرط مضارعاً والجواب ماضياً^(١).

وقد رتب النحويون تلك التراكيب بحسب الكثرة والفصاحة،

وذلك على النحو الآتي:

أولاً: أن يكون فعل الشرط والجواب مضارعين:

جاء في (الكتاب): ((فإذا قلت: إن تفعل فأحسن الكلام أن

يكون الجواب أفعل؛ لأنه نظيره من الفعل))^(٢). وذكر النحويون أن

هذا التركيب هو الأصل^(٣)؛ لمطابقة اللفظ للمعنى، والمعنى مع هذه

الأدوات على الاستقبال، فالمطابقة هي الأولى^(٤)، والأحسن^(٥)،

والأكثر وروداً^(٦)، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ

(١) ينظر: شرح الجمل في النحو: ٢٢٦، التوطئة: ١٥٠-١٥١، المحصول في شرح

الفصول: ٢/٦٣٩.

(٢) ٣/٩١.

(٣) ينظر: المقتضب: ٢/٥٩، المقتصد في شرح الإيضاح: ٢/١١٠٢.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/١١٦، المقاصد الشافية في

شرح الخلاصة الكافية: ٦/١٢٧.

(٥) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٨٨٦.

(٦) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٤٠٦.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣٢٩

تُخْفُوهُ يُجَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ^(١)، وَإِنَّمَا صَارَ هَذَا التَّرْكِيبُ هُوَ الْأَصْلُ؛ لِأَنَّ الشَّرْطَ يُعْرَبُ وَلَا يُعْرَبُ إِلَّا الْمَضَارِعُ^(٢).

وَقَدْ وَرَدَ هَذَا التَّرْكِيبُ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ^(٣):

- مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَخَاطَبًا الْحُرَّ وَأَصْحَابَهُ: ((فَإِنَّكُمْ إِنْ تَتَّقُوا وَتَعْرِفُوا الْحَقَّ لِأَهْلِهِ يَكُنْ أَرْضَى اللَّهُ، وَنَحْنُ أَهْلَ الْبَيْتِ أَوْلَى بِوِلَايَةِ هَذَا الْأَمْرِ عَلَيْكُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ الْمُدَّعِينَ مَا لَيْسَ لَهُمْ، وَالسَّائِرِينَ فِيكُمْ بِالْجَوْرِ وَالْعُدْوَانِ))^(٤).

إِذَا كَانَ كُلُّ مَنْ فَعَلَ الشَّرْطَ وَجَوَابَهُ مَضَارِعِينَ كَمَا فِي (إِنْ تَتَّقُوا وَتَعْرِفُوا الْحَقَّ يَكُنْ أَرْضَى اللَّهُ) فَلَا بُدَّ مِنَ الْجَزْمِ^(٥)؛ ((لِأَنَّ الْعَامِلَ دَخَلَ عَلَى مَا يَقْبَلُ عَمَلَهُ، وَلَا مَانِعَ مِنْهُ، فَجَزَمَ كَحَرْفِ الْجَرِّ إِذَا دَخَلَ عَلَى الْأِسْمِ الصَّحِيحِ الْمُنْصَرِفِ))^(٦)، وَلِأَنَّ أَدَاةَ الْجَزْمِ ((تَصْحَبُ الْمَضَارِعَ أَكْثَرَ مِمَّا تَصْحَبُ الْمَاضِيَّ، فَلَمَّا غَلَبَ اسْتِعْمَالُهَا مَعَ الْمَضَارِعِ

(١) سورة البقرة: من الآية ٢٨٤.

(٢) ينظر: المقتضب: ٤٩/٢.

(٣) ينظر: م: ١، ٣٣١، م: ٢، ٢٩١، ٣٥١، ٣٨٣.

(٤) تاريخ الطبري: ٣/٢٨٠، بحار الأنوار: ٤٤/٣٤٠.

(٥) ينظر: شرح الجمل في النحو: ٢١٦.

(٦) توجيه اللمع: ٣٧٦، وينظر: المحصول في شرح الفصول: ٢/٦٣٩.

٣٣٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

كانت بمنزلة ما لازمه واختص به فقبلت أن تؤثر فيه وتعمل فعملت الجزم؛ لأنه أخف^(١). وهذا التعليل لا يناسب ما ورد عن الإمامين عليهما السلام؛ فقد جاءت أداة الشرط مصاحبة الفعل الماضي في ثمانين موضعاً كما سيأتي قريباً، وهذا أكثر من مصاحبتها الفعل المضارع.

والمعنى الذي أفادته (إن) الشرطية أنها علقت وجود رضى الله سبحانه بتقوى المخاطبين ومعرفة حق لأهله. وبمعونة قرائن الحال أن الجزاء وهو رضى الله سبحانه لم يتحقق وجوده لعدم تحقق وجود الشرط، أي: إن المخاطبين لم يسمعوا قول إمامهم، ولم يطيعوا أمره؛ لذلك لم يرض الله سبحانه عنهم، قال الإمام الحسين عليه السلام: ((رضى الله رضا أهل البيت))^(٢).

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام من دعاء يوم عرفة: ((وإن أعدت نعمك ومنك وكرائم منحك لا أحصيها))^(٣).

لم تعمل (إن) الشرطية الجزم في فعل الشرط (أعدت) وجوابه (لا أحصيها)؛ مع أنها قابلان لأن تعمل فيهما؛ لذلك فهي مهملة حملاً لها على

(١) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/ ٤٣٢١.

(٢) كشف الغمة في معرفة الأئمة: ٢/ ٤٧٣، بحار الأنوار: ٤٤/ ٣٦٦.

(٣) البلد الأمين: ٢٥٣.

(لو) الشَّرْطِيَّةُ^(١). وَقَدْ وَصَفَ ابْنُ جِنِّي هَذَا التَّرْكَيبَ بِأَنَّهُ لُغَةٌ^(٢).

ثَانِيًا: أَنَّ يَكُونُ فِعْلُ الشَّرْطِ وَجَوَابُهُ مَاضِيَيْنِ:

ذَكَرَ النُّحَوِيُّونَ أَنَّ هَذَا التَّرْكَيبَ يَرُدُّ عَلَى أَضْرِبٍ:

أ- أَنَّ يَكُونَا مَاضِيَيْنِ لَفْظًا: قَالَ سَيَبَوِيه: ((إِذَا قَالَ: إِنْ فَعَلْتَ فَأَحْسَنُ الْكَلَامِ أَنْ تَقُولَ: فَعَلْتُ؛ لِأَنَّهُ مِثْلُهُ))^(٣)؛ إِذْ يَجُوزُ أَنْ يَقَعَ الْفِعْلُ الْمَاضِي مَوْجِعَ الْمُسْتَقْبَلِ فِي الْجُزْءِ، كَمَا جَازَ أَنْ يَقَعَ مَوْجِعَهُ فِي الشَّرْطِ؛ لِأَنَّ الْحَرْفَ يَقْلِبُ الْمَعْنَى إِلَى الْإِسْتِقْبَالِ، قَالَ سَيَبَوِيه: ((وَلَا يَجُوزُ (فَعَلْتُ) فِي مَوْضِعِ (أَفْعَلُ) إِلَّا فِي مُجَازَاةٍ، نَحْوُ: إِنْ فَعَلْتَ فَعَلْتُ))^(٤).

أَقُولُ: لَمْ يَقْتَضِرْ وَقُوعُ (فَعَلْ) مَكَانَ (يَفْعَلُ) عَلَى الشَّرْطِ، بَلْ وَقَعَ كَذَلِكَ بَعْدَ (لَا) النَّافِيَةِ، كَمَا سَبَقَ فِي تَرَكَيبِ الْقَسَمِ^(٥).

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٥٩١.

(٢) ينظر: المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها: ٢/ ٤٢.

(٣) الكتاب: ٣/ ٩١-٩٢.

(٤) (٣/ ٥٥، وينظر: المقتضب: ٢/ ٥٠، الإغفال: ٢/ ٥١٠، البسيط في شرح جمل

الزجاجي: ١/ ٢٤١.

(٥) ينظر: ص ١٥ من هذه الأطروحة.

٣٣٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَقَدْ وَرَدَ الشَّرْطُ وَالْجَوَابُ مَاضِيَيْنِ فِي كَلَامِ الْإِمَامَيْنِ عليهما السلام فِي
ثَمَانِينَ مَوْضِعًا^(١):

- منها قولُ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام: ((مَنْ أَدَامَ الْاِخْتِلَافَ إِلَى الْمَسْجِدِ
أَصَابَ إِحْدَى ثَمَانِينَ آيَةً مُحْكَمَةً، وَأَخَا مُسْتَفَادًا، وَعَلِمًا مُسْتَطَرَفًا،
وَرَحْمَةً مُنْتَظَرَةً، وَكَلِمَةً تَدُلُّ عَلَى الْهَدْيِ أَوْ تَرُدُّ عَنْ رَدِي، وَتَرْكُ
الذُّنُوبِ حَيَاءً أَوْ خَشْيَةً))^(٢).

لَمْ يَسْتَتِنِ الْإِعْرَابُ فِي فِعْلِي الشَّرْطِ وَالْجَوَابِ (أَدَامَ، وَأَصَابَ)؛
((لأنَّ المَاضِيَّ مَبْنِيٌّ وَهُمَا فِي الْمَوْضِعِ مَجْزُومَانِ بِمَنْزِلَةِ الْاسْمِ الْمَبْنِيِّ إِذَا
دَخَلَ حَرْفُ الْجَرِّ عَلَيْهِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ
بَعْدُ﴾))^(٣)، إِلَّا أَنَّ مَعْنَاهُمَا قَدْ انْقَلَبَ إِلَى مَعْنَى الْاِسْتِقْبَالِ فَإِنْ قِيلَ:

(١) ينظر: ١م: ١٣١، ١٣٢، ١٣٢، ١٧٠، ١٩٨، ٢١٠، ٢٨٦، ٢٩٧، ٣٠٧،
٢١٤، ٢١٨، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٣١، ٢٦٤، ٢٨٠، ٢٩٧، ٣٠٠، ٣٢٧، ٣٢٨، ٣٣٢،
٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣٦، ٢م: ٣١٨، ٣٦٠، ٤٤٤، ٤٨٠، ٥٦٠، ٥٠٧، ٥١١، ٥٢٩،
٦٦٣، ٦٩٣، ٦٩٥، ٦٩٦، ٦٩٧، ٧٠٤، ٨٣٣، ٨٨٧، ٨٩٣، ٨٩٤، ٨٩٧، ٩١٨،
٩٢٢، ٩٤٨.

(٢) تحف العقول: ٢٣٥، بحار الأنوار: ١٠٨/٧٨.

(٣) توجيه اللمع: ٣٧٦، والآية: سورة الروم: من الآية ٤، وينظر: المحصول في

شرح الفصول: ٢/٦٣٩.

كيف أزالَتْ أداة الشرطِ الفعلَ الماضيَ عن معناه؟ أُجيبَ بأنَّ ((الحروفَ تفعلُ ذلكَ لما تُدخِلُ له مِنَ المعاني؛ ألا ترى أنَّكَ تقولُ: زيدٌ يذهبُ يا فتى، فيكونُ لغيرِ الماضي؛ فإنَّ قُلْتَ: لم يذهبُ زيدٌ كانَ بـ(لم) نفيًا لما مضى، وصارَ معناه: لم يذهبُ زيدٌ أمس، واستحالَ: لم يذهبُ زيدٌ غدًا))^(١)؛ فيكونُ المعنى: مَنْ يُدِمُّ الاختلافَ إلى المسجدِ يُصبِ إحدى ثمانٍ.

ولكنْ لمْ جيءَ بفعلِ الشرطِ والجزاءِ، (أدام، وأصاب) ماضيين دون أن يكونا مضارعين؟ جيءَ ((بلفظِ الماضي والمعنى معنى المضارع؛ وذلكَ أنَّه أرادَ الاحتياطَ للمعنى، فجاءَ بمعنى المضارع المشكوكِ في وقوعه بلفظِ الماضي المقطوعِ بكونه، حتى كأنَّ هذا قد وَقَعَ واستقرَّ لا أنَّه مُتَوَقَّعٌ مُتَرَقِّبٌ))^(٢)، فلما كانَ الجوابُ مرتبطًا بالشرطِ، وأنه لا بُدَّ مَنْ وقوعه عند وقوع الشرطِ أتى الإمامُ بلفظِ الماضي ((تحقيقًا للأمر، وتثبيتًا له، أي: إنَّ هذا وَعْدٌ مَوْفِيٌّ به لا محالة؛ كما أنَّ الماضي واجبٌ ثابتٌ لا محالة))^(٣)، وكذلكَ أنَّ حِكْمَةَ وقوع

(١) المقتضب: ٥٠ / ٢، وينظر: مختار تذكرة أبي عليِّ الفارسيِّ وتهذيبها: ١٣٦.

(٢) الخصائص: ١٠٥ / ٣.

(٣) الخصائص: ٣٣١ / ٣، وينظر: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة

٣٣٤..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الأفعال المستقبلة بلفظ الماضي بعد حروف المجازة هي ((أَنَّ الفَعْلَ بعدَ حروفِ المجازة - وإن كان مستقبلاً - فَإِنَّهُ ماضٍ بالإضافة إلى جوابه؛ لأنَّ الجواب لا يقع إلا بعده مُرْتَبِئاً عليه))^(١).

وكذلك عُدِلَ عن لفظ المضارع إلى الماضي ((تأكيداً للجزاء وتحقيقاً؛ لأنَّ الثاني لا يقع إلا بعد الأول، مع ما أمِنُوا مِنَ اللَّبْسِ حيثُ حَصَّنَتْ حروفُ المجازة المعنى، وَقَلَعَتِ الإِشْكَالَ))^(٢)، وإظهاراً للرغبة في وقوع الشرط (إدامة الاختلاف إلى المسجد)، أي: إنَّ المتكلم يُبْرِزُ غيرَ الحاصلِ في معرضِ الحاصلِ؛ ((لأجلِ إظهاره الرغبة في وقوع ذلك الشرط))^(٣).

- ومنها قول الإمام الحسن عليه السلام: ((إِنَّهُ مَنْ أَحَبَّ قوماً كَانَ مَعَهُمْ))^(٤)، وقوله: ((أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ مَنْ نَصَحَ اللهُ وَأَخَذَ قَوْلَهُ دليلاً هُدِيَّ لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ، وَوَفَّقَهُ اللهُ لِلرَّشَادِ وَسَدَّدَهُ لِلْحُسْنَى؛ فَإِنَّ جَارَ اللهِ آمِنٌ مَحْفُوظٌ، وَعَدْوُهُ خَائِفٌ مَخْذُولٌ))^(٥).

(١) نتائج الفكر في النحو: ١١٣.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) شرح مختصر المعاني: ١٣٩/٢.

(٤) الفتوح: ٢٩٥/٣.

(٥) تحف العقول: ٢٢٧.

قَالَ الرُّضِيّ: ((لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَقَدَّمَ عَلَى كَلِمَاتِ الشَّرْطِ وَالِاسْتِفْهَامِ مَا يَجْمَعُ أَمْرَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنْ يَتَّصَلَ بِتِلْكَ الْكَلِمَاتِ بِلا فَضْلٍ. وَالثَّانِي: أَنْ يُحْدِثَ فِي الْجُمْلَةِ الَّتِي هُوَ مِنْ تَمَامِهَا مَعْنَى مِنَ الْمَعْنَى، وَذَلِكَ: مِثْلُ: إِنْ، وَكَانَ، وَظَنَّ وَأَخَوَاتِهَا، وَمَا النَّافِيَةُ))^(١)؛ لِذَا فَإِنَّ الَّذِي سَوَّغَ دُخُولَ (إِنَّ) عَلَى اسْمِي الشَّرْطِ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام هُوَ الْفَصْلُ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ (إِنَّ) بِضَمِّ الشَّانِ (إِنَّهُ مَنْ أَحَبَّ، وَإِنَّهُ مَنْ نَصَحَ)؛ وَعَلَيْهِ قَدْ تَصَدَّرَ اسْمُ الشَّرْطِ جُمْلَتُهُ.

وَأَمَّا إِذَا لَمْ يَكُنْ فَاصِلٌ، نَحْوُ: إِنْ مَنْ يَأْتِينَا نُكْرِمُهُ، فَيَبْطُلُ عَمَلُ (مَنْ)؛ لِأَنَّكَ أَعْمَلْتَ فِيهَا إِنْ. وَإِنَّمَا بَطَلَ عَمَلُهَا إِذَا عَمَلَ فِيهَا عَامِلٌ؛ لِأَنَّهَا إِنَّمَا تَعْمَلُ بِمَعْنَى حَرْفِ الْجِزَاءِ، وَحَرْفُ الْجِزَاءِ لَهُ صَدْرُ الْكَلَامِ، فَإِذَا عَمَلَ فِيهِ عَامِلٌ صَارَ لِذَلِكَ الْعَامِلِ صَدْرُ الْكَلَامِ، فَيَبْطُلُ عَمَلُ مَا بَعْدَهُ، وَصَارَتْ (مَنْ) بِمَنْزِلَةِ الَّذِي، كَأَنَّكَ قُلْتَ: إِنْ الَّذِي يَأْتِينَا نُكْرِمُهُ^(٢). وَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام: ((إِنَّ مَنْ طَلَبَ الْعِبَادَةَ تَرَكَى لَهَا))^(٣)، وَقَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام: ((الزُّمُومَا مَوَدَّتْنَا أَهْلَ

(١) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١١٢/٥.

(٢) ينظر: التبصرة والتذكرة: ١/٤١٥، المسائل المنشورة: ١٧٣.

(٣) تحف العقول: ٢٣٦.

٣٣٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الْبَيْتِ؛ فَإِنَّ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ يُوَدُّنَا دَخَلَ فِي شِفَاعَتِنَا))^(١)، إِلَّا أَنَّهُ
يَجُوزُ هُنَا أَنْ تَكُونَ (مَنْ) شَرْطِيَّةً؛ وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ يُقَدَّرَ اسْمُ (إِنَّ)
ضَمِيرَ الشَّأْنِ؛ وَعَلَيْهِ جَازَ كَوْنُ الْمَعْمُولِ الثَّانِي لَهَا جَمَلَةً مُصَدَّرَةً بِأَدَاةِ
الشَّرْطِ^(٢)، أَي: إِنَّهُ مَنْ طَلَبَ الْعِبَادَةَ تَزَكَّى لَهَا. وَإِنَّهُ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ
يُوَدُّنَا دَخَلَ فِي شِفَاعَتِنَا؛ لِذَا إِنَّ (مَنْ) فِي مَوْضِعٍ هَكَذَا يَجُوزُ فِيهَا أَنْ
تَكُونَ مُوَصُولَةً وَشَرْطِيَّةً^(٣).

قال أبو علي الفارسي: ((وعلى لغة قوم يعملون، يُضْمِرُونَ الاسم؛ لِأَنَّهم
إِذَا أَضْمَرُوا الاسمَ صَارَ الشَّرْطُ وَالْجُزْءُ فِي مَوَاضِعِ الْخَبْرِ))^(٤)، وَمَا يَدُلُّ
عَلَى إِضْمَارِ اسْمِ (إِنَّ) الدَّاخِلَةِ عَلَى اسْمِ الشَّرْطِ قَوْلُ الْإِمَامِ
الْحَسَنِ عليه السلام: ((اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْكُمْ عَبَثًا، وَلَيْسَ بِتَارِكِكُمْ سُدَى، كَتَبَ
أَجَالَكُمْ، وَقَاسَمَ بَيْنَكُمْ مَعَائِشَكُمْ؛ لِيَعْرِفَ كُلُّ ذِي لُبٍّ مَنزِلَتَهُ، وَأَنَّ مَا قُدِّرَ
لَهُ أَصَابَهُ، وَمَا صُرِفَ عَنْهُ فَلَنْ يُصِيبَهُ))^(٥).

(١) إحقاق الحق: ١١/٥٩١.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيوييه (السيرافي): ١/٨٧، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ٥/١١٥.

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٨٨٠-١٨٨١.

(٤) المسائل المنثورة: ١٧٣.

(٥) تحف العقول: ٢٣٢.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣٣٧

بِمَا أَنَّ (ما) الثانية ظاهرٌ فيها معنى الشرطِ لوجودِ الفاءِ الرابطةِ في جوابها (وما صُرِفَ عَنْهُ فَلَنْ يَصِيبَهُ)؛ فَمِنْ الْأُولَى أَنْ تَكُونَ (ما) الْأُولَى كَذَلِكَ، فَهُوَ مِنْ بَابِ عَطْفِ شَرْطٍ عَلَى شَرْطٍ، وَالْأَفْصَحُ فِي الْجُمْلِ الْمُتَعَاظِفَةِ أَنْ تَكُونَ مُتَنَاسِبَةً؛ لِتُظْهَرَ الْفَائِدَةُ^(١).

بَلْ قَدْ حَكَى أَبُو يَعْلَى^(٢) (ت ٢٥٧هـ) عَنِ الدَّمَاذِيِّ^(٣) أَنَّهُ كَانَ يُجِيزُ: كَانِ مَنْ يَأْتِنِي آتِيهِ^(٤).

ب - أَنْ يَكُونَ فَعْلُ الشَّرْطِ وَجَوَابُهُ مَاضِيَيْنِ مَعْنَى:

إِنَّ الْمَاضِيَّ فِي الْمَعْنَى دُونَ اللَّفْظِ هُوَ الْمَضَارِعُ الَّذِي دَخَلَتْ عَلَيْهِ (لم) كَقَوْلِكَ: لَمْ يَفْعَلْ، وَيَدُلُّكَ عَلَى أَنَّهُ مَاضٍ فِي الْمَعْنَى أَنَّكَ تَقُولُ: لَمْ يُقَمِّ زَيْدٌ أَمْسَ، فَتَقْرُنُ بِهِ الزَّمَانَ الْمَاضِيَّ، وَلَوْ كَانَ الْمَعْنَى كَاللَّفْظِ لَمْ

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٤/ ٦٦.

(٢) أبو يعلى: هو محمد بن أبي زُرْعَةَ الْبَاهِلِيِّ، بَصْرِيٌّ مِنْ أَصْحَابِ الْمَازِنِيِّ وَمُقَدِّمٌ فِي طَبَقَتِهِ، قُتِلَ (٢٥٧هـ) وَلَهُ نَكْتُ عَلَى كِتَابِ سَيَبَوِيهِ، وَلَهُ أَخْبَارٌ مَعَ الْمَازِنِيِّ، وَكَانَ أَبُو عَلِيٍّ الْفَارِسِيِّ يَرَاهُ أَحَدَ مَنْ الْمَبْرِدِ. طبقات النحويين واللغويين: ١٢٠.

(٣) الدَّمَاذِيُّ: هُوَ دَمَاذُ الْعَبْدِيِّ، رُفِيعُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، كَاتِبُ أَبِي عُبَيْدَةَ وَصَاحِبَةُ الْمُخْتَصُّ بِهِ، وَلَهُ أَبْيَاتٌ يَذْكَرُ فِيهَا أَنَّهُ أَتَعَبَ الْمَازِنِيَّ بِطَوْلِ الْمَسَائِلِ. إنباه الرواة على أنباه النحاة: ٢/ ٥-٦.

(٤) ينظر: مختار تذكرة أبي عليٍّ الفارسي وتهديبها: ١٣٧.

يَجْزُ هذا، كما لا يجوزُ: يقومُ زيدٌ أمسٍ^(١).

وردَ هذا التركيبُ في كلامِهما في ثلاثة مواضع^(٢):

- أَحَدُهَا قَوْلُ الإِمَامِ الحَسَنِ عليه السلام حِينَ أَرَادَ مَبَايَعَةَ مَعَاوِيَةَ: ((إِنَّكَ
إِنْ أَمَّنْتَ النَّاسَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ وَنَسَائِهِمْ بِأَيْعَتِكَ،
وَإِنْ لَمْ تُؤَمِّنْهُمْ لَمْ أَبَايَعَكَ))^(٣).

إِذَا اتَّصَلَتْ (لَمْ) بِالْفِعْلِ المِضَارِعِ كَانَتْ مَعَهُ كَالشَّيْءِ الوَاحِدِ؛ لَذَا
جَازَ أَنْ تَقَعَ مَعَهُ شَرْطًا وَجِزَاءً^(٤)، كَمَا فِي (وَإِنْ لَمْ تُؤَمِّنْهُمْ لَمْ أَبَايَعَكَ)،
قَالَ ابْنُ الحَشَّابِ (ت ٥٦٨ هـ): ((وَلَا تُصَالِ (لَمْ) بِمَا تَنْفِيهِ وَكَوْنِهَا مَعَهُ
كَالشَّيْءِ الوَاحِدِ وَقَعَتْ مَعَهُ شَرْطًا وَجِزَاءً كَمَا يَقَعُ الفِعْلُ المِضَارِعُ مِنَ
حَرْفِ يَدْخُلُ عَلَيْهِ شَرْطًا وَجِزَاءً؛ وَذَلِكَ حِينَ تَقُولُ: إِنْ لَمْ تُقَمِّمْ لَمْ
أَقَمِّمْ، فَالْأَوَّلَى مَعَ فِعْلِهَا شَرْطٌ، وَالثَّانِيَةُ مَعَ فِعْلِهَا جِزَاءٌ، وَكِلَا الحَرْفَيْنِ
مَعَ مَنفِيَّتِهِ فِي مَوْضِعِ جِزْمٍ بـ (إِنْ)؛ فَهَذَا كَمَا تَقُولُ: إِنْ تُقَمِّمْ أَقَمِّمْ))^(٥).

(١) ينظر: توجيه اللمع: ١٠١، رصف المباني: ٣٥٠.

(٢) ينظر: م: ٢، ٨٨٧، ٩٢٢.

(٣) الفتوح: ٢٩٢/٣.

(٤) ينظر: شرح الجمل في النحو: ٢١٨.

(٥) المرتجل: ٢١٣.

وجاء في كتاب (الفاخر في شرح جمل عبد القاهر): ((إنَّ (لم) تَرُدُّ المضارعَ إلى معنى المُضِيِّ... فَإِنَّ دَخَلَ حَرْفُ الشَّرْطِ عَلَى (لم) أَقَرَّ معنى الاستقبالِ فيه، وبقيتْ (لم) للنفي فقط، ولو بقي معنى المُضِيِّ لم يبقَ لـ(إن) معنى؛ لأنَّ الشرطَ لا يكونُ إلا في المستقبلِ، فلم يبقَ الاستقبالُ لِبَطْلِ حكمِها بالكليَّة))^(١)؛ وهذا يعني أنَّ (إن) أزلت أثر (لم) في المضارعِ معنى، أي: صرَفَهُ للماضي.

أقول: إنَّ معنى المُضِيِّ باقٍ في الفعلِ المضارعِ المتصلِ بـ(لم) إلا أنَّ دخولَ أداةِ الشرطِ عليه هُوَ الذي صرَفَ معناه إلى الاستقبالِ، ولم تؤثرْ (إن) الشرطيةُ في (لم) معنى، فلو كانت كذلك لَأَثَرَتْ في عملِها في المضارعِ أيضًا، فيكونُ الفعلُ مجزومًا بـ(إن) لا بـ(لم)، وقد أقرَّ النحويون خلافَ ذلك، أي: إنَّ الفعلَ المضارعَ المتصلَ بـ(لم) والواقعَ بعد (إن) الشرطيةَ مجزومٌ بـ(لم) لا بـ(إن)، قال السُّهيلي: ((وَمِنْ أَجْلِ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ وَقوعِ الفعلِ بعدَ حرفِ الجزاءِ بلفظِ الماضي، جازَ وقوعُ (لم) الجازمةِ بعد (إن) وهما جازمتان، ولا يجتمعُ جازمانِ كما لا يجتمعُ في شيءٍ مِنَ الكلامِ عاملانِ في معمولٍ واحدٍ مِنْ خَفْضٍ وَلَا نَصْبٍ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ الفعلُ بعدها ماضيًا في المعنى، وكانت متصلةً به حتى كأنَّ صيغتهُ صيغةُ الماضي؛ لقوةُ

٣٤٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الدلالة عليه بـ(لم) جازَ وقوعه بعدَ (إن) فكانَ العملُ والجزمُ بحرفِ (لم)؛
لأنَّه أقربُ إلى الفعلِ وألصقُ وكانَ المعنى في الاستقبالِ بحرفِ (إن)؛ لأنَّها
أولى وأسبقُ، ولم يُنكرْ إلغاءً (إن) ههنا، إذ ما بعدها في حُكمِ صيغةِ الماضي،
كما لا يُنكرُ إلغائها إذا لم يكنْ بعدها لم^(١).

وأما المعنى الذي أفادتهُ (إن) في كلامِ الإمامِ الحسنِ عليه السلام هو تعليقُ
انتفاءِ الثاني (لمُ أبايعك) بانتفاءِ الأوَّلِ (إن لم تُؤمِّنهم)، أي: إنَّ انتفاءَ
مبايعةِ الإمامِ الحسنِ عليه السلام معاويةَ متعلِّقةٌ بانتفاءِ أن يؤمِّن معاويةَ
الناسَ على أنفسهم وأموالهم وأولادهم ونسائهم. فلمَّا أقرَّ معاويةَ
بهذا الشرطِ بايعةَ الإمامِ مُكرِّهاً.

ت - أن يكونَ فعلُ الشرطِ ماضياً لفظاً وجوابه ماضياً معنياً:

إذا كانَ الشرطُ والجوابُ فعلينِ جازَ أن يكونَ الشرطُ ماضياً
لفظاً والجوابُ ماضياً معنياً، نحو: إن قُمتَ لم أقم^(٢). وجاءَ هذا في
كلامِهما عليهما السلام في اثني عشرَ موضعاً^(٣):

(١) نتائج الفكر في النحو: ١١٦، وينظر: اللباب في علل البناء والإعراب: ٥٢/٢،

المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية: ١٢٨/٦.

(٢) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٨٨٦، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٤٤٠٥-٤٤٠٦.

(٣) ينظر: م: ١٢٨، ١٩٨، ٢١٠، ٣٠٨، ٣٢٧، ٣٢٨، م: ٢: ٦٤٣، ٩٢٨.

- منها أنه: ((قيل للحسن بن علي عليه السلام: إنَّ أبادرَّ يقول: الفقرُ أحبُّ إليَّ من الغنى، والسُّقْمُ أحبُّ إليَّ من الصَّحَّةِ. فقال: رَحِمَ اللهُ أبادرَّ، أمَّا أنا فأقول: مَنْ اتَّكَلْ عَلَى حُسْنِ اخْتِيَارِ اللهِ لَمْ يَتَمَنَّ أَنْهُ فِي غَيْرِ الْحَالَةِ الَّتِي اخْتَارَ اللهُ تَعَالَى لَهُ، وَهَذَا حَدُّ الْوَقُوفِ عَلَى الرِّضَا بِمَا تَصَرَّفَ بِهِ الْقَضَاءُ))^(١).

جاء فعل الشرط (اتَّكَلْ) في قوله: (مَنْ اتَّكَلْ عَلَى حُسْنِ اخْتِيَارِ اللهُ) ماضياً لفظاً، وجوابه (لم يتمن...) ماضياً معنياً. ومعنى الشرط هو تعليق انتفاء الجزاء بوجود الشرط، أي: انتفاء تمنيه أنه في غير الحالة التي اختار الله تعالى له؛ لأنه اتَّكَلْ عَلَى حُسْنِ اخْتِيَارِ اللهِ. وإنما جيء بفعل الشرط ماضياً إظهاراً للرغبة في وقوعه^(٢).

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام: ((مَنْ أَنَا لَمْ يُعَدَمْ خَصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعٍ: آيَةٌ مُحْكَمَةٌ، وَقَضِيَّةٌ عَادِلَةٌ، وَأَخَا مُسْتَفَادًا، وَمُجَالَسَةٌ الْعُلَمَاءِ))^(٣).

كذلك جيء بالشرط ماضياً إظهاراً للرغبة في إتيان أهل البيت عليهم السلام؛ لأنَّ إصابة إحدى الخصال الأربع متعلِّقٌ ومشروطٌ بإتيانهم.

(١) تاريخ ابن عساكر (ترجمة الإمام الحسن): ١٥٨، البداية والنهاية: ٤٣ / ٨.

(٢) ينظر: شرح المختصر: ١٤٣.

(٣) كشف الغمة في معرفة الأئمة: ٢ / ٤٨٠، بحار الأنوار: ٤٤ / ١٩٥.

ث - أن يكون فعل الشرط ماضياً معنياً وجوابه ماضياً لفظاً:

وجاء في موضعين^(١):

- أحدهما قول الإمام الحسين عليه السلام مخاطباً الخُرَّ بنَ يزيدَ الرياحيَّ وجيشه: ((وإن لم تفعلوا وكنتم كارهين لقدومي عليكم انصرفت إلى المكان الذي أقبلت منه إليكم))^(٢).

إن عطف الفعل الماضي (كنتم) على فعل الشرط المنفي (لم تفعلوا) دليل على أنه في حكم الماضي المنفي، قال سيويوه: ((لم أفعل نفي فعل وهو مجزوم بـ "لم")^(٣).

وقد جاءت (إن) لتعليق وجود الجواب (انصرفت) بانتفاء الشرط (إن لم تفعلوا وكنتم كارهين لقدومي)، وإنما قال: انصرفت ولم يقل: انصرف تأكيداً وتحقيقاً للجزاء (الانصراف)؛ لأن الماضي إذا عبّر به عن المستقبل أفاد الجزم في تحقق الحدث، وكان الأمر قد حصل بعد حصول الشرط.

(١) ينظر: م: ١: ٣١٤.

(٢) الفتوح: ٨٥ / ٥.

(٣) الكتاب: ٩١ / ٣.

ثالثاً: أَنْ يَكُونَ فِعْلُ الشَّرْطِ مَاضِيًّا وَجَوَابُهُ مُضَارِعًا:

إِذَا كَانَ فِعْلُ الشَّرْطِ مَاضِيًّا وَجَوَابُهُ مُضَارِعًا جَازَ فِي جَوَابِ الشَّرْطِ وَجِهَانِ: الرَّفْعُ وَالْجَزْمُ، نَحْوُ: (إِنْ أَتَيْتَنِي آتِيكَ، وَإِنْ أَتَيْتَنِي آتِكَ)، وَقَدْ قَبَّحَ ابْنُ يَعِيشَ الرَّفْعَ^(١)، فِي حِينٍ وَصَفَهُ آخَرُونَ بِأَنَّهُ أَكْثَرُ^(٢)، وَأَنَّهُ كَثِيرٌ جَائِزٌ^(٣)، وَأَنَّهُ أَحْسَنُ مِنَ الْجَزْمِ^(٤)؛ نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا عَمَلْتُ مِنْ سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا﴾^(٥)، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي كَلَامِهِمَا عليه السلام، فَقَدْ وَرَدَ بِالرَّفْعِ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ، وَبِالْجَزْمِ فِي مَوْضِعَيْنِ^(٦):

- مِنْهَا ((ادْعَى رَجُلٌ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام أَلْفَ دِينَارٍ كَذِبًا، وَلَمْ

(١) يَنْظُرُ: شَرْحُ الْمَفْصَلِ: ٢٨٦ / ٨.

(٢) يَنْظُرُ: شَرْحُ الرُّضِيِّ عَلَى كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِبِ: ١١٨ / ٥.

(٣) يَنْظُرُ: الْفَاخِرُ فِي شَرْحِ جَمَلِ عَبْدِ الْقَاهِرِ: ٥٨٠ / ٢، الْمَلْحَةَ فِي شَرْحِ

الْمَلْحَةَ: ٨٧٤ / ٢.

(٤) يَنْظُرُ: الْمَلْحَةَ فِي شَرْحِ الْمَلْحَةَ: ٨٧٤ / ٢، ارْتِشَافُ الضَّرْبِ: ١٨٧٦ / ٤.

(٥) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ: مِنَ الْآيَةِ ٣٠.

(٦) يَنْظُرُ: م ٢: ٣٥٤، ٤٦١.

٣٤٤..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

يكن له عليه؛ فذهبا إلى شريح^(١) فقال للحسن عليه السلام: أتحلف؟ قال: إن حلف خصمي أعطيه^(٢).

إن النحاة اختلفوا في المضارع المرفوع الواقع جواباً للشرط، كما في (أعطيه)؛ فمذهب سيويه أنه دليل الجواب، قال: ((وقد تقول: إن أتيتني آتيك، أي: آتيك إن أتيتني))^(٣).

فرفع (أعطيه) على مذهب سيويه على تقدير تقديمه، أي: إن جواب الشرط محذوف، ولو قدر أنه نفس الجواب لوجب الجزم^(٤).

(١) شريح بن الحارث بن قيس القاضي من كندة، تابعي من الطبقة الأولى، أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم استتضاه عمر بن الخطاب على الكوفة، لم يزل بها حتى عزله أمير المؤمنين عليه السلام بعد أن قضى حيناً في خلافته ثم أعاده معاوية سنة ٤١ هـ. كان في مجلس عبید الله بن زياد حين حبس هانئ بن عروة. استتضاه المختار سنة ٦٦ هـ، فقضى أياماً ثم خاف فتمارض؛ لأنه كان عثمانياً الهوى، ودعا إلى الطلب بدم عثمان، وبعد استمر قاضياً في الكوفة حتى ولاية الحجاج سنة ٧٩ هـ، توفي سنة ٧٩ هـ. وقيل: ٨٠ هـ. الثوية ببيع الكوفة: ٤٦/٢-٤٩.

(٢) مناقب آل أبي طالب: ٧/٤.

(٣) الكتاب: ٦٦/٣.

(٤) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/١٥٨٩، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة

الكافية: ٦/١٣٣.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣٤٥

وعلى مذهب الكوفيين^(١)، والمبرّد^(٢) أن (أعطيه) هو جواب الشرط، وأن الفاء حذفت منه.

فأما مذهب سيويه فقد رده المبرّد من جهة أن فعل الجواب هنا في موضعه، فادعاء كونه مقدّمًا إخراج له عن موضعه، ودعوى لا دليل عليها^(٣).

وأما مذهب المبرّد فقد ردّ أيضاً؛ لأنّ حذف الفاء من الجزاء لا يكون إلا في الشعر، قال الرضي: ((فعند النحاة الرفع في ذلك الجواب لأحد وجهين: إمّا لكونه في نية التقديم، وإمّا لنية الفاء قبل الفعل، وفيه نظر؛ لأنّ هذين الوجهين مختصّان بالضرورة، وكلامنا في حال السعة))^(٤).

وعلى مذهب آخرين أنّ أداة الشرط لما لم يظهر لها تأثير في فعل الشرط كما في (إن حلف) لكونه ماضياً لم يجزم الجواب (أعطيه)، ف(أعطيه) على رأي هؤلاء جواب الشرط لا دليله كما يقول

(١) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٧٦.

(٢) ينظر: المقتضب: ٢/ ٦٩-٧٠، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/ ٥٨١.

(٣) ينظر: المقتضب: ٢/ ٦٩-٧٠، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية:

١٣٤/٦،

(٤) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/ ١١٩.

٣٤٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

سيبويه، ولا على إضمار الفاء كما يقول المبرد والكوفيون، قال عبد القاهر الجرجاني: ((أما الرفع فلاجل أن الجزاء تابع للشرط، فلما لم يظهر الجزم في الشرط حيث كان ماضياً حمل الجواب عليه فلم يُجزم، وتُرك على أول أحواله، وهو الرفع، فهو مرفوع في اللفظ مجزوم في المعنى))^(١). قال الرضي: ((والأولى أن يُقال: تَغَيَّرَ عَمَلُ (إن) وَضَعَتْ في هذه الصورة عن جزم الجواب لحيولة الماضي بينها وبينه غير معمول فيه، فلما لم تعمل في الشرط لم تعمل في الجزاء؛ فتكون الأداة جازمة لشيء واحد، وهو الشرط تقديراً كما تجزم سائر الجوازم فعلاً واحداً، كـ(لم) ولما، ولام الأمر، ولأء النهي... فثبت أنها قد تنعزل عن جزم الجزاء بشيئين: بكون الشرط ماضياً، والجزاء مضارعاً، وبكون الجواب مقدماً))^(٢).

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام: ((مَنْ قَرَأَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي صَلَاتِهِ قَائِماً يُكْتَبُ لَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِائَةٌ حَسَنَةً))^(٣).

(١) المقتصد في شرح الإيضاح: ٢/١١٠٣-١١٠٤، توجيه اللمع: ٣٧٧،

الإيضاح في شرح المفصل: ٢/٢٤٤.

(٢) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/١١٩.

(٣) الكافي: ٢/٦١١.

جوابُ الشَّرْطِ (يُكْتَبُ) فعلٌ مضارعٌ مرفوعٌ في اللفظِ، مجزومٌ في المعنى؛ لآئِهِ ((إِذَا حُكِمَ عَلَى الْمَاضِي بِذَلِكَ إِذَا وَقَعَ كَذَا فَالْمُسْتَقْبَلُ أَوْلَى))^(١).

- ومنها قوله عليه السلام في كتابٍ بَعَثَ بِهِ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ: ((وَقَدْ بَعَثْتُ إِلَيْكُمْ أَخِي وَابْنَ عَمِّي وَثِقْتِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي مُسْلِمَ بْنَ عَقِيلٍ، وَأَمَرْتُهُ أَنْ يَكْتُبَ إِلَيَّ بِحَالِكُمْ وَأَمْرِكُمْ وَرَأْيِكُمْ؛ فَإِنْ كَتَبَ إِلَيَّ: أَنَّهُ قَدْ أَجْمَعَ رَأْيَ مَلَائِكُمْ وَذَوِي الْفَضْلِ وَالْحِجَى مِنْكُمْ عَلَى مِثْلِ مَا قَدِمْتُ عَلَيْ بِه رُسُلِكُمْ، وَقَرَأْتُ فِي كُتُبِكُمْ أَقْدَمُ عَلَيْكُمْ وَشَيْكَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ))^(٢).

إِنَّ النُّحُوِيْنَ لَمْ يُفَسِّرُوا تِلْكَ التَّرَائِبَ مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةُ إِلَّا أَنَّهُمْ أَشْبَعُوهَا بِحَثًّا مِنْ حَيْثُ الصَّنْعَةُ النُّحُوِيَّةُ؛ مِثَالُ ذَلِكَ أَنَّهُمْ لَمْ يُعَلِّلُوا دَلَالَةَ مَحْيِ الْجَوَابِ مُضَارِعاً وَشَرْطُهُ مَاضِياً. وَأَنَا الْآنَ أَتَسَاءَلُ: لِمَاذَا قَالَ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عليه السلام فِي جَوَابِ الشَّرْطِ مِنْ حَدِيثِهِ الْأَوَّلِ (يُكْتَبُ) دُونَ (كُتِبَ)، وَمِنْ حَدِيثِهِ الثَّانِي (أَقْدَمُ) دُونَ (قَدِمْتُ)؟.

أرى - والله أعلم - أَنَّهُ جَاءَ بِالْمُضَارِعِ دُونَ الْمَاضِي لِلدَّلَالَةِ عَلَى سُرْعَةِ تَحَقُّقِ الْجُزْأِ إِذَا مَا تَحَقَّقَ الشَّرْطُ؛ لِأَنَّ الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ يَدُلُّ فِي

(١) المحصول في شرح الفصول: ٢/٦٣٩.

(٢) تاريخ الطبري: ٣/٢٧٨، الإرشاد: ٢٠٤.

أصل وضعه على الحال^(١)؛ وهذا فيه ما فيه من إثارة للمخاطب في وقوع الشرط، فقوله: (مَنْ قَرَأَ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ... يُكْتَبُ لَهُ...) يدلُّ على أنَّ كتابة الحسنات تقع حال وقوع القراءة: أي: إنَّ الجزاء يقع بعد تحقق الشرط دون تسويف، قال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾^(٢). في حين لو جاء بالفعل الماضي لما أفاد هذا المعنى، وإن كان يدلُّ على القطع والجزم في حصوله في المستقبل إلا أنَّ في وقوعه بعض التسويف.

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام لمعاوية: ((هَلْ لَكَ أَبٌ كَأَبِي أَوْ قَدِيمٌ كَقَدِيمِي؟ فَإِنْ قُلْتَ: لَا، تُغَلَبْ، وَإِنْ قُلْتَ: نَعَمْ، تَكْذِبْ. فَقَالَ الْخَصْمُ: لَا، تَصَدِيقًا لِقَوْلِكَ))^(٣).

جواب الشرط في كلا الموضعين: (تُغَلَبْ، وَتَكْذِبْ) مجزوم، قال أبو حيان الأندلسي: ((إِذَا كَانَ فِعْلُ الشَّرْطِ مَاضِيًّا، وَفِعْلُ الْجَزَاءِ مُضَارِعًا، نَحْوُ: إِنْ قَامَ زَيْدٌ يَقُومُ عَمْرُو، فَجَزْمُهُ فَصِيحٌ، وَرَعَمَ

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٢٦/١، ودلالاته على الاستقبال

مجاز، المصدر نفسه.

(٢) سورة ق: الآية ١٨.

(٣) إحقاق الحق: ١١/٥٩٥. القديم: هُوَ السَّبْقُ إِلَى الْخَيْرِ، وَالْأَثَرُ الْحَسَنُ. لسان

العرب: ٧/٢٧٠ (ق د م).

بَعْضُهُمْ أَنَّهُ لَا يَجِيءُ فِي الْكَلَامِ الْفَصِيحِ إِلَّا مَعَ كَانٍ. وَظَاهِرُ كَلَامِ سَيُوبِيهِ وَنُصُوصِ الْجَمَاعَةِ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ لَا يَخْتَصُّ بِكَانٍ^(١)، كَمَا فِي قَوْلِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، فَقَدْ تَحَقَّقَ الْجَوَابُ (تُغَلَّبُ) بِتَحَقُّقِ الشَّرْطِ (إِنْ قُلْتَ: لَا) دُونَ تَسْوِيفٍ؛ فَبِمَجْرَدِ أَنْ قَالَ مَعَاوِيَةَ: (لَا) غَلِبَ.

رَابِعًا: أَنْ يَكُونَ فِعْلُ الشَّرْطِ مُضَارِعًا وَجَوَابُهُ مَاضِيًا:

صَرَّحَ بِجَوَازِ هَذَا التَّرْكَيبِ فِي الْاِخْتِيَارِ الْفَرَاءِ، وَجَعَلَ مِنْهُ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ﴾^(٢)، إِذْ قَالَ: ((قَالَ: (فَظَلَّتْ) وَلَمْ يَقُلْ: (فَتَظَلُّ) كَمَا قَالَ: (نُنَزِّلُ) وَذَلِكَ صَوَابٌ: أَنْ تَعَطَّفَ عَلَى مَجْزُومِ الْجِزَاءِ بـ (فَعَلْ)؛ لِأَنَّ الْجِزَاءَ يَصْلُحُ فِي مَوْضِعِ: فَعَلٌ يَفْعَلُ، وَفِي مَوْضِعِ يَفْعَلُ فَعَلٌ^(٣)، ((وَلَا يُعْطَفُ عَلَى الشَّيْءِ غَالِبًا إِلَّا مَا يَجُوزُ أَنْ يَحُلَّ مَحَلَّهُ، وَتَقْدِيرُ حُلُولِ (ظَلَّتْ) مَحَلَّ (نُنَزِّلُ): إِنْ نَشَأْ ظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لِمَا نُنَزِّلُ خَاضِعِينَ))^(٤).

(١) ارتشاف الضرب: ٤/١٨٧٦.

(٢) سورة الشعراء: من الآية ٤.

(٣) معاني القرآن: ٢/٢٧٦.

(٤) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٦٩، وينظر: شرح

الكافية الشافية: ٣/١٥٨٨.

٣٥٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وقد جاء هذا التركيب في كلامهما عليهما السلام في خمسة مواضع^(١):

- منها قول الإمام الحسين عليه السلام من خطبة له في منى: ((إِنَّكُمْ إِلَّا تَنْصُرُونَا وَتُنْصِفُونَا قَوِي الظَّلْمَةَ عَلَيْكُمْ، وَعَمِلُوا فِي إِطْفَاءِ نَوْرِ نَبِيِّكُمْ، وَحَسَبْنَا اللَّهَ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْهِ أَنْبَأْنَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ))^(٢).

إذا كان الشرط والجواب أحدهما مضارعاً والآخر ماضياً كما في (إِلَّا تَنْصُرُونَا وَتُنْصِفُونَا قَوِي الظَّلْمَةَ عَلَيْكُمْ) حَصَلَتِ الْمَوَافَقَةُ مِنْ وَجْهِ وَالْمُخَالَفَةُ مِنْ وَجْهِ، ((وتقديم الموافق أولى من تقديم المخالف؛ لأنَّ المخالف نائبٌ عن غيره، والموافق ليس نائباً؛ ولأنَّ المضارع بعد أداة الشرط غير مصروفٍ عما وُضِعَ له، إذ هو لفظاً باقٍ على الاستقبال، والماضي بعدها مصروفٌ عما وُضِعَ له، إذ هو ماضي اللفظٍ مستقبلُ المعنى))^(٣).

وإنَّ أَكْثَرَ النُّحُوِّينَ لَا يُجَوِّزُونَ هَذَا التَّرْكِيبَ^(٤)، وَقَبَّحُوهُ^(٥)، وَلَمْ

(١) ينظر: م: ١٧٠، ٢م: ٢٥٢، ٤٣١، ٩١٧.

(٢) تحف العقول: ١٦٨، بحار الأنوار: ٧٩/١٠٠.

(٣) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٦٩-٧٠.

(٤) ينظر: المرتجل: ٢٢٠.

(٥) ينظر: علل النحو: ٥٩٤، نتائج الفكر في النحو: ١١٤، توجيه اللمع: ٣٧٧.

يَسْتَحْسِنُوهُ^(١)، واستضعفوه^(٢)، وخصَّه أكثرهم بالضرورة^(٣)، وذلك
 لأمرين: ((أحدهما: أَنَّ الشَّرْطَ إِذَا كَانَ مَجْزُومًا لَزِمَ أَنْ يَكُونَ جَوَابُهُ
 كَذَلِكَ؛ لِأَنَّكَ إِذَا أَعْمَلْتَهُ فِي الْأَوَّلِ كُنْتَ قَدْ أَرْهَفْتَهُ لِلْعَمَلِ غَايَةَ
 الْإِرْهَافِ؛ فَتَرَكَ إِعْمَالَهُ فِي الثَّانِي تَرَاجُعًا عَمَّا اعْتَزَمُوهُ... الثَّانِي: أَنَّ (إِنْ)
 إِذَا جَزَمَتْ اقْتَضَتْ مَجْزُومًا بَعْدَهَا؛ لِأَنَّهَا بِجَزْمِهَا مَا بَعْدَهَا يَظْهَرُ أَنَّهَا
 تَجْزُمُ، وَجَزْمُهَا يَتَعَلَّقُ بِفَعْلَيْنِ، وَإِذَا لَمْ يَظْهَرِ جَزْمُهَا صَارَتْ بِمَنْزِلَةِ
 حَرْفٍ جَازِمٍ لَا يُؤْتَى لَهُ بِمَجْزُومٍ))^(٤)، أي: كَأَنَّكَ أَبْطَلْتَ عَمَلَهُ.
 قَوْلُهُمْ هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ، إِذْ لَا يَتَنَاسَبُ وَكَلَامَ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام،
 فَضْلًا عَنْ ثَبُوتِهِ، أَي: هَذَا التَّرْكِيبُ فِي كَلَامِ أَفْصَحِ الْفَصْحَاءِ عليها السلام إِذْ
 قَالَ: ((مَنْ يُقِمُّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ
 ذَنْبِهِ))^(٥)؛ لَذَا إِنَّ (الصَّحِيحَ الْحُكْمُ بِجَوَازِهِ مُطْلَقًا))^(٦).

(١) ينظر: شرح المفصل: ٨ / ٢٨٥.

(٢) ينظر: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٦٧.

(٣) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ٢ / ٢٠١، شرح الكافية الشافية: ٣ / ١٥٨٦.

(٤) شرح المفصل: ٨ / ٢٨٥، وينظر: المحصول في شرح الفصول: ٢ / ٦٤٠.

(٥) صحيح البخاري: ١ / ١٦.

(٦) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٦٧، وينظر: الفاخر

في شرح جمل عبد القاهر: ٢ / ٥٧٥.

٣٥٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

و(لا) المدغمة بـ(إن) الشرطية في قوله عليه السلام: (إلا تنصرونا) نافية زائدة لا أثر لها في عمل أداة الشرط الجازمة، قال سيويه: ((و(لا) لغو في كلامهم... تقول: (إن لا يقل أقل)، فـ(لا لغو))^(١)، وإنما أثرها معنوي هو نفي الشرط^(٢).

ولي أن أسأل: لم قال الإمام الحسين عليه السلام: (إلا تنصرونا، ولم يقل: إن لم تنصرونا؟) الجواب: أنه قال: إلا تنصرونا للدلالة على الحال؛ لأنه كان شديد الحاجة إلى نصرتهم في ذلك الوقت. ونصرتهم له لها مصاديق كثيرة منها إجابته إلى ما أَرَادَ، والإجابة تكون في الحال أو ملاصقة له؛ من ذلك ما حكاه سبحانه على لسان نبيه عيسى عليه السلام مخاطبًا الحواريين: ﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾^(٣).

في حين أنه لو قال: (إن لم تنصرونا)، لما أفاد ذلك المعنى؛ لأنَّ دُخُولَ (لم) على فعل الشرط (تنصرونا) صرّفه إلى الماضي، ثم جاءت (إن) فصرّفت زمن الحدث (النصرة) إلى المستقبل؛ في حين أنه بأمس الحاجة إليها في زمن التكلم.

(١) الكتاب: ٣/ ٧٧.

(٢) ينظر: كشف المشكل في النحو: ٣/ ٣٧٤.

(٣) سورة الصف: من الآية ١٤.

هذا ما يتعلّق بصورِ فعلي الشرطِ والجزاء، وقد رأيت كيف وصّفَ النحويّونَ بعضَ تراكيبهِ بغيرِ الجائزِ والرديءِ والقبيحِ؟. أقول: ما كانَ لهمُ ليصفُوا تلكَ التراكيبَ بذلك؛ لأنّ الدلالةَ هي الفيصلُ في استعمالِ هذا التركيبِ أو ذاك. والعربيُّ يختارُ مِنَ الألفاظِ ما يُناسِبُ المعنى الذي في نفسه؛ لأنّه أدري بلُغته. ولو احتكمَ النُّحاةُ إلى الدلالةِ في وصفِ تلكَ التراكيبِ النحويّةِ لما أطلقوا عليها ما أطلقوا.

العطفُ على فعلِ الشرطِ وجوابه:

يتضمّنُ هذا البابُ عطفَ الفعلِ المضارعِ على فعلِ الشرطِ، وعلى جوابه:

أولاً: العطفُ على فعلِ الشرطِ:

إذا وَقَعَ فعلٌ مضارعٌ مقرونٌ بالفاءِ أو بالواوِ أو تُثمَّ بعدَ فعلِ الشرطِ فالوجهُ فيه الجزمُ^(١)، ويجوزُ نصبُه مَعَ الفاءِ والواوِ، ويمتنعُ الرفعُ^(٢).

(١) قال د. أسعد: ((ليس الوجهُ وإن جازَ فيه الجزمُ عطفًا على فعلِ الشرطِ، وجازَ النَّصبُ على إضمارِ (أن) ﴿وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ سورة آل عمران: من الآية ١٨٦)). أقول: ما الدليلُ على أنّ الجزمَ ليس الوجهُ؟! بل هو الوجهُ لقولِ سيبويه: ((وإنما كانَ الجزمُ الوجهَ؛ لأنّه إذا نصبَ كانَ معنى الجزمِ فيما أرادَ من الحديث، فلمّا كانَ ذلكَ كانَ أن يحمَلَ على الذي عمَلَ فيما يليه أولى؛ وكرهوا أن يتخطّوا به من بابِه إلى بابٍ آخرٍ إذا كانَ يريدُ شيئاً واحداً)) الكتاب: ٣/ ٨٨.

(٢) ينظر: الكتاب: ٣/ ٨٧-٨٨. شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/ ١١٨،

شرح التصريح على التوضيح: ٤/ ١٩٦.

وقد جاء هذا التركيب في كلام الإمامين عليهما السلام في أربعة مواضع^(١):

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام في شأن مصالحته معاوية: ((إني أظنُّ أني إن وَضَعْتُ يَدِي فِي يَدِهِ فَأَسْأَلُهُ لَمْ يَتْرُكْنِي أَدِينُ لَدِينِ جَدِّي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ))^(٢).

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام مِنْ كِتَابٍ لَهُ إِلَى أَشْرَافِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: ((وَقَدْ بَعَثْتُ رَسُولِي إِلَيْكُمْ بِهَذَا الْكِتَابِ، وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ؛ فَإِنَّ السُّنَّةَ قَدْ أُمِيتَتْ، وَإِنَّ الْبِدْعَةَ قَدْ أُحْيِيَتْ، وَإِنْ تَسْمَعُوا قَوْلِي وَتُطِيعُوا أَمْرِي أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ))^(٣).

وَقَعَ كُلٌّ مِنَ الْفَعْلَيْنِ الْمَضَارِعَيْنِ: (أَسْأَلُهُ، وَتُطِيعُوا) مجزومين عطفاً على فعل الشرط، وهذا هو الوجه؛ أمّا (فَأَسْأَلُهُ) فعطفه على محلِّ فعل الشرط (وَضَعْتُ) إذ محله الجزم؛ لأنه فعل ماضٍ، وأمّا (تُطِيعُوا) فعطفه على فعل الشرط (تَسْمَعُوا) المجزوم لفظاً؛ قال سيبويه: ((وَأَمَّا مَا يَنْجِزُ بَيْنَ الْمَجْزُومِ فَقَوْلُكَ: إِنْ تَأْتَنِي ثُمَّ

(١) ينظر: م: ٢: ٣٣٧، ٤٣٣.

(٢) علل الشرائع: ٢٢٠، بحار الأنوار: ٤٤/٣٣.

(٣) تاريخ الطبري: ٣/٢٨٠، بحار الأنوار: ٤٤/٣٤٠. والبدعة: ما ابتدع من

الدين بعد الإكمال. لسان العرب: ١/٣٥٢ (ب د ع).

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣٥٥

تَسْأَلْنِي أُعْطِكَ، وَإِنْ تَأْتِنِي فَتَسْأَلْنِي أُعْطِكَ، وَإِنْ تَأْتِنِي وَتَسْأَلْنِي أُعْطِكَ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ هَذِهِ الْحُرُوفَ يُشْرِكْنَ الْآخِرَ فِيهَا دَخَلَ فِيهِ الْأَوَّلُ. وَكَذَلِكَ (أَوْ) وَمَا أَشْبَهَهُنَّ^(١).

وَيَجُوزُ فِي (فَأَسْأَلُهُ، وَتُطِيعُوا) النَّصْبُ بِ(أَنْ) مُضْمَرَةً وَجُوباً بَعْدَ الْفَاءِ، وَالْوَاوِ، قَالَ سَيَبَوِيه: ((سَأَلْتُ الْخَلِيلَ عَنْ قَوْلِهِ: إِنْ تَأْتِنِي فَتَحَدِّثْنِي أَحَدْتِكَ، وَإِنْ تَأْتِنِي وَتُحَدِّثْنِي أَحَدْتِكَ، فَقَالَ: هَذَا يَجُوزُ وَالْجَزْمُ الْوَجْهَ،... وَإِنَّمَا كَانَ الْجَزْمُ الْوَجْهَ؛ لِأَنَّهُ إِذَا نَصَبَ كَانَ مَعْنَى الْجَزْمِ فِيهَا أَرَادَ مِنَ الْحَدِيثِ))^(٢).

وَالنَّصْبُ فِي مَسْأَلَةِ التَّوَسُّطِ، أَي: تَوَسُّطِ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ بَيْنَ فِعْلِ الشَّرْطِ وَجَوَابِهِ أَمْثَلُ مِنْهُ فِي مَسْأَلَةِ التَّأَخُّرِ؛ لِأَنَّ الْعَطْفَ فِيهَا عَلَى فِعْلِ الشَّرْطِ، وَفِعْلُ الشَّرْطِ غَيْرٌ وَاجِبٌ، فَكَانَ قَرِيباً مِنَ الْاسْتِفْهَامِ وَالْأَمْرِ وَالنَّهْيِ^(٣).

وَيَمْتَنِعُ فِي (فَأَسْأَلُهُ، وَتُطِيعُوا) الرَّفْعُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ الْاسْتِثْنَاءُ قَبْلَ الْجَوَابِ، وَ((مَعْنَى الْاسْتِثْنَاءِ الْبِنَاءُ عَلَى مَبْتَدَأٍ مَحذُوفٍ، وَذَلِكَ

(١) الكتاب: ٣/ ٨٧-٨٨.

(٢) الكتاب: ٣/ ٨٨، وينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٦٠٦.

(٣) ينظر: شرح التصريح على التوضيح: ٤/ ١٩٧، حاشية الصبَّان على شرح

الأشموني: ٤/ ٣٦.

لا ينافي كون الواو عاطفةً لجملةٍ اسميةٍ على فعليةٍ))^(١).
قال بعضهم: ((ما المانع من الرفع وتكون الجملة معترضة))^(٢) بين
الشرط والجزاء وإن صُدِّرت بالفاء أو الواو^(٣)، ((وفي كلامهم
إشارة إليه، فإنهم إنما منعوا الرفع على الاستئناف لا
الاعتراض؟))^(٤).

أقول: وإن صحَّ الاعتراض بين الشرط وجوابه فإنه يبعد أن
يكون كلُّ من: (فأسأله، وتطيعوا) جملةً معترضةً، لماذا؟ لأنَّ
((الاعتراضية جيئت للفائدة الزائدة، حتى لو لم يُؤت بها لكان
الكلام مُعْتَبَرًا بدونها))^(٥)، ولا يمكن اعتبار الكلام في قولي
الإمامين عليهما السلام من دون (فأسأله، وتطيعوا)؛ لأنَّ تَحَقُّقَ جوابِ
الشرط يعتمدُ عليهما مع ما عطفَا عليه، أي: إنَّ ((الشرط مجموعُ
الجملتين لا إحداهما))^(٦)، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ

(١) حاشية يس على شرح التصريح على التوضيح: ٤/ ١٩٨.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ينظر: حاشية الصبَّان على شرح الأشموني: ٤/ ٣٦.

(٤) حاشية يس على شرح التصريح على التوضيح: ٤/ ١٩٨.

(٥) شرح قواعد الإعراب (الكافي): ١٦٣.

(٦) نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، الفخر الرازي (تح: د. نصر الله): ٢٠٣-٢٠٤.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣٥٧

مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴿١﴾،
فَالْحُكْمُ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِالْمُهْجَرَةِ عَلَى الْإِنْفِرَادِ، بَلْ بِهَا مَقْرُونًا إِلَيْهَا أَنْ يُدْرِكَهُ
الْمَوْتُ عَلَيْهَا^(٢). هَذَا أَوْلًا. وَثَانِيًا: أَنَّ الْجُمْلَةَ الْمُعْتَرِضَةَ ((لَا تَكُونُ
مَعْمُولَةً لِشَيْءٍ مِنْ أَجْزَاءِ الْجُمْلَةِ الْمُقْصُودَةِ))^(٣)، فِي حِينِ أَنْ كُلًّا
مِنْ (فَأَسْأَلُهُ، وَتُطِيعُوا) جَاءَ مَجْزُومًا عَطْفًا عَلَى فِعْلِ الشَّرْطِ - وَهُوَ
الْوَجْهُ كَمَا سَبَقَ - وَالْعَطْفُ عَلَى نِيَّةِ تَكَرُّرِ الْعَامِلِ.

وَقَدْ أَجَازَ الْحَيْدَرَةُ الْيَمْنِيُّ^(٤) (ت ٥٩٩ هـ) وَابْنُ
خَرُوفٍ^(٥) (ت ٦٠٩ هـ) الرِّفْعَ مَعَ الْوَاوِ خَاصَّةً عَلَى الْحَالِ، كَمَا
فِي (وَتُطِيعُوا أَمْرِي)؛ إِذْ يَجُوزُ وَقُوعُ الْمُضَارِعِ الْمُثْبِتِ حَالًا مَعَ الْوَاوِ
عَلَى إِضْمَارِ الْمُبْتَدَأِ، أَي: إِنْ تَسْمَعُوا قَوْلِي وَأَنْتُمْ تُطِيعُونَ أَمْرِي أَهْدِيكُمْ
سَبِيلَ الرَّشَادِ، تَأْوِيلُهُ: إِنْ تَسْمَعُوا مُطِيعِينَ أَمْرِي أَهْدِيكُمْ سَبِيلَ
الرَّشَادِ.

(١) سورة النساء: من الآية: ١٠٠.

(٢) ينظر: دلائل الإعجاز (تح: محمود محمد شاكر): ٢٤٦، نهاية الإيجاز في دراية

الإعجاز: ٢٠٣.

(٣) الحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية: ٧٧٨.

(٤) ينظر: كشف المشكل في النحو: ٣/٣٧٩.

(٥) ينظر: حاشية يس على شرح التصريح على التوضيح: ٤/١٩٨.

وهذا سائغ؛ إذ الهداية إلى سبيل الرشاد لأبَدَّ أَنْ تَتَعَلَّقَ بِاسْتِمَاعِ
أَوْلِيَّكَ مَطِيعِينَ أَمْرَ إِمَامِهِمُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، وهذا في معناه كقولنا: إنَّ
جِئْتَنِي رَاكِبًا أَكْرَمْتُكَ، أي: إنَّ أَتَى غَيْرَ رَاكِبٍ لَمْ يَسْتَحَقَّ الْإِكْرَامَ؛
لأنَّ الْإِكْرَامَ مَشْرُوطٌ بِالِاتِّبَانِ فِي حَالِ الرُّكُوبِ.

وإنَّ الحرفين: (الفاء، والواو) في النصين السابقين قد أشركا ما
بعدهما فيما دخل فيه فعل الشرط إعراباً وحكماً، أمَّا الإعرابُ فهو
الجزم، وأمَّا الحكمُ فإنَّه لا يتحقق المشروط إلا بتحقق المعطوف
أيضاً، أي: إنَّ انتفاء ترك معاوية الإمام الحسن عليهما السلام أن يدين بدين
جدِّه رسول الله صلى الله عليه وآله مشروطٌ بأن يَصْعَ يَدُهُ فِي يَدِهِ فَيَسَالِمَهُ.

وإنَّ هداية الإمام الحسين عليهما السلام أوَّلِيَّكَ المخاطبين سبيل الرشاد
مشروطٌ بأن يسمعوا قوله ويطيعوا أمره.

فالشرط في كلامهما عليهما السلام شبيهٌ من حيث المعنى بـ ((إن جاءك زيدٌ
وسلَّم عليك فأعطه ديناراً أو درهماً، فإن فعلها أعطته أحدُهما،
وإن اختل أحدُهما لم تُعطه شيئاً))^(١)؛ وهذا يعني أنَّ الشرط ((ليس
مكوناً من فعل واحدٍ وإنما من فعلين اشتركا في ذلك، وقامت أداة
العطف بإعطائها هذه الوظيفة المشتركة))^(٢).

(١) العقد المنظوم في الخصوص والعموم: ٦٥٦، وينظر: شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٤٤٢٦/٩.

(٢) الجملة الشرطية عند النحاة العرب، رسالة ماجستير (إبراهيم الشمسان): ٤٠٣.

ثَانِيًا: العَطْفُ عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ:

وَيَتَضَمَّنُ العَطْفَ عَلَى فِعْلِ جَوَابِ الشَّرْطِ وَعَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ المَتَّصِلِ بِالفَاءِ الرَّابِطَةِ.

أ- العَطْفُ عَلَى فِعْلِ جَوَابِ الشَّرْطِ:

إِذَا وَقَعَ الفِعْلُ المَضَارِعُ المَقْرُونُ بِالْوَاوِ أَوْ الفَاءِ بَعْدَ جَوَابِ الشَّرْطِ جَازَ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَوْجِهٍ: الجُزْمُ، وَالرَفْعُ، وَالنَّصْبُ^(١)، نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ عَلِيمٌ ذَكِيمٌ﴾^(٢)، قُرِئَ كُلُّ مَنْ: (فَيَغْفِرُ، وَيُعَذِّبُ) بِالْجُزْمِ وَالرَفْعِ وَالنَّصْبِ^(٣).

جَاءَ هَذَا التَّرَكِيبُ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُ الإِمَامِ الحَسَنِ عليه السلام: ((فَاتَّقُوا اللهَ عِبَادَ اللهِ، وَاعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ خُرْجًا مِنَ الفِتَنِ، وَيُسَدِّدْهُ فِي أَمْرِهِ، وَيَبَيِّنْ لَهُ رُشْدَهُ، وَيُفَلِّجْهُ بِحُجَّتِهِ، وَيُبَيِّضْ وَجْهَهُ، وَيُعْطِهِ رَغْبَتَهُ ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾))^(٤).

(١) ينظر: الكتاب: ٣/٨٩-٩٠، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٥٨٧-٥٨٨.

(٢) سورة البقرة: من الآية ٢٨٤.

(٣) ينظر: المبسوط في القراءات العشر (أحمد بن الحسين الأصبهاني): ١٥٦.

(٤) تحف العقول: ٢٣٢، والآية: سورة النساء: من الآية ٦٩.

٣٦٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الأفعال المضارعة كُلُّ مِنْ: (وَيَسُدُّهُ، وَيَبِيِّئُ، وَيُفْلِحُهُ، وَيُبَيِّضُ، وَيُعْطِيهِ) وَرَدَتْ مَجْزُومَةً عَطْفًا بِالْوَاوِ عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ (يَجْعَلُ)، وَالْجُزْمُ هُنَا وَجْهُ الْكَلَامِ، قَالَ سَيَبُويه: ((إِنْ تَأْتِي آتِكَ فَأُحَدِّثُكَ. هَذَا الْوَجْهُ))^(١).

وَقَدْ عَلَّقَ الْإِمَامُ الْحَسَنُ عليه السلام حُصُولَ جَوَابِ الشَّرْطِ (يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا مِنَ الْفِتَنِ) وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ بِتَقْوَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، أَي: إِنَّهُ إِذَا وَجِدْتَ التَّقْوَى وَجِدَ مَا عَلَّقَ عَلَيْهَا جَمِيعًا. وَمَا أَفَادَ هَذَا الْمَعْنَى هُوَ كَوْنُ الْوَاوِ عَاطِفَةً جَمْعِيَّةً.

وَلَوْ قَلْنَا بِجَوَازِ الرَّفْعِ فِي الْأَفْعَالِ الْمَعْطُوفَةِ عَلَى جَوَابِ الشَّرْطِ (يَفْعَلُ) لَكَانَتِ الْوَاوُ لِلْإِسْتِثْنَاءِ^(٢)، أَوْ لِلْحَالِ عَلَى رَأْيِ الْمُبَرِّدِ^(٣)، وَهَذَا يَنَاقِضُ الْمَعْنَى الَّذِي قَصَدَهُ الْإِمَامُ عليه السلام؛ لِأَنَّ الْوَاوَ مَعَ الْجُزْمِ أَفَادَتِ الْجَمْعِيَّةَ بَيْنَ جَوَابِ الشَّرْطِ وَمَا عُطِفَ عَلَيْهِ، فَتَمَى مَا تَحَقَّقَتِ التَّقْوَى تَحَقَّقَ ذَلِكَ جَمِيعًا؛ وَهَذَا لَا يَكُونُ مَعَهَا إِذَا كَانَتْ بِمَعْنَى الْإِسْتِثْنَاءِ أَوْ الْحَالِ.

(١) الكتاب: ٣/ ٨٩.

(٢) ينظر: المصدر نفسه.

(٣) ينظر: المقتضب: ٢/ ٦٧.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣٦١

ثُمَّ إِنَّ الاستئنافَ هو بناءُ الفعلِ المضارعِ على مبتدئٍ محذوفٍ،
والتقديرُ: يَجْعَلُ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ مَخْرَجًا، وَهُوَ يُسَدِّدُهُ فِي أَمْرِهِ، وَهُوَ يَهَيِّئُ
لَهُ رُشْدَهُ، وَهُوَ يُفْلِحُهُ بِحُجَّتِهِ، وَهُوَ يَبَيِّضُ وَجْهَهُ...

وهذا يعني عطفَ جملةٍ اسميةٍ على فعليةٍ، ونحنُ نعلمُ أنَّ دلالةَ
الاسميةِ هي الثبوتُ، والفعليةِ هي التجددُ؛ وهذا أيضاً خلافُ
المعنى الذي تَضَمَّنَهُ النصُّ؛ لأنَّ تَقْوَى اللَّهِ سبحانه مُتَجَدِّدَةٌ مِنَ
الإنسانِ وليستُ ثابتةً، فمتى ما تَجَدَّدَتِ التقوى تَجَدَّدَ ما يترتَّبُ
عليها.

وأما جوازُ نَصْبِ الفعلِ المضارعِ المعطوفِ على جوابِ الشرطِ
بـ(أَنَّ) مضمرةً وجوباً فقد وَصَفَهُ سيبويه بالضعيفِ؛ لأنَّهُ ليسَ في
سياقِ نفيٍ أو طلبٍ، وَسَوَّغَ ذلكَ مشابَهَةَ الشرطِ للاستفهامِ^(١). ثُمَّ
إِنَّ تقديرَ (أَنَّ) مضمرةً بعدَ الواوِ دليلٌ على أنَّها ليستُ للعطفِ، وإنَّما
هي للحالِ، والمضارعُ بعدها في تقديرٍ مبتدئٍ محذوفٍ الخبرِ وجوباً،
أو أن تكونَ الواوُ بمعنى (مع)^(٢). وهذا أيضاً لا يتناسبُ وكلامِ
الإمامِ عليه السلام.

(١) ينظر: الكتاب: ٣/٩٢، معاني القرآن (الأخفش): ١/٦٦.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/٦٩-٧٠.

٣٦٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

لذا قال ابنُ عصفور: ((فإنَّ عَطَفْتَ على الجوابِ فلا بُدَّ أنْ تَعَطِفَ بالفاءِ أو بغيرِ ذلكِ مِنْ حروفِ العطفِ؛ فإنَّ عَطَفْتَ بالفاءِ جازَ في المعطوفِ ثلاثةُ أوجهٍ: الجزمُ على العطفِ، والرفعُ على الاستئنافِ، والنصبُ بإضمارِ (أنْ)، وهو أضعفُ الوجوه. وإنَّ عَطَفْتَ بغيرِ ذلكِ من حروفِ العطفِ لم يَجْزُ في المعطوفِ إلاَّ الجزمُ، نحو: إنَّ يَقمُ زيدٌ يَقمُ عمروٌ وَيَغْضَبُ بكرٌ))^(١).

ب - العطفُ على جوابِ الشرطِ المتَّصلِ بالفاءِ الرابطةِ:

يجوزُ في الفعلِ المضارعِ المعطوفِ على جوابِ الشرطِ المتَّصلِ بالفاءِ الرابطةِ الرفعُ والجزمُ^(٢).

وقد جاءَ هذا التركيبُ في موضعين من كلامِ الإمامِ الحسينِ عليه السلام:
- أحدهما قوله من كتابِ بَعَثَ بِهِ إلى معاويةَ: ((وقُلْتَ في ما قُلْتَ: لا تَرُدَّ هذه الأُمَّةَ في فِتْنَةٍ. وإنِّي لا أعلمُ لها فِتْنَةً أعظَمَ من إمْرَتِكَ عليها. وقُلْتَ في ما قُلْتَ: انظرْ لنفسِكَ ولدينِكَ ولأُمَّةِ مُحَمَّدٍ. وإنِّي والله ما أعرفُ أفضلَ من جهادِكَ، فإنَّ أفعلُ فَإِنَّهُ قُرْبَةٌ إلى رَبِّي، وإنَّ لم أفعلْ فَأستغفرُ اللهَ لديني، وأسألهُ التوفيقَ لِمَا يُحِبُّ ويرضى))^(٣).

(١) شرح جمل الزجاجي: ٢٠٥ / ٢.

(٢) ينظر: الكتاب: ٩٠ / ٣، معاني القرآن (الفراء): ٨٧ / ١.

(٣) الإمامة والسياسة: ١٨٠ / ١.

فعل الشرط هو (لم أفعل)، وجوابه (فأستغفر الله) جاء جملة فعلية مُصدّرةً بالفاءِ الرابطة؛ لأنّها أفادت الدعاء^(١)، وهذه الجملة في موضع جزم؛ ((لأنّها وقّعت موقعَ المجزوم))^(٢)؛ لذلك يجوز في الفعل (وأسأله) الجزم عطفاً على موضعها، قال أبو عليّ الفارسيّ: ((ولا يكون هذا المعطوف مجزوماً حتى يكون المعطوف عليه مثله في الموضع أو اللفظ، فإذا لم يكن في اللفظ ثبت أنّه في الموضع، وإذا كان في الموضع دلّ على أنّ أصلَ الجزاء أن يكون بالفعل))^(٣)؛ وذلك كقولهِ تعالى: ﴿مَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾^(٤)، بجزم (ويذَرُهُمْ) في قراءة حمزة (ت ١٥٦هـ) والكسائي^(٥).

وأما الرفع في (وأسأله) من كلام الإمام عليه السلام فهو (وجه الكلام، وهو الجيد؛ لأنّ الكلام بعد الفاء جرى مجراه في غير الجزاء؛ فجرى

(١) ينظر: شرح التصريح على التوضيح: ٤/ ١٩١.

(٢) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/ ٥٨٠.

(٣) الإغفال: ٢/ ٣٠٦.

(٤) سورة الأعراف: الآية ١٨٦.

(٥) ينظر: المبسوط في القراءات العشر: ٢١٦.

٣٦٤..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الفعلُ هنا كما كان يجري في غير الجزاء^(١)، ومعنى هذا أنَّ المعطوفَ بالواوِ (أسأله) داخلٌ في الكلامِ المربوطِ بالفاءِ، فهو من جملةِ الجوابِ^(٢). وفي حالةِ الرفعِ عَطَفَتِ الواوُ الفعلَ (أسأله) على لفظِ الجوابِ (استغفر) وليس على محلِّه، وهذا هو وجهُ التناسُبِ في الإعرابِ.

- والموضعُ الآخرُ أنَّ الإمامَ الحُسَيْنَ عليه السلام أتاهُ أناسٌ فقالوا له: ((يا أبا عبدِ اللهِ، حدِّثنا بفضلكم الذي جعلَ اللهُ لكم. فقال: إنَّكم لا تتحملونه ولا تُطيقونه. فقالوا: بلى، نحتمل. قال: إنَّ كُنْتُمْ صادقينَ فَلْيَتَنَحَّ اثْنانِ وأحدٌ واحدًا، فإنِ احتملَهُ حدِّثْتُكم))^(٣).

يجوزُ في الفعلِ (أحدٌ) الوجهانِ: الجزمُ عطفاً على محلِّ جوابِ الشرطِ (فَلْيَتَنَحَّ اثْنانِ)؛ لأنَّه في موضعِ جزمٍ. وأمَّا رَفْعُهُ فـ ((يَحْتَمِلُ أن يكونَ مُسْتَأْنَفًا لا موضعَ له مِنَ الإعرابِ، وتكونُ الواوُ عَطَفَتِ جملةَ كلامٍ على جملةِ كلامٍ، ويحتملُ أن يكونَ معطوفاً على محلِّ ما بعدَ

(١) الكتاب: ٣/ ٩٠، وينظر: معاني القرآن (الفرّاء): ١/ ٨٦.

(٢) ينظر: الجملة الشرطية عند النحاة العرب: ٤١١.

(٣) الخرائج والجرائح: ٢/ ٧٩٥، بحار الأنوار: ٢٥/ ٣٧٨.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣٦٥

الفاء، إذ لو وَقَعَ مضارعٌ بعدها لكانَ مرفوعاً^(١)، كما في حديث الإمام الحسين عليه السلام السابق: (فأستغفرُ اللهَ وأسألهُ).

حُكْمُ الاسمِ الواقعِ بعدَ أداةِ الشرطِ:

إنَّ حَقَّ أداةِ الشرطِ أَنْ لا يليها إلا معمولها كغيرها مِنْ عواملِ الفعلِ السالمةِ مِنَ الشذوذِ، لكنَّها لما أشبهتِ الفعلَ بدخولها على مُعَرَّبٍ ومبنيٍّ جازَ أَنْ تدخلَ على الاسمِ اختياراً، وَقَدْ خُصَّتْ (إنَّ) الشرطيَّةُ بذلك؛ لأصالتها في الشرطِ وكونها أمَّ البابِ، بشرطِ أَنْ يكونَ بعدهما فعلٌ، نحو: إنَّ زيداً أكرمني أكرمتُهُ، وإنَّ زيداً أكرمتُ أكرمتني^(٢).

وَحَقُّ الفعلِ الذي يكونُ بعدَ الاسمِ الذي يلي (إنَّ) الشرطيَّةَ أَنْ يكونَ ماضياً، سواءً كانَ ذلكَ الاسمُ مرفوعاً أو منصوباً كما مُثِّلَ، وَقَدْ يكونُ مضارعاً شذوذاً^(٣).

(١) البحر المحيط: ٣٣٩/٢، وينظر: أسلوب الشرط عند أبي حيَّان في

تفسيره: ٢٢١.

(٢) ينظر: شرح المفصل: ١٧/٦، شرح الكافية الشافية: ١٥٩٩/٣، شرح الرضي

على كافية ابن الحاجب: ٩٩/٥.

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية: ١٥٩٩/٣، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ١٠٠/٥.

٣٦٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وإنما اشترط النحويون مُضِيَّ الفعل؛ ((لأنَّ العربَ تختارُ إذا أتى الفعلُ بعدَ الاسمِ في الجزاءِ أنْ يجعلوه (فَعَلَ)؛ لأنَّ الجزمَ لا يتبيَّنُ في (فَعَلَ)، ويكرهون أنْ يعترِضَ شيءٌ بينَ الجزمِ وما جزمَ))^(١)؛ فيظهرُ القُبْحُ في كونها لها تأثيرٌ وفصلٌ بينها وبينَ معمولها بمعموله^(٢).

وفي مواضعٍ أربعٍ^(٣) جاءَ الاسمُ واقعاً بعدَ أداةِ الشرطِ مِنْ

كلامهما عليهما السلام:

- منها قولُ الإمامِ الحسنِ عليه السلام مِنْ كتابِ بَعَثَ به إلى معاويةَ بعدَ استشهادِ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام: ((فَدَعَ التهاديَ في الباطلِ وادخُلَ في ما دَخَلَ فيه الناسُ من بيعتي؛ فَإِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي أَحَقُّ بهذا الأمرِ مِنْكَ عندَ اللهِ وعندَ كُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ، وَمَنْ لَهُ قَلْبٌ مُنِيْبٌ، وَاتَّقِ اللهُ وَدَعَ البَغْيَ، واحقنْ دماءَ المسلمينَ... وإنْ أنتَ أبَيْتَ إلا التهاديَ في غيِّكَ نَهَدْتُ إليكَ بالمسلمينَ، فَحَاكَمْتُكَ حتى يَحْكُمَ اللهُ بيننا وهوَ خيرُ الحاكِمينَ))^(٤).

(١) معاني القرآن (الفراء): ١/ ٢٩٧.

(٢) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل: ٢/ ٢٤٥، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٩/ ٤٣٤٦.

(٣) ينظر: م: ١٢١، م: ٥١٧، ٩١٢.

(٤) مقاتل الطالبين: ٥٥، الفتوح: ٤/ ٢٨٦، ومَهْدَتْ: مَهْضَتْ على كُلِّ حال. لسان

العرب: ٨/ ٧١٥ (ن هـ د).

دَخَلْتَ (إِنْ) الشرطية على ضمير المخاطب (إِنَّ أَنْتَ)، والذي سَوَّغَ ذلك هُوَ مَجِيءُ الفعلِ ماضياً (أَبَيَّتَ) بعدَ الضميرِ، وهذا ما اشترطه النحويون.

وقد اختلف أولئك النحويون في توجيه رفع الاسم بعد أداة الشرط (إِنْ)؛ فذهب البصريون إلى أنه فاعلٌ مرفوعٌ بفعلٍ مضمَرٍ يُفسِّره الظاهرُ بعده^(١)، نحو قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾^(٢)، أي: وإن استجارك أحدٌ من المشركين استجارك فأجره.

وعليه أن الضمير (أَنْتَ) في كلام الإمام الحسن عليه السلام: (إِنَّ أَنْتَ أَيْتَ) فاعلٌ للفعلِ المَقْدَرِ (أَبَى) المُفسَّرِ بما بعده، ((ولا يجوز إظهاره؛ لئلا يُجمَعَ بين المُفسَّرِ والمفسَّرِ، فَمَحَلُّ الشرطِ مُحْتَصٌ بما يتأثر بأداة الشرط لفظاً أو تقديراً، واللفظي أصلٌ للتقديري))^(٣).
والتقدير: إن أبيت أبيت.

(١) ينظر: الكتاب: ٣/١١٣-١١٤، المقتضب: ٢/٧٤، التبصرة

والتذكرة: ١/٤١٨، شرح المفصل: ٩/١٩.

(٢) سورة التوبة: من الآية ٦.

(٣) الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٥٧٥.

ويمكنُ على مذهبِ البصريين^(١) أن يكونَ (أنتَ) تأكيداً للضميرِ المرفوعِ في قولِكَ: (أبيتَ) المحذوفِ، وعلى هذا يكونُ التقديرُ: إنَّ أبيتَ أنتَ أبيتَ. وما ذهبوا إليه ((بعيدٌ عن المعنى مُفسدٌ لصحةِ الكلامِ؛ مُؤدِّ إلى ركةٍ بالغيةٍ فيه، إذ ما الغرضُ من هذا الحذفِ والذكرِ مع العلمِ بأنَّ المفسِّرَ والمفسَّرَ لفظ واحدٌ بعينه، لا يزيدهُ إيضاحاً ولا بياناً ولا تفسيراً؟ فلو كانَ المفسِّرُ يُعطينا معنىً زائداً على المفسَّرِ وإيضاحاً لم يكنُ فيه لكانَ مقبولاً، ولكنَّ الفعلَ المذكورَ هو نفسُ المحذوفِ؛ فما الغرضُ إذنَ من الذكرِ والحذفِ؟))^(٢).

وذلك يعني أنَّه لا فرقَ عندهم في المعنى بين قولِ الإمام عليه السلام: (إنَّ أنتَ أبيتَ) وبين - لو قيلَ -: (إنَّ أبيتَ)، فيكونُ تقديمُ الضميرِ وتأخيرُهُ واحداً من حيثِ المعنى، والحقُّ أنَّه ليس كذلك؛ فالمعنى في التعبيرين مختلفٌ، فتقديمُ الضميرِ (أنتَ) على فعلِ الشرطِ (أبيتَ) إنما هو للعنايةِ والاهتمامِ الذي هو الغرضُ من التقديمِ عموماً^(٣)، ووجهُ الاهتمامِ هنا هو التخصيصُ الذي يلازمُ

(١) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل: ٢/٢٥٨.

(٢) معاني النحو: ٤/٨٧.

(٣) ينظر: معاني النحو: ٤/٨٧.

التقديم غالباً^(١)، أي: تخصيص الإباء والتمادي بمعاوية، فهو زعيم القاسطين، وقطب الفئة الباغية، يُحاربون من حارب، ويسالمون من سالم، فخصه الإمام بذلك؛ لأنه لولاه لسلام أهل الشام للإمام الحسن عليه السلام، بل لسلاموا لأمر المؤمنين عليه السلام من قبل.

ثم تأمل جيداً كيف ناسب المقام استعمال الإمام الحسن عليه السلام الجملة الاسمية؟، إذ دلالتها - كما سبق - الثبوت، وهذا يناسب حال معاوية، إذ كان إلى أن هلك باغياً حرباً لأمر المؤمنين عليه السلام وولديه ومن قبل لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

فدخول (إن) الشرطية على الجملة الاسمية كان من أجل ذلك المعنى، ولو قدر فعل قبل الضمير لما أفاده؛ لذلك ذهب الكسائي^(٢) والأخفش إلى جواز رفع الاسم بعد إن الشرطية على الابتداء؛ ((لتمكنها، وحسنها إذا وليتها الأسماء))^(٣)، قال الكسائي: ((وتكون الجملة الابتدائية في موضع جزم كما أن الجملة الجزائية إذا كانت اسمية تكون كذلك))^(٤).

(١) ينظر: شرح المختصر: ١٧٠.

(٢) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٧٠.

(٣) معاني القرآن: ١/ ٣٥٤، وينظر: معاني الحروف: ٨٥.

(٤) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/ ٤٣٤٦.

٣٧٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وهذا الوجه الذي ذهب إليه الكسائي والأخفش قد ذكره
سيبويه بشرط أن يكون الخبرُ فعلاً^(١).

ثم إن الأصل عدم التقدير، وإنما يُلتجأ إليه لفهم المعنى، كما في قوله
تعالى: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾^(٢)، فلا يمكن حمل الآية على
ظاهرها، وذلك لفساد المعنى؛ لأن الله سبحانه لا يُوصف بمجيء ولا
ذهاب؛ لذلك قدّر النحويون حذف مضاف كي يستقيم المعنى، فقالوا:
التقدير: (وجاء أمر ربك)؛ لذا قال ابن مالك:

وَمَا يَلِي الْمُضَافَ يَأْتِي خَلْفًا عَنْهُ فِي الْأَعْرَابِ إِذَا مَا

وأما إذا كان المعنى ظاهراً فلا حاجة إلى التقدير، ولكن الذي
أجأ النحويين إلى تقدير فعل بعد (إن) الشرطية هو الصنعة النحوية
قياساً على الأكثر. ولوروعي المعنى لما كان ذلك؛ لذا كان ينبغي
للحاجة أن يقولوا: إنه يلي الفعل أداة الشرط كثيراً في كلام العرب،
وقد يليها الاسم ثم فعل الشرط، والفرق بين التعبيرين كذا وكذا^(٣).

(١) ينظر: الكتاب: ٣/١١٢، ارتشاف الضرب: ٤/١٨٧٠، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٩/٤٣٤٧.

(٢) سورة الفجر: من الآية ٢٢.

(٣) ألفية ابن مالك في النحو والتصريف: ١٢٠.

(٤) ينظر: معاني النحو: ٤/٨٨.

القِسْمُ الثَّانِي^(١): الشَّرْطُ غَيْرُ الْجَازِمِ:

وأدواته هي: إذا، ولما، وكلما. وهذه يَحْضُلُ بها التعليق، ولكنها لا تجزِمُ الفعلَ المضارع^(٢).

أَوَّلًا: إذا:

هي في كلام العرب على ضربين^(٣)؛ الضربُ الأوَّلُ: أن تكون ظرفَ زمانٍ مستقبلٍ، والضربُ الآخرُ: أن تكون حرفَ مفاجأة؛ فالتى هي حرفُ مفاجأةٍ مُحْتَصَّةٌ بالجملِ الاسميِّ ولا عملَ لها، نحو قوله تعالى: ﴿قَالَ أَلْقَهَا يَا مُوسَى * فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَى﴾^(٤)، والاستقباليةُ مُحْتَصَّةٌ بالجملِ الفعليِّ، وتأتي على وجهين: أحدهما: أن تكون خاليةً مِنْ معنى الشرط، نحو قوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى﴾^(٥).

(١) من الشرط غير الامتناعي.

(٢) ينظر: المسائل المشورة: ١٨٢، ارتشاف الضرب: ٤/١٨٩٦، الجنى

الداني: ٣٦٧، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: ١/٣٢٢.

(٣) ينظر: مغني اللبيب: ٤٨/٢، ٧١، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٤/١٩٣٥،

٤٣٥٨-٤٣٥٩.

(٤) سورة طه: ١٩-٢٠.

(٥) سورة الليل: ١-٢.

٣٧٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

والوجه الآخر: أن تكون متضمنة معنى الشرط، وهو الغالب فيها، نحو: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾^(١).

وقد تضمنت (إذا) الشرطية أحكاماً هي كالاتي:

١- الأصل في استعمالها:

إن الأصل في استعمال (إذا) الشرطية أن تدل على يقين، قال سيويه: ((إذا: تجيء وقتاً معلوماً، ألا ترى أنك لو قلت: آتتك إذا أحمَرَّ البُسْرُ كانَ حَسَنًا، ولو قلت: آتتك إن أحمَرَّ البُسْرُ كانَ قبيحاً))^(٢)؛ لأن (إن) - كما سبق - تختص بالأمر المحتمل المشكوك فيه.

وقال الرضي: ((والأصل في استعمال (إذا) أن تكون لزمان من أزمنة المستقبل مُختص من بينها بوقوع حدث فيه مقطوع بوقوعه في اعتقاد المتكلم... والدليل عليه استعمال (إذا) في الأغلب الأكثر في هذا المعنى، نحو: إذا طلعت الشمس، وقوله تعالى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾، ولهذا كثر في الكتاب العزيز استعماله؛ لقطع علام

(١) سورة البقرة: ١٤.

(٢) الكتاب: ٦٠ / ٣.

الغيوبِ سبحانهُ بالأُمورِ المُتَوَقَّعةِ))^(١).

- من ذلك قولُ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام لُعبيدِ اللهِ بنِ العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ^(٢)، وقد أَمَّرَهُ على الجِيشِ لِقِتالِ معاويةَ: ((يا بنَ عَمِّ، إِنِّي باعْتُ مَعَكَ اثْنِي عَشَرَ أَلْفًا مِنْ فِرسانِ العَرَبِ، وَقُرَّاءِ المِصْرِ، الرَّجُلُ مِنْهُم يَزِنُ الكِتابَةَ فَسِرُّ بِهِم، وَالنَّ لُهُم جَانِبَكَ، وَابْسُطْ وَجْهَكَ، وَافْرِشْ لَهُم جَناحَكَ... ثُمَّ امضِ حَتَّى تَسْتَقْبِلَ معاويةَ، فَإِنَّ أُنْتَ لِقِيَتَهُ فَاحْبِسْهُ حَتَّى آتِيكَ، فَإِنِّي فِي أَثْرِكَ وَشِيكاً... فَإِذا لَقِيَتَ معاويةَ فلا تُقاتِلُهُ حَتَّى يُقاتِلَكَ، فَإِنْ فَعَلَ فقاتِلْ))^(٣).

اجتمعَ في هذا النَصِّ استعمالُ كُلِّ مِنْ (إِنْ، وَإِذا) الشرطيتينِ، وكُلُّ مِنْهُما للتعليلِ في المُستقبلِ، إِلاَّ أَنَّ الأُولى للمشكوكِ في وقوعِهِ، والأُخرى للمجْزومِ بِهِ.

(١) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/١٢٦-١٢٧. والآية: سورة

التكوير: ١.

(٢) عبيدُ اللهِ بنُ العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ، جَعَلَهُ الإمامُ الحَسَنُ عليه السلام على مقدمتهِ لِقِتالِ معاويةَ، فبعثَ إِلَيْهِ معاويةَ بِمائةِ أَلْفِ دِرْهَمٍ يَسْتَمِيلُهُ؛ فَلاحَقَ بِهِ، وَبقيَ العسْكَرُ بلا قائِدٍ. قاموس الرجال: ٧/٧٠.

(٣) مقاتل الطالبين: ٦٢، بحار الأنوار: ٤٤/٥١.

٣٧٤..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

ولكن لم جاء الإمام الحسن عليه السلام بـ(إن) تارة، وتارة أخرى بـ(إذا) والحال أن الفعل بعدهما واحد، وهو (لَقِيَ) كما في قوله: (إن أنت لَقَيْتَهُ... فإذا لَقَيْتَ معاوية؟).

أقول: إن لكل مقام مقالاً، فأما الموضع الأول فجيءَ معه بـ(إن) وذلك باعتقاد المخاطب؛ لأنه لم يكن قاطعاً بأنه سيلقي معاوية، ويعضد هذا تقديم الضمير المكنى به عنه. وأما الموضع الثاني فجيءَ معه بـ(إذا) وذلك باعتقاد المتكلم؛ لأنه جازم بملاقاة معاوية.

- ومنه قول الإمام الحسين عليه السلام: ((إذا خرج المهدي لم يكن بينه وبين العرب وقريش إلا السيف))^(١).

جيءَ بـ(إذا) دون (إن) لأن خروج الإمام المهدي عليه السلام وظهوره حتمي مقطوع به لا محالة؛ فهذا الأمر كالشمس في رابعة النهار؛ لذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مؤكداً خروجه: ((لو لم يبق من الدنيا إلا يومٌ لطوّ الله ذلك اليوم حتى يبعث رجلاً مني... يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً))^(٢).

(١) عقد الدرر (المقدسي الشافعي): ٢٢٨، إثبات الهداة (محمد بن الحسن الحر

العالمي): ٧٩/٧.

(٢) سنن أبي داود: ٣٠٩/٢.

٢- غَلَبَةُ دُخُولِهَا عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي:

إِنَّ أَكْثَرَ مَا تَدْخُلُ عَلَيْهِ (إِذَا) الشَّرْطِيَّةُ هُوَ الْفِعْلُ الْمَاضِي لَفْظًا، الْمُسْتَقْبَلُ مَعْنَى، نَحْو: إِذَا جِئْتَنِي أَكْرَمْتُكَ. وَتَدْخُلُ عَلَى الْفِعْلِ الْمَضَارِعِ قَلِيلًا^(١).
وَقَدْ جَاءَ الْفِعْلُ بَعْدَ (إِذَا) فِي كَلَامِ الْإِمَامِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلُّهُ مَاضِيًا لَفْظًا، وَهَذَا تَصْدِيقٌ لِمَا اسْتَفْرَاهُ النَّحْوِيُّونَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ.

- مِنْ ذَلِكَ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَاصِحًا ثَلَاثَةً مِنَ النَّاسِ: ((وَاعْلَمُوا عَلِمًا يَقِينًا أَنَّكُمْ لَنْ تَعْرِفُوا التَّقَى حَتَّى تَعْرِفُوا صِفَةَ الْهُدَى، وَلَنْ تَمَسَّكُوا بِمِثَاقِ الْكِتَابِ حَتَّى تَعْرِفُوا الَّذِي نَبَذَهُ، وَلَنْ تَتْلُوا الْكِتَابَ حَقَّ تِلَاوَتِهِ حَتَّى تَعْرِفُوا الَّذِي حَرَفَهُ، فَإِذَا عَرَفْتُمْ ذَلِكَ عَرَفْتُمْ الْبِدْعَ وَالتَّكْلِيفَ وَرَأَيْتُمْ الْفَرِيَةَ عَلَى اللَّهِ وَالتَّحْرِيفَ، وَرَأَيْتُمْ كَيْفَ يَهْوِي مَنْ يَهْوِي، وَلَا يَجْهَلَنَّكُمْ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ))^(٢).

- وَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ جَلَّ ذِكْرُهُ مَا خَلَقَ الْعِبَادَ إِلَّا لِيَعْرِفُوهُ، فَإِذَا عَرَفُوهُ عَبَدُوهُ، فَإِذَا عَبَدُوهُ اسْتَعْنَوْا عَنْ عِبَادَةِ مَا سِوَاهُ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا بَنَ رَسُولِ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي فَمَا مَعْرِفَةُ اللَّهِ؟ قَالَ: مَعْرِفَةُ أَهْلِ كُلِّ زَمَانٍ إِمَامُهُمُ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِمْ طَاعَتُهُ))^(٣).

(١) ينظر: مغني اللبيب: ٢/٧٢، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٤/١٩٣٥.

(٢) تحف العقول: ٢٢٧، بحار الأنوار: ٧٨/١٠٤.

(٣) علل الشرائع: ٩، بحار الأنوار: ٥/٣١٢.

٣٧٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

إذا: في النَّصِّينِ السَّابِقِينَ دَخَلْتُ عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي فَأَحَالَتْ مَعْنَاهُ إِلَى الْإِسْتِقْبَالِ؛ وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ فِعْلَ الشَّرْطِ بَعْدَهَا لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ مُسْتَقْبَلِ الْمَعْنَى، سِوَاءَ كَانَ مَاضِي الْفِعْلِ أَوْ مُضَارَعَةً^(١)، إِلَّا مَا خَرَجَ عَنْ ذَلِكَ بِقَرِينَةٍ، وَسَيَأْتِي لِاحْتِقَاقِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

وبعد، لماذا غلبَ الفعلُ الماضيَ معَ (إذا) ولاسيما في كلام الإمامين؟ الجوابُ ((لأنَّ الفعلَ بعدها مجزومٌ به، فاستعملَ فيه ما يُنبئُ عن تحقُّقه؛ لأنَّ المستقبلَ إذا قُصِدَ تَحَقُّقُهُ يُؤْتَى بِهِ بِلَفْظِ الْمَاضِي، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ﴾^(٢)).

٣- دلالة (إذا) على الماضي:

إِنَّ الْأَصْلَ فِي اسْتِعْمَالِ (إِذَا) أَنْ تَكُونَ ظَرْفًا لِمَا يُسْتَقْبَلُ مِنَ الزَّمَانِ، وَقَدْ يُرَادُ بِهَا الْمُضِيُّ؛ فَتَقَعُ مَوْقِعَ (إِذْ)^(٣)، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا﴾^(٤)، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ﴾^(٥).

(١) ينظر: عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: ١/ ٣٢٢.

(٢) المصدر نفسه: ١/ ٣٢٣. والآية: سورة النحل: من الآية ١.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/ ١٢٦، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٤/ ١٩٣٩.

(٤) سورة الجمعة: من الآية ١١.

(٥) سورة الكهف: من الآية ٩٣.

- من ذلك - وقد جاء في اثني عشر موضعاً^(١) - قول الإمام الحسن لأبيه عليه السلام حين أخبره بأن ابن ملجم المرادي (ت ٤٠ هـ) سيقتله في العشر الأواخر من شهر رمضان: ((يا أبتاه، إذا علمت ذلك منه فاقتله. قال: يا بُني، لا يجوز القصاص إلا بعد الجناية، والجناية لم تحصل منه))^(٢).

دلالة (إذا) هي المضي؛ لأن علم أمير المؤمنين عليه السلام بأن ابن ملجم سيقتله قد سبق في ما مضى.

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام واصفاً شجاعة أمير المؤمنين عليه السلام: ((ما قدمت راية قوتل تحتها أمير المؤمنين عليه السلام إلا نكسها الله تبارك وتعالى وغلب أصحابها، وانقلبوا صاغرين، وما ضرب أمير المؤمنين عليه السلام بسيفه ذي الفقار أحداً فنجأ، وكان إذا قاتل قاتل جبرائيل عن يمينه وميكائيل عن يساره، وملك الموت بين يديه))^(٣).

- ومنها قول الإمام الحسن عليه السلام: ((كان رسول الله ﷺ إذا سأله أحد حاجة لم يردده إلا بها وبميسور من القول))^(٤).

(١) ينظر: م: ١، ٢٢٢، ٢٨١، ٢٩١، ٣٥٠، ٢م: ٥٥٤، ٦٩٠، ٧٠٥، ٨٠٩.

(٢) بحار الأنوار: ٤٢/٢٧٨.

(٣) الأماي (الشيخ الصدوق): ٤١٤، بحار الأنوار: ٤١/٧٦.

(٤) تاريخ يعقوبي: ٢/١٣٦.

٣٧٨..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

قَدْ سَبَقَ أَنْ (إِنْ) الشرطية إِذَا صُرِفَتْ إِلَى الْمَاضِي جَاءَتْ بَعْدَهَا (كَانَ) غَالِباً، فِي حِينِ أَنْ (إِذَا) إِذَا صُرِفَتْ إِلَى الْمَاضِي جَاءَتْ (كَانَ) قَبْلَهَا، كَمَا فِي قَوْلِهِ عليه السلام: (وَكَانَ إِذَا قَاتَلَ قَاتَلَ جَبْرَائِيلُ عَنْ يَمِينِهِ)، وَ(كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم إِذَا سَأَلَهُ أَحَدٌ حَاجَةً).

٤ - دَلَالَةُ إِذَا عَلَى الْحَالِ:

تَخْرُجُ (إِذَا) عَنِ الْمُسْتَقْبَلِ، فَتُسْتَعْمَلُ دَالَّةً عَلَى الْحَالِ^(١)، وَ((مِمَّا يُفِيدُ الْحَالَ كَثِيراً أَسْلُوبُ الْإِلْهَابِ وَالتَّهْيِيجِ))^(٢).

- وَمِنْهُ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام وَأَعْظَمُ رَجُلًا طَلَبَ مِنْهُ ذَلِكَ: ((وَإِذَا أَرَدْتَ عِزًّا بِلا عَشِيرَةٍ وَهَيْبَةً بِلا سُلْطَانٍ فَاخْرُجْ مِنْ ذُلِّ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَى عِزِّ طَاعَةِ اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ))^(٣).

فِي قَوْلِهِ: ((وَإِذَا أَرَدْتَ عِزًّا بِلا عَشِيرَةٍ وَهَيْبَةً بِلا سُلْطَانٍ...)) إِثَارَةٌ لِلْمَخَاطَبِ وَتَهْيِيجاً لَهُ فِي إِرَادَةِ ذَلِكَ فِي الْحَالِ، وَمَا يَقْوِي هَذَا أَنَّ إِذَا تُسْتَعْمَلُ لِلْمُتَيَقِّنِ بِوَقُوعِهِ؛ وَمَنْ مَنَّ لَا يَرْغَبُ فِي تِلْكَ الْإِرَادَةِ فِي الْحَالِ إِذَا كَانَ الْوَاعِظُ مِثْلَ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام؟.

(١) ينظر: مغني اللبيب: ٢/ ٨٤، همع الهوامع: ٣/ ١٧٩.

(٢) معاني النحو: ٤/ ٥٨.

(٣) كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر: ٢٢٦، بحار الأنوار: ٤٤/ ١٣٨.

٥- دَلَالَةُ (إِذَا) عَلَى الْأَزْمَنَةِ الثَّلَاثِ:

جاءَ في (البرهان في علوم القرآن): ((وُتُسْتَعْمَلُ أَيْضاً لِلِاسْتِمْرَارِ، كَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾ ... وَقَوْلِهِ: ﴿لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾ ... فَهَذَا فِي مَا مَضَى، لَكِنْ دَخَلَتْ (إِذَا) لِتَدُلَّ أَنَّ هَذَا شَأْنُهُمْ أَبَدًا وَمُسْتَمِرٌّ فِي مَا سِيَأْتِي))^(١).

- ومنه - وقد جاء في موضع واحد - أن أبا سعيد^(٢) سأل الإمام الحسن عليه السلام قائلاً: ((يا بن رسول الله، لم داهنت معاوية وصالحته وقد علمت أن الحق لك دونه، وأن معاوية ضالُّ باغ؟ فقال: يا أبا سعيد، ألسنت حجة الله تعالى ذكره على خلقه وإماماً عليهم بعد أبي عليه السلام؟

(١) ١٢٤/٤، والآيتان على التوالي: سورة البقرة: من الآية ١٤، وسورة آل

عمران: من الآية: ١٥٦.

(٢) اسمه دينار التيمي الكوفي وكنيته أبو سعيد، ولقبه (عقيصا)، وإنما لقب بهذا لشعره قاله، كان من أصحاب أمير المؤمنين والإمامين: الحسن والحسين عليه السلام، شهد مع الإمام علي عليه السلام صفين، وهو الذي روى عنه خبر عين الماء التي فجرها لهم في الصحراء، وذلك بعد منصرفه من صفين قاصداً الكوفة، والتي قال عنها الراهب الذي كان حاضراً هناك: ((لا يستخرجها إلا نبي، أو وصي)). قاموس الرجال: ٢٩٧/٤ -

٣٨٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

قلتُ: بلى. قال: ... يا أبا سعيدٍ، علَّةُ مصالحتي لمعاويةَ علَّةُ مصالحةِ رسولِ الله صلى الله عليه وآله لبني ضُمرةَ وبني أشجع، ولأهلِ مَكَّةَ حينَ انصرفَ مِنَ الحُدَيْبِيَّةِ، أو لئِكَ كُفَّارٌ بالتنزيلِ، ومعاويةُ وأصحابُهُ كُفَّارٌ بالتأويلِ. يا أبا سعيدٍ إذا كنتُ إمامًا مِنْ قِبَلِ الله تعالى لمَ يَجِبُ أَنْ يُسَفَّهُ رأيي في ما أتيتُهُ مِنْ مُهادِنَةٍ أو مُحارَبَةٍ، وإنْ كانَ وَجْهَ الحكمةِ في ما أتيتُهُ مُلْتَبَسًا، ألا ترى الخضرَ عليه السلام لما خَرَقَ السفينةَ وقتلَ الغلامَ وأقامَ الجدارَ سَخِطَ موسى فَعَلَهُ؛ لاشتباهِ وَجْهِ الحكمةِ عليه حتى أَخْبَرَهُ فَرَضِي. هكذا أنا، سَخِطْتُم عليَّ بِجَهْلِكُمْ وَجْهَ الحكمةِ فيه))^(١).

دَلَّتْ (إذا) في قوله: (إذا كنتُ إمامًا مِنْ قِبَلِ الله تعالى لمَ يَجِبُ أَنْ يُسَفَّهُ رأيي... على الماضي والحالِ والاستقبالِ؛ لأنَّ إمامتَهُ لمَ تكنْ مقصورةً على زمنِ التكلُّمِ أو قبله أو بعده.

٦ - دخولُ (حتى) على (إذا):

إنَّ وقوعَ (إذا) بعدَ حتى كثيرٌ في كلامِ العربِ، وإذا وَقَعَتْ كذلكَ ففيها مذهبانِ: الأوَّلُ: أنها خَرَجَتْ مِنَ الشرطيةِ فَجَرَّتْ بِـ (حتى)، وهو مذهبُ الأَخْفَشِ^(٢)، ووافقَهُ أبو عليٍّ

(١) بحار الأنوار: ١/٤٤.

(٢) ينظر: مغني اللبيب: ٢/٧٦، ٢٩١.

الفارسي^(١)، والزمخشري^(٢) مجيزين، وابن مالك^(٣). والثاني: أنها باقية على ما كانت عليه، لم تخرج من الشرطية، وهو مذهب الجمهور^(٤)، قال الرضي: ((وإذا جاء (إذا) بعد (حتى) كقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ﴾ فهو باقٍ على ما كان عليه من طلب الجملتين متصّبباً بأخراهما... و(حتى) تكون معها حرف ابتداء، إذ ليس معنى كونها حرف ابتداءً أنه يقع المبتدأ بعدها فقط، بل معناه: أنه يُستأنف بعدها الكلام سواءً كانت الجملة اسميةً أو فعليةً))^(٥)، ((ويؤيد أنها بعد (حتى) شرطية في موضع نصبٍ اتفاق النحويين على طلب جوابها في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا جَاءُهَا وَفُتِحَتْ﴾، فقيل: الواو زائدة، وقيل: الجواب محذوف))^(٦).

وقد ورد هذا التركيب في كلامهما عليهما السلام في خمسة مواضع هي:

- (١) ينظر: مختار تذكرة أبي عليّ الفارسيّ وتهذيبها: ٤٦١-٤٦٢.
- (٢) ينظر: تفسير الكشاف: ٤/١٤٢، حاشية الأمير على مغني اللبيب: ١/٨٦.
- (٣) ينظر: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ٩٤.
- (٤) ينظر: مغني اللبيب: ٢/٢٩٠، همع الهوامع: ٣/١٧٩.
- (٥) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/١٣٦، والآية: سورة غافر: من الآية ٣٤.

(٦) الجنى الداني: ٣٧٢، والآية: سورة الزمر: من الآية ٧٣.

٣٨٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- موضعان منها في قول الإمام الحسن عليه السلام؛ ((من أحب الدنيا ذهب خوف الآخرة من قلبه، ومن ازداد حرصاً على الدنيا لم يزد منها إلا بُعداً، وازداد من الله بغضاً... والناس طالبان: طالب يطلب الدنيا حتى إذا أدركها هلك، وطالب يطلب الآخرة حتى إذا أدركها فهو ناجٍ فائز))^(١).

جملة الشرط في كلا الموضعين هي (أدركها)، وجوابه فيهما على التوالي هو: (هلك، وهو ناجٍ فائز)، أي: إن الهلاك مسبب عن إدراك الدنيا، والنجاة مسببة عن إدراك الآخرة.

و(حتى) في ذلك غاية لما قبلها، وهذه الغاية منسببة من الجواب مرتباً على الشرط^(٢)، أي: والناس طالبان: طالب يطلب الدنيا إلى أن أدركها، فإذا أدركها هلك. وطالب يطلب الآخرة إلى أن أدركها، فإذا أدركها فهو ناجٍ.

وإنما جيء بـ(إذا) في كلا الموضعين؛ لأن مدرك الدنيا لا بد له من الهلاك ومدرك الآخرة لا بد له من النجاة والفوز.

(١) إرشاد القلوب: ٢٤.

(٢) ينظر: الجنى الداني: ٣٧٢.

وهذا التركيب (حتى إذا) لا بد أن يتقدمه كلام ظاهر أو مقدر تكون (حتى) غاية له^(١)؛ فالظاهر نحو كلام الإمام الحسن عليه السلام، ففيه قد تقدم كل من (طالب يطلب الدنيا، وطالب يطلب الآخرة) على (حتى إذا).

وذكر أبو حيان الأندلسي أنه يحتاج أن يكون الفعل الذي قبل (حتى إذا) متطاولاً كي تصح الغاية^(٢)، وهو كذلك في كلام الإمام عليه السلام: (يطلب الدنيا، ويطلب الآخرة)؛ لأن طلبها يستغرق زمناً طويلاً.

وقد ذهب بعض النحويين - كما سبق - إلى أن (إذا) المسبوقه بـ (حتى) غير شرطية، والصواب أنها باقية على بابها في احتياجها إلى جواب، والدليل اقتران جوابها بالفاء^(٣)، كما في قول الإمام الحسن عليه السلام: (حتى إذا أدركها فهو ناجٍ فائز).

- والمواضع الأخرى جاءت في كلام الإمام الحسين عليه السلام من دعاء عرفته: ((اللهم، إني أرغب إليك وأشهد بالربوبية لك مُقراً بأنك ربي، وأن إليك مردّي، ابتدأتني بنعمتك قبل أن أكون شيئاً

(١) ينظر: البحر المحيط: ٤/١٠٢-١٠٣.

(٢) ينظر: المصدر نفسه: ٥/١٤٥.

(٣) ينظر: معاني النحو: ٤/٥٧.

مذكورا، وخلقتني من التراب، ثم أسكنتني الأصلاب... ثم
 أسكنتني في ظلمات ثلاث، بين لحم ودم... ثم أخرجتني إلى
 الدنيا تاما سويا، وحفظتني في المهدي طفلا صبيا، ورزقتني من
 الغذاء لبنا مريا، وعظفت علي قلوب الحواضن، وكفلتني
 الأمهات الرحائم، وكألتني من طوارق الجان، وسلمتني من
 الزيادة والنقصان؛ فتعاليت يا رحيم يا رحمن، حتى إذا استهلكت
 ناطقا بالكلام أتممت علي سوابغ الإنعام، فريتني زائدا في كل
 عام، حتى إذا كملت فطرتي واعتدلت سريري أوجبت علي
 حجتك بأن أهتممتي معرفتك... ورزقتني من أنواع المعاش
 وصنوف الرياش بمنك العظيم وإحسانك القديم إلي حتى إذا
 أتممت علي جميع النعم وصرفت عني كل النقم لم يمنعك جهلي
 وجراي عليك أن دللتني على ما يقربني إليك^(١).

(إذا): في المواضع الثلاثة: (حتى إذا استهلكت ناطقا بالكلام،
 حتى إذا كملت فطرتي، حتى إذا أتممت علي جميع النعم) جاءت
 بمعنى المضى وهو خلاف الأصل، وحتى في تلك المواضع غاية
 لما قبلها، وهي على التوالي:

ثُمَّ أَخْرَجْتَنِي إِلَى الدُّنْيَا تَامًا سَوِيًّا... إِلَى أَنْ اسْتَهْلَلْتُ نَاطِقًا
بِالْكَلَامِ، فَإِذَا اسْتَهْلَلْتُ نَاطِقًا بِالْكَلَامِ أَتَمَمْتَ عَلَيَّ سَوَابِغَ الْإِنْعَامِ.
فَرَبَّيْتَنِي زَائِدًا فِي كُلِّ عَامٍ إِلَى أَنْ كَمُلْتُ فِطْرَتِي، فَإِذَا كَمُلْتُ
فِطْرَتِي وَاعْتَدَلْتُ سَرِيرَتِي أَوْجَبْتَ عَلَيَّ حُجَّتَكَ.
وَرَزَقْتَنِي مِنْ أَنْوَاعِ الْمَعَاشِ... إِلَى أَنْ أَتَمَمْتَ عَلَيَّ جَمِيعَ النِّعَمِ،
فَإِذَا أَتَمَمْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ لَمْ يَمْنَعْكَ جَهْلِي وَجَرَأَتِي عَلَيْكَ أَنْ دَلَّتَنِي
عَلَى مَا يُقَرِّبُنِي إِلَيْكَ.

٧- وَقَوْعُ الْاسْمِ بَعْدَ (إِذَا):

مِنْ الْأَحْكَامِ التَّرَكِيبِيَّةِ لـ(إِذَا) الظَّرْفِيَّةِ الشَّرْطِيَّةِ جَوَازُ دُخُولِهَا
عَلَى الْاسْمِ أَوْ عَلَى مَا يُكْنَى بِهِ عَنْهُ وَهُوَ الضَّمِيرُ^(١).
وَقَدْ وَرَدَتْ (إِذَا) الشَّرْطِيَّةُ دَاخِلَةً عَلَى ضَمِيرِ الرَّفْعِ فِي أَرْبَعَةِ
مَوَاضِعَ^(٢) مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

- مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُوصِيًّا أَخَاهُ الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((فَإِذَا
أَنَا مُتُّ فَهَيِّئْ لِي ثُمَّ وَجِّهْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ لِأُحَدِّثَ بِهِ عَهْدًا، ثُمَّ
اصْرِفْنِي إِلَى أُمِّي فَاطِمَةَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ رُدَّنِي فَادْفِنْنِي بِالْبَقِيْعِ))^(٣).

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/ ١٣٤.

(٢) ينظر: ٢م: ٣٤١، ٣٧٤.

(٣) الكافي: ١/ ٣٠٢.

- ومنها قول الإمام الحسين لأخيه أبي الفضل العباس عليه السلام حين استأذنه في قتال القوم: ((إذا أنت غدوت يؤول جمعنا إلى الشّتات))^(١).

اختلف النحويون في توجيه ضمير الرفع بعد إذا الشرطيّة، فكان هناك مذهبان: الأوّل هو مذهب سيبويه، وقد اضطرب فيه؛ فمرة قال بجواز أن يكون ذلك الاسم مرفوعاً على الابتداء إذا كان الخبر فعلاً، كما في: (إذا أنا متُّ)، و(إذا أنت غدوت)، إلا أنّه وصّف تقدّم الاسم على الفعل بالقيح، والأولى عنده تقديم الفعل، أي: إنّ الضمير بعد (إذا) مرفوعٌ على أنّه فاعلٌ لفعلٍ محذوفٍ يُفسرُه المذكورُ بعده؛ فعلى هذا يكون تقديرُ كلام الإمامين هو: إذا متُّ متُّ، وإذا غدوت غدوت. قال سيبويه في شأن (إذا، وحيثُ): ((ويقبحُ إن ابتدأت الاسم بعدهما إذا كان بعده الفعل. ولو قلت: اجلس حيث زيدٌ جلس، وإذا زيدٌ يجلس كان أقبح من قولك: إذا جلس زيدٌ، وإذا يجلس، وحيث يجلس وحيث جلس. والرفعُ بعدهما جائزٌ؛ لأنك قد تبدّيتُ بعدهما فتقول: اجلس حيث عبدُ الله جالسٌ، واجلس إذا عبدُ الله

البَابُ الثَّانِي: تَرَكَيبُ الشَّرْطِ ٣٨٧

جَلَسَ))^(١)؛ وهذا يعني أَنَّ سَيَبُوِيَه يُجَيِّزُ الْاِبْتِدَاءَ
بَعْدَ (إِذَا) الشَّرْطِيَّةِ إِذَا كَانَ الْخَبْرُ فَعْلًا^(٢)، كَمَا سَبَقَ مِنْ كَلَامِ
الإمامين عَلَيْهِمَا السَّلَامُ.

وقد ذهبَ سَيَبُوِيَه فِي قَوْلِهِ الْآخِرِ إِلَى عَدَمِ جَوَازِ الْاِبْتِدَاءِ بَعْدَ
(إِذَا) الظَّرْفِيَّةِ الشَّرْطِيَّةِ؛ وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ عَدَلَ عَنْ رَأْيِهِ الْأَوَّلِ
فَقَالَ: ((إِنَّ الزَّمَانَ إِذَا كَانَ مَاضِيًا أُضِيفَ إِلَى الْفِعْلِ وَإِلَى الْاِبْتِدَاءِ
وَالْخَبْرِ؛ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى "إِذَا"، فَأُضِيفَ إِلَى مَا يُضَافُ إِلَيْهِ "إِذَا". وَإِذَا
كَانَ لَمَّا لَمْ يَقَعْ لَمْ يُضَفْ إِلَّا إِلَى الْأَفْعَالِ؛ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى (إِذَا)،
وَ(إِذَا) هَذِهِ لَا تُضَافُ إِلَّا إِلَى الْأَفْعَالِ))^(٣) ظَاهِرَةٌ أَوْ مَقْدَرَةٌ؛ ((فَإِذَا
رَأَيْتَ الْاسْمَ بَعْدَهَا مَرْفُوعًا فَعَلَى تَقْدِيرِ فَعَلٍ قَبْلَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَكُونُ
بَعْدَهَا الْاِبْتِدَاءُ وَالْخَبْرُ))^(٤).

(١) الْكِتَابُ: ١/١٠٧.

(٢) يَنْظُرُ: الْجَنَى الدَّانِي: ٣٦٨.

(٣) الْكِتَابُ: ٣/١١٩.

(٤) شَرْحُ كِتَابِ سَيَبُوِيَه (السِّيْرَافِي): ١/١٤٢، وَيَنْظُرُ: التَّعْلِيْقَةُ عَلَى كِتَابِ

سَيَبُوِيَه: ١/١١٦، ١٢٧.

٣٨٨..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

المذهبُ الآخرُ: هو مذهبُ الكوفيين^(١) والأخفش^(٢)، وينصُّ على أن الاسمَ بعدَ (إذا) مرفوعٌ بالابتداء، وتابَعَهُم على هذا ابنُ جنِّي^(٣)، ومِن المتأخرين ابنُ مالك^(٤).

وعوداً على بدءٍ نجدُ أن توجيهَ الضميرِ بعدَ (إذا) الشرطيَّة في كلام الإمامين عليهما السلام على مذهبِ البصريين يجعلُ جملةَ الشرطِ على أسلوبِ التوكيدِ اللفظي؛ وهذا يعني إقحامَ معنى زائداً على جملةِ الشرطِ، في حين أنَّه على مذهبِ الكوفيين يُحمَلُ الكلامُ على ظاهره دونَ تقديرٍ؛ وهو أولى؛ لأنَّ الأصلَ عدمُ التقديرِ، ثمَّ إنَّ تقديرَ فعلٍ قبلَ الضميرِ يذهبُ بفصاحةِ الكلامِ.
ثانياً: لما:

تأتي (لما) في اللغة العربية على ثلاثة أوجه:

(١) ينظر: مشكل إعراب القرآن: ٢/ ٣٣٠، الإنصاف في مسائل الخلاف: ٢/ ٨٥٥٠٧.

(٢) ينظر: أمالي ابن الشجري: ٢/ ٨٢، شرح الرضي على كافيته ابن الحاجب: ٤/ ١٢٩.

(٣) ينظر: الخصائص: ١/ ١٠٤.

(٤) ينظر: شرح التسهيل: ٢/ ٢١٣.

أحدها: هي حرفٌ نفْيٍ وجزمٍ وقلبٍ، تجزُمُ الفعلَ المضارعَ وتنفيه وتقلبُ معناهُ إلى الزمنِ الماضي.

ثانيها: حرفٌ استثناءٍ بمعنى (إلا).

ثالثها: (لما) التعليقية، وتدُلُّ على ربطِ جملةٍ بأخرى ربطاً السببية^(١).

والفرقُ بينَ أقسامِها أنَّ ((الجازمة لا يليها إلا مضارعٌ ماضي المعنى، والتي بمعنى (إلا) لا يليها إلا ماضي اللفظِ مستقبلُ المعنى، والتي هي حرفٌ وجوبٍ لوجوبٍ لا يليها إلا ماضي اللفظِ والمعنى، أو مضارعٌ منفيٌّ بـ "لم")^(٢).

وفي (لما) التعليقية مذهبان:

أحدهما: أنَّها حرفٌ وجوبٍ لوجوبٍ في الماضي، وهو مذهبُ سيويهِ، قال: ((وأما (لما) فهي للأمرِ الذي قد وقعَ لوقوعِ غيره، وإنَّها تجيءُ بمنزلةِ (لو))^(٣)؛ وهذا يعني أنَّها كـ(لو) من حيثِ أنَّها حرفٌ، وأنَّ ارتباطَ جوائِبِها بشرطِها متعلِّقٌ بالماضي^(٤).

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٦٤، رصف المباني: ٣٥١-٣٥٣، أرششاف

الضرب: ٤/ ١٨٩٦.

(٢) الجنى الداني: ٥٩٥.

(٣) الكتاب: ٤/ ٢٣٤.

(٤) ينظر: الجنى الداني: ٥٩٥.

٣٩٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَقَدْ تَابَعَ نَحْوِيُونَ كَثُرَ سَبِيْبِهِ عَلَى ذَلِكَ، فَعَدُّوْهَا حَرْفًا وَجُودًا
لِوْجُودِ، أَوْ وَجُوبٍ لِوْجُوبٍ^(١).

الْآخِرُ: أَنَّ (لَمَّا) ظَرْفِيَّةٌ، وَقَدْ اِخْتَلَفَ أَصْحَابُ هَذَا الْمَذْهَبِ فِي
مَعْنَاهَا، فَذَهَبَ ابْنُ السَّرَّاجِ^(٢)، وَأَبُو عَلِيٍّ الْفَارَسِيُّ^(٣)، وَابْنُ جَنِّيٍّ^(٤)
إِلَى أَنَّهَا بِمَعْنَى (حِينَ). وَذَهَبَ آخَرُونَ إِلَى أَنَّهَا بِمَعْنَى (إِذْ)^(٥). وَهَذَا
الْمَذْهَبُ، أَي: كَوْنُهَا ظَرْفِيَّةً قَدْ ضَعَّفَ مِنْ بَعْضِ النُّحَوِيِّينَ، وَالرَّاجِحُ
عِنْدَهُمْ حَرْفِيَّتُهَا^(٦).

وَقَدْ جَمَعَ ابْنُ مَالِكٍ بَيْنَ الْمَذْهَبَيْنِ: أَي: كَوْنُهَا حَرْفِيَّةً وَظَرْفِيَّةً
بِقَوْلِهِ: ((إِذَا وَلِيَّ (لَمَّا) فَعَلٌ مَاضٍ لَفْظًا وَمَعْنَى فَهُوَ ظَرْفٌ بِمَعْنَى (إِذْ)،
فِيهِ مَعْنَى الشَّرْطِ، أَوْ حَرْفٌ يَقْتَضِي فِي مَا مَضَى وَجُوبًا لِوْجُوبٍ))^(٧).

(١) ينظر: رصف المباني: ٣٥٣-٣٥٤، ارتشاف الضرب: ٤/١٨٩٧، همع

الهوامع: ٣/٢١٩.

(٢) ينظر: الأصول في النحو: ٢/١٥٧.

(٣) ينظر: المسائل البغداديات: ١١٦، ٣١٥.

(٤) ينظر: الخصائص: ٢/٢٥٣، ٣/٢٢٢.

(٥) ينظر: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ٢٤١، مغني اللبيب: ٣/٤٨٦.

(٦) ينظر: نتائج الفكر في النحو: ٩٧-٩٨، شرح الكافية الشافية: ٣/١٦٤٤.

(٧) شرح التسهيل: ٤/١٠١.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٣٩١

و(لما) سواء كانت حرفية أو ظرفية فإنها تؤدي وظيفة التعليق، أي: هي أداة شرط غير جازم^(١)، ((فيها معنى الشرط أبداً لا يفارقها))^(٢).

وبما أن (لما) الشرطية تعلق حدثاً بآخر في الماضي، لذا فإن شرطها لا يكون إلا ماضياً لفظاً ومعنى، وهو الغالب والأكثر فيها، أو معنى فقط، وهو المضارع المنفي بـ(لم)^(٣). وقد جاء شرطها كله في كلام الإمامين عليه السلام بالفعل الماضي لفظاً ومعنى، وذلك في عشرين موضعاً^(٤):

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام من كتاب له بعث به إلى معاوية مُعرباً عما جرى بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله: ((فلما توفي صلى الله عليه وآله تنازعت سلطانه العرب، فقالت قريش: نحن قبيلته وأسرته وأولياؤه، ولا يحل لكم أن تنازعونا سلطان محمد في الناس وحقه؛ فرأت العرب أن القول كما قالت قريش، وأن الحجّة لهم في ذلك على من نازعهم

(١) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٨٩٦، الجنى الداني: ٥٩٥.

(٢) رصف المباني: ٣٥٤.

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٨٩٧.

(٤) ينظر: م: ١٩٣، ١٩٤، ٢٢٤، م: ١٧٥، ١٨٣، ١٨٥، ١٨٦، ١٩٣، ٤٦٣،

٦٦٩، ٦٧٦، ٦٩٥، ٨٢٧.

٣٩٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

أَمَرَ مُحَمَّدٌ عليه السلام فَأَنْعَمَتْ لَهُمُ الْعَرَبُ وَسَلَّمَتْ ذَلِكَ، ثُمَّ حَاجَجْنَا نَحْنُ قُرَيْشًا بِمِثْلِ مَا حَاجَّتْ بِهِ الْعَرَبَ، فَلَمْ تُنْصِفْنَا قُرَيْشٌ إِنْصَافَ الْعَرَبِ لَهَا، إِنَّهُمْ أَخَذُوا هَذَا الْأَمْرَ دُونَ الْعَرَبِ بِالْإِنْصَافِ وَالْإِحْتِجَاجِ، فَلَمَّا صَرْنَا أَهْلَ بَيْتِ مُحَمَّدٍ وَأَوْلِيَاءَهُ إِلَى مُحَاجَّتِهِمْ وَطَلَبِ النَّصْفِ مِنْهُمْ بَعَدُونَا، وَاسْتَوْلَوْا بِالْإِجْتِمَاعِ عَلَى ظُلْمِنَا وَمُرَاغَمَتِنَا، وَالْعَنْتِ مِنْهُمْ لَنَا، فَاَلْمَوْعِدُ اللَّهُ، وَهُوَ الْوَلِيُّ النَّصِيرُ^(١).

فَعَلِ الشَّرْطُ فِي (فَلَمَّا تُوْفِيَ عليه السلام تَنَازَعَتْ سُلْطَانَهُ الْعَرَبُ... فَلَمَّا صَرْنَا أَهْلَ بَيْتِ مُحَمَّدٍ وَأَوْلِيَاءَهُ إِلَى مُحَاجَّتِهِمْ وَطَلَبِ النَّصْفِ مِنْهُمْ بَعَدُونَا) جَاءَ مَاضِيًّا لَفْظًا وَمَعْنَى. وَقَدْ عَلَّقَتِ الْأَدَاةُ (لَمَّا) مَا بَعْدَهَا مِنْ فَعْلِ الشَّرْطِ وَجَوَابِهِ بِالْمَاضِي؛ فَفِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ أَنَّ تَنَازُعَ الْعَرَبِ سُلْطَانَ النَّبِيِّ عليه السلام كَانَ بِسَبَبِ وَفَاتِهِ، وَالسُّلْطَانُ كِنَايَةٌ عَنِ الْخِلَافَةِ.

وَفِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي أَنَّ مُبَاعَدَةَ قُرَيْشٍ أَهْلَ الْبَيْتِ عليهم السلام عَنِ سُلْطَانِ مُحَمَّدٍ عليه السلام كَانَ مُسَبَّبًا عَنِ مُحَاجَّتِهِمْ وَطَلَبِ النَّصْفِ مِنْهُمْ.

و(لَمَّا) إِذَا أَفَادَتِ الشَّرْطَ فَعَالِبًا مَا تَتَقَدَّمُهَا الْفَاءُ كَمَا فِي كَلَامِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام، وَهَذِهِ الْفَاءُ ((تُفِيدُ تَحْقِيقَ مَا مَضَى، وَقَصْدُ الْإِخْبَارِ بِهَا لِبَيَانِ أَنَّ تَحْقِيقَ فَعْلِ الشَّرْطِ وَجَوَابِهِ كَانَ نَتِيجَةً مَا تَقَدَّمَ لَمَّا))^(٢).

(١) مقاتل الطالبين: ٥٥، الفتوح: ٤/٢٨٦.

(٢) النحو الكوفي (مباحث في معاني القرآن للفراء): ٦٧.

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام بعد أن قبض الإمام الحسن عليه السلام: ((فلما أن قبض كُنتُ أنا الإمام))^(١).

(أن) بعد (لما) زائدة تُفيدُ التوكيدَ، أي: توكيدَ أن الإمام الحسين هو إمام بعد وفاة أخيه الإمام الحسن، قال سيبويه: ((وأما (أن) فتكون بمنزلة لام القسم في قوله: أما والله أن لو فعلت لفعلت... وتكون توكيداً أيضاً في قولك: لما أن فعل، كما كانت توكيداً في القسم))^(٢).

وكذلك زيدت (أن) بعد (لما) صيانةً لمعنى الارتباط بين شرطها وجوابها، قال السُّهيلي: ((زادوا (أن) بعد (لما) في قولهم: لما أن جاء زيد أكرمته)) ولم يزيدها بعد ظرفٍ سوى (لما)؛ وذلك أن (لما) ليست في الحقيقة ظرفَ زمانٍ، ولكنه يُدُلُّ على ارتباط الفعل الثاني بالأول، وأنَّ أحدهما كالعلة للآخر، بخلاف الظرف من الزمان إذا قلت: (حينَ قامَ عمرو)، فجعلت أحدهما وقتاً للآخر على اتفاقٍ لا على ارتباطٍ؛ فلذلك زادوا (أن) بعدها صيانةً لهذا المعنى وتخليصاً له من الاحتمالِ العارضِ في الظرف))^(٣).

(١) من لا يحضره الفقيه (الشيخ الصدوق): ٢/ ٨٧.

(٢) الكتاب: ٤/ ٢٢٢، وينظر: معاني القرآن (الأخفش): ١/ ١٢١-١٢٢.

(٣) نتائج الفكر في النحو: ٩٧-٩٨.

وأما جوابُ (لَمَّا) فيأتي فعلاً ماضياً لفظاً ومعنى كما سبق من كلام الإمامين، أو منفيّاً بـ(ما)، أو مضارعاً منفيّاً بـ(لَمْ) ^(١)، وذلك لم يأتِ شيءٌ منه في كلامهما، أو جملةً مقترنةً بـ(إذا) الفجائية ^(٢)، منه -وقد جاء في موضعٍ واحدٍ- أن أمير المؤمنين عليه السلام بعد أن ضربَهُ ابنُ ملجم المراديّ أوصى إلى ولديه الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام، أنه إذا وجدَا السريرَ الذي يُحمَلُ عليه يُشالُ مُقدِّمُهُ يشيلانِ مُؤخَّرَهُ؛ لذا قال الإمامُ الحُسَيْنُ عليه السلام واصفاً ذلك: ((فلَمَّا قَضَيْنَا صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ إِذَا قَدْ شِيلَ مُقَدِّمُ السَّرِيرِ، وَلَمْ يَزَلْ نَتَّبِعُهُ إِلَى أَنْ وَرَدْنَا إِلَى الْغُرِيِّ، فَأَتَيْنَا إِلَى قَبْرِ عَلِيٍّ مَا وَصَفَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، وَنَحْنُ نَسْمَعُ خَفَقَ أَجْنَحَةٍ كَثِيرَةٍ، وَضَجَّةً وَجَلْبَةً، فَوَضَعْنَا السَّرِيرَ وَصَلَّيْنَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَمَا وَصَفَ لَنَا، وَنَزَلْنَا قَبْرَهُ فَأَضْجَعْنَاهُ فِي حُدَيْهِ، وَنَضَّدْنَا عَلَيْهِ اللَّبْنَ)) ^(٣).

جاء جوابُ (لَمَّا) التعليلية مُصدراً بـ(إذا) الفجائية (إذا قَدْ شِيلَ مُقَدِّمُ السَّرِيرِ)، فيجوزُ أن تُغنيَ عنِ الفاءِ في الربطِ، وإنَّما سَاعَتِ الْمَجَازَاةُ بـ(إذا) هذه؛ لِأَنَّهَا أَشْبَهَتِ الْفَاءَ فِي كَوْنِهَا لَا يَصِحُّ الْإِبْتِدَاءُ

(١) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٩٧.

(٢) ينظر: المصدر نفسه.

(٣) مناقب آل أبي طالب: ٢/ ٣٤٨، بحار الأنوار: ٤٢/ ٢٣٥.

بها، ولا تكونُ إلا مبنيةً على كلام^(١)؛ إلا أنَّها هنا دَخَلَتْ على جملةٍ فعليةٍ، وما عليه معظمُ النحويين أنَّ (إذا) الفُجائية لا تدخلُ إلا على جملةٍ اسميةٍ، قالَ عبد القاهر الجرجاني: ((وَأَمَّا (إذا) ف... هي تجري مجرى الفاءِ في ربطِ الجملةِ بما قبلها، وجعلها جزاءً... ولا يدخلُ (إذا) إلا على الجملةِ مِنَ المبتدأِ والخبرِ))^(٢).

وَحُجَّةٌ مَنْ ذَهَبَ إِلَى عَدَمِ جَوَازِ دُخُولِ (إذا) الفُجائيةِ على الجملةِ الفعليةِ هي ((كراهةٌ أَنْ تلتبسَ بـ(إذا) التي للشرطِ))^(٣).

أقول: فإذا أَمِنَ اللبسُ باقترانِ الجملةِ الفعليةِ بـ(قد) كما في قولِ الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام: (إذا قَدْ شَيْلَ مُقَدَّمُ السَّرِيرِ) أَلَا يَصِحُّ دُخُولُ (إذا) الفُجائيةِ عليها؟؛ لَأَنَّه ((حَصَلَ الفَرْقُ بِذَلِكَ؛ إِذْ لَا تَقْتَرَنُ الشرطيَّةُ بها))^(٤)، أي: بـ(قد).

(١) ينظر: شرح المفصل: ٧/٩، شرح الكافية الشافية: ٣/١٥٩٨، شرح التصريح

على التوضيح: ٤/١٩٤.

(٢) شرح الجمل في النحو: ٢١٩، وينظر: التخمير (شرح المفصل في صنعة

الإعراب): ٢/٣٤٩، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٥٨٥، ارتشاف

الضرب: ٤/١٨٧١، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٣٥٨، همع الهوامع: ٣/٢١٩.

(٣) الإيضاح في شرح المفصل: ٢/٢٥٤، وينظر: مغني اللبيب: ٢/٥٤٨.

(٤) مغني اللبيب: ٢/٥٤٨.

٣٩٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

لذلك أجاز أبو الحسن الأخصب دخول (إذا) الفجائية على الجملة الفعلية المصدرية بـ(قد)^(١)، في حين أجاز الكسائي ذلك مطلقاً بـ(قد) وبدونها^(٢). ومع هذا الذي قرراه إلا أنّهما لم يأتيا بشاهد واحد يُثبت ذلك.

ثالثاً: كُلمة:

هي أداة شرط في المعنى؛ لذلك كان حكمها حكم أدوات الشرط الجازمة في اقتضاء جملتين ترتب إحداهما على الأخرى^(٣)، وأنها تدخل على الشرط المقطوع بحصوله غالباً كما في الأداة (إذا)، وعلى غير المقطوع بحصوله قليلاً كما في (إن) والأدوات المتضمنة معناها^(٤).

(١) ينظر: المصدر نفسه.

(٢) ينظر: حاشية الدسوقي على مغني اللبيب: ١/٤٠٤.

(٣) ينظر: تفسير الكشاف: ١/٦٤٨، ارتشاف الضرب: ٤/١٨٨٩، شرح

التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٤٢٨، المنصف من الكلام على مغني ابن

هشام: ١/٤٤٣.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/١٤٠-١٤١.

الباب الثاني: تراكيب الشَّرْطِ ٣٩٧

و(كُلَّمًا) أداة مركبة من (كُلِّ) الظرفية، و(ما) المصدرية^(١)، ودلالتهما على العموم مستفاد من الكلمة الموضوعية له وهي (كُلِّ)، لا من (ما) المصدرية^(٢) كما زعم الرضي^(٣)، وأبو حيان الأندلسي^(٤). وقد وردت (كُلَّمًا) في كلام الإمامين دالة على التعليق في أربعة مواضع^(٥):

- منها قول الإمام الحسين عليه السلام: ((يا بن آدم، إنما أنت أيام كُلمًا مضى يومٌ ذهبَ بعضك))^(٦).

لا تدخل (كُلَّمًا) إلا على الجملة الفعلية؛ لأن فيها معنى العموم والاستغراق الذي يلازم أدوات الشرط^(٧)، وأكثر ما تدخل عليه

(١) ينظر: مغني اللبيب: ٣/ ١١٨-١١٩، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٩/ ٤٤٣٢.

(٢) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/ ٤٤٣٢.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/ ١٤٠.

(٤) ينظر: البحر المحيط: ١/ ٢٢٨، ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٨٩.

(٥) ينظر: م: ١٢٢، م: ٢: ٩٩٧.

(٦) إرشاد القلوب: ٤٠.

(٧) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/ ١٤٠.

٣٩٨..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

هو الفعل الماضي ^(١) الدال على المستقبل ^(٢)، كما في (كُلَّمَا مَضَى يَوْمٌ ذَهَبَ بَعْضُكَ). ولدلالة (كُلَّمَا) على العموم أفادت معنى التكرار؛ لذلك ((لا يمكن أن يكون فعل الشرط إلا مما يمكن فيه التكرار إذا كان بعد (كُلَّمَا) ومُعَلَّقَهَا)) ^(٣)؛ كما في كلام الإمام، فقد دلت على تكرار مُضَيِّ الأيَّامِ مِنْ ابْنِ آدَمَ الذي يترتب عليه ذهاب بعضه، أي: بعض عُمرِه، ولا بُدَّ من ذلك.

**

(١) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٩٠، همع الهوامع: ٤/ ٣٨٣.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/ ١٤٠.

(٣) ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٨٩، وينظر: همع الهوامع: ٤/ ٣٨٢.

الفصل الثاني

- الشَّرْطُ الامْتِنَاعِيُّ.
 - اقْتِرَانُ جَوَابِ الشَّرْطِ بِالفَاءِ الرَّابِطَةِ.
 - الحَذْفُ فِي تَرَكَيبِ الشَّرْطِ.
 - اعْتِرَاضُ الشَّرْطِ عَلَى الشَّرْطِ.
 - تَوَالِي القَسَمِ وَ الشَّرْطِ.
- الشَّرْطُ الامْتِنَاعِيُّ:
- هو نمطٌ نحويٌّ اسمُهُ يَدُلُّ عَلَى معنَاهُ، أَي: إِنَّ جَوَابَهُ مَمْتَنَعٌ
الوقوع، وأدواتُهُ هي: لو، ولولا، ولوما^(١). وَقَدْ أتى مِنْهَا فِي
كَلَامِهَا ﷺ (لو)، ولولا؛ لَذَا سَيَقْتَصِرُ الحَدِيثُ عَلَيْهَا.
- أَوَّلًا: لو:
- إِنَّ (لو) مَخْتَصَّةٌ بِالفِعْلِ^(٢)، وَتَأْتِي فِي كَلَامِ العَرَبِ عَلَى خَمْسَةِ أَوْجِهٍ
هي:

(١) ينظر: معاني الحروف: ١١٣، ١٣٩، جواهر الأدب في معرفة كلام

العرب (علاء الدين الإربلي): ٣٢٤، ٤٨٣.

(٢) ينظر: اللامات: ١٣٦، شرح الأجرومية في علم العربية: ١ / ٢٢٤.

٤٠٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

١- أن تكون للعرض^(١)، ((وهو طلبُ حصولِ شيءٍ على سبيلِ الرفقِ والتأدبِ، نحو: لو تنزلُ عندنا فتُصيبَ خيراً))^(٢).

- ومنه - وقد جاء في موضعٍ واحدٍ - قولُ الإمامِ الحسينِ عليه السلام لنافعِ بنِ هلالٍ^(٣) (ت ٦١ هـ) حينَ برزَ للقتالِ، وقد تعلقَّتْ به زوجته التي لم يدخُلْ بها بعدُ: ((يا نافعُ، إنَّ أهلكَ لا يطيبُ لها فراقك، فلو

(١) ينظر: موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب (الشيخ خالد الأزهرى): ٨٣، حاشية الصبَّان على شرح الأشموني: ٤٦/٤.

(٢) شرح قواعد الإعراب (الكافي ج١): ٤٢٤، وينظر: موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب: ٨٣.

(٣) نافعُ بن هلالِ الجمليِّ اليمينيِّ، كانَ أحدَ أربعةِ نفرٍ قدَّ أقبلوا من الكوفةِ على رواحِلِهِمْ، ومعَهُمْ دليُّهُم الطرمَّاحُ بنُ عديِّ، فالتقوا بالإمامِ الحسينِ عليه السلام في منزلٍ يُدعى (عُدَيْبَ الهجانات). كان نافعٌ من الرُّماةِ الماهرين، قتلَ في يومِ عاشوراءِ اثني عشر رجلاً من عسكرِ عُمَرَ بنِ سعدٍ، وجرحَ آخرين، وبعد نفاذِ سهامِهِ هَجَمَ على صفوفِ العدوِّ بسيفِهِ وهو يقول: [الرجز]

أنا الغلامُ اليمينيُّ الجمليُّ
ديني على دينِ حسينٍ وعليِّ
فقاتلَ إلى أنْ هُشِّمَتْ سواعِدُهُ فأسْرَ، وبعد أنْ أُخِذَ - والدمُ يجري على لحيتهِ - إلى
عُمَرَ بنِ سَعْدٍ أمرَ شِمراً بقتله فقتلَهُ. تاريخ الطبري: ٥/ ٤٤٠-٤٤١، مقتل الحسين:
٢٠/٢.

رَأَيْتَ أَنْ تَخْتَارَ سُرُورَهَا عَلَى الْبَرَّازِ))^(١).

لو: بمعنى العرض، أي: إِنَّ الْإِمَامَ قَدْ طَلَبَ مَنْ نَافِعٍ أَنْ يَخْتَارَ
سُرُورَ أَهْلِهِ عَلَى الْبَرَّازِ.

٢- أَنْ تَكُونَ لِلتَّقْلِيلِ^(٢)، نَحْوُ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ((اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ
تَمْرَةٍ))^(٣)، أي: وَلَوْ حَصَلَ الْإِتِّقَاءُ بِتَصَدُّقِ شِقِّ تَمْرَةٍ؛ وَالْمَعْنَى أَعْطُوا صَدَقَاتٍ
وَلَوْ كَانَتْ قَلِيلَةً^(٤)، وَهَذَا الْمَعْنَى لَمْ يَأْتِ فِي كَلَامِهِمَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٣- أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى التَّمْنِي^(٥)، ((وَهُوَ طَلَبُ حَصُولِ شَيْءٍ عَلَى
سَبِيلِ الْمَحَبَّةِ، نَحْوُ: لَوْ تَأْتِينَا فَتُحَدِّثْنَا، أَي: لَيْتَ لَنَا إِتْيَانًا مِنْكَ
فَتُحَدِّثْنَا))^(٦). وَلَمْ يَأْتِ شَيْءٌ مِنْهُ فِي كَلَامِهِمَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

٤- أَنْ تَكُونَ حَرْفًا مُصَدَّرِيًّا، أَي: تَجْعَلُ مَعْنَى مَدْخُولِهَا بِمَعْنَى
الْمُصَدَّرِ^(٧). وَلَمْ يَأْتِ شَيْءٌ مِنْهُ فِي كَلَامِهِمَا عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) أدب الحسين وحماسته (أحمد الصابري الهمداني): ٢١٠.

(٢) ينظر: الكتاب: ٣/ ٣٦، شرح قواعد الإعراب (القوجوي): ١٣٩.

(٣) صحيح البخاري: ١١/ ٨.

(٤) ينظر: شرح قواعد الإعراب (الكافيحي): ٤٢٧.

(٥) ينظر: الكتاب: ٣/ ٣٦.

(٦) شرح قواعد الإعراب (الكافيحي): ٤١٩.

(٧) ينظر: معاني القرآن (الفراء): ١/ ١٥٧.

٤٠٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

٥- أن تكون شرطيةً، وهذا المعنى هو الغالبُ فيها والأكثرُ استعمالاً، و(لو) هذه على ضربين: شرطيةٌ متعلّقةٌ بالماضي، وشرطيةٌ متعلّقةٌ بالمستقبل، أي: بمعنى (إن) الشرطية^(١).

الضربُ الأوّل: (لو) الشرطيةُ المتعلّقةُ بالماضي:

إنّ (لو) مع الماضي تُفيدُ^(٢):

أ- الشرطية، يعني عقْد السببيةِ والمُسببيةِ بين الجملتين بعدها.

ب- تفيّد التعليقَ بالزمنِ الماضي، وبهذا الوجهِ فارقتُ (إن)؛

لأنّ (إن) لعقدِ السببيةِ والمُسببيةِ في المستقبل.

ت- تُفيدُ (لو) الامتناعَ، وقد اختلفتُ عباراتُ النحويينَ في

إفادتها هذا المعنى^(٣)، والحقُّ أنّ معناها يُحتكم فيه إلى التركيبِ الذي

تردُّ فيه بمعاضدةِ قرينةِ السياقِ؛ والغالبُ فيها أن تأتي امتناعيةً،

وهذا الامتناعُ تارةً يكونُ في الشرطِ والجزاءِ، نحو قولهِ تعالى: ﴿وَلَوْ

(١) ينظر: مغني اللبيب: ٣/٣٦٧، ٣٨٧، شرح الأجرّومية في علم العربية:

٢٢٤/١-٢٢٥.

(٢) ينظر: شرح التصريح على التوضيح: ٤/٢١٤.

(٣) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٤٣٩، شرح التصريح على

التوضيح: ٤/٢١٦.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٤٠٣

كُنْتَ فَظًا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ ﴿١﴾، وتارةً يكون الامتناع في أحدهما، نحو قولك في طائر: (لو كان هذا إنساناً لكان حيواناً)، فإنه لا يلزم من انتفاء الإنسانية انتفاء الحيوانية، أي: إن إنسانيته محكومٌ بامتناعها، وحيوانيته ثابتة^(١).

وقد تأتي (لو) الشرطية المتعلقة بالماضي دالة على الربط فقط من غير أن تدل على امتناع^(٢)، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾^(٣)، إذ لا يصح القول: امتنع توليهم لامتناع إسماعهم، بل هم متولون على كل حال أسمعهم أم لم يُسمعهم^(٤).
لذلك فإن قول معظم النحويين: إن (لو) حرف امتناع لامتناع^(٥) فاسد؛ لأنه ليس على إطلاقه^(٦).

(١) سورة آل عمران: من الآية ١٥٩.

(٢) ينظر: شرح التسهيل (ابن مالك): ٤/٩٤-٩٥، الجنى الداني: ٢٧٣.

(٣) ينظر: حاشية الصبان على شرح الأشموني: ٤/٥٢.

(٤) سورة الأنفال: من الآية ٢٣.

(٥) ينظر: معاني النحو: ٤/٧٦.

(٦) ينظر: اللامات: ١٣٦، رصف المباني: ٣٥٨، الجنى لداني: ٢٧٢-٢٧٣.

(٧) ينظر: مغني اللبيب: ٣/٣٧١، ٣٨٠، حاشية الصبان على شرح

الأشموني: ٤/٥٢.

٤٠٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

و(لو) المتعلقة بالماضي يأتي شرطها وجوابها ماضياً لفظاً ومعنى، أو يأتي أحدهما ماضياً لفظاً ومعنى، والآخر ماضياً معنى^(١). وبما أن الغالب في شرط (لو) هذه من كلام الإمامين عليهما السلام كونه مثبتاً، وأن الجواب تارة يأتي مثبتاً وتارة يأتي منفيّاً، وهو الغاية المعول عليها في التركيب الشرطي؛ لذلك سترد تراكيب (لو) باعتبار جوابها من حيث الإثبات والنفى.

جواب (لو) المثبت:

وقد ورد في كلام الإمامين عليهما السلام في ثلاثين موضعاً^(٢):

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام معرباً عن سبب تسليمه الخلافة لمعاوية: ((والله ما سلمت الأمر إليه إلا أنني لم أجد أنصاراً، ولو وجدت أنصاراً لقاتلته ليلي ونهاري حتى يحكم الله بيني وبينه، ولكنني عرفت أهل الكوفة وبلوتهم، ولا يصلح لي منهم من كان فاسداً؛ إنهم لا وفاء لهم ولا ذمة في قول ولا فعل، إنهم لمختلفون))^(٣).

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/١٦٣٩، ارتشاف الضرب: ٤/١٩٠١.

(٢) ينظر: م: ١: ٩٨، ١١٠، ١٤٨، ١٥٧، ١٨٨، ٢١٠-٢١١، ٢٢٩، ٢٦١، ٢٨٤، ٣٠٩، م: ٢: ٣١٣، ٣٣٧، ٣٩٩، ٤٠٧، ٤٨١، ٦٦٧، ٧٣٨، ٧٣٩، ٧٨٦، ٧٨٧، ٧٩٢، ٨٠٢، ٨٤٧، ٩٢٠.

(٣) الاحتجاج: ٢/٧١-٧٢، بحار الأنوار: ٤٤/١٤٧.

- ومنها أن أعرابياً قصداً الإمام الحسن عليه السلام في حاجة فقال
الإمام: ((أعطوه ما في الخزانة، فوجد فيها عشرون ألف دينار
فدفعها إلى الأعرابي، فقال الأعرابي: يا مولائي، ألا تركتني أبوح
بحاجتي وأنشر مدحتي. فأنشأ الحسن عليه السلام:

نحن أناس نوالنا خضل يرتع فيه الرجاء والأمل
تجود قبل السؤال أنفسنا خوفاً على ماء وجه من يسأل
لو علم البحر فضل نائلنا لغاص من بعد فيضه خجل^(١)
دلت (لو) في كلا الموضعين على امتناع الشرط؛ ففي الموضع
الأول امتنعت مقاتلة الإمام الحسن عليه السلام معاوية لامتناع وجود
الأنصار.

وفي الموضع الثاني امتنع أن يغيض البحر من بعد فيضه خجلاً
لامتناع علمه فضل نائل أهل البيت عليهم السلام؛ لذلك ((فلو: موضوعة
لشرط مفروض وجوده في الماضي، مقطوع بعدمه فيه))^(٢).

وجواب الشرط في كلا الموضعين جاء مقترناً بـ(اللام): (لقاتلته
ليلي ونهاري، ولغاص) وهو الأكثر فيه إذا كان مثبتاً، وهذه اللام إنما

(١) مناقب آل أبي طالب: ٤/١٦، بحار الأنوار: ٤٣/٣٤١، والأبيات من بحر

المنسرح.

(٢) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٤/١٢٧، وينظر: الطراز: ٢/١١٣.

٤٠٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَقَعَتْ تَأْكِيداً لارتباطِ الجوابِ بالشرطِ^(١)، ((ويدلُّ على ذلك أنَّ اللامَ التي تُفيدُ التوكيدَ تقعُ في الإثباتِ، ولا تقعُ في النفي إلا نادراً؛ وذلك نحو: لامِ الابتداءِ سواءً كانتَ وَحدها أم مَعَ (إنَّ)، واللامِ الواقعةِ في جوابِ القسمِ، وهي لا تدخلُ على المنفي. وهذه كذلك تدخلُ في الإثباتِ، ولا تدخلُ على المنفي إلا قليلاً))^(٢).

وقلما يخلو منها جوابُ الشرطِ المَثْبُتُ^(٣)، ومنه قولُ الإمامِ الحسنِ عليه السلام حبيبِ بنِ مسلمةَ الفهريِّ، وكان مُطيعاً لمعاويةَ: ((فلو كُنْتَ إِذْ فَعَلْتَ شَرًّا قُلْتَ خَيْرًا كُنْتَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾ ولكنك كما قال: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾))^(٤).

فالجوابُ (كُنْتَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ...) جاءَ خُلُوعاً مِنَ اللامِ، وهذه مُقَدَّرَةٌ عند بعضِ النحويينَ منهمُ الزجاجيُّ قائلاً: ((وربما

(١) ينظر: سر صناعة الإعراب: ١/٣٩٥، شرح المفصل: ٩/٤٢.

(٢) معاني النحو: ٤/٨٠.

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/١٦٣٩.

(٤) مناقب آل أبي طالب: ٤/٢٤، والآيتان: التوبة: من الآية ١٠٢، المطففين: من

الباب الثاني: تراكيب الشَّرْطِ ٤٠٧

أُضْمِرَتِ اللَّامُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ عُرِفَ مَوْقِعُهَا^(١)، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّ هَذِهِ اللَّامَ مَوْكَّدَةً، فَإِذَا أُرِيدَ تَأْكِيدُ شَيْءٍ مَا جِيَءَ بِهَا، وَإِلَّا لَمْ تُدْخَلْ عَلَيْهِ، وَيَعْضُدُ ذَلِكَ الاسْتِعْمَالَ الْقِرَائِيَّ؛ فَالْمَنْزُوعُ اللَّامِ أَقْلٌ تَوْكِيداً مِنَ الْمَذْكُورَةِ فِيهِ^(٢).

- وَمِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ((لَوْ وُلِدَ لِي مِائَةٌ لَأَحْبَبْتُ أَنْ لَا أُسَمِّيَ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا عَلِيًّا))^(٣).

دَلَّتْ (لَوْ) عَلَى امْتِنَاعِ الشَّرْطِ، وَلَمْ تَدُلَّ عَلَى امْتِنَاعِ الْجَوَابِ؛ لِأَنَّ مَحَبَّةَ التَّسْمِيَةِ بِاسْمِ (عَلِيٍّ) مَوْجُودَةٌ؛ وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْمَقُولَةَ: (لَوْ: حَرْفُ امْتِنَاعٍ لِامْتِنَاعٍ) غَيْرُ مُطْلَقَةٍ.

- وَمِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَخَاطَباً أَصْحَابَهُ فِي صَبِيحَةِ الْيَوْمِ الَّذِي اسْتَشْهَدَ فِيهِ: ((عِبَادَ اللَّهِ، اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مِنَ الدُّنْيَا عَلَى حَذَرٍ؛ فَإِنَّ الدُّنْيَا لَوْ بَقِيَتْ لِأَحَدٍ أَوْ بَقِيَ عَلَيْهَا أَحَدٌ كَانَتْ الْأَنْبِيَاءُ أَحَقَّ بِالْبَقَاءِ))^(٤).

(١) اللامات: ١٣٦.

(٢) ينظر: معاني النحو: ٤/ ٨٠-٨١.

(٣) الكافي: ٦/ ١٩.

(٤) تاريخ ابن عساكر (ترجمة الإمام الحسين): ٢١٥.

جاءت (لو) هنا دالةً على امتناع لامتناع؛ ولكنها لم تدل على امتناع الجواب لامتناع الشرط - كما هو الغالب فيها - بل دلت على امتناع الشرط لامتناع الجواب، أي: امتنع أن تبقى الدنيا لأحد أو أن يبقى فيها أحد لامتناع كونها باقيةً للأنبياء؛ لأنهم أحق بذلك؛ فالدنيا لم تبق للأنبياء عليهم السلام فكيف تبقى للعوام؟! وهذا يعضد ما ذهب إليه ابن الحاجب من دلالة (لو) على امتناع الأول لامتناع الثاني^(١)، إلا أنه ليس على إطلاقه كما وهم فيه ابن الحاجب^(٢).

لذلك يمكن القول: إن (لو) إذا كانت امتناعاً لامتناع فتارة تأتي دالةً على امتناع الجواب لامتناع الشرط - وهو الأكثر فيها - وتارة تأتي دالةً على امتناع الشرط لامتناع الجواب.

- ومنها أنه ((ادعى رجل على الحسن بن علي عليهما السلام ألف دينار كذباً، ولم يكن له عليه، فذهبا إلى شريح فقال للحسن عليه السلام: أتخلف؟ قال: إن خلف خصمي أعطيه. فقال شريح للرجل: قل: بالله الذي لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة. فقال الحسن: لا أريد مثل هذا، لكن

(١) ينظر: أمالي ابن الحاجب: ٢/ ٢٤١-٢٤٢.

(٢) ينظر: رسالة نحوية في لو الشرطية (الشيخ الطيب عبد المجيد الفاسي): ٦٠-

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٤٠٩

قُلْ بِاللَّهِ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ هَذَا، وَخُذِ الْأُلْفَ. فَقَالَ الرَّجُلُ ذَلِكَ وَأَخَذَ
الدنانيرَ، فَلَمَّا قَامَ خَرَّ لِلأَرْضِ وَمَاتَ. فَسُئِلَ الْحَسَنُ عليه السلام عَنْ ذَلِكَ
فَقَالَ: خَشِيتُ أَنَّهُ لَوْ تَكَلَّمَ بِالتَّوْحِيدِ يُغْفَرُ لَهُ يَمِينُهُ بِرِكَةِ التَّوْحِيدِ،
وَيُجْجَبُ عَنْهُ عَقُوبَةُ يَمِينِهِ^(١).

إنَّ جوابَ (لو) جاءَ فعلاً مضارعاً مثبتاً (لو تكلّم بالتوحيد يُغفرُ
لهُ)، وهذا خلافُ ما صرّحَ بهِ النحويّونَ من كونِ ((جوابها لا يكونُ
إلاّ فعلاً ماضياً أو مضارعاً مجزوماً بلم))^(٢).

وأرى أنّ جوابها جاءَ كذلكَ للدلالةِ على سرعةِ المغفرةِ المفترضةِ،
أي: إنّ مغفرةَ اليمينِ تتحقّقُ بتحقيقِ الكلامِ بالتوحيدِ في الحالِ، أي:
في حالِ إنشاءِ القسمِ.

وأفادتْ (لو) هنا معنى الامتناعِ، أي: امتناعَ مغفرةِ اليمينِ
لامتناعِ الكلامِ بالتوحيدِ؛ لذلكَ فإنَّ دلالةَ (يُغفرُ لهُ) هي المضيّ؛
لأنَّ (لو) متى ما كانتْ دالّةً على الامتناعِ صرّفتِ الفعلَ المضارعَ إلى
الماضي^(٣).

(١) مناقب آل أبي طالب: ٤/ ٧.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٦٣٩.

(٣) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/ ٤٤٢٨-٤٤٢٩.

٤١٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

جواب (لو) المنفي:

جوابها لا يكون منفيًا إلا بـ(ما) أو (لم)^(١).

جواب لو المنفي بـ(ما):

وقد جاء في كلام الإمامين عليهما السلام في أَحَدَ عَشَرَ مَوْضِعًا^{(٢)(٣)}:

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام لمعاوية في شأن الخلافة: ((إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لِي، وَالْخِلاَفَةَ لِي وَأَهْلَ بَيْتِي، وَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ، سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَوْ وَجَدْتُ صَابِرِينَ عَارِفِينَ بِحَقِّي غَيْرَ مُنْكَرِينَ مَا سَلَّمْتُ لَكَ وَلَا أَعْطَيْتُكَ مَا تُرِيدُ))^(٤).

إذا كان جواب (لو) منفيًا جاز أن تلحقه اللام، إلا أن الخلو منها أجود، كما في (لو وجدت صابرين عارفين بحقي غير منكرين ما سلمت لك)، وبذلك نزل القرآن الكريم^(٥)، كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/١٦٣٩، شرح ابن الناظم على ألفية ابن

مالك: ٥٠٧.

(٢) ينظر: م: ١: ١٢٤، ١٤٩، ١٧٠، ١٩٦، ٢٤١، م: ٢: ٣٠٩، ٤٩٧، ٨٢٨.

(٣) قال د. علي جميل: ((كَمْ مَرَّةً فِي كَلَامِ كُلِّ إِمَامٍ؟))، أقول لا فائدة في الإجابة

عن هذا السؤال.

(٤) الخرائج والجرائح: ٢/٥٧٥، بحار الأنوار: ٤٤/٤٤.

(٥) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/١٦٤٠، شرح التصريح على التوضيح: ٤/٢٢٥.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٤١١

الله مَا اقْتَتَلُوا^(١). ويقال اقتران الجواب المنفي بها^(٢)؛ لذلك لم يأت هذا إلا في موضع واحد، وهو قول الإمام الحسين عليه السلام من دعاء عرفة: ((ولو رفدني على قدرِ ذكركِ نعمكِ عليَّ جميعُ العالمين من الأولين والآخرين لما قدرْتُ))^(٣).

- ومن تلك المواضع قول الإمام الحسين عليه السلام من دعاء عرفة: ((ولو اطلّعوا يا مولاي على ما اطلّعت عليه مني إذا ما أنظروني، وكرّفصوني وقطّعونني))^(٤)

اقرنت (إذا) بجواب الشرط، ووظيفتها تحقيق الجواب (ما أنظروني) وتوكيد ارتباطه بالشرط^(٥).

جواب (لو) المنفي بـ (لم):

وجاء في ثلاثة مواضع^(٦):

(١) البقرة: من الآية: ٢٥٣.

(٢) ينظر: شرح التصريح على التوضيح: ٤/ ٢٢٥.

(٣) البلد الأمين: ٢٥١.

(٤) البلد الأمين: ٢٥١.

(٥) ينظر: من نحو المباني إلى نحو المعاني (د. محمد طاهر الحمصي): ٣٧١.

(٦) ينظر: م: ١، ١٤٧، م: ٢، ٥٣٤.

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام من خطبة له في جامع الكوفة وذلك بِمَسْمَعٍ مِنْ معاوية: ((أيتها الناس، إنَّكُمْ لَوِ التمسْتُمْ في ما بينَ المشرقِ والمغربِ أن تجدوا رجلاً وَلَدَهُ نبيٌّ غيري وأخي ^(١) لم تجدوه))^(٢).

إذا كان جوابٌ لو منفيًّا بـ(لم) امتنع اقترانهُ بـ(اللام) الرباطية^(٣)، كما في (لم تجدوه). و(لو) هنا جاءت للربط فقط، وليس فيها دلالةٌ على الامتناع؛ لأنَّ المخاطبين سواءً التمسوا ذلك أم لم يلتمسوه لم يجدوا رجلاً وَلَدَهُ نبيٌّ غير الحسن وأخيه الحسين عليهما السلام.

ورُبَّ سائلٍ يسأل: لم وَرَدَ جوابُ (لو) هنا منفيًّا بـ(لم) دون ما؟ وهالاً قال فيه: ما وَجَدْتُمُوهُ.

الجوابُ لأنَّ نفيَ وجودِهِم رجلاً وَلَدَهُ نبيٌّ غير الحسن وأخيه الحسين مستمرٌّ ما دامَ كُلُّ منهما حيًّا؛ لذلك جيءَ بـ(لم)؛ لأنَّها تدلُّ على النفي المستمر^(٤). ولو جاء فيه بـ(ما) النافية لما أفاد هذا المعنى؛

(١) عَطَفَ الاسمَ الظاهرَ (أخي) على الضميرِ المجرورِ محلاً في (غيري) من دون إعادة الجارِّ (غير)؛ وهذا منعه جمهورُ البصريين وأجازَه الكوفيون، ويونس والأخفش. شرح الألفية لابن مالك (الحسن بن قاسم المرادي): ١/ ٦٢٢.

(٢) الأمامي (الشيخ الطوسي): ٥٩٩.

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٦٤٠.

(٤) ينظر: معاني النحو: ٤/ ١٦٢.

لَأَنَّهَا تَدُلُّ عَلَى النُّفْيِ الْمُنْقَطِعِ^(١).

الضَّرْبُ الثَّانِي: (لَوْ) الشَّرْطِيَّةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْمُسْتَقْبَلِ:

ذَكَرَ جَمَهُورُ النُّحَوِيِّينَ أَنَّ (لَوْ) حَرْفٌ يَدُلُّ عَلَى تَعْلِيْقِ فِعْلٍ بِفِعْلٍ آخَرَ فِي مَا مَضَى^(٢)، وَقَدْ تُسْتَعْمَلُ لِلتَّعْلِيْقِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ؛ فَتَكُونُ بِمَعْنَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْفَرَاءِ^(٣)، وَتَبِعَهُ الْمَبْرَدُ^(٤)، وَابْنُ عَصْفُورٍ^(٥)، وَابْنُ مَالِكٍ^(٦)، وَمَنْعَهُ ابْنُ الْحَاجِّ^(٧) (ت ٦٤٧هـ)، وَابْنُ النَّازِمِ^(٨) (ت ٦٨٦هـ). قَالَ

(١) يَنْظُرُ: شَرْحُ الْمَفْصَلِ: ٨/ ٢٠١، مَعَانِي النَّحْوِ: ٤/ ٦٤.

(٢) يَنْظُرُ: الْكَامِلُ (تَح: د. مُحَمَّدُ أَحْمَدُ الدَّالِي): ١/ ٤٦٥، شَرْحُ الْمَفْصَلِ: ٨/ ٨٤،

شَرْحُ الرُّضِيِّ عَلَى كَافِيَةِ ابْنِ الْحَاجِّ: ٦/ ٢٢٤.

(٣) يَنْظُرُ: مَعَانِي الْقُرْآنِ: ١/ ٨٤، ١٤٣، ١٧٥.

(٤) يَنْظُرُ: الْكَامِلُ: ١/ ٤٦٥.

(٥) يَنْظُرُ: شَرْحُ جَمَلِ الزَّجَاجِيِّ: ٢/ ٤٥٤، الْمُقَرَّبُ: ٩٧، مُثَلُّ الْمُقَرَّبِ: ١٥٢.

(٦) يَنْظُرُ: شَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ: ٣/ ١٦٣١.

(٧) يَنْظُرُ: ارْتِشَافُ الضَّرْبِ: ٤/ ١٨٩٨، مَغْنِي اللَّيْبِ: ٣/ ٣٩١، وَابْنُ الْحَاجِّ هُوَ:

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدِ الْأَزْدِيِّ أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَشْبِيلِيُّ، قَرَأَ عَلَى الشُّلُوبِيِّنَ وَأَمْثَالِهِ. لَهُ

إِمْلَاءٌ عَلَى كِتَابِ سَيَبُويَه، وَحَوَاشٍ عَلَى (سِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ)، وَ(الْإِيضَاحِ)، وَنَقَدٌ

عَلَى (الْمُقَرَّبِ)، وَغَيْرُ ذَلِكَ. بَغِيَّةُ الْوَعَاةِ فِي طَبَقَاتِ اللَّغَوِيِّينَ وَالنُّحَاةِ: ١/ ٣٥٩-٣٦٠.

(٨) يَنْظُرُ: شَرْحُ ابْنِ النَّازِمِ عَلَى أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ: ٥٠٥.

٤١٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الرضي: ((ومذهبُ الفراءِ أنَّ (لو) تُستعملُ في المستقبلِ كـ(إن)، وذلكَ معَ قلَّةِ لا يُنكرُ))^(١). وذكرَ أبو حيانَ الأندلسيُّ أنَّ (لو) لا تكونُ شرطاً عندَ أصحابنا إلاَّ إنَّ كانتَ بمعنى (إن)، وأمَّا إنَّ كانتَ تعليقاً في الماضي فليستَ شرطاً^(٢)؛ فإذا كانتَ بمعنى (إن) وليها المستقبلُ لفظاً ومعنى أو معنى فقط^(٣)، نحو قوله تعالى: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ﴾^(٤).

- ومنه - وقد جاء في سبعة مواضع^(٥) - قولُ الإمامِ الحسينِ عليه السلام في شأنِ الإمامِ المهدي عليه السلام: ((لو قامَ المهديُّ لأنكره الناسُ))^(٦) وقوله في شأنه أيضاً: ((لو أدركته لخدمته أيامَ حياتي))^(٧).

(١) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦ / ٢٢٤.

(٢) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤ / ١٧٨٢، شرح الألفية، ابن مالك (الحسن بن

قاسم المرادي): ٢ / ١٧٥.

(٣) ينظر: المقرَّب: ٩٧، شرح التصريح على التوضيح: ٤ / ٢١٣.

(٤) سورة النساء: من الآية ٩.

(٥) ينظر: م: ١٧٢، ١٧٨، م: ٢: ٤٨١.

(٦) عقد الدرر: ٤١.

(٧) المصدر نفسه: ١٦٠.

معنى (لو) في كلا الموضعين هو (إن) الشرطية؛ لأن الكلام إخبار عن مستقبل؛ لأن قيام المهدي عليه السلام لا يكون إلا في المستقبل، إلا أن وقوع الشرط (قيام المهدي) في الموضع الأول حتمي؛ لدلالة قرينة الحال عليه، ووقوعه في الموضع الثاني ممتنع؛ فلما امتنع الشرط امتنع الجواب، أي: إن خدمة الإمام الحسين الإمام المهدي امتنعت لامتناع إدراكه إياه في المستقبل؛ وعليه ف(لو) في الموضع الثاني دللت على الاستقبال والامتناع في آن واحد، وهذا الأمر لم يذكره أحد من النحويين؛ لأن (لو) عندهم إذا دللت على الاستقبال لم تكن دالة على الامتناع^(١).

- ومنها أن عمرو بن الحجاج الزبيدي^(٢) في كربلاء حرّض أهل الكوفة على قتل الإمام الحسين عليه السلام قائلاً: ((يا أهل الكوفة، الزموا طاعتكم وجماعتكم، ولا ترتابوا في قتل من مرق من الدين وخالف الإمام!!! فقال

(١) ينظر: جواهر الأدب في معرفة كلام العرب: ٣٣١.

(٢) عمرو بن الحجاج الزبيدي الكوفي، كان أحد شهود زياد بن أبيه على حجر بن عدي. أرسله عمرو بن سعد على خمس مائة فارس فنزلوا على الشريعة وحالوا بين الإمام الحسين عليه السلام والماء، وذلك قبل استشهاد بثلاثة أيام، ولما كانت المعركة وضعه عمرو بن سعد على ميمته وحين هلك يزيد بن معاوية انتقل عمرو بن الحجاج إلى صف عبد الله بن الزبير، ولما قامت ثورة المختار هرب وسقط من العطش، فلحق به أصحاب المختار وبه رمق فقتلوه واحتزوا رأسه. أنساب الأشراف: ٤١٠/٦، تاريخ الطبري: ٢٢٦/٣، ٢٨٦-٢٨٧، الثوية ببيع الكوفة: ١٦٨/٢-١٦٩.

٤١٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

لَهُ الْحُسَيْنُ عليه السلام: يَا عَمْرَو بْنَ الْحَجَّاجِ، أَعَلَيْ تَحْرُضُ النَّاسَ؟! أَنْحُنْ مَرَقْنَا
وَأَنْتُمْ تَبْتُئُمْ، أَمَا وَاللَّهِ لَتَعْلَمَنَّ لَوْ قَدْ قَبِضَتْ أَرْوَاحُكُمْ وَمُتُّمْ عَلَى أَعْمَالِكُمْ أَيُّنَا
مَرَقَ مِنَ الدِّينِ، وَمَنْ هُوَ أَوْلَى بِصَلِي النَّارِ؟))^(١).

دلالة (لو) هي الاستقبال؛ لأنَّ قَبِضَ أرواح أولئك المخاطبين
وموتهم لا يكون إلا في المستقبل، إلا أنَّ وقوع شرط (لو) في
المستقبل حتمي وليس احتمالياً كما هو الحال مع (إن) الشرطية؛
وذلك لدلالة قرينة الحال عليه هذا أولاً، وثانياً لدخول (قد) التي
تفيد التحقيق على فعل الشرط (لو قَدْ قَبِضَتْ أرواحكم)، وأنها إذا
دَخَلَتْ على الفعل الماضي المصروف إلى المستقبل أفادت القَطْعَ
بوقوعه. وهذا التركيب (لو قَدْ) وُصِفَ بالغريب والنادر^(٢).

ولغلبة دخول (لو) على الفعل الماضي لم تجزَمْ وإن أُريدَ بها
معنى (إن) الشرطية؛ لأنَّ الجزم من خواصَّ المعرب والماضي
مبني^(٣). وذكر بعضهم أنها تجزَمْ في بعض اللغات وفي الضرورة^(٤).

(١) تاريخ الطبري: ٣/ ٣٢٤، بحار الأنوار: ٤٥/ ١٩.

(٢) ينظر: تحفة الغريب في الكلام على مغني اللبيب: ٢/ ٨٤٨-٨٤٩، حاشية

الصَّبَّان على شرح الأشموني: ٤/ ٦١.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/ ٢٢٥، مغني اللبيب: ٣/ ٤٣٣.

(٤) ينظر: أمالي ابن الشجري: ١/ ٢٨٧، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ٦/ ٢٢٥-٢٢٦.

ثَانِيًا: لَوْلَا:

هي حرفٌ يَأْتِي فِي كَلَامِ الْعَرَبِ عَلَى وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنْ تَكُونَ حَرْفَ تَحْضِيضٍ، وَلَمْ يَأْتِ شَيْءٌ مِنْهَا فِي كَلَامِهَا عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْوَجْهُ الْآخَرُ: أَنْ تَكُونَ حَرْفَ امْتِنَاعٍ لَوْجُودٍ، أَي: امْتِنَاعِ الْجَوَابِ لَوْجُودِ الشَّرْطِ؛ إِذْ تَدْخُلُ عَلَى جَمَلَتَيْنِ فَتَرْبُطُ إِحْدَاهُمَا بِالْآخَرَى، وَتَجْعَلُ الثَّانِيَةَ جَوَابًا لِلأُولَى؛ فَالأُولَى مِنْهَا مَبْتَدَأٌ وَخَبْرٌ، وَالثَّانِيَةُ فَعْلٌ وَفَاعِلٌ، قَالَ الْمَبْرَدُ: هِيَ ((حَرْفٌ يُوجِبُ امْتِنَاعَ الْفَعْلِ لَوْجُوعِ الْاسْمِ، تَقُولُ: (لَوْلَا زَيْدٌ لَكَانَ كَذَا وَكَذَا) فَقَوْلُهُ: لَكَانَ كَذَا وَكَذَا إِنَّمَا هُوَ لَشَيْءٍ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَجْلِ مَا قَبْلَهُ))^(١).

وَجَوَابُ (لَوْلَا) يَأْتِي مَثْبِتًا وَمَنْفِيًّا؛ فَالْمَثْبِتُ هُوَ أَنْ يَكُونَ فِعْلًا مَاضِيًّا لَفِظًا وَمَعْنَى، وَالْمَنْفِي هُوَ أَنْ يَكُونَ فِعْلًا مَاضِيًّا مَنْفِيًّا بـ(مَا) أَوْ مَضَارِعًا مَنْفِيًّا بـ(لَمْ)^(٢).

وَقَدْ جَاءَ جَوَابُ (لَوْلَا) فِي كَلَامِ الْإِمَامِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مَثْبِتًا وَمَنْفِيًّا، وَذَلِكَ عَلَى النُّحُو الْآتِي:

(١) المقتضب: ٣/٧٦، وينظر: معاني الحروف: ١٣٨-١٣٩، رصف المباني: ٣٦١.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/١٦٥٠، الجنى الداني: ٥٩٨.

جواب (لولا) المثبت:

وَرَدَ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ^(١):

- منها قول الإمام الحسين عليه السلام مِنْ دَعَاءِ عَرَفَةَ: ((ولولا رحمتك لَكُنْتُ مِنَ الْمَفْضُوحِينَ... وَلَوْلَا نَصْرُكَ لِي لَكُنْتُ مِنَ الْمَغْلُوبِينَ))^(٢).

(لولا) في كلا الموضوعين امتناعية، أي: امتنع أن يكون من المفضوحين لوجود رحمة الله، وامتنع أن يكون من المغلوبين لوجود نصر الله سبحانه له. والمبتدأ في كلا الموضوعين اسم ظاهر إلا أن الخبر في الموضوع الأول محذوف (لولا رحمتك)، وحذفه على مذهب الجمهور واجب مطلقاً؛ لأنه لا يكون عندهم إلا كوناً مطلقاً^(٣)، وليس كذلك؛ لأنه في الموضوع الثاني جاء مذكوراً (لولا نصرُك لي)، قال ابن الشجري: ((وأقول: إنَّ خَبَرَ المبتدأ بعدَ (لولا) قَدْ ظَهَرَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ﴾^(٤)؛ لذا

(١) ينظر: م: ٣٩٦، ٦٧٠، ٧٤٩..

(٢) البلد الأمين: ٢٥١.

(٣) ينظر: الجنى الداني في حروف المعاني: ٥٩٩، شرح التصريح على

التوضيح: ٢٣٥ / ٤.

(٤) أمالي ابن الشجري: ٢ / ٥١٠، وسورة النساء: من الآية: ٨٣.

الباب الثاني: تراكيب الشَّرْطِ ٤١٩

ذَهَبَ الرَّمَانِيُّ^(١) (ت ٣٨٤هـ)، وابنُ الشَّجَرِيِّ^(٢) (ت ٥٤٢هـ)،
والشُّلُوبِيِّ^(٣) إلى أَنَّ الحَبَرَ بَعْدَ (لولا) لَيْسَ بِوَاجِبِ الحِذْفِ عَلَى
الاطلاق.

وقَدْ اقترنَ الجوابُ في كِلا الموضعينِ باللامِ الرابطةِ (لَكُنْتُ مِنْ
المفضوحينَ، وَلَكُنْتُ مِنَ المغلوبينَ)، وهو الأَكْثَرُ في جوابها إذا كانَ
مُثَبِّتاً^(٤)، وَقَدْ يخلو منها -وقَدْ جاءَ في موضعٍ واحدٍ- نحو قولِ الإمامِ
الحُسَيْنِ عليه السلام من كتابٍ بَعَثَ بِهِ إلى معاويةَ: ((ودينُ عليٍّ هو دينُ ابنِ
عمِّهِ صلى الله عليه وآله الذي أَجْلَسَكَ مَجْلِسَكَ الذي أنتَ فيه، ولولا ذلكَ كانَ
أفضلُ شرفِكَ وشرفِ آبائِكَ تُجَشُّمَ الرحلتينِ: رَحْلَةَ الشِّتَاءِ،
والصيفِ، فَوَضَعَهَا اللهُ عَنْكُمْ بنا مِنَّةً عَلَيْكُمْ))^(٥).

جوابُ لولا (كانَ أفضلُ شرفِكَ...) لم يقرنَ باللامِ، وهذا قليلٌ
في كلامِ العربِ^(٦).

(١) ينظر: الجنى الداني في حروف المعاني: ٦٠٠.

(٢) ينظر: أمالي ابن الشجري: ٥١٠ / ٢.

(٣) ينظر: مغني اللبيب: ٤٤٧ / ٣.

(٤) ينظر: شرح الكافية الشافية: ١٦٥٠ / ٣.

(٥) الإمامة والسياسة: ١٨٠ / ١.

(٦) ينظر: ارتشاف الضرب: ١٩٠٥ / ٤، همع الهوامع: ٣٥٢ / ٤.

جواب (لولا) المنفي:

وجاء في كلام الإمامين عليهما السلام منفيًا بـ(ما) و(لم)؛ أمّا المنفي بـ(ما) فهو الأكثر في كلام العرب؛ لذلك جاء في ستة مواضع^(١):
- منها قول الإمام الحسين عليه السلام: ((لولا ثلاثة ما وُضِعَ ابنُ آدمَ رأسه لشيءٍ: الفقرُ والمرضُ والموتُ))^(٢).

ثلاثة: مبتدأ، وأصله نكرة، ولا يجوزُ الابتداءُ بالنكرة، والذي سَوَّغَ الابتداءَ بها ظهورُ الفائدةِ فيها بمجيئها بعد لولا^(٣)، وما يدلُّ على أن النكرة (ثلاثة) قد أفادتْ هو الإبدالُ منها بالمعرفة: (الفقرُ، والمرضُ، والموتُ) أي: يصحُّ القولُ: لولا الفقرُ والمرضُ والموتُ ما وُضِعَ ابنُ آدمَ رأسه لشيءٍ.

ولم يقترنْ جوابُ الشرطِ (ما وُضِعَ ابنُ آدمَ رأسه لشيءٍ) باللامِ الرابطة؛ لأنَّه منفيٌّ وهو الكثيرُ فيه، وقد يقترنُ بها قليلاً^(٤)، نحو قولِ الإمامِ الحسنِ عليه السلام في شأنِ مصالحتِهِ معاويةَ: ((ولولا ما أتيتُ لما تركتُ من شيعتنا على وجه الأرضِ أحدًا إلا قُتِلَ))^(٥).

(١) ينظر: م: ١٧٢، ٢١٠، ٢٥٧، م: ٢: ٨٥١.

(٢) الخصال (الشيخ الصدوق): ١/ ١١٣.

(٣) ينظر: ألفية ابن مالك في النحو والتصريف (الخلاصة): ٨٧.

(٤) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/ ٤٤٨٥.

(٥) بحار الأنوار: ١/ ٤٤.

قال أبو حيان الأندلسي: ((ولا يُحْفَظُ دخول اللام على الجواب))^(١) أي: المنفي بـ(ما).

وأما جواب (لولا) المنفي بـ(لم) فجاء في موضع واحد، وهو قول الإمام الحسن عليه السلام من دعاء له: ((إلهي، بك عرفتُك، وبك اهتديتُ إلى أمرِك، ولولا أنتَ لم أدرِ ما أنتَ))^(٢).

(أنتَ): ضميرُ رفعٍ مبتدأ، فـ((إذا وليَ (لولا) مُضَمَّرٌ فَحَقُّهُ أَنْ يَكُونَ ضَمِيرَ رَفْعٍ، نَحْوَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَوْ لَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾^(٣)، والخبرُ كَوْنٌ مُقَيَّدٌ جَازَ حَذْفُهُ لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ^(٤)؛ والتقدير: (لولا أنتَ عَرَّفْتَنِي نَفْسَكَ لَمْ أَدْرِ مَا أَنْتَ).

وقوع (أن) بعد (لو، ولولا):

تقع (أن) ومعمولاها بعد (لو)، و(لولا)؛ أمّا مع (لو) فكثير، قال ابن مالك: ((إن (لو) لما لم تصحّب - غالباً - إلا فعلاً ماضياً وهو لازم البناء لم تكن عاملة. ولما لم تكن عاملة لم يسلك بها سبيل (إن) في الاختصاص بالفعل أبداً. فنبّه على ذلك بمباشرتها (أن))

(١) ارتشاف الضرب: ٤/١٩٠٦.

(٢) مهج الدعوات: ١٤٤.

(٣) مغني اللبيب: ٣/٤٥٠، والآية: سورة سبأ: من الآية ٣١.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ٣/٤٤٦-٤٤٧.

٤٢٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

كثيراً))^(١)، نحو قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا﴾^(٢)، ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا﴾^(٣).

- ومنه - وقد جاء في موضعين^(٤) - قول الإمام الحسن عليه السلام في شأن معاوية بعد الصلح: ((ولو أنني أردت - بما فعلت - الدنيا لم يكن معاوية بأصبر مني على اللقاء، ولا أثبت عند الوغى، ولا أقوى على المحاربة))^(٥). وأما وقوع (أن) بعد (لولا) فلم يوصف بقلّة ولا بكثرة^(٦). وجاء في موضعين^(٧) أيضاً:

- أحدهما أن الإمام الحسين عليه السلام مرّ ذات يوم بمساكين وهم على طعامهم يأكلون؛ فبعد أن سلّم عليهم دعوهُ إلى مائدتهم فجلس معهم وقال: ((لولا أنه صدقة لأكلت معكم))^(٨).

(١) شرح الكافية الشافية: ٣/١٦٣٦، وينظر: مغني اللبيب: ٣/٤٢٥، ٤٣٣.

(٢) سورة البقرة: من الآية: ١٠٣.

(٣) سورة الحجرات: من الآية: ٥.

(٤) ينظر: م: ٢: ٨٨٧.

(٥) الفتوح: ٣/٢٩٥.

(٦) ينظر: مغني اللبيب: ٣/٤٢٥.

(٧) ينظر: م: ١: ١٥٢.

(٨) مناقب آل أبي طالب: ٤/٦٦، بحار الأنوار: ٤٤/١٩١.

البَابُ الثَّانِي: تَرَكَيبُ الشَّرْطِ ٤٢٣

المصدرُ المؤوَّلُ مِنْ (أَنَّ) ومعموليهَا في كِلَا الموضِعَيْنِ بعدَ (لو)،
ولولا) مرفوعٌ عندِ النحويِّينَ، ولكنَّهُم اختلفوا في محلِّه الإعرابيُّ؛
فذهبَ سيبويه^(١) وأكثرُ البصريِّينَ^(٢) إلى أنَّه في موضعِ رفعٍ على
الابتداءِ، والتقديرُ في الموضعِ الأوَّلِ على مذهبِهِم: (لو إرادتي الدُّنيا
بما فعلتُ لم يُكُنْ معاويةُ بأصبرَ مني على اللقاءِ). وذكرَ نحويونَ أنَّ
المتبادلاً - على مذهبِ سيبويه وأكثرِ البصريِّينَ - لا يحتاجُ إلى خبرٍ؛
لاشتمالِ صلةِ (أَنَّ) على المسندِ والمسندِ إليه^(٣). وذكرَ ابنُ هشامٍ
الخضراويُّ^(٤) (ت ٦٤٦هـ) أنَّ الخبرَ على مذهبِ سيبويه وأكثرِ
البصريِّينَ محذوفٌ^(٥).

(١) ينظر: الكتاب: ٣/ ١٢١.

(٢) ينظر: همع الهوامع: ٢/ ١٧٠.

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٩٠٠-١٩٠١، مغني اللبيب: ٣/ ٤٢٥-٤٢٦.

(٤) هو أبو عبد الله محمد بن يحيى بن هشام الخضراوي الأنصاري الخزرجي
الأندلسي، من أهل الجزيرة الخضراء، كان رأساً في العربية، أخذ النحو عن ابن خروف
وغيره، والقراءات عن أبيه وأخذ عنه الشلوين. مات بتونس سنة (٦٤٦هـ). بغية
الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: ١/ ١٦٧-١٦٨.

(٥) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٩٠١، همع الهوامع: ٢/ ١٧٠.

٤٢٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

في حين ذهب الكوفيون^(١)، والمبرّد^(٢)، والزجاج^(٣)،
والزنجشيري^(٤)، إلى أن المصدر المؤول مرفوع على الفاعلية بفعل
محذوف تقديره: (ثبت)، أي: (لو ثبتت إرادتي بما فعلته الدنيا لم
يكن...)، وكذلك الحال في لولا من الموضع الثاني، فعلى مذهب
سيبويه التقدير: (لولا صدقة الطعام لأكلت معكم)، وعلى مذهب
الكوفيين: (لولا ثبتت صدقته لأكلت معكم).

إذا فعل مذهب سيبويه يُقدّر ما بعد (لو) و(لولا) جملة اسمية،
وعلى مذهب الكوفيين يُقدّر ما بعدهما جملة فعلية، والفعلية بخلاف
الاسمية هذا أولاً، وثانياً أن (أن) أفادت توكيد ما دخلت عليه في
كلا الموضعين، في حين أن الأمر ليس كذلك عند التقدير على كلا
المذهبين، فالكوفيون ذهبوا بالجملة من الاسمية إلى الفعلية،
وسيبويه ذهب بها من التأكيد إلى عدمه.

(١) ينظر: مغني اللبيب: ٣/٤٢٨، ٤٤٥، شرح التسهيل (ناظر الجيش):

٩/٤٤٩٠، حاشية الصبان على شرح الأشموني: ٤/٥٧-٥٨.

(٢) ينظر: المقتضب: ٣/٧٧.

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٩٠١، مغني اللبيب: ٣/٤٢٨.

(٤) ينظر: تفسير الكشاف: ٤/٣٤٩.

لذلك أرى أنّ الكلام بعد (لو، ولو) يبقى على ما هو عليه، ولا حاجة إلى التأويل، كما هو الحال في بعض المواضع النحويّة التي قرّر النحويون والبلاغيون إبقاءها على أصلها حفاظاً على المعنى؛ لأنّ الأصل عدم التقدير.

اقتران جواب الشرط بالفاء الرابطة:

سبق ذكر أنّ الشرط يتركّب من جملتين: جملة الشرط، وجملة جواب الشرط (الجزاء)، والجزاء ليس شيئاً مفروضاً بل هو مترتب على أمر مفروض، فجاز وقوعه جملة خبريّة وطلبية، ولبعده عن أداة الشرط جاز وقوعه جملة اسميّة وفعليّة^(١)؛ فإن كان الجزاء ممّا يصلح أن يقع شرطاً فلا حاجة إلى رابطة بينه وبين الشرط؛ لأنّ بينهما مناسبة لفظيّة من حيث صلاحية وقوعه موقعه، وإن لم يصلح له فلا بدّ من رابط بينهما وأولى الأشياء به الفاء^(٢)، وإنما ((اختاروا الفاء دون الواو ودون ثمّ؛ لأنّ حقّ الجواب أن يكون عقيب الشرط

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/١٢٠، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٩/٤٣٣٩.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/١٢٠، شرح التصريح على

التوضيح: ٤/١٩٠.

٤٢٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

مُتَّصِلًا بِهِ؛ لِأَنَّهُ بِالشَّرْطِ يُسْتَوْجَبُ، وَمِنْ أَجْلِ وَقْوَعِهِ يَقَعُ، وَالْفَاءُ تُوجِبُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا فِي الْعَطْفِ بَعْدَ الَّذِي قَبْلَهُ، مُتَّصِلٌ بِهِ، وَتَرَكَوَا الْوَاوَ؛ لِأَنَّهَا لَا تَدُلُّ عَلَى التَّرْتِيبِ، وَعَدَلُوا عَنْ ثَمَّ؛ لِأَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مَا قَبْلَهَا أَكْثَرَ مِنْ مُهَلَّةِ الْفَاءِ))^(١).

وقَدْ جَاءَتِ الْفَاءُ الرَّابِطَةُ فِي كَلَامِ الْإِمَامِينَ عليهما السلام دَاخِلَةً عَلَى الْجُمْلَةِ الْخَبَرِيَّةِ، وَالْجُمْلَةُ الْإِنْشَائِيَّةِ، وَذَلِكَ عَلَى النُّحُوِّ الْآتِي:

أَوَّلًا: اتِّصَالُ الْفَاءِ بِالْجُمْلَةِ الْخَبَرِيَّةِ:

الْجُمْلَةُ الْخَبَرِيَّةُ: هِيَ مَا صَحَّ فِيهَا الصِّدْقُ أَوْ الْكَذِبُ^(٢)، وَتَضُمُّ الْجُمْلَةُ الْأَسْمِيَّةُ وَالْفَعْلِيَّةُ.

١- الْجُمْلَةُ الْأَسْمِيَّةُ: إِذَا كَانَ جَوَابُ الشَّرْطِ مُبْتَدَأً وَخَبَرًا دَخَلَتْ عَلَيْهِ الْفَاءُ الرَّابِطَةُ^(٣)، وَقَدْ وَرَدَ جَوَابُ الشَّرْطِ جُمْلَةً أَسْمِيَّةً مُرْتَبِطَةً بِالْفَاءِ مِنْ كَلَامِ الْإِمَامِينَ عليهما السلام فِي سَبْعَةِ عَشَرَ مَوْضِعًا^(٤):

(١) شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ٧٧ / ١٠، وينظر: توجيه اللمع: ٣٧٩.

(٢) ينظر: تفسير الشريف المرتضى (نفائس التأويل): ٢٠٤ / ١، كشف المشكل في

النحو: ٤٧٧ / ٤.

(٣) ينظر: الإغفال: ٤٦٢ / ٢، شرح المقدمة الجزولية الكبير: ٥٢٤ / ٢.

(٤) ينظر: م: ١، ١١٩، ١٢١، ١٦٣، ٢٢٩، ٢٨٠، ٣٢٥، ٣٢٨، م: ٢، ٣٥٤، ٥٤٦.

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام: ((إِنَّ مُحَمَّدًا صلى الله عليه وآله كَانَ أَمِينَ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ، فَلَمَّا أَنْ قُبِضَ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله - وَكُنَّا أَهْلَ بَيْتِهِ - فَنَحْنُ أُمَنَاءُ اللَّهِ فِي أَرْضِهِ))^(١).

جاء جواب (لَمَّا) الشرطية جملة اسمية (فنحن أمناء الله في أرضه)، وفضلاً عن كونها اسمية فإن دلالتها هي الحال والاستقبال، ودلالة الشرط (فلما أن قبض محمد صلى الله عليه وآله) هي الماضي؛ لذلك وجب اتصالها بالفاء الرابطة^(٢).

وقد ذكر أبو حيان الأندلسي - راداً على ابن مالك إجازته وقوع الجملة الاسمية المرتبطة بالفاء جواباً لـ(لَمَّا) - أنه لم يقم دليل واضح على ما ادعاه^(٣)، ورده هذا ليس بشيء؛ لمجيئه في كلام الإمام الحسن عليه السلام.

ويُلحَقُ بالجملة الاسمية المصدرية المصدرية بحرفٍ ناسخ^(٤):
أ- الجملة الاسمية المنسوخة بـ(إنَّ): وجاءت في ستة مواضع^(٥):

(١) م: ٢٢٤.

(٢) ينظر: تسهيل الفوائد، وتكميل المقاصد: ٢٤١، الجنى الداني: ٥٩٦.

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٨٩٧.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/١٢١.

(٥) ينظر: م: ١، ٣٢٨، ٣١٤، ٣٤٠، ٥٠٧، ٦٩٧.

٤٢٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام واعظاً: ((واعلم أنك لا تكسب من المال شيئاً فوق قوتك إلا كنت فيه خازناً لغيرك، واعلم أن في حلالها حساباً وفي حرامها عقاباً وفي الشبهات عتاباً... وإن كان العتاب فإن العقاب يسير))^(١).

جملة جواب الشرط (فإن العقاب يسير) اتصلت بالفاء الرابطة؛ لأنها جملة اسمية منسوخة بـ(إن).

ب- الاسمى المنسوخة بـ(ليس)^(٢): وجاءت في خمسة مواضع^(٣):

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام في حياة أبيه أمير المؤمنين عليه السلام: ((نحن نور لمن تبعنا، وهدى لمن اقتدى بنا، ومن رغب عنا فليس منا، ومن لم يكن منا فليس من الإسلام في شيء))^(٤).

اقرنت الفاء الرابطة بـ(ليس) المصدر بها جملة الشرط في كلا الموضعين؛ لأن ليس للحال، وهذا ينافي حرف الاستقبال، ((وإذا كرهوا

(١) كفاية الأثر في النص على الأئمة الاثني عشر: ٢٢٦، بحار الأنوار: ٤٤/١٣٨.

(٢) في (ليس) خلاف بين النحويين، فمنهم من قال بفعاليتها، ومنهم من قال بحرفيتها كتاب الشعر أو شرح الأبيات المشكلة الإعراب: ١/٧-٩. الجنى الداني: ٤٩٣-٤٩٤. وأنا رجحت الرأي الأخير.

(٣) ينظر: م: ١، ٢١٠، ٢٦٢، م: ٢، ٩٩٤.

(٤) م: ١، ٢٢٥.

الْجَمْعَ بَيْنَ حَرْفَيْنِ لِمَعْنَى وَاحِدٍ فَالْجَمْعُ بَيْنَ حَرْفَيْنِ مُخْتَلَفَيْنِ أَبْعَدُ^(١).
 ت- الاسْمِيَّةُ الْمَنْسُوخَةُ بِـ(لا) النَّافِيَةِ لِلْجَنْسِ: وَقَدْ وَرَدَتْ فِي
 مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ أَنَّ الْإِمَامَ الْحُسَيْنَ عليه السلام حِينَ دَخَلَ الْعِرَاقَ قَاصِدًا
 الْكُوفَةَ وَجَدَ فِي طَرِيقِهِ فِسْطَاطًا مُضْرُوبًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَقِيلَ: إِنَّهُ لِرَجُلٍ
 يُقَالُ لَهُ: عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ الْحُرِّ الْجَعْفِيِّ^(٢) (ت ٦٨ هـ)، فَقَصَدَهُ الْإِمَامُ
 الْحُسَيْنُ مُسْتَنْصِرًا مَعَ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَأَصْحَابِهِ، فَامْتَنَعَ الرَّجُلُ،
 وَعَرَّضَ عَلَى الْإِمَامِ سَيْفَهُ وَفَرَسَهُ، فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ الْحُسَيْنُ عليه السلام: ((يَا بَنَ
 الْحُرِّ، مَا جِئْنَاكَ لِفَرَسِكَ وَسَيْفِكَ، إِنَّمَا أَتَيْنَاكَ لِنَسْأَلَكَ النُّصْرَةَ؛ فَإِنْ

(١) الإيضاح في شرح المفصل: ٢٥١ / ٢.

(٢) عبيد الله بن الحر بن عمرو الجعفي المدحجي: شاعر فارس، شهيد القادسية
 وكان عثماني الهوى، فلما قُتِلَ عثمان انحاز إلى معاوية، فشهد معه صقين، وأقام عنده إلى
 أن استشهد أمير المؤمنين عليه السلام فرحل إلى الكوفة، استنصره الإمام الحسين عليه السلام قرب
 كربلاء فلم ينصره. سكن على شاطئ الفرات والتفَّ حوله جمع، وفي ثورة المختار
 كتب إليه أن يخرج معه للطلب بثأر الإمام الحسين عليه السلام فلم يفعل؛ لذا قصد المختار داره
 فهدمها، وصار مع مصعب بن الزبير ضد المختار فقتلاه، حبسه مصعب خوفًا منه ثم
 أطلق سراحه فحقد لها عليه، والتحق بعبد الملك فقال له: لتوجه معي جنداً أقاتل به
 مصعباً، فلما تفرق عنه جمعه وخاف الأسر ألقى بنفسه في الفرات فهلك غريقاً في سنة

٤٣٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

كُنْتُ قَدْ بَخِلْتُ عَلَيْنَا بِنَفْسِكَ فَلَا حَاجَةَ لَنَا فِي شَيْءٍ مِنْ مَالِكَ))^(١).
دلالة الشرط (إن كنت قد بخلت علينا بنفسك) هي المضى،
ودلالة الجواب (فلا حاجة لنا في شيء من مالك) هي الحال، وفضلاً
عن اختلاف زمن الجملتين فإن جملة الجزاء اسمية؛ لذلك وجب
اتصال الفاء الرابطة بها.

٢- الجملة الفعلية: إذا كان الجزاء جملة فعلية مُصدّرة بحرفٍ
وجب أن تتصل بالفاء الرابطة^(٢).

أ- إذا كان فعلها ماضياً مُصدراً بـ(قد): وجاءت في أربعة عشر
موضعاً^(٣):

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام مُحْتَجّاً عَلَى الْمَغِيرَةِ بْنِ شَعْبَةَ حِينَ
سَبَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي مَجْلِسٍ مَعَاوِيَةَ: ((فَقُلْ لِي عَلَى أَيِّ الْخِصَالِ
تَسُبُّ عَلِيّاً؟ لِيُعْذِرَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، أَمْ لِسُوءِ بَلَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ، أَمْ
لِرَغْبَتِهِ فِي الدُّنْيَا، أَمْ لِحُورِهِ فِي الْأَحْكَامِ؟ فَإِنْ قُلْتَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ
كَذَّبَكَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ))^(٤).

(١) الفتوح: ٨٣/٥.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافي ابن الحاجب: ١٢٢/٥.

(٣) ينظر: م: ١، ٢١٠، ١٦٣، ٢١٣، ٣١٥، ٢٣٧، ٢م: ٢، ٨٣٧، ٦٥١، ٤٥٨، ٤١٣، ٣٤٠،

(٤) مقتل الحسين: ١/١١٤.

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام: ((مَنْ قَبِلَ عَطَاءَكَ فَقَدْ أَعَانَكَ عَلَى الْكَرَمِ))^(١).

جاء جوابُ الشرطِ في كِلا الموضعين: (فقد كذَّبَكَ اللهُ ورسولُهُ، فقد أَعَانَكَ عَلَى الْكَرَمِ) متصلاً بالفاءِ الرابطة؛ لأنَّ (قَدْ) لَا يَصِحُّ أَنْ تَقَعَ بَعْدَ أَدَاةِ الشَّرْطِ هَذَا أَوَّلًا، وَثَانِيًا أَنْ جَوَابَ الشَّرْطِ فِي كِلَا الْمَوْضِعَيْنِ مَاضٍ لَفْظًا وَمَعْنَى^(٢).

ب- إِذَا كَانَ فَعْلُهَا مَاضِيًا مُقَدِّمًا عَلَيْهِ مُتَعَلِّقُهُ (الْجَارُ وَالْمَجْرُورُ):
وَجَاءَ فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام مِنْ خُطْبَةٍ لَهُ فِي أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَذَلِكَ بِأَمْرِ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَمَسْمَعٍ: ((نَحْنُ الدُّرِّيَّةُ مِنْ آدَمَ، وَالْأُسْرَةُ مِنْ نُوحٍ، وَالصَّفْوَةُ مِنْ إِبْرَاهِيمَ، وَالسَّلَالَةُ مِنْ إِسْمَاعِيلَ، وَالْأَلُّ مِنْ مُحَمَّدٍ عليه السلام، نَحْنُ فِيكُمْ كَالسَّمَاءِ الْمَرْفُوعَةِ وَالْأَرْضِ الْمَدْحُورَةِ، وَالشَّمْسِ الضَّاحِيَةِ، وَكَالشَّجَرَةِ الزَيْتُونَةِ لَا شَرْقِيَّةً وَلَا غَرْبِيَّةً الَّتِي بُورِكَ زَيْتُهَا، النَّبِيُّ أَصْلُهَا وَعَلِيُّ فِرْعُهَا وَنَحْنُ وَاللَّهُ ثَمْرَةُ تِلْكَ الشَّجَرَةِ؛ فَمَنْ تَعَلَّقَ بِغُضَنِ مِنْ أَغْصَانِهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا فِإِلَى النَّارِ هَوَى))^(٣).

(١) نزهة الناظر وتنبيه الخاطر: ٨٣.

(٢) ينظر: شرح الجمل في النحو: ٢١٨، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٤١٧.

(٣) بحار الأنوار: ٤٣/٣٥٨.

لا يَصِحُّ أَنْ يَقَعَ الْجَزَاءُ (فإلى النارِ هوى) شرطاً؛ فلا يُقَالُ: إنَّ إِلَى النَّارِ هَوَى؛ لَدَلِّكَ اتَّصَلَ بِالْفَاءِ الرَّابِطَةَ، وَكَانَ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ فِي الْجَزَاءِ: (هوى إلى النارِ) وَلَا حَاجَةَ إِلَى الْفَاءِ الرَّابِطَةَ، إِلَّا أَنْ تُقَدِّمَ شِبْهَ الْجُمْلَةِ عَلَى مُتَعَلِّقِهِ هُوَ الَّذِي سَوَّغَ دَخُولَ الْفَاءِ. وَتَقْدِيمُهَا جَاءَ لِأَمْرَيْنِ: الْأَوَّلُ مَعْنَوِيٌّ وَهُوَ الْإِهْتِمَامُ بِبَيَانِ مَصِيرِ أَوْلِيكَ الْمُتَخَلِّفِينَ عَنِ أَهْلِ الْبَيْتِ بِأَنْ مَصِيرَهُمْ إِلَى النَّارِ. وَالْآخِرُ صَوْتِيٌّ وَهُوَ تَنَاسُبُ الْفَوَاصِلِ بِصَوْتِ الْأَلْفِ: (نجا، هوى).

ت- إذا كانَ فعلُها مضارعاً مسبوqاً بـ(لن) ^(١): وجاءَ في موضعٍ واحدٍ، وهو قولُ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام: ((اعلموا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَخْلُقْكُمْ عَبَثًا، وَلَيْسَ بِتَارِكِكُمْ سُدًى، كَتَبَ آجَالَكُمْ، وَقَاسَمَ بَيْنَكُمْ مَعَائِشَكُمْ؛ لِيَعْرِفَ كُلُّ ذِي لُبٍّ مَنزَلَتَهُ، وَأَنَّ مَا قُدِّرَ لَهُ أَصَابُهُ، وَمَا صُرِفَ عَنْهُ فَلَنْ يُصِيبَهُ)) ^(٢).

جملة جوابِ الشَّرْطِ (فَلَنْ يُصِيبَهُ) جَاءَتْ مُصَدَّرَةً بِحَرْفِ النِّفْيِ (لَنْ) الْمُتَّصِلِ بِالْفَاءِ الرَّابِطَةِ؛ لِأَنَّ (لَنْ) لَا تَلِي أَدَاةَ الشَّرْطِ؛ لِأَنَّهَا، أَي: (لَنْ) تُخَلِّصُ الْفِعْلَ لِلِاسْتِقْبَالِ، وَأَدَاةَ الشَّرْطِ (مَا) تُخَلِّصُ لَهُ أَيضًا؛ لِذَلِكَ لَا يُجْمَعُ بَيْنَ حَرْفَيْنِ لِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّ (لَنْ) لَا يَصِحُّ أَنْ تَقَعَ بَعْدَ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ؛ لِذَلِكَ اقْتَرَنْتَ بِهَا الْفَاءَ الرَّابِطَةَ ^(٣).

(١) ينظر: شرح عمدة الحفاظ وعدة اللافظ: ١/٣٤٨، ٣٥٠.

(٢) تحف العقول: ٢٣٢، بحار الأنوار: ٧٨/١١٠.

(٣) ينظر: شرح المقدمة الجزولية الكبير: ٢/٥٢٦، الإيضاح في شرح المفصل: ٢/٢٥١.

ث- إذا كان فعلها مضارعاً مسبوقاً بـ(لا) النافية: وجاءت في موضع واحد، هو قول الإمام الحسين عليه السلام في شأن بني أمية وهو في مكة يريد العراق: ((إنَّ القومَ لا يترُكُوني وإنَّ أصابوني، وإنَّ لم يُصيبوني فلا يزالونَ حتى أبايعَ وأنا كارهُ، أو يقتلونِي))^(١).

الأصل في جواب الشرط أن يكون فعلاً صالحاً للوقوع شرطاً؛ فإذا كان كذلك لم يحتج إلى فاءٍ يقترن بها؛ فإن اقترن بها كما في (فلا يزالون حتى أبايع وأنا كارهُ) فعلى خلاف الأصل؛ لذلك قدر النحويون مبتدأً محذوفاً، يكون الفعل المضارع المرفوع خبراً له، أي: (فهم لا يزالون حتى أبايع) وهو مذهب سيويه^(٢)، ((ولولا ذلك لحكم بزيادة الفاء، وجزم الفعل إن كان مضارعاً؛ لأن الفاء على ذلك التقدير زائدة في تقدير السقوط. لكن العرب التزمت رفع المضارع بعدها فعلم أنها غير زائدة، وأنها داخلة على مبتدأٍ مقدر كما تدخل على مبتدأٍ موصوح به... من ذلك قوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُؤْمِنُ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا﴾^(٣))).

(١) الفتوح: ٢٦/٥.

(٢) ينظر: الكتاب: ٦٩/٣.

(٣) شرح الكافية الشافية: ٣/١٥٩٥، والآية: سورة الجن: من الآية ١٣، وينظر:

شرح التصريح على التوضيح: ١٩٠/٤.

٤٣٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

والحقُّ أنَّه يجوزُ في الفعلِ المضارعِ المصدرِ بـ(لا) اتصالُ الفاءِ به وتركُها^(١)، ولا حاجةَ إلى تكلفِ الإضمارِ^(٢). وأمَّا اتصالُها به في (فلا يزالونَ حتى أُبايعَ وأنا كارهُ) فلائنه كانَ قبلَ أداةِ الشرطِ صالحاً للاستقبالِ، فلا تُؤثِّرُ فيه (إن) الشرطيةُ تأثيراً ظاهراً^(٣). إذ معناه: أتمُّهم سيستمرونَ في الكيدِ للإمامِ الحسينِ عليه السلام في المستقبلِ إلى أن يبايعَ وهو كارهُ أو يقتلوه. قالَ تعالى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُوا﴾^(٤)، ((أي: يبقونَ على ذلكِ إلى أن يبلغوا قصدَهُم إن أمكن))^(٥).

ج- إذا كانَ فعلُها مضارعاً منفيّاً بـ(لم): وجاءَ في ثلاثةِ مواضعٍ^(٦):

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٢٢/٥.

(٢) ينظر: ارتشاف الضرب: ٤/١٨٧٧، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٣٥٤.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٢٢/٥، شرح الأجرومية في علم العربية: ١/٢٢٣.

(٤) سورة البقرة: من الآية ٢١٧.

(٥) معاني النحو: ١/٢٢١.

(٦) ينظر: م: ١٧٢، ١٩٨.

- منها قول الإمام الحسين عليه السلام وهو خارج من مكة قاصداً العراق: ((إن نزل القضاء بما نُحِبُّ ونَرْضَى فنَحْمَدُ اللهَ على نعمائه، وهو المُستَعانُ على أداء الشُّكْرِ، وإن حال القضاء دون الرجاء فلم يَبْعُدْ مَنْ كَانَ الْحَقُّ نِيَّتَهُ وَالتَّقْوَى سِرِّيَّتَهُ))^(١).

ذكر بعض النحويين أنه إذا كان جواب الشرط فعلاً مضارعاً منفياً بـ(لم) فلا تتصل به الفاء الرابطة أصلاً؛ لأن له مع مناسبتيه لفظاً للشرط تعلقاً بكلمة الشرط معنوياً؛ وذلك بانقلابه إلى المستقبل بكلمة الشرط فلم يَحْتَجْ إلى العلامة^(٢).

وذكر آخرون أنه يجوز دخول الفاء وتركها مع (لم)^(٣)، إلا أن تركها هو الغالب، وإثباتها قليل^(٤)؛ ومنه جواب الشرط في كلام الإمام عليه السلام: (فلم يبعُدْ مَنْ كَانَ الْحَقُّ نِيَّتَهُ).

والحق أن الذي سَوَّغَ دخول الفاء على المضارع المُصَدَّرِ بـ(لم) هو أن (إن) الشرطية لم تُؤَثِّرْ فيه، أي: إنها لم تُحوِّلْ زمنه إلى الاستقبال بل هو باقٍ دالٌّ على المُضِيِّ؛ فدخول الفاء هنا لم يَكُنْ اعتباراً بل لا بُدَّ مِنْ مُسَوِّغٍ، وإن النحويين ذكروا جواز ذلك، إلا أنهم لم يُعَلِّلُوهُ.

(١) الإرشاد: ٢١٨.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/١٢٢.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ٥/١٢٣.

(٤) ينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٥٨٤.

٤٣٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

ح- إذا كَانَ فعلُها مضارعاً منفيّاً بـ(ما): وجاءَ في موضعٍ واحدٍ، وهو قولُ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام مُوصياً أخاهُ الإمامَ الحُسَيْنَ عليه السلام: ((لَسِنُ كَانَ صَاحِبِي الَّذِي أَظُنُّ فَاللَّهُ أَشَدُّ لَهُ نِقْمَةً، وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَمَا أَحَبُّ أَنْ تَقْتُلَ بِي بَرِيئاً))^(١).

إِنَّ الَّذِي أَوْجَبَ دَخُولَ الْفَاءِ فِي الْجَزَاءِ (فَمَا أَحَبُّ أَنْ تَقْتُلَ بِي بَرِيئاً) هُوَ أَنَّ مَعْنَى (مَا) الْحَالُ، وَمَعْنَى (إِنْ) الْاِسْتِقْبَالُ؛ فَلَا يَسْتَقِيمُ أَنْ تُجَامَعَ مَا يَنَاقِضُهَا^(٢)؛ فَلَا يُقَالُ: إِنَّ مَا أَحَبُّ.

ثَانِيًا: اتِّصَالَ الْفَاءِ الرَّابِطَةِ بِالْجُمْلَةِ الْإِنْشَائِيَّةِ:

الْجُمْلَةُ الْإِنْشَائِيَّةُ: هِيَ كَلَامٌ ((لَا يُقَالُ فِيهِ: صَدَقْتَ وَلَا كَذَبْتَ))^(٣)، وَالْجُمْلَةُ الْإِنْشَائِيَّةُ قَسَمَانِ: طَلِبِيَّةٌ، وَغَيْرُ طَلِبِيَّةٍ.

١- الْجُمْلَةُ الطَلِبِيَّةُ: هِيَ مَا تَسْتَدْعِي مَطْلُوبًا غَيْرَ حَاصِلٍ وَقَدْ الطَّلِبُ لِيَحْصَلَ؛ لِأَنَّ الْحَاصِلَ لَا يُطْلَبُ؛ كَالِاسْتِفْهَامِ، وَالْأَمْرِ،

(١) تاريخ ابن عساكر (ترجمة الإمام الحسن): ٢٠٧.

(٢) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل: ٢/٢٥٢، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ١٢٢/٥.

(٣) الأصول في النحو: ١/٧٢، وينظر: التعريفات: ٤٢.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٤٣٧

والنهي، والدعاء^(١)، فإذا كان الجزاء جملةً طليئةً وجب اقترانه
بـ(الفاء) الرابطة^(٢).

أ- الجملة الاستفهامية: وجاءت متصلةً بالفاء الرابطة في سبعة
مواضع^(٣):

- منها قول الإمام الحسين عليه السلام مُحْتَجًّا على أهل الكوفة في كربلاء:
(أَوْلَمْ يَبْلُغْكُمْ قَوْلَ مُسْتَفِئِضٍ فَيْكُمْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي
ولأخي: هذان سيِّدا شبابِ أهلِ الجنة؟... فإن كُنْتُمْ في شكٍّ من هذا
القولِ أَفْتَشْكُونِ أَثْرًا مَا أَنِّي ابْنُ بِنْتِ نَبِيِّكُمْ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ
والمغربِ ابْنُ بِنْتِ نَبِيِّ غَيْرِي مِنْكُمْ وَلَا مِنْ غَيْرِكُمْ، أَنَا ابْنُ بِنْتِ
نَبِيِّكُمْ خَاصَّةً)^(٤).

وَقَعَ جَوَابُ الشَّرْطِ (أَفْتَشْكُونِ أَثْرًا مَا أَنِّي ابْنُ بِنْتِ نَبِيِّكُمْ) مُصَدَّرًا
بهمزة الاستفهام ومتصلاً بالفاء الرابطة؛ وهذا خلاف ما صرح به
الرضي من أنه ((إذا كان جواب الشرط مصدراً بهمزة الاستفهام،

(١) ينظر: عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح: ١/ ٤٢٠.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/ ١٢١، شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٩/ ٤٣٤٨.

(٣) ينظر: ١م: ٣٥٠، ٢م: ٣٤٥، ٣٦٥.

(٤) تاريخ الطبري: ٣/ ٣١٨.

سواءً كانت الجملة فعليةً أو اسميةً لم تدخلِ الفاء))^(١)؛ والذي سَوَّغَ دخولها هنا هو أنَّ أداة الشرط لم تُخَلِّصِ الفعل المضارعَ (أفتشكُون؟) للاستقبال؛ إذ دلَّلتُهُ هي الحال، قال الرضي: ((إنما تدخلِ الفاء إذا لم تُؤثِّرِ الأداة من حيثُ المعنى في الجزاءِ معنًى، ويُعنى بالتأثيرِ تخليصُهُ للاستقبالِ إن كان مضارعاً))^(٢)، فإنَّ خَلَصَتْهُ للاستقبالِ لم تتصلَّ بهِ الفاء، نحو قولِ الإمامِ الحسينِ عليه السلام لرجلٍ: ((إن أنا صدقتك تصدقني؟))^(٣)؛ لذا فإنَّ المعنى هو الفيصلُ في استعمالِ الفاءِ الرابطةِ أو عدمه مع جملةِ الجوابِ المصدريةِ بالهمزة.

- ومنها أنَّه لما أخذ معاوية البيعة لابنه يزيدَ قَصَدَ مَكَّةَ واجتمعَ بالإمامِ الحسينِ عليه السلام فقالَ له: ((... ولو عَلِمْتُ أنَّ لأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ عليه السلام خيراً من ولدي يزيدَ لما بعثتُ له، فقالَ له الحسينُ عليه السلام: مهلاً يا معاوية، لا تقل هكذا؛ فإنَّك قد تركتَ من هو خيرٌ منه أمًّا وأباً ونعتاً. فقالَ معاوية: كأنك تريدُ بذلكَ نفسَكَ أبا عبدِ اللهِ. فقالَ الحسينُ عليه السلام: فإن أردتُ نفسي فكانَ ماذا؟))^(٤).

(١) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٢٤/٥.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) الخرائج والجرائح: ١/٢٤٦، بحار الأنوار: ٤٤/١٨١.

(٤) الفتوح: ٣٤٣/٤.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٤٣٩

جملة جواب الشرط (فكان ماذا؟) جملة استفهامية مُصدِّرةٌ بالفاء الرابطة، وقد فارقت (ماذا) الاستفهامية هنا وجوب التصدير؛ لذلك عمل فيها ما قبلها؛ فكانت في محل رفع فاعل لـ (كان) التامة؛ لأنَّ المعنى: حصل ماذا؟ قال ابن مالك: ((وفي (أقول ماذا؟) شاهدٌ على أن (ما) الاستفهامية إذا رُكِّبت مع (ذا) تفارق وجوب التصدير، فيعمل فيها ما قبلها رفعاً ونصباً، فالرفع كقولهم: كان ماذا؟))^(١).

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام لعمر بن جنادة الأنصاري^(٢) (ت ٦١هـ) وهو ابن إحدى عشرة سنة، قد قتل أبوه في المعركة، وكانت أمُّه حاضرةً هنالك: ((يا فتى، قتل أبوك، ولو قُتلت فيل من تلتجى أمك في هذا القفر؟))^(٣).

(١) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٢٦١، وينظر: تحفة

الغريب في الكلام على مغني اللبيب، قسم الأدوات: ٦٤٦/٢.

(٢) عمرو بن جنادة بن كعب الأنصاري: كان غلاماً لم يبلغ الحلم حين حصرَ الطف مع أبيه، ولما قتل أبوه أمرته أمُّه بحريَّة بنت مسعود الخزرجي أن يخرج ويقاتل بين يدي الإمام الحسين عليه السلام، فتقدَّم وارتجز وقاتل حتى قُتل، فرمى برأسه نحو عسكر الإمام، فحملته أمُّه وقالت: أحسنت يا بني يا سرور قلبي ويا فرة عيني. قاموس الرجال: ٧٣/٨.

(٣) معالي السبطين: ٣٨٠/١.

٤٤٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَقَعَتْ جَمَلَةٌ الاسْتِفْهَامِ (فإلى مَنْ تَلْتَجِيْ أُمَّكَ؟) جواباً لـ (لو) الشَّرْطِيَّةِ،
وإنَّ وَقوعَ الاسْتِفْهَامِ كذَلِكَ لَمْ يَرِدْ فِي كُتُبِ النُّحَوِيِّينَ، وَكُلُّ مَا قَالُوهُ: هُوَ أَنَّ
جَوَابَ (لو) لَا يَأْتِي إِلَّا جَمَلَةٌ فَعْلِيَّةٌ، فَعَلُّهَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ مَاضِيًا وَهُوَ الْأَكْثَرُ،
أَوْ مَنْفِيًا بـ (ما)، أَوْ مُضَارِعًا مَنْفِيًا بـ (لم) ^(١).

وفي كلام الإمام دليل على محيئ (لو) دالة على الاستقبال؛ لأنَّ
المخاطبَ لَمْ يَكُنْ مَقْتُولًا؛ وَأَنْسَى يَصِحُّ الْكَلَامُ مَعَ مَقْتُولٍ؟!؛ لَذَا إِنَّ
الْقَتْلَ مُتَعَلِّقٌ بِالْمُسْتَقْبَلِ.

ب- جَمَلَةُ الْأَمْرِ: وَتَضُمُّ - كَمَا وَرَدَ فِي كِلَاهُمَا - صِيغَةَ (افْعَلْ)،
وَصِيغَةَ (لِيَفْعَلْ)، وَالْأَمْرَ بِأَسْلُوبِ الْخَبَرِ. أَمَّا صِيغَةُ (افْعَلْ) فَقَدْ
جَاءَتْ مُتَّصِلَةً بِالْفَاءِ الرَّابِطَةِ فِي تِسْعَةِ وَعِشْرِينَ مَوْضِعًا ^(٢):

- مِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام: ((إِذَا طَلَبْتُمُ الْحَوَائِجَ فَاطْلُبُوهَا مِنْ
أَهْلِهَا، قِيلَ: يَا بَنَ رَسُولِ اللَّهِ، وَمَنْ أَهْلُهَا؟ قَالَ: الَّذِينَ قَصَّ اللَّهُ
تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَذَكَرَهُمْ فَقَالَ: ﴿إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾. قَالَ: هُمْ
أُولُوا الْعُقُولِ)) ^(٣).

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية: ٣/ ١٦٣٩.

(٢) ينظر: م: ١: ٨٠، ١١٧، ١٢١، ١٩٤، ١٩٧، ١٩٩، م: ٢: ٣٢٤، ٣٣١، ٣٤١،

٣٤٤، ٣٨٠، ٣٩٦، ٤١٢، ٥٤٨، ٥٥٤، ٥٧٣، ٥٧٥، ٥٦٧، ٨٤٣، ٨٩٤، ٩١٩.

(٣) الكافي: ١/ ١٩، والآية: سورة الزمر: من الآية: ٩.

جاءَ جوابُ الشَّرْطِ فعلٌ أمرٌ متصلاً بالفاءِ الرابطةِ (فاطلبوها).
وأما الأمرُ بصيغةِ (ليفعل) مُتَّصِلاً بالفاءِ الرابطةِ فقد وَرَدَ في
عشرةِ مواضعٍ^(١):

- منها قولُ الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام لَبْنِيهِ وَبَنِي أَخِيهِ: ((يَا بَنِيَّ وَبَنِي
أَخِي، إِنَّكُمْ صَغَارُ قَوْمٍ، وَتُوشِكُونَ أَنْ تَكُونُوا كِبَارَ قَوْمٍ آخَرِينَ؛
فَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ أَنْ يَرْوِيَهُ أَوْ يَحْفَظَهُ فَلْيَكْتُبْهُ
وَلْيَجْعَلْهُ فِي بَيْتِهِ))^(٢).

جاءَ جوابُ الشَّرْطِ (فَلْيَكْتُبْهُ) فعلاً مضارعاً مجزوماً بـ(لامِ)
الأمرِ؛ و((لأجلِ أَنْ الفعلَ قَدْ انجزمَ بـ(لامِ) الأمرِ فلا تقدرُ على
جزمِهِ بـ(إن)؛ إذ لا يجتمعُ عاملانِ على لفظٍ واحدٍ في حالٍ
واحدةٍ))^(٣). ثُمَّ إِنَّ دَلَالََةَ الْجَوَابِ عَلَى الْاِسْتِقْبَالِ كَانَتْ بـ(لامِ)
الأمرِ، لا بـ(إن) الشَّرْطِيَّةِ؛ لِذَلِكَ اتَّصَلَتْ بِهَا الْفَاءُ الرَّابِطَةُ^(٤).

وأما الأمرُ بأسلوبِ الخبرِ، فجاءَ في موضعٍ واحدٍ، وهو أَنَّ الْإِمَامَ
الْحُسَيْنَ عليه السلام أَعْتَقَ ذَاتَ يَوْمٍ عَبْدًا لَهُ وَأَعْطَاهُ بَسْتَانَهُ الَّذِي كَانَ يَخْدُمُ فِيهِ، ثُمَّ

(١) ينظر: م: ٢: ٣٢٤، ٣٧٩، ٤٢٣، ٤٨٥، ٤٩٧، ٥٩٦، ٦٩٣، ٩١٩.

(٢) تاريخ يعقوبي: ٢/ ٢٢٧.

(٣) المقتصد في شرح الايضاح: ٢/ ١١٠٠.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/ ١٢٤.

قال له: ((إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ فَيَبْغِي أَنْ يُصَدَّقَ بِالْفِعْلِ))^(١).
قال أبو علي الفارسي: ((قد يجيء الأمر على لفظ الخبر))^(٢)، ومنه
جملة جواب الشرط (فينبغي أن يُصدَّقَ بالفعل)؛ فلفظها إخبارٌ
ومعناها طلبٌ؛ لذا اتَّصَلَتْ بالفاءِ الرابطة؛ إذ المَعْوَلُ عليه هو المعنى
دون اللفظ، والمعنى هو: لِيُصَدَّقَ الرَّجُلُ الكَلَامَ بِالْفِعْلِ.
ت - جملة النهي: إذا كانت جملة جواب الشرط نهيًا وجب
اتصالها بالفاءِ الرابطة^(٣). وجاءت في أربعة مواضع^(٤):

- منها أن رجلاً قال للإمام الحسن عليه السلام: ((أنا من شيعتكم. فقال
الحسن بن علي: يا عبد الله، إن كنت لنا في أوامرنا مُطيعاً فقد
صدقت، وإن كنت بخلاف ذلك فلا تزدد في ذنوبك بدعواك مرتبة
شريفة لست من أهلها. لا تقل لنا: أنا من شيعتكم، ولكن قل: أنا
من مواليكُم ومُحِبِّيكُم ومُعادي أعدائكم، وأنت في خيرٍ وإلى
خيرٍ))^(٥).

(١) مقتل الحسين: ١/١٥٣.

(٢) الإغفال: ٢/٢٩٧.

(٣) ينظر: المقرَّب: ٣٠١.

(٤) ينظر: م: ١٢١، ٣٤٦.

(٥) بحار الأنوار: ٦٨/١٥٦.

صُدِّرَتْ جملَةٌ جوابِ الشرطِ: (فلا تزد في ذنوبك) بـ (لا) الناهية؛
لذا اتَّصَلَتْ بها الفاءُ الرابطةُ؛ لأنَّ ((النهْيَ مثلُ المبتدأِ في أَنَّهُ لَمَّا لم
يرتبطُ بالشرطِ من حيثُ كانَ مما لا يتعلَّقُ بالشرطِ؛ لكونِه غيرَ خبرٍ
اتَّصَلَ به الفاءُ، فلا يجوزُ من حيثُ اتَّصَلَ بالفاءِ أن يتَّصَلَ بغيرِ الفاءِ،
كما لا يجوزُ أن يتَّصَلَ المبتدأُ والخبرُ بغيرِ الفاءِ من حيثُ اتَّصَلتا
بالفاءِ))^(١).

ث - جملَةُ الدعاءِ: وجاءتُ في ثلاثةِ مواضعٍ^(٢):

- منها أَنَّهُ لَمَّا عَلِمَ الإمامُ الحُسينُ عليه السلام وهو في طريقه إلى العراقِ أَنَّ
أهلَ الكوفةِ قد صاروا معَ ابنِ زيادٍ قال: ((إِنَّ نَزَلَ الْقَضَاءُ بِمَا نُحِبُّ
وَنَرَضَى فَنَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى نِعْمَائِهِ))^(٣).

جملَةُ جوابِ الشرطِ (فَنَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى نِعْمَائِهِ) جملَةٌ خبريَّةٌ فعلُها
فعلٌ مضارعٌ، وكانَ حَقُّها ألا تتَّصَلَ بالفاءِ الرابطةِ؛ لأنَّ الفعلَ
المضارعَ (نَحْمَدُ) يمكنُ أن يَقَعَ شرطًا لـ (إِنَّ)، إلا أَنَّهُا صُدِّرَتْ بها؛
لأنَّ معناها الدعاءُ، أي: إِنَّهَا خَبْرٌ في اللفظِ، طَلَبٌ في المعنى^(٤).

(١) الإغفال: ٢/ ٢٩٩.

(٢) ينظر: م: ٢: ٣١٤، ٤٠٤.

(٣) الإرشاد: ٢١٨.

(٤) ينظر: شرح التصريح على التوضيح: ٤/ ١٩١.

٢- الجملة الإنشائية غير الطلبية:

هي مالا تستدعي مطلوباً غير حاصلٍ وقت الطلب؛ ومنها جملة القسم؛ وجملة المدح والذم، وجملة التعجب^(١). فإذا كان الجزاء كذلك وجب اقترانه بالفاء الرابطة^(٢).

أ- جملة القسم:

ذكر بعض النحويين المتأخرين أنه يجوز أن يقع القسم جواباً للشرط، وأنه متى ما كان كذلك اتصل بالفاء الرابطة لجواب الشرط؛ لأن جملة القسم - كما سبق - جملة إنشائية، فضلاً عن أن يكون في بعض المواضع جملة اسمية، قال الرضي: ((وإذا تقدم الشرط على القسم، وجب اعتباره؛ لتقويه بالتصدر مع كونه في الأصل أقوى من القسم، ويجوز لك بعد هذا اعتبار القسم أيضاً لإمكانه، نحو: إن أتيتني فوالله لا تينك؛ فالقسم وجوابه جواب الشرط))^(٣).

(١) ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة: ١/ ٢٢٧.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/ ١٢١.

(٣) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/ ٢٣٤، وينظر: ارتشاف

الضرب: ٤/ ١٧٨٤، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: ٥/ ٢٥٣.

وأما ابنُ مالِكٍ فيرى أنَّ جوابَ الشَّرْطِ في نَحْوِ: إنَّ أُتَيْتَنِي فواللهِ لَأَتِيَنَّكَ مَحذُوفٌ اسْتُغْنِيَ بِجَوَابِ الْقَسَمِ عَنْهُ وَجُوبَا؛ لِأَنَّ الْفَاءَ تَقْتَضِي الْاسْتِنْفَافَ، وَعَدَمَ تَأَثُّرِ مَا بَعْدَهَا بِمَا قَبْلَهَا، قَالَ: ((وَقَدْ يُقْرَنُ الْقَسَمُ الْمُؤَخَّرُ بِفَاءٍ فِيجِبُ الْاسْتِغْنَاءُ بِجَوَابِهِ))^(١). قَالَ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ رَادًّا عَلَيْهِ: ((قَوْلُ الْمُصَنِّفِ... يَدُلُّ عَلَى أَنَّ لِلشَّرْطِ جَوَابًا مَحذُوفًا أَغْنَى عَنْهُ جَوَابُ الْقَسَمِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلِ الْجُمْلَةُ الْقَسَمِيَّةُ هِيَ نَفْسُ جَوَابِ الشَّرْطِ؛ وَلِذَلِكَ دَخَلَتِ الْفَاءُ))^(٢)؛ وَلَيْسَ لِلشَّرْطِ جَوَابٌ مَحذُوفٌ أَغْنَى عَنْهُ جَوَابُ الْقَسَمِ.

وَقَدْ صَوَّبَ نَاطِرُ الْجَيْشِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو حَيَّانَ الْأَنْدَلُسِيُّ، إِذْ قَالَ: ((مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ حَقًّا لَا شُبُهَةَ فِيهِ. وَقَدْ كُنْتُ أَيَّامَ الْاِسْتِغَالِ وَقَفْتُ عَلَى كَلَامِ الْمُصَنِّفِ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي شَرْحِ الْكَافِيَةِ؛ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ كَمَا ذَكَرَهَا هُنَا... فَحَصَلَ فِي خَاطِرِي أَنَّ الْقَسَمَ وَجَوَابَهُ هُوَ جَوَابُ الشَّرْطِ، وَأَنْ لَا حَذْفَ أَصْلًا وَجَزَمْتُ بِذَلِكَ، وَلَكِنْ لَمَّا

(١) شرح التسهيل (ابن مالك): ٣/ ٢١٧، وينظر: شرح الكافية الشافية: ٢/ ٨٩١ -

٨٩٢، همع الهوامع: ٤/ ٢٥٢.

(٢) التذييل والتكميل: ١١/ ٤٠٠، وينظر: شرح الألفية ابن مالك (الحسن بن

قاسم المرادي): ٢/ ١٧٤، المساعد على تسهيل الفوائد: ٢/ ٣٢٥، همع

الهوامع: ٤/ ٢٥٣.

رأيتُ الشيخَ ذَكَرَ ذلكَ في شرحِهِ اقتصرْتُ على نسبتهِ إليه))^(١).

وَقَدْ وَرَدَ وَقُوعُ الْقَسَمِ جَوَاباً لِلشَّرْطِ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ^(٢):
- مِنْهَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يَوْمًا يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ
اللَّهِ صلى الله عليه وآله؛ فَرَزَعَمَ فِي خُطْبَتِهِ أَنَّهُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ؛ فَقَالَ لَهُ الْإِمَامُ
الْحُسَيْنُ عليه السلام: ((أَنْزَلَ عَنْ مَنبَرِ أَبِي رَسُولِ اللَّهِ لَا مَنبَرَ أَبِيكَ. فَقَالَ عُمَرُ: فَمَنْبَرُ
أَبِيكَ لِعَمْرِي يَا حُسَيْنُ لَا مَنبَرُ أَبِي، مَنْ عَلَّمَكَ هَذَا؟ أَبُوكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي
طَالِبٍ؟ فَقَالَ لَهُ الْحُسَيْنُ عليه السلام: إِنْ أَطْعَ أَبِي فِيمَا أَمَرَنِي فَلِعَمْرِي إِنَّهُ لَهَادٍ وَأَنَا مُهْتَدٍ
بِهِ، وَلَهُ فِي رِقَابِ النَّاسِ الْبَيْعَةُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ، نَزَلَ بِهَا جَبْرَائِيلُ مِنْ عِنْدِ
اللَّهِ تَعَالَى، لَا يُنْكَرُهَا إِلَّا جَا حِدٌ بِالْكِتَابِ))^(٣).

(أَطْعَ) فَعَلُ الشَّرْطِ، وَالْفَاءُ جَوَابِيَّةٌ رَابِطَةٌ، وَجَمَلَةٌ (إِنَّهُ لَهَادٍ)
جَوَابُ الْقَسَمِ، وَجَوَابُ الشَّرْطِ هُوَ الْقَسَمُ وَجَوَابُهُ بِدَلِيلِ اقْتِرَانِهِ
بِالْفَاءِ (فَلِعَمْرِي إِنَّهُ لَهَادٍ)؛ ((فَهُنَا أَمَكَّنَ اعْتِبَارُ الْقَسَمِ وَالشَّرْطِ مَعًا
وَتَوْفِيرُ مَقْتَضَى كُلِّ مِنْهُمَا فَعَمِلَ بِهِ))^(٤).

(١) شرح التسهيل: ٦/ ٣١٣٢.

(٢) ينظر: ٢م: ٤٥٨، ٥٠٧.

(٣) الاحتجاج: ٢/ ٧٧.

(٤) المنهل الصافي في شرح الوافي: ٢/ ٥٤٦، وينظر: حاشية الدسوقي على مغني

وكلامُ الإمامِ بعدَ الفاءِ الرابطةِ وَقَعَ على معنى كانَ، وَعُنِيَ بِهِ ما لمْ يَكُنْ، أي: إنْ أُطِعَ أَبِي فِيمَا أَمَرَنِي فَلَعَمْرِي لِيَهْدِينِي. وَإِنَّمَا عُنِيَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةَ مَوْضُوعَةٌ لِمَا يُسْتَقْبَلُ مِنَ الزَّمَانِ. قَالَ أَبُو عَثْمَانَ المَازِنِيُّ: ((الفَاءُ فِي الجِزَاءِ يَقَعُ الكَلَامُ بَعْدَهَا عَلَى مَعْنِيَيْنِ:

أَمَّا أَحَدُهُمَا فَيَقَعُ لِمَا لَمْ يَكُنْ، نَحْوَ قَوْلِكَ: إِنْ تَأْتِي فَأَنَا آتِيكَ، أَيْ: آتِيكَ فِيمَا يُسْتَقْبَلُ إِنْ أَتَيْتَنِي.

وَالْآخَرُ يَقَعُ لِمَا كَانَ؛ وَيُعْنَى بِهِ مَا لَمْ يَكُنْ، فَدَخَلَ فِيهَا هَذَا المَعْنَى لكَثْرَةِ اتِّسَاعِ الفَاءِ فِي المَعَانِي، نَحْوَ قَوْلِكَ: إِنْ تَحْرَمْنِي فَاللهُ حَيٌّ لَا يَمُوتُ؛ فَالمَعْنَى: إِنْ تَحْرَمْنِي نَفَعَنِي اللهُ))^(١).

وَأَصْلُ كَلَامِ الإِمَامِ هُوَ: إِنْ أُطِعَ أَبِي فِيمَا أَمَرَنِي فَهُوَ هَادٍ. فَلَمَّا كَانَ الإِهْتِمَامُ مَنْصَبًا عَلَى أَنَّ أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ ﷺ هُوَ الهَادِي بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جِيءَ بِالقَسَمِ توكِيدًا لِذَلِكَ المَعْنَى، فَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾، وَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ وَقَالَ: أَنَا المُنذِرُ. وَأَوْمَأَ إِلَى عَلِيٍّ وَقَالَ: أَنْتَ الهَادِي، بِكَ يَهْتَدِي المَهْتَدُونَ بَعْدِي))^(٢).

(١) مختار تذكرة أبي عليّ الفارسيّ وتهذيبها: ١٢٦.

(٢) فتح الباري في شرح صحيح البخاري (ابن حجر العسقلاني): ٨/٢٢٦.

والآية: سورة الرعد: من الآية ٧.

٤٤٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ومنها قول الإمام الحسن عليه السلام لأهل الكوفة لما عسكر بالتحيلة لقتال معاوية ولم يوافقوه: ((ولو سلّمتُ إلى معاوية الأمر فأيم الله لا ترون فرجاً أبداً مع بني أمية))^(١).

جاءت (لو) الشرطيّة هنا بمعنى (إن) في دلالتها على الاستقبال، وهو - كما سبق - مذهب الفراء، وما يدلُّ على أنّها كذلك قرابتان:

الأولى: سياقيّة: وفيها أمران:

أحدهما: مجيء جواب (لو) جملة اسميّة مقرونة بالفاء الرابطة لجواب الشرط (فأيم الله...)، وقد منع أكثر النحويين أن يكون جوابها كذلك^(٢)؛ إلا أنّه ((جاز أن تُجاب بجملة اسميّة مقرونة بالفاء تشبيهاً بـ(إن))^(٣)، والجملة الاسميّة هنا جملة قسميّة، وقد ذكر الرضي أن جواب (لو) لا يصحُّ أن يكون جملة قسميّة^(٤).

أقول: إنَّ هذا إذا كانت (لو) دالة على المضى، أمّا إذا كانت للاستقبال كما في قول الإمام الحسن عليه السلام فيجوز أن يكون جوابها

(١) الخرائج والجرائح: ٢/ ٥٧٥، بحار الأنوار: ١٤/ ٤٤.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/ ٢٣٤، ارتشاف

الضرب: ٤/ ١٩٠٢.

(٣) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/ ٤٤٤٥.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/ ٢٣٤.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٤٤٩

جملة قَسَمِيَّةٌ؛ لِأَنَّهَا مَحْمُولَةٌ عَلَى (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ؛ فَكَمَا يَجُوزُ أَنْ تَقَعَ
جملة القَسَمِ جَوَاباً لـ(إِنْ) فَكَذَلِكَ مَا مُجْمَلٌ عَلَيْهَا.
وَالْآخَرُ: مَجِيءُ جَوَابِ القَسَمِ (لَا تَرَوْنَ فَرْجاً أَبَداً) مُسْتَقْبِلاً،
وَالقَسَمُ جَوَابٌ لِلشَّرْطِ.

الثانية: حَالِيَّةٌ: هِيَ أَنَّ الإِمَامَ الحَسَنَ عليه السلام حِينَ قَالَ ذَلِكَ الكَلَامَ لَمْ
يَكُنْ مُسَلِّماً الأَمْرَ لمعاويةَ، وَإِنَّمَا كَانَ التَّسْلِيمُ فِيهَا بَعْدُ.
وَجِيءَ بِفِعْلِ الشَّرْطِ ماضياً (سَلَّمْتُ) لِلدَّلَالَةِ عَلَى القَصْدِ فِي
تَحْقِيقِ الأَمْرِ فِي المُسْتَقْبَلِ^(١)؛ وَقَدْ كَانَ ذَلِكَ. أَمَّا لِمَاذَا اسْتَعْمَلَ
الإِمَامُ عليه السلام (لَوْ) دُونَ (إِنْ) فِي كَلَامِهِ مَعَ أَنَّ كِلَيْهِمَا لِلإِسْتِقْبَالِ؟ وَذَلِكَ
لِأَنَّهُ كَانَ يَضُنُّ بِالخِلَافَةِ أَنْ يُسَلِّمَهَا لمعاويةَ، وَالدَّلِيلُ قَوْلُهُ لمعاويةَ:
(وَلَوْ وَجَدْتُ عَلَيْكَ أَعْوَانًا يُخَلِّصُونَ مَا بَايَعْتُكَ))^(٢).

ب- جملة التعجب: وجاءت في موضع واحد، وهو قول الإمام
الحسين عليه السلام لمعاوية وهما في الحج: ((وَلَقَدْ بَلَغَنِي وَقِيَعْتُكَ فِي عَيْلِي وَقِيَامُكَ
بِبُغْضِنَا، وَاعْتَرَاضُكَ بَنِي هَاشِمٍ بِالعُيُوبِ، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى
نَفْسِكَ ثُمَّ سَلِّهَا الحَقَّ عَلَيْهَا وَلَهَا؛ فَإِنْ لَمْ تَجِدْهَا أَعْظَمَ عَيْبًا فَمَا أَصْغَرَ عَيْبِكَ
فِيكَ!))^(٣).

(١) ينظر: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية: ٦/ ١٢٩.

(٢) الأمامي (الشيخ الطوسي): ٥٦١، وينظر: ص ١٨١ من الأطروحة.

(٣) الاحتجاج: ٢/ ٨٩.

٤٥٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وَقَعَتْ جَمَلَةٌ التَّعَجُّبِ (فَمَا أَصْغَرَ عَيْنِكَ فَيْكَ!) جَوَابًا لِلشَّرْطِ؛
لِذَا اتَّصَلَتْ بِهَا الْفَاءُ الرَّابِطَةُ. وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ مِنَ النُّحَوِيِّينَ بِشَاهِدٍ
يُثَبِّتُ ذَلِكَ إِلَّا الْأَمْثَلَةَ الْمَصْنُوعَةَ^(١).

الحذف في تراكيب الشرط:

أولاً: حذف فعل الشرط:

كثُرَ حَذْفُ فِعْلِ الشَّرْطِ لِلدَّلَالَةِ عَلَيْهِ، وَكَوْنِهِ وَاقِعًا بَعْدَ (لَا)
النَّافِيَةِ، نَحْوَ قَوْلِكَ: اتَّقِ اللَّهَ وَإِلَّا تَنْدَمَ، أَي: وَإِنْ لَا تَتَّقِ اللَّهَ تَنْدَمَ^(٢)،
وَمِنْهُ قَوْلُ الشَّاعِرِ: [الوافر]

فَطَلَّقَهَا فَلَسْتَ لَهَا بِكُفٍّ وَإِلَّا يَعْلُ مَفْرَقَكَ الْحُسَامُ^(٣)

أَي: وَإِنْ لَا تُطَلِّقُهَا يَعْلُ مَفْرَقَكَ الْحُسَامُ.

- وَمِنْهُ - وَقَدْ جَاءَ فِي خَمْسَةِ مَوَاضِعَ^(٤) - قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام لِمَعَاوِيَةَ:
(أَبَايَعُكَ عَلَى أَنْ النَّاسَ كُلَّهُمْ أَمْنُونَ. فَقَالَ مَعَاوِيَةُ: النَّاسُ كُلُّهُمْ أَمْنُونَ إِلَّا

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٢١/٥، ارتشاف الضرب:

٤/١٨٧٤، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٣٤٨.

(٢) ينظر: شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ: ٦٨/١، شرح التصريح على

التوضيح: ٤/٢٠٠.

(٣) ديوان الأحوص الأنصاري: ١٨٤.

(٤) ينظر: م: ١، ٨٥، م: ٢، ٣١٨.

قيس بن سعد، فإنه لا أمان له عندي. فأرسل الحسن إليه: إنني كنتُ مُبايعاً أو تُؤمّن الناس جميعاً، وإلا لم أبايعك^(١).

حُذِفَ فعل الشرط في (وإلا لم أبايعك) لدلالة الكلام السابق عليه ولمجيئه بعد (لا) النافية، والتقدير: وإن لا تُؤمّن الناس جميعاً لم أبايعك.

- ومنها أن الإمام الحسين عليه السلام كان لا يمرُّ بأهل ماءٍ إلا اتبعوه حتى إذا انتهى إلى زباله سقط إليه خبرٌ مقتل مسلم بن عقيل عليه السلام، وهانئ بن عروة رضي الله عنه فقام خطيباً فقال: ((أيها الناس، فمن كان منكم يضرب على حدّ السيف وطعن الأسنّة فليُقم معنا، وإلا فليُصرف عنا))^(٢).

أي: وإن لا يضرب أحدٌ منكم على حدّ السيف وطعن الأسنّة فليُصرف عنا. وقد ذكر أبو حيان الأندلسي أن حذف فعل الشرط لا يكون إلا مع (إن) الشرطيّة دون سائر أخواتها، إذ قال: ((وحذف فعل الشرط لا أحفظه إلا في (إن) وحدها))^(٣). وأجاز بعض النحويين حذفه مع غير (إن)^(٤)، ولم يأت شيءٌ منه في كلامهما.

(١) الفتوح: ٣/ ٢٩٤.

(٢) ينابيع المودة: ٤٠٦.

(٣) ارتشاف الضرب: ٤/ ١٨٨٣، وينظر: همع الهوامع: ٤/ ٣٣٦-٣٣٧.

(٤) ينظر: شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/ ٤٣٨٣.

ثانياً: حذف جواب الشرط:

كثُرَ حَذْفُ جَوَابِ الشَّرْطِ وَالِاسْتِغْنَاءُ عَنْهُ بِالشَّرْطِ، وَقَدِ اشْتَرَطَ ابْنُ هِشَامٍ لِحَذْفِ جَوَابِ الشَّرْطِ أَمْرَيْنِ: ((أحدهما: أن يكون معلوماً، والثاني: أن يكون فعل الشرط ماضياً، تقول: أنت ظالم إن فعلت؛ لوجود الأمرين))^(١)؛ لذلك يُحذف جواب الشرط:

١ - إذا تقدم ما يدل عليه لفظاً أو معنى:

أ- ما يدل عليه لفظاً: وجاء في أحد عشر موضعاً^(٢):

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام في وصف أخ له في الله تعالى: ((كان يفعل ما يقول، ويفعل ما لا يقول، كان إذا ابتزّه أمران لا يدري أيهما أفضل نظر إلى أقربهما إلى الهوى فخالفه، كان لا يشكو وجعاً إلا عند من يرجو عنده البرء، ولا يستشير إلا من يرجو عنده النصيحة، وكان لا يتبرم ولا يتسخط ولا يتشكى ولا يتشهى ولا ينتقم ولا يغفل عن العدو؛ فعليكم بمثل هذه الأخلاق الكريمة إن أطقتموها، فإن لم تطيقوها كلها فأخذ القليل خير من ترك الكثير))^(٣).

(١) شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب (ابن هشام): ٣٥٨.

(٢) ينظر: ١م: ١٥٠، ١٥٤، ١٥٧، ٢م: ٣٤٠، ٣٤٤، ٣٥٣، ٥٢٤، ٨٩٧، ٩١٣.

(٣) الكافي: ٢/٢٣٧.

حُذِفَ جَوَابُ الشَّرْطِ فِي قَوْلِهِ: (إِنْ أَطَقْتُمُوهَا) لِدَلَالَةِ مَا تَقَدَّمَ عَلَيْهِ لَفْظًا، وَهُوَ قَوْلُهُ: (فَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ)، أَي: إِنْ أَطَقْتُمْ هَذِهِ الْأَخْلَاقَ الْكَرِيمَةَ فَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِهَا)؛ وَقَدْ تَحَقَّقَ مَا شَرَطَهُ النُّحَوِيُّونَ لِحَذْفِ جَوَابِ الشَّرْطِ، وَهُوَ تَقَدُّمُ مَا دَلَّ عَلَى الْجَوَابِ الْمَحْذُوفِ، وَثَانِيًا قَدْ جَاءَ فِعْلُ الشَّرْطِ مَاضِيًا (إِنْ أَطَقْتُمُوهَا)؛ هَذَا عَلَى رَأْيِ جَمْهَوْرِ الْبَصْرِيِّينَ^(١)، وَأَمَّا عَلَى رَأْيِ الْكُوفِيِّينَ^(٢)، وَأَبِي زَيْدٍ^(٣)، وَالْأَخْفَشِ^(٤)، وَالْمَبْرَدِيِّ^(٥) فَإِنَّ الْمَتَقَدَّمَ (فَعَلَيْكُمْ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ) هُوَ جَوَابُ الشَّرْطِ، وَهُوَ مَا أَرَاهُ، وَإِنَّمَا قُدِّمَ؛ لِأَنَّهُ مَوْضِعُ اِهْتِمَامِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام مِنْ أَجْلِ حَثِّ مَخَاطِبِيهِ عَلَى التَّمَسُّكِ بِتِلْكَ الْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ.

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٠٦/٥، ارتشاف

الضرب: ١٨٧٩/٤.

(٢) ينظر: المصدرانِ نفساهما.

(٣) ينظر: النوادر في اللغة (تح: محمد عبد القادر أحمد): ٢٨٣.

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب: ١٨٧٩/٤، المساعد على تسهيل الفوائد: ١٦٣/٣.

(٥) ينظر: المقتضب: ٦٦/٢، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١٠٦/٥.

ب- يُحذَفُ جَوَابُ الشَّرْطِ إِذَا تَقَدَّمَ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ مَعْنَى: وَجَاءَ

في موضعين:

- أَحَدُهُمَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام لِلنَّاسِ الْمُجْتَمِعِينَ عَلَى بَابِ دَارِ
أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام بَعْدَ أَنْ ضَرَبَهُ ابْنُ مُلْجَمٍ: ((مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّ أَبِي
أَوْصَانِي أَنْ أَتْرُكَ أَمْرَهُ إِلَى وَفَاتِهِ، فَإِنْ كَانَ لَهُ الْوَفَاءُ، وَإِلَّا نَظَرَ هُوَ فِي
حَقِّهِ، فَانصِرْ فَوَايِرْ حَكْمَ اللَّهِ))^(١).

حُذِفَ جَوَابُ الشَّرْطِ مِنْ قَوْلِهِ: (فَإِنْ كَانَ لَهُ الْوَفَاءُ)؛ لِدَلَالَةِ مَا

تَقَدَّمَ عَلَيْهِ مَعْنَى، وَالتَّقْدِيرُ: فَإِنْ كَانَ لَهُ الْوَفَاءُ فَعَلْتُ مَا أَوْصَانِي بِهِ.

- وَالمَوْضِعُ الْآخَرُ قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام لِأَعْرَابِيٍّ قَصَدَهُ فِي دِيَةِ
مُسَلَّمَةٍ إِلَى أَهْلِهَا: ((أَيُّ شَيْءٍ خَيْرٌ لِلْعَبْدِ فِي حَيَاتِهِ؟ قَالَ: عَقْلٌ يُزِينُهُ
حِلْمٌ. فَقَالَ: فَإِنْ خَانَهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَا لَ يُزِينُهُ سَخَاءٌ وَسَعَةٌ. فَقَالَ:
فَإِنْ أَخْطَأَهُ ذَلِكَ؟ قَالَ: المَوْتُ وَالفَنَاءُ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الحَيَاةِ وَالبَقَاءِ))^(٢).

نَصَدَّرْتُ جَمْلَةَ الشَّرْطِ فِي كُلِّ مِنْ: (فَإِنْ خَانَهُ ذَلِكَ؟ فَإِنْ أَخْطَأَهُ

ذَلِكَ؟) بِالِاسْتِفْهَامِ الْمُقَدَّرِ، أَي: أَفَإِنْ خَانَهُ ذَلِكَ؟، أَفَإِنْ أَخْطَأَهُ

ذَلِكَ؟، ((وَكَانَ قِيَاسُ هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ أَلَّا تَدْخُلَ عَلَى كَلِمَاتِ

(١) بحار الأنوار: ٤٤ / ٤٠.

(٢) مقتل الحسين: ٣٥ / ١.

الشرط، لكن لها في الاستعمال سعة، ألا ترى إلى دخولها على الواو،
والفاء، وثم؛ فجاز: أَمِنْ يَضْرِبُكَ تَضْرِبُهُ؟ وَأَمِنْ لَفَيْتَهُ شَتَمْتَهُ؟^(١).

وقد اجتمع في كلام الإمام عليه السلام استفهام وشرط، فهل يجعل الجواب
المحذوف للاستفهام أم^(٢) للشرط؟ مذهب سيويه الجواب

(١) الكتاب: ٨٣/٣، وينظر: شرح جمل الزجاجة: ٢/٢٠٢-٢٠٣.

(٢) قالت د. أسيل ((لا تأتي (أم) المعادلة مع (هل) بل (أو)، وأم مع الهمزة)).
أقول: بل تأتي (أم) المتصلة مع هل إلا أنه قليل، وقد جاء هذا التركيب على لسان
أفصح الفصحاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ قال لجابر: ((هل تزوجت بكراً أم ثيباً؟)) قال ابن
مالك: ((في (هل تزوجت بكراً أم ثيباً؟) شاهد على أن (هل) قد تقع موقع الهمزة
المستفهم بها عن التعيين؛ فيكون (أم) بعدها متصلة غير منقطعة؛ لأن استفهام النبي صلى الله عليه وسلم
لم يكن إلا بعد علمه بتزوجه إما بكراً وإما ثيباً، فطلب منه الإعلام بالتعيين، كما كان
يطلبه ب(أي)). شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح: ٢٦٥،
وينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/١٧٤، همع الهوامع: ٤/٣٩٤. وجاء
هذا التركيب أيضاً في كلام الإمام زين العابدين عليه السلام إذ قال: ((وهل يُنجيني منك
اعترافي لك بقبیح ما ارتكبت؟ أم أوجبت لي في مقامي هذا سُخْطُكَ؟ أم لزمني في
وقت دعائي مَقْتُكَ؟)) الصحيفة السجادية: ٤٧-٤٨. فالإمام عليه السلام يعلم أن بعض ذلك
قد حصل ولكنه يطلب التعيين، أي: أيها حصل؟ وفي حقيقة الأمر أن الإمام عليه السلام لم
يكن مُرتكباً قبيحاً، إذ دعاؤه من باب تنزيل النفس منزلة المُقْصِر؛ وهذا أبلغ في

٤٥٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

للشرط^(١)، تقديره: (أفإن خانَهُ ذلك؟ فأَيُّ شيءٍ له؟، أفإن أخطأَهُ ذلك؟ فأَيُّ شيءٍ له؟).

ومذهبُ يونسَ (ت ١٨٢ هـ) الجوابُ للاستفهام؛ لتقدُّمِهِ، وهذا بعيدٌ عمَّا في كلامِ الإمام؛ لأنَّ الاستفهامَ لا يكونُ جوابًا للاستفهام؛ ((والصحيحُ مذهبُ سيويه بدليلِ قولِهِ تعالى: ﴿أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ﴾؛ لأنَّهُ لا يجوزُ أن يكونَ التقديرُ: أفهمُ الخالدونَ فإنَّ مِتَّ؛ لأنَّ الذي يقولُ: أنتَ ظالمٌ إنَّ فَعَلْتَ فيحذفُ الجوابَ لدلالةِ ما تقدَّمَ عليه لا يقولُ: (أنتَ ظالمٌ فإنَّ فَعَلْتَ)؛ فإنَّ الفاءَ حَرَفٌ استئنافٍ تمنعُ ما قبلها أن يُفسَّرَ ما بعدها))^(٢).

٢- يُحذفُ جوابُ الشرطِ إذا اكتنفته ما يدلُّ عليه^(٣)، وجاء في

موضعين^(٤):

→ حَثَّهَا عَلَى الاجتهادِ فِي الطاعةِ، وَمِنْ بَابِ تَعْلِيمِ الْمُسْلِمِينَ أَدَبَ الدَّعَاءِ. وَأَنَا أَعْلَمُ جَيِّدًا أَنَّ الْأَغْلَبَ فِي اسْتِعْمَالِ (أَمْ) الْمَعَادِلَةَ يَكُونُ مَعَ هَمْزَةِ الاسْتِفْهَامِ، إِلَّا أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ عَمْدًا لِأَمْرٍ قَدْ ظَهَرَ مِنْ خِلَالِ اعْتِرَاضِ د. أَسِيلِ.

(١) ينظر: الكتاب: ٨٣/٣، شرح الكافية الشافية: ١٦١٧-١٦١٨.

(٢) شرح جمل الزجاجي: ٢/٢٠٣، والآية: سورة الأنبياء: من الآية ٣٤.

(٣) ينظر: مغني اللبيب: ٥٢٣/٦.

(٤) ينظر: م: ٢: ٥٤٩.

- أحدهما قول الإمام الحسن عليه السلام من كتاب له بعث به إلى معاوية: ((إنَّ عليًّا عليه السلام لما مضى لسبيله يوم قُبِضَ، ويوم منَّ اللهُ عليه بالإسلام ويوم يُبعثُ حيًّا ولأني المسلمون الأمر بعده، فأسأل اللهُ أن لا يزيدنا في الدنيا الزائلة شيئاً مما عنده من كرامته، وإنما حملني على الكتاب إليك الإعذار في ما بيني وبين الله سبحانه وتعالى في أمرِك، ولك في ذلك إن فعلت الحظَّ الجسيم، وللمسلمين فيه صلاح))^(١).

تقدير الجواب هو: وإن فعلت ذلك فلك الحظُّ الجسيم. وأرى أن جواب الشرط لم يكن محذوفاً، وإنما هو الجملة الاسمية التي اكتنفت جملة الشرط (ولك في ذلك إن فعلت الحظُّ الجسيم)، وقدم خبرها على جملة الشرط حثاً لمعاوية وإغراءً له على طاعة إمام زمانه الحسن بن علي بن أبي طالب عليه السلام؛ لأن في تلك الطاعة صلاح الأمة؛ لذا قالت السيدة الزهراء عليها السلام: ((فجعل اللهُ... طاعتنا نظاماً للملّة، وإمامتنا أماناً من الفرقة))^(٢).

ويُلحَقُ بحذف جملة جواب الشرط حذف المبتدأ منها، وقد وردَ

في تسعة مواضع^(٣):

(١) مقاتل الطالبيين: ٥٥.

(٢) الاحتجاج: ١/٢٥٨.

(٣) ينظر: ١م: ٣١٨، ٣٥٤.

٤٥٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- منها قول الإمام الحسن عليه السلام لرجلٍ سأله عن صوم يوم عرفة: ((إِنْ صُمْتَ فَحَسَنْ، وَإِنْ لَمْ تَصُمْ فَجَائِزٌ))^(١).

كثُرَ حَذْفُ الْمَبْتَدِ مِنْ جَوَابِ الشَّرْطِ بَعْدَ الْفَاءِ الرَّابِطَةِ^(٢)، كَمَا فِي قَوْلِ الْإِمَامِ، وَالتَّقْدِيرُ: إِنْ صُمْتَ فَصِيَامُكَ حَسَنٌ، وَإِنْ لَمْ تَصُمْ فَعَدَمُ صِيَامِكَ جَائِزٌ. وَإِنَّمَا كَثُرَ حَذْفُهُ؛ ((لَأَنَّهُ قَدْ جَرَى ذِكْرُهُ مَعَ الشَّرْطِ، فَاسْتُعْنِيَ بِذَلِكَ عَنْ إِعَادَتِهِ))^(٣).

ثالثاً: حَذْفُ جُمْلَةِ الشَّرْطِ وَالْأَدَاةِ.

يَطَّرِدُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ جَزْمُ الْفِعْلِ الْمُضَارِعِ الْوَاقِعِ جَوَاباً لِلطَّلَبِ^(٤). نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ﴾^(٥).

- ومنه - وقد جاء في ثمانية مواضع^(٦) - قول الإمام الحسن عليه السلام واعظاً: ((يَا بَنَ آدَمَ، عِفَّ عَنِ مَحَارِمِ اللَّهِ تَكُنْ عَابِداً، وَارْضَ بِمَا قَسَمَ

(١) مَنْ لَا يَحْضُرُهُ الْفَقِيه: ٢/٨٧.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه (السيرافي): ١٠/٧٧، شرح المفصل: ٩/١٥.

(٣) شرح المفصل: ٩/١٥.

(٤) ينظر: الغرّة المخفية في شرح الدرّة الألفية: ١/١٥٨-١٥٩، الفاخر في شرح

جمل عبد القاهر: ٢/٥٩١.

(٥) سورة آل عمران: من الآية: ٣١.

(٦) ينظر: م: ٢: ٤٥١، ٥٨٩، ٩٩٤.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٤٥٩

الله سبحانه تَكُنْ غَنِيًّا، وَأَحْسِنُ جِوَارَ مَنْ جَاوَرَكَ تَكُنْ مُسْلِمًا،
وَصَاحِبِ النَّاسِ بِمِثْلِ مَا تُحِبُّ أَنْ يُصَاحِبُوكَ بِهِ تَكُنْ عَدْلًا^(١).

- وقوله أيضاً من كتاب بعث به إلى معاوية: ((اتَّبِعِ الْحَقَّ تَعَلَّمَ أَنِّي
مِنْ أَهْلِهِ))^(٢).

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام مخاطباً معاوية في شأن يزيد، حين
أَخَذَ الْبَيْعَةَ لَهُ مِنَ النَّاسِ: ((وَقَدْ دَلَّ يَزِيدُ مِنْ نَفْسِهِ عَلَى مَوْجِعِ رَأْيِهِ،
فَخُذْ لِيَزِيدَ فِي مَا أَخَذَ بِهِ مِنْ اسْتِقْرَائِهِ الْكِلَابَ الْمَهَارِشَةَ عِنْدَ
التَّحَارُشِ، وَالْحَمَامَ السُّبْقَ لِأَتْرَاهِنَ، وَالْقِيَانَ ذَوَاتِ الْمَعَازِفِ،
وَصَرْبَ الْمَلَاهِي تَجِدُهُ بَاصِرًا، وَدَعَّ عِنَّا مَا تُحَاوِلُ))^(٣).

اختلف النحويون في تقدير عاملِ جَزَمِ الفعلِ المضارعِ الواقعِ
جواباً للطلبِ، كما في كلام الإمامين عليهم السلام: (تَكُنْ عَابِدًا، تَكُنْ غَنِيًّا،
تَكُنْ مُسْلِمًا، تَكُنْ عَدْلًا، تَعَلَّمَ أَنِّي مِنْ أَهْلِهِ، تَجِدُهُ بَاصِرًا)؛ فمذهبُ
الخليلِ وسيبويهِ وَمَنْ وافقَهُمَا أَنَّهُ مجزومٌ بالطلبِ نَفْسِهِ^(٤)، وعلى هذا

(١) كشف الغمة في معرفة الأئمة: ٢/٣٩٦، بحار الأنوار: ٧٨/١١٢.

(٢) مقاتل الطالبين: ٥٩، شرح نهج البلاغة: ١٦/٣٦.

(٣) الإمامة والسياسة: ١/١٨٤.

(٤) ينظر: الكتاب: ٣/١٠٨، المقتضب: ٢/١٣٥، شرح الرضي على كافية ابن

الحاجب: ٥/١٢٩.

٤٦٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

فلا حَذَفَ ولا شَرَطَ، والجمهورُ يجعلونَهُ مجزوماً بأداةِ شرطٍ مُقدَّرةٍ^(١)، حُذِفَتْ مع فعلِها لدلالةِ الأوَّلِ والثانيِ عليها، إذ لو لم يكن الأوَّلُ سبباً في وجودِ الثاني لم يُجْزَ أن يكونَ مجزوماً^(٢)، و((هذا هو المذهبُ الصحيحُ))^(٣).

قال أبو عليِّ الفارسي: ((وقد يُحذفُ الشرطُ مِنْ مواضعَ فلا يُؤتى به لدلالةِ ما ذُكِرَ عليه، وتلكَ المواضعُ: الأمرُ والنهيُّ والاستفهامُ والتمني والعرضُ، تقولُ: أكرمني أكرمك، والتأويلُ: أكرمني، فإنَّك إن تُكرمني أكرمك))^(٤)؛ ففعلُ الشرطِ المقدَّرُ يجبُ أن يكونَ مِنْ جنسِ المُظهِرِ^(٥).

(١) ينظر: الغرة المخفية في شرح الدررة الألفية: ١/١٥٩، شرح جمل الزجاجي: ٢/١٩٥، المحصول في شرح الفصول: ٢/٦٤٢، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٥٩١، مغني اللبيب: ٦/٥١٩، شرح شذور الذهب (ابن هشام): ٣٦٠، إلا أنَّه في شرح قطر الندى: ١٠١، كان موافقاً للخليل.

(٢) ينظر: ترشيح العلل في شرح الجمل: ١٩٣، الغرة المخفية في شرح الدررة الألفية: ١/١٥٩.

(٣) شرح شذور الذهب (ابن هشام): ٣٦٠.

(٤) الإيضاح: ٢٥٣، وينظر: الإغفال: ٢/٢٩٦.

(٥) ينظر: المحصول في شرح الفصول: ٢/٦٤٢، مغني اللبيب: ٦/٣٧٩.

لذا فإن التأويل في كلام الإمام الحسن عليه السلام هو: يا بن آدم، إن تعف عن محارم الله تكن عبداً، وإن ترض بما قسم الله سبحانه تكن غنياً، وإن تحسن جوار من جاورك تكن مسلماً، وإن تصاحب الناس بمثل ما تحب أن يصاحبوك به تكن عدلاً.

ومثله تأويل قوله لمعاوية: إن تتبع الحق تعلمني من أهله.

ومثل ذلك تأويل قول الإمام الحسين عليه السلام: إن تتخذ ليزيد في ما أخذ به... تجده باصراً.

إذا فتلك الأفعال في كلامهما عليهما السلام جزمتم؛ ((لأنها جواب شرط محذوف دل عليه الكلام المتقدم، ووجه دلالة على الشرط أن الفعل الثاني ضامن سببه الأول))^(١)، أي: كونك عبداً إنما يجب بأن تعف عن محارم الله، وكونك غنياً إنما يجب بأن ترضى بما قسم الله سبحانه... وأن علم معاوية بأن الإمام الحسن عليه السلام من أهل الحق إنما يجب بأن يتبع معاوية الحق...

وقد حذف فعل الشرط وأدائه في تلك المواضع من كلام الإمامين عليهما السلام؛ لدلالة الجزاء عليهما، فصار حذف الشرط كحذف المتدلي لدلالة الخبر عليه، وحسن حذفه مع فعل الأمر؛ لأن الأمر ((قد صار كالمعاقب من حيث اجتماعها، وأنتها غير موجبتين،

(١) توجيه اللمع: ٣٧٩، وينظر: الغرة المخفية في شرح الدرر الألفية: ١/ ١٥٩.

٤٦٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وغيرُ خَبَرَيْنِ))^(١)، وإِنَّمَا وَقَعَ الْمُسْتَقْبَلُ بِلَفْظِ الْأَمْرِ فِي بَابِ الشَّرْطِ
نَحْوُ مَا جَاءَ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام: (عَفَّ عَنْ مُحَارِمِ اللَّهِ تَكُنْ عَابِدًا...)،
لفائدتين: إحداهما جعلُ الأمرِ سببًا للجوابِ ومُقْتَضِيًّا لَهُ اقْتِضَاءً
الأسبابِ لمُسَبِّبَاتِهَا، أي: إِنَّ عَفَّكَ عَنْ مُحَارِمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ سَبَبٌ فِي
جَعْلِكَ عَابِدًا.

والأخرى: كونُ الجوابِ مطلوبًا للأمرِ مُرَادًا لَهُ، وهذه الفائدةُ لا
يُدُلُّ عَلَيْهَا الْفِعْلُ الْمُسْتَقْبَلُ؛ فَعُدِلَ عَنْهُ إِلَى لَفْظِ الْأَمْرِ تَحْقِيقًا لَهُ^(٢).

ويجوزُ رفعُ الفعلِ المضارعِ بَعْدَ الطَّلَبِ^(٣)، نَحْوُ قَوْلِ الْإِمَامِ
الْحُسَيْنِ عليه السلام لِأَحْمَدَ بْنِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام وَهُوَ ابْنُ سَبْعَةِ عَشَرَ سَنَةً
يَوْمَ كَرْبَلَاءَ: ((يَا بُنَيَّ، اصْبِرْ قَلِيلًا تَلْقَى جَدَّكَ مُحَمَّدًا الْمُصْطَفَى صلى الله عليه وآله،
فَيَسْقِيكَ شُرْبَةً لَا تَظْمَأُ بَعْدَهَا أَبَدًا))^(٤).

(١) الإغفال: ٢/٢٩٦.

(٢) ينظر: بدائع الفوائد: ١/١١٧-١١٨.

(٣) ينظر: توجيه اللمع: ٣٨٠، الغرة المخفية في شرح الدرر الألفية: ١/١٥٨.

(٤) ينابيع المودة: ٤١٥.

جاء الفعل المضارع (تلقى) الواقع جواباً للطلب (اصبر قليلاً) مرفوعاً؛
لأنه لم يُضمر الشرط بعد فعل الطلب^(١). فلم يُقصد به معنى: إن تُصبر تلقَّ
جددك؛ لأن لقاء المخاطب جدّه لم يكن مُسبباً عن الصبر.
وكل ما يُجاب بالفاء يُجاب بالجزم إلا النفي؛ لأنه إذا كان الجواب
بالفاء كان المعنى على أن وجود الفعل يكون سبباً لما بعد الفاء، فإذا
قُلْتَ: لا تعص الله فتُسيء إلى نفسك، كان المعنى: إن عصيت الله
أسأت إلى نفسك^(٢).

- ومنه قول الإمام الحسن عليه السلام: ((عَلِمَ النَّاسَ عِلْمَكَ وَتَعَلَّمَ عِلْمَ
غَيْرِكَ؛ فَتَكُونَ قَدْ أَتَقَنْتَ عِلْمَكَ، وَعَلِمْتَ مَا لَمْ تَعْلَمْ))^(٣).
يجوز في جواب الطلب المقترن بالفاء (فتكون قد أتقنت علمك)
الجزم (تكن)؛ لأن الأمر بتعليم الناس، وتعلم علم غيرك يكون سبباً في
إتقان العلم، وفي علم ما لم يُعلم؛ لذلك يكون المعنى: إن تُعلم الناس
علمك، وتتعلم علم غيرك تكن قد أتقنت علمك، وعلمت ما لم تعلم.

(١) ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ٢/ ١١٢٥، ترشيح العلل في شرح الجمل:

(٢) ينظر: شرح الجمل في النحو: ٢١٩، المحصول في شرح الفصول: ٢/ ٦٤٢،

الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/ ٢١٩.

(٣) كشف الغمة في معرفة الأئمة: ٢/ ٣٩٤.

٤٦٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ومنه أَنَّ الإمامَ الحُسَيْنَ عليه السلام لَمَّا أَخْبَرَ السَّيِّدَةَ زَيْنَبَ عليها السلام وَهَمَّا فِي كَرْبَلَاءَ بِأَنَّهُ مُقْتَوْلٌ لَا شَكَّ، بَكَتْ وَصَاحَتْ: ((وَإِخْيَاتَاهُ. فَقَالَ الحُسَيْنُ عليه السلام: مَهَلًا، اسْكُتِي وَلَا تَصِيحِي؛ فَتَشَمَّتْ بِنَا الأَعْدَاءِ))^(١).

الجوابُ (فتشمت بنا الأعداء) جوابُ النهي (لا تصيحي)، ولا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ جَوَابًا للأَمْرِ (اسكُتِي)؛ لِأَنَّهُ لَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: إِنْ تَسْكُتِي تَشَمَّتْ بِنَا الأَعْدَاءِ؛ فَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ شَهَادَةً الأَعْدَاءِ مُسَبِّبَةً عَنِ السَّكُوتِ.

وجهورُ النحويِّينَ لَا يُجِيزُونَ جَزْمَ جَوَابِ النِّهْيِ إِذَا صَحَّ المعنى بتقدير (إن) الشرطيَّةَ داخلةً على (لا) النافية^(٢)، فعلى مذهبهم يمتنعُ الجزمُ في (فتشمت) بعد سقوط الفاء لفساد المعنى؛ لأنَّ التقديرَ: إِنْ لَا تَصِيحِي تَشَمَّتْ بِنَا الأَعْدَاءِ. فَعَدَمُ الصِّيَاحِ لَمْ يَكُنْ سَبَبًا لَشَهَادَةِ الأَعْدَاءِ.

(١) الفتوح: ١٠٩/٥.

(٢) ينظر: توجيه اللمع: ٣٨٠، الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٥٩١/٢،

حاشية يس على شرح الفاكهي لقطر الندى: ١٧٠/١.

وَأَمَّا الْكَسَائِيَّ فَأَجَازَ جَزْمَ جَوَابِ النَّهْيِ، وَكَتَفَى بِتَقْدِيرِ (إِنْ) دَاخِلَةً عَلَى الْفِعْلِ دُونَ (لَا) النَّافِيَةِ^(١)؛ وَعَلَيْهِ يَكُونُ التَّقْدِيرُ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام هُوَ: إِنْ تَصِيحِي تَشَمَّتْ بِنَا الْأَعْدَاءِ.

وَيَعْضُدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْكَسَائِيَّ^(٢) قَوْلُهُ سَبْحَانَهُ: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَيَّ الْأَرْضَ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا * إِنَّكَ إِن تَذَرَهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ﴾^(٣).

وَيَعْضُدُهُ^(٤) أَيْضًا قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ((لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ))^(٥)، وَقَوْلُ الصَّحَابِيِّ أَبِي طَلْحَةَ لِلرَّسُولِ ﷺ: ((يَا نَبِيَّ اللَّهِ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، لَا تُشْرِفْ يُصِيبَكَ سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ))^(٦).

(١) ينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٥٩٢/٢، حاشية يس على شرح الفاكهي لقطر الندى: ١٧٠/١.

(٢) ينظر: المحصول في شرح الفصول: ٦٤٢-٦٤٣/٢.

(٣) سورة نوح: ٢٦-٢٧.

(٤) ينظر: حاشية يس على شرح الفاكهي لقطر الندى: ١٧٠/١.

(٥) صحيح البخاري: ١/٣٥.

(٦) مسند أبي يعلى: ٢٤/٧، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (بدر الدين

العيني): ٢٧٣/١٦.

٤٦٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

والأظهر أن الخلاف بين الكسائي والجمهور ((لفظي إذ الجمهور نفوا صحة تقدير مثبت بمجرد وقوعه بعد النهي، والكسائي أثبتها عند قرينة تقدير مثبت، ولا نزاع للجمهور في هذه الصحة، وكيف يُنازع في حذف الشرط بقرينة؟، كما لا نزاع له في أن سبق النهي لا يستدعي تقدير المثبت))^(١).

- وقول الإمام الحسن عليه السلام أيضاً: ((واعلموا أن حوائج الناس إليكم من نعم الله عليكم، فلا تملوا النعم فتحوّر نقيماً))^(٢).
يجوز أن يقال: فلا تملوا النعم تحرّ نقيماً؛ لأن المعنى: إن تملوا النعم حارت نقيماً.

اعتراض الشرط على الشرط:

ذكر النحويون أنه قد يتوالى شرطان والجواب واحد، وتوالي الشرطين إما أن يكون بحرف عطف، أو بغير ذلك^(٣)؛ فأما بحرف العطف فلم يكن شيء منه في كلامهما عليهما السلام، وأما بغير ذلك فقد جاء

(١) حاشية يس على شرح الفاكهي لقطر الندى: ١٧٠ / ١.

(٢) كشف الغمة في معرفة الأئمة: ٢٩ / ٢، و(حارت): رجعت. لسان العرب:

٢ / ٦٥٠، (ح ور).

(٣) ينظر: اعتراض الشرط على الشرط (ابن هشام الأنصاري): ٣١، ٣٧، شرح

التسهيل (ناظر الجيش): ٩ / ٤٣٨٧، شرح التصريح على التوضيح: ٤ / ٢٠٦.

في موضع واحد^(١)، وهو قول الإمام الحسين عليه السلام من دعاء عرفته: ((لو حاولت واجتهدت مدى الأعصار والأحقاب لو عمّرتها أن أودّي شكر واحدة من أنعمك ما استطعت ذلك إلا بمنك))^(٢).

في كلام الإمام قد توالى شرطان دون عطف (لو حاولت، لو عمّرتها)، والجواب هو (ما استطعت...؛ فإذا كان كذلك فـ))^(٣) (إنه يستغنى بجواب سابقها... ومقتضى هذا أن الشرط الثاني له جواب مقدر)^(٤)، تقديره: لو عمّرت مدى الأعصار والأحقاب ما استطعت أن أودّي شكر واحدة من أنعمك.

وقد اشترط النحويون أن يكون فعل الشرط المتأخر ماضياً؛ لأنه محذوف الجواب، مشبهين ذلك باجتماع القسم والشرط، قال ابن عصفور: ((اجتماع الشرطين فصاعداً بمنزلة اجتماع القسم

(١) قال د. علي جميل: ((وهل يستحق موضع واحد وقفه في أطروحة دكتوراه؟)). أقول: كأنه يريد حذف هذا العنوان (اعتراض الشرط على الشرط)، ولو حذفته ففي أي مبحث أصح حديث الإمام؟، فما دعا إليه خلاف الصواب؛ لأنه يودّي إلى الخلل في المنهج، إذ دراستي هي تراكيب القسم والشرط.

(٢) البلد الأمين: ٢٥١.

(٣) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٤٣٨٧/٩.

٤٦٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

والشَّرْطِ فِي أَنَّكَ تَبْنِي الْجَوَابَ عَلَى الْمُتَقَدِّمِ، وَتَجْعَلُ جَوَابَ الَّذِي يَلِيهِ
مَحذُوفًا؛ لِدَلَالَةِ الشَّرْطِ الْمُتَقَدِّمِ وَجَوَابِهِ عَلَيْهِ، وَلَا بُدَّ إِذْ ذَاكَ مِنْ أَنْ
يَكُونَ فِعْلُ الشَّرْطِ الْمُتَأَخِّرِ مَاضِيًّا؛ لِأَنَّهُ مَحذُوفُ الْجَوَابِ^(١)، وَهُوَ
كَذَلِكَ فِي كَلَامِ الْإِمَامِ عليه السلام: (لَوْ عُمِّرْتُمْ).

وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الشَّرْطُ الثَّانِي مُسْتغْنِيًّا عَنِ الْجَوَابِ، فَلَا يَكُونُ لَهُ
جَوَابٌ تَقْدِيرًا، وَإِنَّمَا جِيءَ بِهِ تَقْيِيدًا لِلشَّرْطِ الْأَوَّلِ، كَتَقْيِيدِهِ بِحَالِ
وَاقِعَةٍ مَوْقَعَهُ^(٢)، وَالتَّقْدِيرُ: لَوْ حَاوَلْتُ وَاجْتَهَدْتُ مَدَى الْأَعْصَارِ
وَالْأَحْقَابِ مُعَمَّرًا أَنْ أُؤَدِّيَ شُكْرَ وَاحِدَةٍ مِنْ أَنْعَمِكَ مَا اسْتَطَعْتُ
ذَلِكَ إِلَّا بِمَنْكَ. وَأَرَى هَذَا الْوَجْهَ أَقْوَى مِنَ الْأَوَّلِ؛ وَإِنَّمَا قِيْدَ
الشَّرْطُ الْأَوَّلُ بِحَالِ جِئَتْ بِأَسْلُوبِ الشَّرْطِ؛ لِأَنَّ الْكَلَامَ قَائِمًا
عَلَى الْاِفْتِرَاضِ، وَلَا يَنَاسِبُ هَذَا الْمَعْنَى إِلَّا الشَّرْطُ.

(١) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٤٣٨٨/٩، ولم أجده في شرح جمل الزجاجي،

ولا في المقرَّب، ولا مُثْلُ المقرَّب.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية: ١٦١٤/٣، شرح التصريح على

التوضيح: ٢٠٦-٢٠٧.

تَوَالِي الْقَسَمِ وَالشَّرْطِ:

مِنْ سُنَنِ الْعَرَبِيَّةِ كَثْرَةُ اقْتِرَانِ الْقَسَمِ بِالشَّرْطِ مَتَوَالِيًا فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَكَلَامِ الْعَرَبِ شِعْرًا وَنَثْرًا، ((وَالْقَسَمُ مِثْلُ الشَّرْطِ، فَالْوَاجِبُ - إِذَا ذُكِرَ مَعَ الْجُزْءِ مَا يَكُونُ مِشَابَهًا لِلشَّرْطِ فِي أَنَّهُ غَيْرٌ مُوجِبٌ وَأَنَّهُ جُمْلَةٌ - أَنْ لَا يُذَكَّرَ مَعَهُ، وَأَنْ يَتَعَاقَبَا فِي اللَّفْظِ))^(١).

فَإِذَا مَا اجْتَمَعَ قَسَمٌ وَشَرْطٌ اسْتُغْنِيَ بِجَوَابِ أَحَدِهِمَا عَنِ الْآخَرِ^(٢)، وَكَانَ الْأَوَّلَى أَنْ يُسْتَعْنَى بِجَوَابِ الشَّرْطِ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّ تَقْدِيرَ سُقُوطِهِ مُحَلٌّ بِمَعْنَى الْجُمْلَةِ الَّتِي هُوَ مِنْهَا، وَتَقْدِيرُ سُقُوطِ الْقَسَمِ غَيْرٌ مُحَلٌّ؛ لِأَنَّهُ مَسُوقٌ لِمَجَرَّدِ التَّوَكِيدِ، وَالِاسْتِغْنَاءُ عَنِ التَّوَكِيدِ سَائِغٌ^(٣).

وَإِنَّ اقْتِرَانَ الْقَسَمِ بِالشَّرْطِ يُقَسَّمُ بِحَسَبِ نَوْعِ الشَّرْطِ عَلَى قَسَمَيْنِ:

(١) مَخْتَارُ تَذَكْرَةِ أَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ وَتَهْذِيبُهَا: ٤٣٨.

(٢) يَنْظُرُ: أَمْالِي ابْنِ الشَّجَرِيِّ: ١١٨/٢، شَرْحُ التَّسْهِيلِ (نَاطِرُ الْجَيْشِ): ٤٣٨٤/٩.

(٣) يَنْظُرُ: شَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَّةِ: ٨٨٨/٢، شَرْحُ التَّسْهِيلِ (ابْنُ مَالِكٍ): ٢١٥/٣،

الْمَقَاصِدُ الشَّافِيَّةُ فِي شَرْحِ الْخُلَاصَةِ الْكَافِيَةِ: ١٧٣/٦ - ١٧٤.

القِسْمُ الْأَوَّلُ: اقتران القسم بالشرط غير الامتناعي:

إذا توالى قِسْمٌ وشرطٌ غير امتناعي في كلام واحد ولم يكونا إذا خبر، فإن كان المتقدم القسم فالأولى والأكثر اعتبار القسم دون الشرط، فيجعل الجواب للقسم، ويستغنى عن جواب الشرط؛ لقيام جواب القسم مقامه. وإن تقدم الشرط على القسم، فالواجب اعتبار الشرط^(١)؛ وتعليل ذلك هو ((أن أداتي القسم والشرط أصلها التصدر، كالأستفهام؛ لتأثيرهما في الكلام معنى، ثم إن كلاً

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٢٣٣.

(٢) قال د. أسعد: ((مثال الجواب للشرط: إن جئت والله لأكرمك، جملة لأكرمك)). أقول: رأى د. أسعد أن جملة (لأكرمك) جواب الشرط، وهذا بعيد عن الصواب، بل جملة (لأكرمك) جواب للقسم؛ لأن اللام والنون المشددة لا يدخلان على جواب الشرط، وإنما على جواب القسم. ولو قال د. أسعد: إن جئت والله أكرمك، لكانت جملة (أكرمك) جواباً للشرط.

وقال د. أسعد أيضاً: ((إذا تأخر القسم عن الشرط وكان مقترناً بالفاء فالجواب للقسم وجواب الشرط محذوف: إن حصر الفائز فوالله لأكرمته)). أقول: لم يكن جواب الشرط محذوفاً، بل هو القسم وجوابه؛ لذلك اتصل بالفاء الرابطة، قال الرضي: ((إن أتيته فوالله لا يتيك؛ فالقسم وجوابه جواب الشرط)) شرح الرضي: ٦/٢٣٤،

وينظر: التذليل والتكميل: ١١/٤٠٠، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣١٣٢.

منها لكثرة استعمالهم له وبعدهما عما يؤثران فيه، أي: جوابها قد يسقط عن درجة تصدّره على جوابه، فيلغى باعتباره، أي: لا يكون في الجوابين علامتهما، أمّا الشرط فنحو: آتاك إن أتيتي، وأمّا القسم فنحو: زيد والله قائم، وزيد قائم والله، فيضعف أمرهما، فلا يكون لهما جواب لفظاً؛ وأمّا من حيث المعنى، فالذي يتقدّم على الشرط جوابه، وكذا ما يتقدّم على القسم أو يتخلّله القسم، لكن القسم أكثر إلغاء من الشرط؛ لأنّه أكثر دوراناً في الكلام، حتى رفع الله المؤاخذة بلا نيّة؛ لتمرّن ألسنتهم عليه، وسماه لغواً فقال تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾^(١).

ومذهب الكوفيين أنّه إذا توالى قسم وشرط فإنّ إعمال الأوّل في باب التنازع أولى، ولا استدلال لهم فيه؛ لأنّ الأوّل وإن كان أبعد من الثاني إلا أنّ هذا البعد تقوى بالتصدّر الذي هو حقه وأصله^(٢).

وجاء القسم في كلامهما عليهما السلام مقترناً بالشرط غير الامتناعي في اثني عشر موضعاً^(٣):

(١) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٢٣٣-٢٣٤، والآية: سورة المائدة:

من الآية ٨٩.

(٢) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/٢٣٤.

(٣) ينظر: م: ٢: ٣٥٦.

- منها قول الإمام الحسين عليه السلام مُحَاطَباً جَيْشَ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ: ((أَمَا وَاللَّهِ لَئِنْ قَتَلْتُمُونِي لَتَقْتُلُنَّ حُجَّةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ))^(١).

اللام في (لَئِنْ قَتَلْتُمُونِي...) - كما سبق^(٢) - تُسَمَّى لامَ الشرط؛ لدخولها على حرف الشرط، واللام الموطئة لجواب القسم، ولام اليمين، ولام القسم تدخل توطئة، واللام المؤذنة بأن القسم قبل الشرط، و((أنَّ الجواب بعدها جواب قسم قبلها، لا جواب شرط بعدها))^(٣). وهي لام مفتوحة يؤكد بها طلب القسم لجوابه.

والفعل بعد (لَئِنْ) أكثر ما يكون ماضياً كما في (لَئِنْ قَتَلْتُمُونِي...)؛ ((لأنَّ العرب إذا أحدثت على الجزاء هذه اللام صَيَّرُوا فِعْلَهُ عَلَى جِهَةِ فَعَلٍ. وَلَا يَكَادُونَ يَجْعَلُونَهُ عَلَى يَفْعَلُ كِرَاهَةً أَنْ يَحْدُثَ عَلَى الْجِزَاءِ حَادِثٌ وَهُوَ مَجْزُومٌ؛ أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَقُولُونَ: سَلَّ عَمَّا شِئْتَ، وَتَقُولُ: لَا آتِيكَ مَا عِشْتَ، وَلَا يَقُولُونَ: مَا تَعِشْ؛ لِأَنَّ (مَا) فِي تَأْوِيلِ جِزَاءٍ، وَقَدْ وَقَعَ مَا قَبْلَهَا عَلَيْهَا، فَصَرَفُوا الْفِعْلَ إِلَى فَعَلٍ؛ لِأَنَّ الْجِزْمَ لَا يَسْتَبِينُ فِي (فَعَلٍ)، فَصَيَّرُوا حُدُوثَ اللَّامِ - وَإِنْ كَانَتْ لَا تُعَرَّبُ شَيْئاً - كَالَّذِي يُعَرَّبُ، ثُمَّ صَيَّرُوا جَوَابَ الْجِزَاءِ بِمَا تُلْقَى بِهِ الْيَمِينَ - يُرِيدُ تُسْتَقْبَلُ بِهِ - إِمَّا بـ(لام)، وَإِمَّا بـ(لا)، وَإِمَّا

(١) روضة الواعظين (الفتال النيسابوري): ١٦٦/١.

(٢) ينظر: ص ١٦٦ من الأطروحة.

(٣) شرح قواعد الإعراب (الكافي ج١): ٣٥٤، وينظر: همع الهوامع: ٤/٢٥٤.

بد(إن)، وإما ب(ما)؛ فتقول في (ما): لئن أتيتني ما ذلك لك بضائع، وفي (إن): لئن أتيتني إن ذلك لمشكور لك^(١).

ويمكنُ تعليلُ ما جاء به الفراء من استعمالِ الفعلِ الماضي بعد(لئن) أكثر من الفعلِ المضارعِ بأنَّ الفعلَ الماضي مبنيٌّ لا يظهرُ فيه الإعرابُ^(٢)، وأنَّ المتكلمَ يبغى صرْفَ السامعِ مِنَ الشرطِ إلى القسمِ؛ لأنَّ(إن) شرطيةٌ جازمةٌ، ومجيءُ الفعلِ المضارعِ بعدها يتأثرُ بأن يكونَ مجزوماً، وهذا لا يُعطي معنىً للقسمِ^(٣).

وفي (أما والله لئن قتلتموني...) اجتمع القسمُ مُقدِّماً مع الشرطِ، وجملةٌ (لتقتلنَّ حجة الله عليكم) جملةٌ جوابِ القسمِ؛ ((لأنَّ الكلامَ مُعتمِدٌ على جوابِ القسمِ لا على الشرطِ فَحَسُنَ الإلغاءُ))^(٤)، و((لتقوي القسمَ بالتصدر الذي هو أصله، وضعف الشرط بالتوسط))^(٥)، و((لشدة الاعتناء بالمتقدم))^(٦). وجواب الشرط محذوفٌ أغنى عنه جوابُ القسمِ.

(١) معاني القرآن(الفراء): ١/ ٦٥-٦٦.

(٢) ينظر: نتائج الفكر في النحو: ١١٥.

(٣) ينظر: النحو الكوفي(مباحث في معاني القرآن للفراء): ١١٤.

(٤) نتائج الفكر في النحو: ١١٥.

(٥) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/ ٢٣٤.

(٦) شرح التصريح على التوضيح: ٤/ ٢٠٤.

وَأَمَّا دَلَالَةُ جُمْلَةِ جَوَابِ الْقَسَمِ فَهِيَ الْاِسْتِقْبَالُ؛ لِأَنَّهُ ((إِذَا أَغْنَى جَوَابُ الْقَسَمِ عَنْ جَوَابِ الشَّرْطِ لَزِمَ أَنْ يَكُونَ جَوَابُ الْقَسَمِ مُسْتَقْبَلًا؛ لِأَنَّهُ مُغْنٍ عَنْ مُسْتَقْبَلٍ وَدَالٌّ عَلَيْهِ، وَلَزِمَ أَنْ يَكُونَ فِعْلُ الشَّرْطِ بِصِيغَةِ الْمَاضِي))^(١). لَفْظًا كَمَا سَبَقَ، أَوْ مَعْنَى كَالْمُضَارِعِ الْمُنْفِي بِـ(لَمْ)^(٢)، كَمَا فِي قَوْلِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ فِي شَأْنِ مَعَاوِيَةَ: ((وَاللَّهِ لَئِنْ لَمْ يُنْصِفْنِي لَأَهْتَفَنَّ بِحِلْفِ الْفُضُولِ))^(٣).

(١) ارتشاف الضرب: ٤/١٧٨٣، وينظر: همع الهوامع: ٤/٢٥٣.

(٢) ينظر: شرح الألفية لابن مالك (الحسن بن قاسم المرادي): ٢/١٧٥، همع

الهوامع: ٤/٢٥٣، الحدائق النديّة في شرح الفوائد الصمدية: ٧٩٤.

(٣) الأغاني: ١٧/٢١٢، شرح نهج البلاغة: ١٥/٢٢٧. وَحِلْفُ الْفُضُولِ: هُوَ حِلْفُ بَيْنَ أَشْخَاصٍ مِنْ جُرْهُمٍ وَقَطُورَاءَ، وَأَسْمَاؤُهُمْ جَمِيعًا مُسْتَقْتَةٌ مِنَ الْفَضْلِ؛ فَاجْتَمَعَ هَؤُلَاءِ وَأَقْسَمُوا أَنْ لَا يُقْرُوا فِي مَكَّةَ ظُلْمًا إِلَّا غَيْرَوهُ. ثُمَّ اضمحلَّ هَذَا الْحِلْفُ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ فِي قَرِيشٍ إِلَّا الْأَسْمُ، ثُمَّ دَعَتْ قَبَائِلُ مِنْ قَرِيشٍ بَعْضُهَا بَعْضًا لِهَذَا الْحِلْفِ؛ فَاجْتَمَعَ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو أُسَيْدٍ وَبَنُو زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ وَبَنُو تَيْمٍ بْنِ مُرَّةٍ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ التَّيْمِيِّ، فَتَحَالَفُوا عَلَى أَنْ لَا يَتْرَكُوا فِي مَكَّةَ مَظْلُومًا مَكِّيًّا كَانَ أُمٌّ مِنْ غَيْرِهَا إِلَّا نَصَرُوهُ عَلَى ظَالِمِهِ وَأَخَذُوا لَهُ بِحَقِّهِ. وَقَدْ شَهِدَ هَذَا الْحِلْفَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله وسلم قَبْلَ بَعْثَتِهِ وَلَهُ مِنَ الْعُمَرِ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ سَنَةً، وَكَانَ يَقُولُ بَعْدَ رِسَالَتِهِ: ((لَقَدْ شَهِدْتُ فِي دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُدْعَانَ حِلْفًا مَا أَحْبُّ أَنْ لِي بِهِ حُمْرُ النَّعَمِ، وَلَوْ أَدْعَى إِلَيْهِ فِي الْإِسْلَامِ لَأَجَبْتُ)). الأغاني: ١٧/٢٠٨-٢١١.

جواب القسم (لأهتفن بحلف الفضول) أغنى عن جواب الشرط؛ لدلالة جواب القسم على الاستقبال، ولجاء فعل الشرط (لئن لم ينصني) ماضياً معني، وقد ((جاز وقوع (لم) الجازمة بعد (إن) وهما جازمتان، ولا يجتمع جازمان كما لا يجتمع في شيء من الكلام عاملان في معمول واحد من خفض ولا نصب، ولكن لما كان الفعل بعدها ماضياً في المعنى، وكانت متصلة به حتى كأن صيغته صيغة الماضي؛ لقوة الدلالة عليه بـ(لم) جاز وقوعه بعد (إن)، فكان العمل والجزم بحرف (لم)؛ لأنه أقرب إلى الفعل وألصق، وكان المعنى في الاستقبال بحرف (إن)؛ لأنها أولى وأسبق))^(١).

وأما على مذهب ابن الخباز فإن جواب الشرط غير محذوف، وإنما القسم وجوابه جواب الشرط، قال: ((تقول: والله لئن قمت لأكرمك، والله إن قمت لأكرمك؛ فاللام الثانية جواب القسم، والقسم وجوابه جواب الشرط))^(٢).

(١) نتائج الفكر في النحو: ١١٥-١١٦، وينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر:

٤٧٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام مِنْ دَعَاءٍ لَهُ: ((إلهي، لئن طالبتني بذنوبي لأطالبنك بكرمك، ولئن حبستني مع الخاطئين لأخبرتهم بحبي لك))^(١).

- ومنها قول الإمام الحسن عليه السلام مخاطباً معاوية بن حديج^(٢): ((أنت السبب علياً عند ابن آكلة الأكباد؟، أما لئن وردت عليه الحوض - وما أراك تردّه - لتجدته مُشمرّاً حاسراً ذراعيه، يذود الكفار والمنافقين عن حوض رسول الله كما تُذادُ غريبة الإبل عن صاحبها، قول الصادق المصدوق أبي القاسم))^(٣).

مذهب أكثر البصريين أن اللام في (لئن) مؤكدة واللام في (لأطالبنك،

(١) مقتل الحسين: ١/١٥٢.

(٢) معاوية بن حديج بن جفنة السكوني الكندي، يُعدُّ في أهل مِصرَ، شهد صفين مع معاوية، وهو الذي قتل محمد بن أبي بكر رضي الله عنه وهو والٍ لأمير المؤمنين عليه السلام على مِصرَ. وصار ابن حديج بعد هلاك معاوية عاملاً ليزيد على مِصرَ. هلك قبل هلاك عبد الله بن عمرو بن العاص (ت ٦٣هـ). وقعة صفين: ٤٥٥، أسد الغابة في معرفة الصحابة: ٥/٢١٧-٢١٨.

(٣) المعجم الكبير: ٣/٨١. المُشمرُّ: الماضي في الأمور. لسان العرب: ٥/١٨٣ (ش)

م ر). وحسّر ذراعيه: كَشَفَ عنها. لسان العرب: ٢/٤٣٩ (ح س ر). يطرُدُ.

لسان العرب: ٣/٥٣٥ (ذ و د).

وَلَا خَيْرَ لَهُمْ، وَلَتَجِدَنَّهٗ) جَوَابُ الْقَسَمِ، وَمَذْهَبُ الْكُوفِيِّينَ وَكَثِيرٍ مِنَ الْبَصْرِيِّينَ: الْأُولَى خَلْفٌ مِنَ الْقَسَمِ، وَالثَّانِيَةُ لَأَمْ الْقَسَمِ^(١).

- وَمِنْهَا قَوْلُ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام لَزُهَيْرِ بْنِ الْقَيْنِ لَمَّا دَعَا الْأَخِيرُ جَيْشَ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ إِلَى نُصْرَةِ ابْنِ بَنِي رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ((أَقْبِلْ، فَلَعَمْرِي لَئِنْ كَانَ مُؤْمِنٌ آلِ فِرْعَوْنَ نَصَحَ لِقَوْمِهِ وَأَبْلَغَ فِي الدُّعَاءِ لَقَدْ نَصَحْتَ لَهُوْلَاءِ وَأَبْلَغْتَ، لَوْ نَفَعَ النَّصْحُ وَالْإِبْلَغُ))^(٢).

فِي قَوْلِهِ عليه السلام: ((لَئِنْ كَانَ مُؤْمِنٌ آلِ فِرْعَوْنَ نَصَحَ لِقَوْمِهِ وَأَبْلَغَ...)) لَا يُمْكِنُ أَنْ تَدُلَّ (كَانَ) عَلَى الْاِسْتِقْبَالِ، وَيَعْضُدُّ هَذَا أَنَّ جَوَابَ الْقَسَمِ (لَقَدْ نَصَحْتَ لَهُوْلَاءِ وَأَبْلَغْتَ) الْمَغْنِيَّ عَنْ جَوَابِ الشَّرْطِ لَمْ يَكُنْ دَالًّا عَلَى الْاِسْتِقْبَالِ - كَمَا اشْتَرَطَهُ النُّحَوِيُّونَ - بَلْ دَالًّا عَلَى الْمُضِيِّ، وَهَذَا يُوَافِقُ دَلَالَةَ (كَانَ) بَعْدَ (إِنْ) الشَّرْطِيَّةِ عَلَى الْمُضِيِّ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الْجُزْءَ لَا زَمَّ الشَّرْطِ، وَلَا زَمَّ الشَّرْطِ وَاقِعٌ فِي زَمَانِهِ^(٣)، وَ((إِنَّمَا سَأَغَ ذَلِكَ فِي كَانَ لِقُوَّةِ دَلَالَتِهَا عَلَى الْمُضِيِّ، وَأَنَّهَا أَصْلُ الْأَفْعَالِ وَعِبَارَتُهَا؛ فَجَازَ لِذَلِكَ أَنْ تَغْلِبَ فِي الدَّلَالَةِ "إِنْ")^(٤)؛

(١) ينظر: الفاخر في شرح جمل عبد القاهر: ٢/٦٧٧.

(٢) تاريخ الطبري: ٣/٣٢٠.

(٣) ينظر: شرح الرضي على كافي ابن الحاجب: ٥/٢٦.

(٤) الأصول في النحو: ٢/١٩٠، وينظر: شرح المفصل: ٨/٢٨٣.

لذلك فإن تقدير جواب الشرط هو: إن كان مؤمناً آل فرعون نصح لقومه وأبلغ فقد نصحت لهؤلاء وأبلغت. ولم تكن (إن) هنا لتعليق حصول مضمون الجزاء بحصول مضمون الخبر، أي: إن نصح زهير بن القين جيش عمر بن سعد ليس مُعلّقاً بنصح مؤمن آل فرعون قومه؛ لذا قال الرضي: ((فلا يُعرّتك قول بعضهم: إن الشرط سبب الجزاء))^(١)، أي: إن تعليق (إن) الجزاء بالشرط حكم أغلبه^(٢)؛ لذا يجوز أن يُقال: لعمرى لقد نصحت لهؤلاء وأبلغت. وإنما أفحّم الشرط بين القسم وجوابه تشبيهاً لحال زهير بن القين بحال مؤمن آل فرعون، وتشبيهه جيش عمر بن سعد بقوم فرعون، وهذا فيه ما فيه من الثناء على زهير والذم لمخاطبيه.

- ومنها قول الإمام الحسن عليه السلام لمروان بن الحكم لما شتمه: ((إني والله لا أحمو عنك شيئاً، ولكن موعداً لك الله؛ فلئن كنت صادقاً فجزاك الله بصدقك، وإن كنت كاذباً فجزاك الله بكذبك، والله أشد نقمة مني))^(٣).

(١) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ١/٢٦٤، وينظر: المنصف من الكلام

على مغني ابن هشام: ١/٦٠٣.

(٢) ينظر: معاني النحو: ٤/٥٩.

(٣) مقتل الحسين: ١/١٣١، بحار الأنوار: ٤٣/٣٥٢.

الباب الثاني: تراكيب الشرط ٤٧٩

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام لأصحابه: ((فأبشروا، فوالله لئن قتلونا فإننا نرد على نبينا))^(١).

الجواب في كلا الموضعين للشرط مع أن القسم مقدم عليه؛ والدليل على ذلك اقتران كل منهما بـ (الفاء) الرابطة لجواب الشرط. والذي أجاز هذا من النحويين الفراء، إذ قال: ((وأنشدني بعض بني عقيل:

لئن كان ما حدثته اليوم صادقاً أصم في نهار القيظ للشمس باديا
وأركب حمرا بين سرج وفرورة وأعر من الختام صغرى شاليا

فألقي جواب اليمين من الفعل، وكان الوجه في الكلام أن يقول: لئن كان كذا لآتينك، وتوهم إلغاء اللام))^(٢) في لئن.

أقول: إن جعل الجواب للشرط دون القسم - مع أن القسم مقدم عليه - واجب في كلام الإمام الحسن عليه السلام؛ لأن جملة الجواب (فجزاك الله بصدقك) دعائية، ولو لم تكن دعائية لما اقترنت بالفاء. ثم إنه لو كان الجواب للقسم لقليل: (لقد جزاك الله بصدقك)؛ فصار الكلام إخباراً وهو غير مراد.

(١) الخرائج والجرائح: ٢/ ٨٤٨، بحار الأنوار: ٤٥/ ٨٠.

(٢) معاني القرآن: ١/ ٦٧، وينظر: ارتشاف الضرب: ٤/ ١٧٨٣، شرح

التسهيل (ناظر الجيش): ٦/ ٣١٣٠-٣١٣١، همع الهوامع: ٤/ ٢٥٢.

٤٨٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

لذلك أرى أن جواب القسم في مثل قول الإمام الحسن عليه السلام لم يكن محذوفاً دلاً عليه جواب الشرط، بل جوابه هو الشرط وجوابه، لذا فإن قول بعض النحويين بأن الجواب بعد اللام في (لئن) جواب قسم قبلها لا جواب شرط بعدها غير دقيق.

وكذلك في قول الإمام الحسين عليه السلام، فإن الجواب جعل للشرط دون القسم؛ لأن ورودهم على النبي صلى الله عليه وآله مشروطاً بالقتل في ذلك المقام. وإنما جيء بالقسم مبالغة في توكيد الخبر.

- ومنها قول الإمام الحسن عليه السلام للمغيرة بن شعبة بعد اتهامه أمير المؤمنين عليه السلام بقتل عثمان: ((لعمري إن كان عليٌّ قتل عثمان مظلوماً فوالله ما أنت في ذلك من شيء، فما نصرته حياً ولا تعصبت له ميتاً، وما زالت الطائف دارك تتبع البغايا، وتحمي أمر الجاهلية، وتमित الإسلام))^(١).

الجواب (فوالله ما أنت في ذلك من شيء) هو جواب الشرط، والحال أن القسم مقدم على الشرط (لعمري إن كان عليٌّ...)، والدليل على ذلك اتصال الجواب بالفاء الرابطة هذا أولاً، وثانياً: أن القسم لا يكون جواباً للقسم^(٢).

(١) الاحتجاج: ٤١/٢.

(٢) ينظر: اللامات: ٧٥-٧٦، المسائل المشكلة: ٢٣٧، الكافي في الإفصاح عن

مسائل كتاب الإفصاح: ٣/٨٦٩-٨٧٠.

ولا يمكن أن يكون جواب الشرط - كما قدر النحويون - قد أغنى عن جواب القسم لأنه لو كان ذلك لكان القسم جواباً للقسم؛ لذا أرى أن الشرط وجوابه هو جواب القسم.

لذلك فإن مذهب الفراء في جعل الجواب للشرط أحياناً مع تقدم القسم هو عين الصواب، وإن ترجيح المتقدم من الشرط أو القسم - كما هو مذهب الجمهور - ليس مطلقاً^(١).

وقد تبع ابن مالك الفراء قائلاً: ((وإن أحر الشرط استغني في أكثر الكلام عن جوابه بجواب القسم كقوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ﴾، ولا يمتنع الاستغناء بجواب الشرط مع تأخره))^(٢). نحو قول الأعشى: [البسيط]

لئن مُنيت بنا عن غب معركة لا تُلَفِّنا عن دماء القوم ننتقل^(٣)
وقد قصر ابن مالك ذلك على الضرورة الشعرية^(٤)، وعضده

(١) ينظر: المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية: ٦/ ١٧٥.

(٢) شرح الكافية الشافية: ٢/ ٨٨٩، والآية: سورة النور: من الآية ٥٣.

(٣) ديوان الأعشى: ١٤٩.

(٤) ينظر: شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ: ١/ ٣٦٧، المقاصد الشافية في شرح

الخلاصة الكافية: ٦/ ١٧٤، النكت على الألفية والكافية والشافية والشذور

والنزهة: ٢/ ٢٣١.

٤٨٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الرضي ذاكراً أنه يجوز قليلاً في الشعر اعتبار الشرط وإلغاء القسم مع تصدُّره^(١)، في حين أجاز بعض النحويين حذف جواب القسم مع تصدُّره في غير الضرورة بشرط أن يكون فعل الشرط ماضياً لفظاً أو معنى^(٢)، كما في كلام الإمامين عليهما السلام.

وقد عَدَّ البصريون ذلك من الضرورة أو أن اللام من (لئن) زائدة لا موطئة للقسم أي: إنه لا يجوز جعل جواب للشرط مع تقدم القسم عليه^(٣)، قال أبو علي الفارسي: ((القسم لا يلغى إذا كان مبتدأ... لا يجوز أن تقول: والله لئن تأتني آتك؛ لأنَّ المقسم عليه (آتك)، والقسم لا يقع على مثل (إن) في الجزاء؛ لأنَّ (إن) تأتني شرط و(آتك) المشروط عليه، ولا يقع على الشرط دون المشروط عليه))^(٤).

(١) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٦/ ٢٣١.

(٢) ينظر: شرح التصريح على التوضيح: ٤/ ٢٠٦.

(٣) ينظر: الكتاب: ٣/ ٨٤، شرح الألفية لابن مالك (المرادي): ٢/ ١٧٤، النكت

على الألفية والكافية والشافية والشذور والنزهة: ٢/ ٢٣١.

(٤) مختار تذكرة أبي علي الفارسي وتهذيبها: ٩٩، وينظر: التعليقة على كتاب

سبويه: ٢/ ١٩٧.

أما القول بالضرورة فليس بشيء في قبال ما ورد نثراً عن الإمامين عليهما السلام، وأما قولهم بزيادة اللام في (لئن) فمروء؛ لظهور القسم صريحاً قبلها في قول الإمام الحسين عليه السلام: (فوالله لئن قتلونا فإننا نرد على نبينا).

- ومنها قول الإمام الحسن عليه السلام يستنفر أهل الكوفة لقتال الناكثين في وقعة الجمل: ((أيها الناس، أجيئوا دعوة أميركم، فانفروا إلى إخوانكم، والله لئن يل هذا الأمر أولو النهي، فإنه مثل في العاجل والآجل، وخير لكم في العاقبة، فأجيئوا دعوتنا على ما ابتلينا به وابتليتم))^(١).

جعل الجواب (فإنه مثل في العاجل والآجل) للشرط دون القسم مع تصدّر الأخير، بل يجب ذلك ولا يجوز أن يكون جواباً للقسم؛ لكون فعل الشرط في (لئن يل...) مضارعاً غير منفيّ بـ(لم)، جاء في شرح التصريح على التوضيح: ((فلا يجوز... والله إن تقم لأقومن؛ لكون الشرط مضارعاً غير منفيّ بـ(لم) عند البصريين، والفراء. وأجازة بقيّة الكوفيين قياساً، واحترز بقوله: في غير الضرورة عما جاء في الشعر، كقوله:

لئن تك قد ضاقت عليكم بيوتكم ليعلم ربي أن بيتي واسع^(٢)

(١) الفصول المهمة (ابن الصبّاح المالكي): ٧١، والمثل: الخير والشرف. لسان

العرب: ٨/٢٠١ (م ث ل).

(٢) ٤/٢٠٦. والبيت من الطويل، وهو للكُميت بن معروف، خزانة الأدب:

أقول: إنَّه يجوزُ أن يُجْعَلَ الجوابُ في كلامِ الإمام عليه السلام للقسم، وذلك لاستقامة المعنى؛ لأنَّه يَصِحُّ أن يُقالَ: (والله إنَّ ولايةَ هذا الأمرِ أُولو النَّهْيِ مَثَلٌ في العاجِلِ والآجِلِ، وخيرٌ لَكُمْ في العاقبةِ)، إلاَّ أنَّه جاءَ بأسلوبِ الشرطِ جاعلاً الجوابَ له لبيانِ أنَّ شَرَفَ أَوْلِيائِكَ المَخاطِبِينَ وخيرَهُم مَشروطٌ بأنَّ يَلِيَّ أميرِ المؤمنينَ عليه السلام الأمرَ، وهذا أبلغُ في حَثِّهم على النَّصْرَةِ. وحيءَ بالقسمِ توكيداً للشرطِ، لذلك قالَ رسولُ الله صلى الله عليه وآله: ((مَنْ سَرَّهُ أنْ يَحْيَى حَيَاتِي ويموتَ مَمَاتِي وَيَسْكُنَ جَنَّةَ عَدْنٍ غَرَسَهَا رَبِّي فَلْيُوالِ عَلِيًّا مِنْ بَعْدِي))^(١).

لذا أرى أنَّ جوابَ القسمِ هوَ الشرطُ وجوابُهُ، وليسَ الأمرُ كما قَدَّرَ النحاةُ؛ ((لأجلِ الصنعةِ دونَ المعنى))^(٢).

مَّا سَبَقَ نَجَدُ أنَّ أداةَ الشرطِ غيرِ الامتناعيِّ المقترنةِ بالقسمِ هي (إن) فقط، وهي كذلك في القرآنِ الكريمِ وكلامِ العربِ إلاَّ قليلاً مَعَ غيرِها، ومنه -وقد جاءَ في موضعٍ واحدٍ فقط- أنَّ رجلاً وَقَفَ على الإمامِ الحَسَنِ عليه السلام، فقالَ: ((يا بنَ أميرِ المؤمنينَ، بالذي أنعمَ عليكَ بهذه النِّعمَةِ التي ما تليها منهُ بشفيعٍ منكَ إليه، بل إنعاماً منهُ عليكَ إلاَّ ما أنصفتني من خِصمي؛ فإنَّه غَشومٌ ظلومٌ، لا يُوقِرُ

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (أبو نعيم الأصفهاني): ٨٦/١.

(٢) مغني اللبيب: ٢٤٨/٣.

الشيخ الكبير ولا يرحم الطفل الصغير... قال له: مَنْ خَصْمُكَ حتى أتصّف لك منه؟ فقال له: الفقْرُ. فأطرق عليه ساعة ثم رفع رأسه إلى خادمه وقال له: أحضِرْ ما عندك مِنْ موجودٍ، فأحضِرَ خمسة آلافِ درهمٍ، فقال: ادفعها إليه، ثم قال له: بحقّ هذه الأقسام التي أقسمت بها عليّ متى أتاك خصمك جائراً إلا ما أتيتني منه (متظلماً) ^(١). فقد اقترن القسم (بحقّ هذه الأقسام التي أقسمت بها عليّ) بأداة الشرط (متى)؛ فكان الجواب (إلا ما أتيتني منه متظلماً) للقسم لتصدُّره، وجواب الشرط محذوفٌ دلّ عليه جواب القسم، والتقدير: متى أتاك خصمك جائراً فأتيتني؛ لذلك قال ابن هشام الأنصاريّ عن اللام الموطّئة: ((وأكثر ما تدخل على (إن)، وقد تدخل على غيرها)) ^(٢).

أقول: إنَّ المعنى المقصود هو الفيصل في استعمال هذه الأداة أو تلك.

(١) بحار الأنوار: ٤٣/ ٣٥٠.

(٢) مغني اللبيب: ٣/ ٢٧٣.

القسم الثاني: اقتران القسم بالشرط الامتناعي.

اختلف النحويون في توجيه الجواب لكل من القسم والشرط الامتناعي (لو، ولولا)؛ فذهب ابن عصفور في أحد قولييه إلى أنه إذا تقدم القسم على (لو) أو (لولا) فالجواب للقسم، وجواب (لو) و(لولا) محذوف استغناءً بدلالة جواب القسم عليه، جاء في كتابه المفقود (شرح الإيضاح): ((وإذا توسّطت (لو) أو (لولا) بين القسم والفعل الواقع جواباً له لزم أن يكون الفعل الواقع جواباً ماضياً؛ لأنه مغمّن عن جواب (لو) و(لولا) المحذوف ودال عليه، وجواب (لو) و(لولا) لا يكون إلا ماضياً؛ فوجب أن يكون الدال عليه كذلك، فتقول: والله لو قام زيد لقام عمرو، والله لو قام بكر ما قام خالد، والله لو لا زيد لقام عمرو، والله لو لا زيد ما قام بكر))^(١)، وذهب في قوله الآخر الذي ناقض فيه الأول إلى أن الشرط وجوابه جواب القسم، إذ قال: ((إلا أن يكون جواب القسم: لو (وجوابها))^(٢). وقد وافقه على المذهب الثاني ابن مالك في أحد قولييه أيضاً: ((والمقسم عليه جملة مؤكدة بالقسم... تُصدّر في الشرط

(١) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/ ٣١٢٤.

(٢) شرح جمل الزجاجي: ١/ ٥٤٠، وينظر: شرح التسهيل (ناظر

الجيش): ٦/ ٣١٢٦.

الامتناعي بـ(لو)، ولو لا))^(١). وَذَهَبَ ابْنُ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ الْآخِرِ الَّذِي نَاقَضَ فِيهِ الْأَوَّلَ إِلَى أَنَّهُ إِذَا اجْتَمَعَ قَسَمٌ وَشَرَطٌ اِمْتِنَاعِيٌّ تَعَيَّنَ الْاِسْتِغْنَاءُ بِجَوَابِ الشَّرْطِ مُطْلَقًا، سِوَاءً تَقَدَّمَ الشَّرْطُ أَمْ تَأَخَّرَ، قَالَ: ((فَلَوْ كَانَتْ أَدَاةُ الشَّرْطِ (لَوْ) أَوْ (لَوْلَا) اسْتُغْنِيَتْ بِجَوَابِهَا عَنِ جَوَابِ الْقَسَمِ مُطْلَقًا))^(٢).

وَقَدْ قَرَّرَ نَازِرُ الْجَيْشِ الْمَذْهَبَ الْقَاضِيَّ بِكَوْنِ الشَّرْطِ وَجَوَابِهِ جَوَابَ الْقَسَمِ، قَالَ: ((يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ لِلْقَسَمِ جَوَابٌ مُقَدَّرٌ فِي نَحْوِ: وَاللَّهِ لَوْ قَامَ زَيْدٌ لَقَامَ عَمْرُو، وَلَوْلَا زَيْدٌ لَقَامَ عَمْرُو، بَلْ رُبَّمَا يَسْتَحِيلُ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ الْمُقْسَمَ عَلَيْهِ إِنَّمَا قِيَامُ عَمْرٍو الْمَعْلُوقُ عَلَى قِيَامِ زَيْدٍ أَوْ عَلَى وُجُودِهِ... إِذْ لَوْ قُدِّرَ جَوَابٌ غَيْرُ ذَلِكَ لَكَانَ شَيْئًا غَيْرَ مُعَلَّقٍ عَلَى غَيْرِهِ، وَالغَرَضُ أَنَّ الْمُقْسَمَ عَلَيْهِ إِنَّمَا هُوَ أَمْرٌ مُعَلَّقٌ عَلَى شَيْءٍ لَا أَمْرٌ مُعَلَّقٌ بِنَفْسِهِ... ثُمَّ هَذَا الَّذِي قَرَّرْتَهُ مِنْ أَنَّ الشَّرْطَ الْاِمْتِنَاعِيَّ وَجَوَابَهُ يَكُونُ جَوَابَ الْقَسَمِ، وَأَنْ لَيْسَ شَيْئٌ مَحْذُوفًا))^(٣). وَقَدْ حَقَّقَ

(١) شرح التسهيل: ٣/ ٢٠٥، وينظر: المساعد على تسهيل الفوائد: ٢/ ٣١٣، شرح

مغني اللبيب (شرح المزج): ١/ ١٩٣.

(٢) شرح التسهيل: ٣/ ٢١٦، وينظر: شرح الكافية الشافية: ٢/ ٨٩٣، ارتشاف

الضرب: ٤/ ١٧٨٢.

(٣) شرح التسهيل: ٦/ ٣١٢٥-٣١٢٦.

٤٨٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الدماميني (ت ٨٢٨هـ) أيضاً ما قرَّره ناظرُ الجيشِ، إذ قال في قول
عبد الله بن رَوَاحَةَ (ت ٨هـ): [الرجز]

وَاللَّهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا^(١)

((والحقُّ أن لولا وجوبها جوابُ القسمِ، ولم يُغنِ شيءٌ عن
شيءٍ، وهو مُقتضى كلامِ التسهيلِ في بابِ القسمِ))^(٢). وجاء القسمُ
مقترناً بالشرطِ الامتناعيِّ في كلامِ الإمامين: الحسنِ والحسينِ عليهما السلام
في ثلاثة وعشرين موضعاً^(٣):

- منها قولُ الإمامِ الحسنِ عليه السلام وهو على المنبرِ مُعرباً عن حقِّ أميرِ
المؤمنينِ عليه السلام بالخلافة: ((أُقَسِّمُ بِاللَّهِ قَسَمًا تَالِيًا لَوْ أَنَّ النَّاسَ سَمِعُوا
قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ لَأَعْطَتْهُمْ السَّمَاءُ قَطْرَهَا، وَالْأَرْضُ
بَرَكَتَهَا، وَمَا اخْتَلَفَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ سَيْفَانِ، وَلَا كَلَوْهَا خَضِرَاءُ
خَضِرَةً إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَا طَمَعْتَ فِيهَا يَا معاويةُ، وَلَكِنَّهَا لَمَّا
أُخْرِجَتْ سَالِفًا مِنْ مَعْدِنِهَا، وَزُحْزِحَتْ عَنْ قَوَاعِدِهَا، تَنَازَعَتْهَا
قَرِيشٌ بَيْنَهَا، وَتَرَامَتْهَا كَتْرَامِيَّ الْكُرَّةِ حَتَّى طَمَعْتَ أَنْتَ يَا معاويةُ

(١) ديوان عبد الله بن رواحة: ١٠٧.

(٢) حاشية الخضري على شرح ابن عقيل: ٢/٢٨٨.

(٣) ينظر: م: ١، ١٢٩، ١٥٢، ١٥٤، ١٧٠، م: ٢، ٢٠٤، ٢٢٧، ٢٢٩، ٢٩٨، ٣٩٣،

وأصحابك من بعدك، وقد قال رسول الله ﷺ: ما ولت أمة أمرها رجلاً قط وفيهم من هو أعلم منه إلا لم ينزل أمرهم يذهب سفلًا حتى يرجعوا إلى ما تركوا^(١).

ورد القسم بإظهار فعله (أقسم) متلوًا باسم مصدره (قسماً) الموصوف بـ (تالياً)، أي: متتالياً، والمقسم به لفظ الجلالة (بالله)؛ وما ذلك إلا لأجل المبالغة في التوكيد لأهمية المقسم عليه وعظيم خطره. وقد جاء القسم بالله قسماً تالياً مُقدِّماً على الشرط الامتناعي (لو)، ومع ذلك أن الجواب (لأعطتهم السماء قطرها والأرض بركتها، ولما اختلفت في هذه الأمة سيفان....) هو جواب الشرط، والشرط وجوابه جواب القسم؛ لأن الكلام كما ترى قسم على الشرط، فالشرط هو المقصود بالكلام، وهذا المذهب - كما سبق ذكره - هو ما قرره ناظر الجيش وحققه الدماميني من أحد قولي ابن عصفور وابن مالك.

ولا يمكن أن يكون قوله ﷺ: (لأعطتهم السماء قطرها...) هو جواب القسم، أو أن يكون مُقدِّراً أغنى عنه جواب الشرط الامتناعي؛ لأن التقدير: أقسم بالله قسماً تالياً لقد أعطتهم السماء قطرها والأرض بركتها وما اختلفت في هذه الأمة سيفان، وما طمع فيها معاوية، وذلك محال؛ لأن

(١) الأماي (الشيخ الطوسي): ٥٦١، بحار الأنوار: ١٠/١٣٨.

٤٩٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

الْأُمَّةَ قَدْ اخْتَلَفَتْ بَعْدَ نَبِيِّهَا ﷺ؛ فَصَارَ بَعْضُهُمْ يُكْفِّرُ بَعْضًا، وَبَعْضُهُمْ يَضْرِبُ رِقَابَ بَعْضٍ، وَقَدْ قَالَ هُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلُ: ((لَا تَرَجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ))^(١). وَلَقَدْ طَمَعَ فِي الْخِلَافَةِ بَعْدَهُ ﷺ الطَّلِيقُ مَعَاوِيَةُ وَمَنْ كَانَ قَبْلَهُ وَمَنْ كَانَ بَعْدَهُ.

فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَالسَّمَاءُ لَمْ تُعْطِهِمْ قَطْرَهَا وَالْأَرْضُ بَرَكَتَهَا؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾^(٢).

ثُمَّ إِنَّ (لَوْ) مِنْ مَعَانِيهَا أَنْ تَكُونَ امْتِنَاعِيَّةً، أَي: امْتِنَاعٌ وَقَوَعِ الْجِزَاءِ لِامْتِنَاعِ الشَّرْطِ^(٣)؛ فَامْتِنَاعُ إِعْطَاءِ السَّمَاءِ النَّاسَ قَطْرَهَا وَالْأَرْضِ بَرَكَتَهَا، وَامْتِنَاعُ عَدَمِ اخْتِلَافِ سَيْفَيْنِ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَامْتِنَاعُ عَدَمِ طَمَعِ مَعَاوِيَةَ فِي الْخِلَافَةِ إِنَّمَا كَانَ لِامْتِنَاعِ النَّاسِ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ عِزَّ وَجَلَّ وَرَسُولِهِ ﷺ فِي حَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، ذَلِكَ الْحَقُّ الَّذِي أَفْصَحَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ كِرَارًا وَمِرَارًا بِقَوْلِهِ: ((مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ))^(٤).

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ فِي ص: ٤٦١ مِنْ الْأَطْرُوحَةِ.

(٢) سُورَةُ الْأَعْرَافِ: ٩٦.

(٣) يَنْظُرُ: رِصْفُ الْمَبَانِي: ٣٥٨، مَغْنِي اللَّيِّيبِ: ٣/٣٦٨-٣٦٩، مَعَانِي

النَّحْوِ: ٧٦/٤.

(٤) سَنَّ ابْنَ مَاجَةَ: ٤٥/١.

وَأَفْصَحَ عَنْهُ الصَّحَابَةُ، مِنْهُمْ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ (ذُو
الشَّهَادَتَيْنِ) (ت ٣٧هـ) قَائِلًا: [الطَّوِيل]

فَأَنْتَ الَّذِي أُعْطِيتَ إِذْ كُنْتَ رَاكِعًا عَلِيٌّ فَدَتَكَ النَّفْسُ يَا خَيْرَ رَاكِعٍ
فَأَنْزَلَ فِيكَ اللَّهُ خَيْرَ وِلَايَةٍ وَبَيَّنَّهَا فِي مُحْكَمَاتِ الشَّرَائِعِ^(١)

وَمِنْهُمْ قَيْسُ بْنُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ قَائِلًا: [الْخَفِيف]

وَعَلِيٌّ إِمَامُنَا لَا سِوَاهُ فِي كِتَابٍ أَتَى بِهِ التَّنْزِيلُ
حِينَ قَالَ النَّبِيُّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَا هُوَ عَلِيٌّ مَوْلَاهُ، هَذَا دَلِيلُ
أَيُّمَا قَالَهُ النَّبِيُّ عَلَى الْأُمَّةِ لِمَا فَرَضَ، وَلَيْسَ قَالَ وَقِيلَ^(٢)

وَقَالَ الْكُمَيْتُ الْأَسَدِيُّ (ت ١٢٦هـ) وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ: [الْوَافِر]

وَيَوْمَ الدَّوْحِ دَوْحِ غَدِيرِ خُمٍّ أَبَانَ لَهُ الْوِلَايَةَ لَوْ أُطِيعَا
وَلَكِنَّ الرَّجَالَ تَبَايَعُوهَا فَلَمْ أَرِ مِثْلَهَا خَطَرًا مَبِيعَا
وَلَمْ أَرِ مِثْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ يَوْمًا وَلَمْ أَرِ مِثْلَهُ حَقًّا أَضْيَعًا^(٣)

(١) ديوان خزيمة بن ثابت الأنصاري: ٤٥.

(٢) ديوان قيس بن سعد الأنصاري: ٩٣.

(٣) شرح هاشميات الكميت: ١٩، والدَّوْحُ: الشَّجَرُ الْعِظَامُ، مَفْرُودُهَا دَوْحَةٌ،

٤٩٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

وإنما جاء الإمام الحسن عليه السلام بالقسم توكيداً للشرط؛ وهو أن الأمة لو سمعت قول الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم في أمير المؤمنين عليه السلام لما اقتتل المسلمون بينهم، ولما طمع في الخلافة ابن أكلة الأكباد معاوية؛ لذا قال دعبل الخزاعي (ت ٢٤٦ هـ): [الطويل]

ولو قلّدوا الموصى إليه زمامها لزمّت بمأمونٍ من العثرات^(١)

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام - وهو في الثعلبية يريد كربلاء - لرجلٍ من أهل الكوفة: ((يا أبا أهل الكوفة، أما والله لو لقيتكَ بالمدينة لأريتكَ أثر جبرائيل من دارنا، ونزوله على جدّي بالوحي))^(٢).

لا يمكن أن تكون جملة (لأريتكَ أثر جبرائيل من دارنا) جملة جواب القسم؛ لأنّه لو كانت كذلك لفسد المعنى؛ لأنّ رؤية الرجلٍ أثر جبرائيل من دار أهل البيت عليهم السلام لم تتحقّق؛ لأنّها مشروطة بلقاء الإمام الحسين بالرجل في المدينة، وهذا اللقاء لم يتحقّق هناك؛ فلا يمكن أن يقال: أما والله لأريتكَ أثر جبرائيل من دارنا؛ لذلك إنّ جملة (لأريتكَ أثر جبرائيل من دارنا) هي جملة جواب الشرط الامتناعي (لو)، والشرط وجوابه جواب القسم الذي جيء به توكيداً للشرط.

(١) ديوان دعبل الخزاعي: ٣٩.

(٢) الكافي: ١/٣٩٨، بصائر الدرجات (ابن فروخ الصفّار): ١١.

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام لأخيه الإمام الحسن عليه السلام ، في شأن مصالحته معاوية: ((والله لو اجتمع الخلق طراً على أن لا يكون الذي كان إذا ما استطاعوا))^(١).

إن دخول (إذا) على جملة الجواب (ما استطاعوا) دليل على أن الجواب للشرط لا للقسم^(٢)؛ لأن القسم لا يتلقى بـ (إذا)^(٣). وإنما جيء بـ (إذا) مبالغة في توكيد جواب الشرط (ما استطاعوا)^(٤).

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام مخاطباً جيش عمر بن سعد، وذلك بعد أن قتل أهل بيته وأصحابه: ((أما والله لو قد قتلتموني لقد ألقى الله بأسكم بينكم، وسفك دماءكم، ثم لا يرزى لكم حتى يضاعف لكم العذاب الأليم))^(٥).

(١) الفتوح: ٢٩٥/٤.

(٢) ينظر: معاني القرآن (الفراء): ١/٢٧٢، شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/٣٩-٤٠، ارتشاف الضرب: ٤/١٩٠١-١٩٠٢، مغني اللبيب: ١/١١٢، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/٤٤٤٨.

(٣) ينظر: همع الهوامع: ٤/٢٥١.

(٤) ينظر: شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: ٥/٤١، الجنى الداني: ٣٦٤-٣٦٥، شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٦/٣٠٩٧، حاشية الصبان على شرح الأشموني: ٣/٤٢٥.

(٥) تاريخ الطبري: ٣/٣٣٤.

لا يَصِحُّ أَنْ تَكُونَ جَمَلَةٌ (لَقَدْ أَلْقَى اللَّهُ بِأَسْكُمْ بَيْنَكُمْ) جواباً
 للقَسَمِ، لماذا؟ لأنَّ إلقاءَ الله سبحانهُ بأسَهُمَ بَيْنَهُمْ مشروطٌ بقتلِهِمُ
 الإمامِ الحُسَيْنِ عليه السلام في المُستقبلِ؛ إذ دلالةُ (لو) هي الاستقبالُ؛ لذلكِ
 فالجوابُ هُوَ جوابُ الشرطِ، والشرطُ وجوابُهُ جوابُ القَسَمِ
 الذي جِيءَ بِهِ تأكيداً للشرطِ. إلاَّ أنَّ وقوعَ فعلِ الشرطِ هنا مع
 (لو) حَتْمِيٌّ وليسَ احتماليًّا كما هو الحالُ مع (إن)؛ وذلكِ
 لدخولِ (قد) عليه مُفيدةً التحقيقِ؛ لذلكِ لا يمكنُ أَنْ تكونَ (لو) في
 كلامِ الإمامِ عليه السلام امتناعيَّةً؛ لأنَّ المقصودَ هُوَ تَحَقُّقُ فعلِ
 الشرطِ (القتلِ) لا امتناعُهُ^(١)، ومتى تَحَقَّقَ فعلُ الشرطِ تَحَقَّقَ
 جوابُهُ^(٢).. (لَقَدْ أَلْقَى اللَّهُ بِأَسْكُمْ بَيْنَكُمْ) الذي جاءَ مصدرًا بـ(اللامِ
 وقد)، قالَ أبو حيانَ الأندلسيُّ مُفَرَّقًا بينَ جوابِ (لو، ولو)؛
 ((ليسَ عندي ما يَخْتَلِفُ فِيهِ جَوَابُ (لو) وَجَوَابِ (لولا) إِلَّا أَنَّ
 جَوَابَ (لولا) وَجَدْنَاهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ قَدْ يَقْتَرَنُ بـ(قد)...ولا

(١) ينظر: مغني اللبيب: ٣/ ٤٠١، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح:

(٢) ينظر: الجنى الداني: ٢٧٤.

أَحْفَظُ فِي (لَوْ) ذَلِكَ، وَلَيْسَ بِبَعِيدٍ أَنْ يُسْمَعَ ذَلِكَ فِيهَا))^(١)، كما في كلام الإمام عليه السلام وَيَعْضُدُهُ قَوْلُ الْإِمَامِ السَّجَّادِ عليه السلام (ت ٩٤ هـ): ((الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي دَلَّنَا عَلَى التَّوْبَةِ الَّتِي لَمْ نُفِدْهَا إِلَّا مِنْ فَضْلِهِ، فَلَوْ لَمْ نَعْتَدِ مِنْ فَضْلِهِ إِلَّا بِهَا لَقَدْ حَسُنَ بَلَاؤُهُ عِنْدَنَا، وَجَلَّ إِحْسَانُهُ إِلَيْنَا، وَجَسَمَ فَضْلُهُ عَلَيْنَا))^(٢). فالنحويون لم يذكروا اقتران جواب (لَوْ) الماضي بـ(اللَّامِ وَقَدْ)، بَلْ ذَكَرُوا اقْتِرَانَهُ بـ(قَدْ) فَقَطْ؛ وَوَصَفَهُ ابْنُ هِشَامٍ بِالْغَرِيبِ^(٣).

- ومنها قول الإمام الحسين عليه السلام مخاطباً عمراً بن الخطاب في ولايته: ((أَمَّا وَاللَّهِ لَوْ أَنَّ لِسَانَ مَقَالًا يَطْوُلُ تَصْدِيقُهُ وَفِعْلًا يَعْينُهُ الْمُؤْمِنُونَ لَمَا تَخَطَّاتِ رِقَابَ آلِ مُحَمَّدٍ، تَرَقَّى مِنْبَرَهُمْ، وَصِرَتِ الْحَاكِمَ عَلَيْهِمْ بَكْتَابٍ نَزَلَ فِيهِمْ، لَا تَعْرِفُ مُعْجَمَهُ، وَلَا تَدْرِي تَأْوِيلَهُ إِلَّا سَمَاعَ الْأَذَانِ، الْمُخْطِئُ وَالْمُصِيبُ عِنْدَكَ سَوَاءٌ؛ فَجَزَاكَ اللَّهُ جَزَاءَكَ، وَسَأَلَكَ عَمَّا أَحَدْتَتْ سُؤَالَ حَفِيًّا))^(٤).

(١) شرح التسهيل (ناظر الجيش): ٩/ ٤٤٩٠-٤٤٩١ نقلاً عن التذليل والتكميل

من الجزء غير المطبوع. وينظر: الأشباه والنظائر: ٤/ ١٢٠.

(٢) الصحيفة السجادية: ٢٧.

(٣) ينظر: مغني اللبيب: ٣/ ٤٤٠، حاشية الصبان على شرح الأشموني: ٤/ ٦١.

(٤) الاحتجاج: ٢/ ٧٨.

إِنَّ دَخُولَ اللَّامِ عَلَى جُمْلَةِ الْجَوَابِ الْمُنْفِي بِـ(مَا) فِي قَوْلِهِ: (لَمَّا تَخَطَّاتِ رِقَابَ آلِ مُحَمَّدٍ) دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْجَوَابَ لِلشَّرْطِ دُونَ الْقَسَمِ؛ ((لَأَنَّ حُكْمَ النِّفْيِ فِي جَوَابِ الْقَسَمِ أَلَّا يَدْخُلَ عَلَيْهِ اللَّامُ، كَقَوْلِكَ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُهُ، وَلَا يَجُوزُ: لَمَّا رَأَيْتُهُ))^(١)؛ وَفِي هَذَا تَقْيِيدٌ لِمَحَلِّ الْخِلَافِ. وَمِنْهُ أَيْضًا قَوْلُهُ عليه السلام لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ لَمَّا أَشَارَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يُخْرِجَ إِلَى الْعِرَاقِ: ((يَا أَخِي، وَاللَّهِ لَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الدُّنْيَا مَلْجَأٌ وَلَا مَأْوَى لَمَّا بَايَعْتُ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ أَبَدًا))^(٢).

لَمَّا كَانَ الْجَوَابُ الْمُنْفِي (لَمَّا بَايَعْتُ يَزِيدَ بْنَ مَعَاوِيَةَ أَبَدًا) مُتَّصِلًا بِـ(اللَّامِ) عَلِمَ أَنَّهُ جَوَابٌ لِلشَّرْطِ دُونَ الْقَسَمِ. وَقَدْ ذَكَرَ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ أَنَّهُ إِذَا اتَّصَلَ بِشَرْطٍ (لَوْ) وَجَزَائِهَا حَرْفُ النِّفْيِ كَانَتْ دَالَّةً عَلَى وَجُودِ الشَّيْءِ لَوْ جُودَ غَيْرِهِ، كَقَوْلِكَ: لَوْ لَمْ تَقُمْ لَمْ أَقُمْ، فَالْقِيَامَانِ مَوْجُودَانِ لَا مَحَالَةَ^(٣)؛ ((وَالسَّرُّ فِي ذَلِكَ هُوَ أَنَّ (لَوْ) وَضَعَهَا عَلَى أَتَمِّهَا لِلنِّفْيِ، فَإِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا النِّفْيُ كَانَ نَفْيُ النِّفْيِ إِثْبَاتًا))^(٤).

(١) التعليقة على كتاب سيبويه: ٢٤٦/٤، وينظر: همع الهوامع: ٢٥١/٤.

(٢) الفتوح: ٢٣/٥، مقتل الحسين: ١/١٨٨.

(٣) ينظر: رصف المباني: ٣٥٨.

(٤) الإيجاز لأسرار كتاب الطراز: ١/١٨٢.

كلامهم هذا ليس على إطلاقه؛ ف(لو) في كلام الإمام لا تدل على وجود الشيء لوجود غيره؛ لأنه إذا كان الملجأ والمأوى في الدنيا موجودين فمبايعة الإمام الحسين عليه السلام يزيد بن معاوية لم تكن موجودة.

وذكر الحسن بن قاسم (ت ٧٤٩هـ) أن (لو) إذا دخلت على منفيين، نحو: لو لم يقم زيد لم يقم عمرو، فهي ليست حرف وجود لوجود، وإنما هي حرف امتناع لامتناع، أي: دلت على امتناع عدم قيام عمرو لامتناع عدم قيام زيد^(١).

وهذا أيضاً لا يستقيم وكلام الإمام؛ لأن معنى (لو) حيث هو: امتناع عدم مبايعة الإمام يزيد بن معاوية لامتناع عدم كون ملجأ ومأوى في الدنيا. فالمعنى هو أن الإمام الحسين عليه السلام بايع يزيد بن معاوية؛ وهذا فاسد، فالواقع بخلافه.

لذلك فإن النفي في كلام الإمام الحسين عليه السلام باق على حاله دون تأويل؛ لأن التأويل يفسد المعنى^(٢).

وقد ثبت من حيث الدلالة تارة والصناعة النحوية تارة أخرى - في ما سبق من المواضع كلها - أنه إذا اجتمع قسم وشرط امتناعي فالجواب للشرط، والشرط وجوابه هو جواب القسم؛ وهذا يقوي ما قرره ناظر الجيش وحققه الدماميني.

(١) ينظر: الجنى الداني: ٢٧٧-٢٧٨.

(٢) ينظر: الطراز: ٢/ ١١٤.

الخاتمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أتمَّ نعمته عَلَيَّ أَنْ وَفَّقَنِي لِإِنجَازِ هَذَا البَحْثِ،
والخُرُوجِ بِنتَائجِ كَانَ بَعْضُهَا مِصْدَاقًا لِقَوْلِ أَبِي عَمْرٍو بْنِ
العَلَاءِ (ت ١٥٤ هـ): ((ما انتهى إِلَيْكُمْ مِمَّا قَالَتِ العَرَبُ إِلَّا أَقْلُهُ، وَلَوْ
جَاءَكُمْ وَافِرًا لَجَاءَكُمْ عِلْمٌ... كَثِيرٌ))^(١)؛ إِذْ وَرَدَ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام بَعْضُ
التَّرَاكِبِ النَحْوِيَّةِ الَّتِي لَمْ تُذَكَّرْ عِنْدَ النَحْوِيِّينَ، وَأُخْرَى كَانَتْ فَضَّلَ
الخطابِ فِي نَزْعِ الخِلافِ بَيْنَهُمْ. وَإِلَيْكَ نَتَائِجُ البَحْثِ:

- ١- وَقوعُ جِوابِ القَسَمِ مُضارِعًا مَنفِيًّا بـ(لا) دالًّا عَلَى الحَالِ
والاسْتِقبالِ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام، بِخِلافِ أَكْثَرِ النَحْوِيِّينَ الَّذِينَ ذَكَرُوا أَنَّهُ
لَا بُدَّ مِنْ وَقوعِ المُضارِعِ المَنفِيِ الدالِّ عَلَى الحَالِ مَنفِيًّا بـ(ما) خَاصَّةً.
- ٢- وَقوعُ جِوابِ القَسَمِ المَنفِيِ مَوْكَّدًا بِالنونِ فِي مَوْضِعِ واحِدٍ
مِن كَلَامِ الإِمامِ الحَسَنِ عليه السلام؛ وَهَذَا قَلِيلٌ الاسْتِعمالِ فِي كَلَامِ العَرَبِ،
والأَكْثَرُ أَنْ لا يَوْكَّدُ.
- ٣- وَقوعُ (كَأَنَّ) جِوابًا للقَسَمِ فِي مَوْضِعَيْنِ مِنْ كَلَامِهِمَا عليهما السلام، وَمَا
ذَكَرَ هَذَا إِلا أَبُو حَيَّانَ الأَنْدَلِسِيُّ.
- ٤- وَقَعِ القَسَمُ عَلَى الحَالِ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام، وَهُوَ ما أَجَازَهُ بَعْضُ
النَحْوِيِّينَ وَمَنَعَهُ أَكْثَرُهُمْ.

٥٠٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

٥- ثَبَّتَ مِنْ حَيْثُ الدَّلَالَةِ النُّحَوِيَّةِ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام أَنَّ القَسَمَ إِذَا وَقَعَ مَعْتَرِضًا فِجَوَابِهِ مَا اِكْتَنَفَهُ، لَا دَلِيلُ الجَوَابِ كَمَا هُوَ مَذْهَبُ النُّحَوِيِّينَ؛ وَفِي ذَلِكَ تَعْضِيدٌ لِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ القَاهِرِ الجَرَجَانِيُّ.

٦- إِنَّ قَوْلَ الإِمَامِ الحَسَنِ عليه السلام: ((لِعَمْرِي وَاللَّهِ لَيَعْلَمَنَّ أَهْلَ البَصْرَةِ...)) شَاهِدٌ قَوِيٌّ عَلَى جَوَازِ اجْتِمَاعِ أَكْثَرِ مَنْ قَسَمَ عَلَى جَوَابِ وَاحِدٍ مَبَالِغَةً فِي تَوْكِيدِهِ؛ وَهُوَ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الأَخْفَشُ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ خِلَافًا لِلخَلِيلِ وَسَيَّبُوهِ.

٧- وَقَوَعُ القَسَمِ خَبْرًا لِلْمَبْتَدِئِ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام؛ وَهَذَا مَا مَنَعَهُ الفَرَّاءُ وَثَعْلَبٌ، فَضِلًّا عَن دُخُولِ الفَاءِ فِي الخَبْرِ وَهُوَ جَمَلَةٌ قَسَمِيَّةٌ.

٨- حَذَفُ (لَا) النَافِيَةِ بَعْدَ (أَنَّ) المُصَدَّرِ بِهَا جَوَابُ القَسَمِ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام وَهُوَ لُغَةٌ لِبَعْضِ العَرَبِ، وَهُوَ مَذْهَبُ الكَسَائِيِّ وَالفَرَّاءِ.

٩- وَقَعَ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام فَعَلُ الشَّرْطِ مُضَارِعًا بَعْدَ أَدَاةِ الشَّرْطِ الجَازِمَةِ وَجَوَابُهُ مَاضِيًّا لِفِظًا، وَهَذَا مَا صَرَّحَ بِجَوَازِهِ فِي الاِخْتِيَارِ الفَرَّاءِ.

١٠- وَقَعَ الشَّرْطُ دَالًّا عَلَى الحَالِ فِي كَلَامِهِمَا عليهما السلام، وَهُوَ مَا مَنَعَهُ بَعْضُ النُّحَوِيِّينَ.

١١- جاءت أدوات الشرط الجازمة ولاسيما (إن) في كلامهما عليه السلام دالة على التعليق في الماضي؛ وذلك إذا وقعت (كان) فعلاً للشرط بعدها فعل ماضٍ، أو كانت هناك قرينة تدل عليه. بل قد جاء الفعل الماضي التام بعد (إن) في كلامهما عليه السلام دالاً على المضى إلا أنه قليل. وقد منع الجمهور ذلك كله.

١٢- وردت (إذ) في كلام الإمام الحسين عليه السلام دالة على الشرط من دون (ما) مراعاة للمعنى؛ لأن فعل الشرط متحقق الوقوع، ولو كان على الإبهام لاتصلت به (ما).

١٣- وردت جواب (لما) التعليقية في كلام الإمام الحسين عليه السلام مُصدراً بـ (إذا) الفجائية داخله على جملة فعلية مقترنة بـ (قد)، وهذا ما أجازته الكسائي والأخفش، ومنعه معظم النحويين؛ لأن إذا الفجائية عندهم لا تدخل إلا على جملة اسمية.

١٤- وردت (لو) الشرطية في كلامهما عليه السلام دالة على التعليق في المستقبل، وهو مذهب الفراء.

١٥- جاءت (لو) الشرطية التي بمعنى (إن) دالة على الاستقبال والامتناع في آن واحد من كلام الإمام الحسين عليه السلام، وعند النحويين إذا جاءت بمعنى الاستقبال لم تكن امتناعية.

١٦- وقعت جملة الاستفهام في كلام الإمام الحسين عليه السلام جواباً لـ (لو) الامتناعية، وهذا الأمر لم يذكر عند أحد من النحويين.

٥٠٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

١٧- جاء جواب (لو) في كلام الإمام الحسن عليه السلام جملة اسمية قسمة متصلة بالفاء الرابطة لجواب الشرط وهذا منعه أكثر النحويين.

١٨- استغني عن جواب الشرط غير الامتناعي بجواب القسم المقدم في كلام الإمام الحسن عليه السلام، ولم يكن جواب القسم دالاً على الاستقبال - كما اشترط النحويون - بل دالاً على الماضي.

١٩- اقترن القسم مقدماً بالشرط غير الامتناعي والجواب للمتأخر وهو مذهب الفراء، وقد قصر النحويون هذا على الضرورة، أو على أن اللام في (لئن) زائدة؛ كالمهم هذا ليس بشيء؛ لأن القسم في كلام الإمامين عليهما السلام جيء به ملفوظاً مع (لئن) والحال أن الجواب للمتأخر.

٢٠- ثبت من حيث الدلالة النحوية في كلام الإمامين عليهما السلام أنه إذا اجتمع قسم وشرط امتناعي فالجواب للشرط، وجواب القسم هو الشرط وجوابه.



روافد البحث

* القرآن الكريم.

أولاً: المصادر والمراجع:

.....(أ).....

❖ الإبانة في اللغة العربية، سلمة بن مسلم العوتبي الصحاري (ت ٦هـ)، تح: د. عبد الكريم خليفة، د. نصرت عبد الرحمن، د. صلاح جرار، د. محمد حسن عواد، د. جاسر أبي صفية، مؤسسة عمان للصحافة والأخبار والنشر والإعلان، مسقط - سلطنة عمان، ط ١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

❖ الإقتان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تح: محمد أبي الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

❖ إثبات الهداة، محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٢هـ)، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٩٩هـ.

❖ الاحتجاج، أبو منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (ت ٥٢٠هـ)، تح: الشيخ إبراهيم البهادري، والشيخ محمد هادي، إشراف: الشيخ جعفر السبحاني، دار الأسوة، طهران - إيران، ط ٦، ١٤٢٥هـ.

❖ إحقاق الحق، السيد نور الله الحسيني المرعشي التستري (ت ١٠١٩هـ)، مكتبة آية الله النجفي، قم.

٥٠٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ الأخبار الطوال، أحمد بن داوود الدينوري (ت ٢٨٢ق)،

تح: عبد المنعم عامر، الشريف الرضي - قم، ١٤٠٩هـ.

❖ اختيار معرفة الرجال، محمد بن الحسن (الشيخ الطوسي)

(ت ٤٦٠هـ)، تح: السيد مهدي الرجائي، مؤسسة آل البيت عليه السلام،

١٤٠٤هـ.

❖ أدب الحسين وحماسته، أحمد الصابري الهمداني، تح: جماعة

المدرسين، قم - ١٤٠٧هـ.

❖ الأذكياء، جمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن

الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، وضع حواشيه محمد عبد الكريم النمري، دار

الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

❖ ارتشاف الضرب، أبو حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تح:

د. رجب عثمان محمد، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، الناشر:

مكتبة الخانجي، مط المدني، القاهرة، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

❖ الإرشاد، محمد بن محمد بن النعمان (الشيخ

المفيد) (ت ٤١٣هـ)، مكتبة بصيرتي، قم.

❖ إرشاد القلوب، الحسن بن أبي الحسن الديلمي (ت ق

٨هـ) دار الأسوة، قم، د.ت.

روافد البحث ٥٠٩

- ❖ الأُزهية في علم الحروف، علي بن محمد الهروي (ت ٤١٥هـ)، تح: عبد المعين الملوحي، مطبوعات مجمع اللغة العربية - دمشق، ١٣٩١هـ - ١٩٧١م.
- ❖ أساس البلاغة، جاز الله محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١٤١٩، ١هـ - ١٩٩٨م.
- ❖ الأساليب الإنشائية في النحو العربي، عبد السلام محمد هارون، دار الجليل، بيروت، ط ٢، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ❖ أساليب التأكيد في اللغة العربيّة، إلياس ديب، دار الفكر العربي، بيروت - لبنان، ١٩٩٣م.
- ❖ أساليب القسم في اللغة العربيّة، د. كاظم فتحي الراوي، مط الجامعة، بغداد، ط ١، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.
- ❖ أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين بن الأثير الجزريّ (ت ٦٣٧هـ)، تصحيح الشيخ: عادل أحمد الرفاعي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ❖ أسرار البلاغة، عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تح: محمود محمد شاكر، مط المدني، جدّة، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
- ❖ أسرار العربيّة، أبو البركات الأنباري (ت ٥٧٧هـ)، تح: د. فخر صالح قدارة، دار الجليل، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.

٥١٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ❖ أسلوب الحذف في القرآن الكريم، د. مصطفى شاهر خلوف، دار الفكر، الأردن - عمان، ط ١، ٢٠٠٩ م.
- ❖ أسلوب الشرط عند أبي حيان في تفسيره (البحر المحيط) دراسة نحوية دلالية، إسلام أبي النصر علي حسية، تقديم: د. عبدة الراجحي، دار ومكتبة الإسرائ، مصر - طنطا، ط ١، ٢٠١٠ م.
- ❖ الأشباه والنظائر في النحو، جلال الدين السيوطي، راجعه وقدم له: د. فايز ترحيني، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٩٨٤ م.
- ❖ الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، ومعه الاستيعاب في أسماء الأصحاب، للقرطبي المالكي، (ت ٤٦٣ هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.
- ❖ الأصول في النحو، ابن السراج (ت ٣١٦ هـ)، تح: د. عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٤، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ❖ اعتراض الشرط على الشرط، ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١ هـ)، تح: د. عبد الفتاح الحموز، دار عمار، عمان، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ❖ إعراب ثلاثين سورة من القرآن الكريم، أبو عبد الله الحسين بن أحمد المعروف بابن خالويه (ت ٣٧٣ هـ)، دار التربية، بغداد، شارع المتنبى.

- ❖ إعراب الجمل وأشباهه الجمل، د. فخر الدين قباوة، دار القلم العربي، حلب، ط ٥، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م.
- ❖ إعراب القرآن، أبو جعفر أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس (ت ٣٣٨هـ)، تح: د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ❖ أعلام الدين، أبو محمد الحسن بن محمد الديلمي (ت ق ٨هـ)، مؤسسة آل البيت، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- ❖ إعلم الوري، الشيخ أمين الدين الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ق ٦هـ)، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ١٤١٧هـ.
- ❖ الأغاني، أبو الفرج الأصفهاني (ت ٣٥٦هـ)، تح: د. إحسان عباس، د. إبراهيم السعافين، أ. بكر عباس، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- ❖ الإغفال، أبو علي الحسن بن أحمد الفارسي (ت ٣٧٧هـ)، تح وتعليق: د. عبد الله بن عمر الحاج إبراهيم، المجمع الثقافي، أبو ظبي - الإمارات العربية المتحدة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٥١٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ ألفية ابن مالك في النحو والتصريف (الخلاصة في النحو)،
أبو عبد الله محمد ابن مالك الأندلسي (ت ٦٧٢هـ)، تح: سليمان بن
عبد العزيز بن عبد الله العيوني، مكتبة دار المنهاج، الرياض، ط ١،
١٤٣٢هـ.

❖ الأمالي، الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن
الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تح: قسم الدراسات الإسلامية، قم، ط ١،
١٤١٤هـ.

❖ الأمالي، الشيخ أبو عبد الله محمد بن محمد بن النعمان
العكبري البغدادي (الشيخ المفيد)، تح: حسين الأستادولي، وعلي
أكبر الغفاري، مؤسّسة النشر الإسلامي، قم، ط ٢، ١٤١٢هـ.

❖ الأمالي، الشيخ الصدوق محمد بن علي بن
بابويه (ت ٣٨١هـ)، مؤسّسة الأعلمي - بيروت.

❖ أمالي ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن
الحاجب (ت ٦٤٦هـ)، دراسة وتح: د. فخر صالح سليمان قداره،
دار الجليل، بيروت.

❖ أمالي ابن الشجري، هبة الله بن علي بن محمد بن حمزة الحسيني
العلوي (ت ٥٤٢هـ)، تح ودراسة: د. محمود محمد الطناحي، الناشر: مكتبة
الخانجي، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

روافد البحث ٥١٣

❖ أمالي الزجّاجي، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجّاجي (ت ٣٣٨هـ)، تح وشرح: عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

❖ أمالي السهيلي في النحو واللغة والحديث والفقه، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الأندلسي (ت ٥٨١هـ)، تح: محمد إبراهيم البناء، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ٢٠٠٢م.

❖ الإمامة والسياسة، ابن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، علّق عليه: خيري سعيد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

❖ إنباه الرواة على أنباه النحاة، أبو الحسن علي القفطي (ت ٦٤٦هـ)، تح: محمد أبي الفضل إبراهيم، مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٧١هـ، ١٩٥٢م.

❖ الانتصار لسيبويه على المبرد، لأبي العباس أحمد بن محمد بن ولاد التميمي (ت ٣٣٢هـ)، تح: د. زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.

❖ أنساب الأشراف، أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري (ت ٢٧٩هـ)، تح: د. سهيل زكار، د. رياض زركلي، دار الفكر، بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.

٥١٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ❖ الإنصاف في مسائل الخلاف، أبو البركات الأنباري، محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، د.ت.
- ❖ الإيجاز لأسرار كتاب الطراز في علوم حقائق الإعجاز، يحيى بن حمزة العلوي (ت ٧٤٩هـ)، تح: د. بن عيسى باطاهر، دار المدار الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠٠٧م.
- ❖ الإيضاح، أبو عليّ الفارسيّ، تح: د. كاظم بحر المرجان، عالم الكتب، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- ❖ الإيضاح في شرح المفصل، الشيخ ابن الحاجب النحوي، تح وتقديم: د. موسى بنّاي العليّلي، إحياء التراث الإسلامي، جمهورية العراق، د. ط، د.ت.
- ❖ الإيضاح في علوم البلاغة، الخطيب القزويني (ت ٧٣٩هـ)، شرح وتعليق: د. محمد عبد المنعم خفاجي، الشركة العالميّة للكتاب، بيروت - لبنان، ١٩٨٩م.

.....(ب).....

❖ بحار الأنوار، الشيخ محمد باقر المجلسي (ت ١١١١هـ)،
مؤسسة الوفاء، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.

❖ البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، دراسة وتح وتعليق:
الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، شارك
في تحقيقه: د. زكريا عبد المجيد النوتي، د. أحمد النجولي الجمل،
قَرَّظَهُ: د. عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلميَّة، بيروت - لبنان،
ط ٢، ٢٠٠١م.

❖ بدائع الفوائد، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي
المعروف بابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تصحيح ومراجعة وتعليق
محمود غانم غيث، الناشر مكتبة القاهرة، مطبعة الفجالة الجديدة،
القاهرة، ط ٢، ١٣٩٢هـ - ١٩٧٢م.

❖ البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن كثير
الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، إحياء التراث، بيروت، ١٤٠٨هـ.

❖ البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله
الزركشي (ت ٧٤٩هـ)، تح: محمد أبي الفضل إبراهيم، المكتبة
العصرية، صيدا - بيروت، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٥١٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ البسيط في شرح جمل الزجاجي، ابن أبي الربيع الأشبيلي
السَّبتِي (ت ٦٨٨هـ)، تح ودراسة: د. عيَّاد بن عيد الثبتي، دار
الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٦م.

❖ بصائر الدرجات، أبو جعفر محمد بن الحسن بن فروخ
الصفَّار القميّ (ت ٢٩٠هـ)، مكتبة آية الله المرعشي النجفي، قم،
١٤٠٤هـ.

❖ بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، السيوطي، تح:
محمد أبي الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، لبنان.

❖ بلاغة الحُسين، السيد مصطفى آل اعتماد، مؤسسة
مطبوعات إسماعيليان، قم، ١٤٠٦هـ.

❖ البلد الأمين، الشيخ تقي الدين إبراهيم بن علي بن الحسن
العاملي الكفعمي (ت ٩٠٠هـ)، مؤسسة الأعلمي، بيروت - لبنان،
ط ٢، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

❖ البيان في غريب إعراب القرآن، أبو البركات بن الأنباري،
تح: د. طه عبد الحميد طه، مراجعة: مصطفى السقا، د. ط، د. ت.

.....(ت).....

- ❖ تأويل مشكل القرآن، ابن قُتَيْبَةَ الدينوري، تح: السيّد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- ❖ تاج العروس من جواهر القاموس، السيّد محمد مرتضى الحسيني الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون وآخرين، الكويت، د.ت.
- ❖ تاريخ ابن عساكر، ترجمة الإمام الحَسَنَ (أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي "ت ٥٧١هـ")، مؤسسة المحمودي، بيروت، ١٣٨٩هـ.
- ❖ تاريخ ابن عساكر، ترجمة الإمام الحسين (أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي)، مؤسسة المحمودي، بيروت، ١٣٨٩هـ.
- ❖ تاريخ بغداد أو مدينة السلام، الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، كتب فهارسة: أبو هاجر محمد الأبياني، القاهرة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، د.ت.
- ❖ تاريخ الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ابن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، مؤسسة الأعلمي، بيروت، د.ت.
- ❖ تاريخ اليعقوبي، أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح (ت ٣٠٠هـ)، نشر فرهنك أهل البيت، قم.

٥١٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ❖ التبصرة والتذكرة، أبو محمد عبد الله بن علي إسحاق الصيمري (ت ٤٤٠هـ)، تح: د. فتحي أحمد مصطفى علي الدين، طبع دار الفكر، دمشق، ط ١، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- ❖ التبيان في إعراب القرآن، أبو البقاء عبد الله بن الحسين العكبري (ت ٦١٦هـ)، تح: مكتبة البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت-لبنان، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- ❖ التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ) تح ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، قم، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- ❖ التحرير والتنوير، الشيخ محمد الطاهر بن عاشور (ت ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.
- ❖ تحفة الإخوان في شرح العوامل المائة للبركوي، مصطفى بن إبراهيم الغليولي (ت ١١٧٦هـ)، تح وتعليق: إلياس قبلان، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠١٠م.
- ❖ تحفة الغريب في الكلام على مغني اللبيب، محمد بن أبي بكر الدماميني (ت ٨٢٧هـ)، (قسم الأدوات والحروف) تحقيق: د. محمد بن مختار اللوحي. و(قسم التركيب) دراسة وتحقيق: د. محمد عبد الله غنصور، عالم الكتب الحديث، إربد-الأردن، ط ١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

❖ تحف العقول، أبو محمد الحسن بن شعبة الحراني (ت ق ٤هـ)، منشورات الشريف الرضي، قم، ١٣٨٠هـ.

❖ التخمير (شرح المفصل في صنعة الإعراب)، القاسم بن الحسين بن أحمد الخوارزمي (ت ٦١٧هـ)، تح: محمد السيّد عثمان، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠١١م.

❖ تذكرة الخواص من الأئمة بذكر خصائص الأئمة، يوسف بن قرغلي البغدادي سبط بن الجوزي (ت ٦٥٤هـ)، تح: حسين تقوي زادة، المجمع العالمي لأهل البيت، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٣٣هـ.

❖ التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، أبو حيّان الأندلسي، تح: د. حسن هندراوي، دار كنوز إشبيلية، المملكة العربية السعودية - الرياض، ط ١، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.

❖ ترتيب مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥هـ) تح: عبد السلام محمد هارون، ترتيب وتنقيح علي العسكري، وحيدر المسجدي، مركز دراسات الحوزة والجامعة، قم، ١٣٨٧هـ.

❖ ترشيح العلل في شرح الجمل، صدر الأفاضل القاسم بن الحسين الخوارزمي، إعداد: عادل محسن سالم العميري، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٨هـ.

٥٢٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، ابن مالك، تح: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، وزارة الثقافة - مصر، ١٣٨٧هـ-١٩٦٧م.

❖ تصنيف نهج البلاغة، لبيب بيضون، مركز النشر: مكتبة الإعلام الإسلامي، طهران، ط ٢، ١٤٠٨هـ.

❖ التعريفات، السيد الشريف أبو الحسن علي بن محمد بن علي الحسيني، الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

❖ التعليقة على كتاب سيبويه، أبو علي الفارسي، تح: د. عوض بن حمد القوزي، جامعة الملك سعود، الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.

❖ التفسير البياني للقرآن الكريم، بنت الشاطئ عائشة عبد الرحمن، دار المعارف، مصر، ط ٢، ١٩٦٦م.

❖ تفسير الشريف المرتضى المسمى بـ(نفائس التأويل)، جمعه لجنة من العلماء والمحققين، إشراف: السيد مجتبي أحمد الموسوي، مؤسسة الأعلمي - بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣١هـ-٢٠٠١م.

❖ تفسير العياشي، أبو النصر محمد بن مسعود بن عيَّاش السَّلَمي السمرقندي (ت ٣٢٠هـ)، تح: مؤسَّسة الأعلمي، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.

❖ تفسير الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمّد الزمخشري، وبحواشيه أربعة كتب: الأوّل: الانتصاف للإمام أحمد بن منير الإسكندري، الثاني: الكافي الشافي في تخريج أحاديث الكشّاف للحافظ ابن حجر، الثالث: حاشية الشيخ محمد عليان المرزوقي على تفسير الكشاف، الرابع: مشاهد الإنصاف على شواهد الكشّاف للشيخ محمد عليان، ربّبه وضبطه وصحّحه: محمّد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلميّة، بيروت - لبنان، ط ٤، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

❖ التكامل في الإسلام، أحمد أمين، خريج جامعة استانبول: الرياضيات العامة والفيزياء الرياضية العالية، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، ط ٥.

❖ تنبيه الطلبة على معاني الألفيّة، سعيد بن سليمان الكرامى السّملاي السوسيّ (ت ٨٨٢هـ)، تح: د. خالد بن سعود بن فارس العُصيمي، دار التدمريّة، الرياض، ط ١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

❖ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن المزني، تح: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م.

٥٢٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ توجيه اللمع، أحمد بن الحسين بن الخبّاز (ت ٦٣٧هـ)، تح:
د. فايز زكي محمد دياب، دار السلام، القاهرة، ط ٢، ١٤٢٨هـ -
٢٠٠٧م.

❖ التوطئة، أبو علي الشلوبين (ت ٦٤٥هـ)، دراسة وتح:
د. يوسف أحمد المطوّع، مط: سجل العرب، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
.....(ث).....

❖ الثاقب في المناقب، عماد الدين أبي جعفر محمد بن علي
المعروف بابن حمزة (ت ق ٦هـ)، مؤسسة أنصاريان، قم.
❖ الثويّة بقيع الكوفة، د. صلاح مهدي الفرطوسي، إصدار
وزارة الثقافة العراقية، ط ١، ٢٠١٣م.
.....(ج).....

❖ الجمل، محمد بن محمد بن النعمان (الشيخ المفيد)، المؤتمر
العالمي للشيخ المفيد، قم، ١٤١٣هـ.

❖ الجمل في النحو، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت ١٧٥هـ)،
تح: د. فخر الدين قباوة، دار الفكر، دمشق، ط ٦، ١٤٣٠هـ -
٢٠٠٩م.

❖ جمهرة خطب العرب، أحمد زكي صفوت، المكتبة العلمية،
بيروت - لبنان، ط ١.

روافد البحث ٥٢٣

❖ الجنى الداني في شرح حروف المعاني، الحسن بن قاسم المرادي، تح: د. فخر الدين قباوة، والأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م

❖ جواهر الأدب في معرفة كلام العرب، علاء الدين الإربلي (ت ٧٤١هـ)، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
.....(ح).....

❖ حاشية الأمير على مغني اللبيب، الشيخ محمد الأمير، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاؤه. د. ط، د. ت.

❖ حاشية جامع الفوائد، ملا حسن بن ملا عبد الله (ت ١٣٨٢هـ)، على حلّ المعاهد بشرح متن القواعد في الإعراب للتفتازاني، تصحيح: زين العابدين الأمدي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

❖ حاشية الخُضري على شرح ابن عقيل، الشيخ محمد الخُضري (ت ١٢٧٨هـ)، شرحها وعلّق عليها: تركي فرحان المصطفى، دار الكتب العلميّة، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

❖ حاشية الدسوقي على مغني اللبيب، الشيخ محمد عرفّة الدُّسوقي (ت ١٢٣٠هـ)، دار السّلام، القاهرة - مصر، ط ٣، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

٥٢٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ حاشية السجاعي على شرح قطر الندى، أحمد بن أحمد السجاعي المصري (ت ١١٩٧هـ)، ومعها: سبيل الهادي بتحقيق شرح قطر الندى، الشيخ محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.

❖ حاشية الصبّان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، محمد بن علي الصبّان (ت ١٢٠٦هـ)، تح: محمود بن الجميل، مكتبة الصفا، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

❖ حاشية يس على شرح التصريح على التوضيح، يس بن زين الدين العليمي الحمصي (ت ١٠٦١هـ)، راجعه: إسماعيل عبد الجواد عبد الغني، حققه وشرح شواهد: أحمد السيد سيّد أحمد، المكتبة التوفيقية، القاهرة، د.ط، د.ت.

❖ حاشية يس على شرح الفاكهي لقطر الندى، يس زين الدين الحمصي، ط ٢، ١٣٩٠هـ - ١٩٧١م.

❖ الحقائق النديّة في شرح الفوائد الصمدية، السيّد علي خان المدني (ت ١١٢٠هـ)، تح: د. أبي الفضل سجادي، منشورات ذوي القربى، قم، ط ١، ١٤٣١هـ.

❖ الحذف والتقدير في النحو العربي، د. علي أبو المكارم، دار غريب، القاهرة، ط ١، د.ت.

روافد البحث ٥٢٥

❖ حروف المعاني، أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، تح: د. علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، إربد - الأردن، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

❖ الحلل في إصلاح الخلل من كتاب الجمل، أبو محمد عبد الله بن محمد بن السيد البطليوسي (ت ٥٢١هـ)، تح: د. سعيد عبد الكريم سعّودي، دار الرشيد للنشر، وزارة الثقافة والإعلام، جمهورية العراق، ١٩٨٠م.

❖ حَلُّ المعاهد في شرح كتاب القواعد، سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٢هـ)، تح: د. محمد طاهر الحمصي، دار سعد الدين، دمشق، ط ١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

❖ حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصفهاني (ت ٤٣٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٩هـ.
.....(خ).....

❖ الخاطريات، ابن جني (ت ٣٩٢هـ)، وهي ضمن (أربع رسائل في النحو)، تح: د. عبد الفتاح سليم، مكتبة الآداب، القاهرة، ط ٢، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

❖ الخرائج والجرائح، قطب الدين أبو الحسين سعيد بن هبة الله الراوندي (ت ٥٧٣هـ)، تح: مؤسسة الإمام المهدي عليه السلام، دار الكتاب الإسلامي، قم، ط ١، ١٤٠٩هـ.

٥٢٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، عبد القادر بن عمر البغدادي، تح وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٤، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

❖ الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني، تح: محمد علي النجّار، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، ١٣٧١هـ-١٩٥٢م.

❖ الخصال، محمد بن علي بن الحسين بن بابويه الصّدوق، تح: علي أكبر الغفاري، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

.....(د).....

❖ دُرُجُ الدُّرر في تفسير القرآن العظيم، المنسوب إلى عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ أو ٤٧٤هـ)، دراسة وتح: طلّعت صلاح الفرحان، د. محمد أديب شكور، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

❖ دعائم الإسلام، النعمان بن محمد بن منصور بن أحمد بن حيّون التميمي المغربي (ت ٣٦٣هـ-)، دار المعارف، القاهرة، ١٣٨٣هـ-١٩٦٣م.

❖ دلائل الإعجاز، عبد القاهر الجرجاني، تح: محمود محمد شاكر، دار المدني، جدّة، ط ٣، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.

روافد البحث ٥٢٧

- ❖ دلائل الإمامة، أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، منشورات المطبعة الحيدريّة، النجف الأشرف، ط ٣، ١٣٨٣هـ-١٩٦٣م.
- ❖ ديوان الأحوص، تح: د. إبراهيم السامرائي، مطبعة النعمان، النجف الأشرف، ١٣٨٨هـ.
- ❖ ديوان الأعشى الكبير (ميمون بن قيس)، تعليق محمد محمد حسين، بيروت، ١٩٦٨م.
- ❖ ديوان الحطيئة، شرح ابن السكيت، والسكري، والسجستاني، تح: نعمان أمين طه، طبعة الحلبي والمؤسسة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ط ١، ١٣٧٨هـ.
- ❖ ديوان خزيمة بن ثابت الأنصاري (ذي الشهادتين) (ت ٣٧هـ)، جمع وتح: قيس العطار، منشورات دليل، مط عترة، قم، ط ٢، ١٤٢١هـ.
- ❖ ديوان دعبل الخزاعي (ت ٢٤٦هـ)، شرح مجيد طراد، دار الجليل، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- ❖ ديوان شيخ الأباطح أبو طالب (ت ق ٣هـ)، جمع أبي هفان عبد الله بن أحمد المهزومي (ت ٢٥٧هـ)، رواية عفيف بن أسعد عن عثمان بن جني الموصلي البغدادي، تح واستدراك: الشيخ محمد باقر المحمودي، مجمع إحياء الثقافة الإسلاميّة، قم، ط ١، د.ت.

٥٢٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ❖ ديوان عبد الله بن رواحة الأنصاري، جمع وتح: حسن باجودة، مطبعة السنّة المحمديّة، ١٣٩٢هـ-١٩٧٢م.
- ❖ ديوان القطامي، عمير بن شبيب التغلبي (ت ١٠١هـ)، دراسة وتح: د. محمود الربيعي، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- ❖ ديوان قيس بن سعد الأنصاري (ت ٥٩هـ أو ٦٠هـ)، جمع وتح: قيس العطار، منشورات دليل، مط عترت، قم، ط ٢، ١٤٢١هـ.
- ❖ ديوان النابغة الذبياني، تح: محمد أبي الفضل إبراهيم، طبعة دار المعارف، مصر، ١٩٧٧م.
.....(ر).....
- ❖ ربيع الأبرار ونصوص الأخبار، محمود بن عمر الزرخشري (ت ٥٣٨هـ)، تح: د. سليم النعيمي، طبع وزارة الأوقاف، مطبعة العاني، بغداد.
- ❖ رسالة الإفصاح ببعض ما جاء من الخطأ في الإيضاح، ابن الطراوة (ت ٥٢٨هـ)، تح: د. حاتم صالح الضامن، عالم الكتب، بيروت - لبنان، ط ٢، (١٤١٦هـ-١٩٩٦م).
- ❖ رسالة نحوية في لو الشرطية، الشيخ الطيب عبد المجيد بن كيران الفاسي (ت ١٢٢٧هـ)، دراسة وتح: بوضلاح فايزة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ٢٠١٠م.

روافد البحث ٥٢٩

❖ الرشاد في شرح الإرشاد، شمس الدين محمد بن علي الشريف الحسيني (ت ٨٣٨هـ)، دراسة وتح: د. ضرغام محمود عبود الدرّة، مركز البحوث والدراسات الإسلاميّة، رئاسة ديوان الوقف السنيّ، جمهورية العراق، ط ١، د.ت.

❖ رصف المباني في شرح حروف المعاني، أحمد عبد النور المالقي (ت ٧٠٣هـ)، تح: د. أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، ط ٣، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

❖ روضة الواعظين، الشيخ زين المُحدّثين محمد بن الفتّال النيسابوري (ت ٥٠٨هـ)، تصحيح وتعليق: الشيخ حسين الأعلمي، مؤسّسة الأعلمي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.(ز).....

❖ زاد المعاد، محمد باقر المجلسيّ، د.ط، د.ت.(س).....

❖ سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني، دراسة وتح: د.حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

❖ سُنن ابن ماجة، الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥هـ)، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، د.ط، د.ت.

٥٣٠..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ سنن أبي داوود، ابن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ) تح
وتعليق: سعد محمد اللحام، دار الفكر، أخرجهُ وراجعه ووضع
فهارسه: مكتب الدراسات والبحوث في دار الفكر، ط ١، ١٤١٠هـ -
١٩٩٠م.

❖ سير أعلام النبلاء، شمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تح:
مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١،
١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

❖ السيرة النبوية، ابن كثير الدمشقي (ت ٧٤٤هـ) تح:
مصطفى عبد الواحد، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
.....(ش).....

❖ الشافي في الإمامة، الشريف المرتضى علي بن الحسين
الموسوي، تح: عبد الزهراء الحسيني الخطيب، مراجعة السيد فاضل
الميلاني، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، مط شريعت، طهران،
ط ٢، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م.

❖ شرح الأجرومية في علم العربية، علي بن عبد الله بن علي
نور الدين السنهوري (ت ٨٨٩هـ)، دراسة وتح: د. محمد خليل
عبد العزيز الشرف، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع،
القاهرة، ط ٢.

روافد البحث ٥٣١

❖ شرح ابن عقيل، بهاء الدين عبد الله بن عقيل (ت ٧٦٩هـ)،
تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، منشورات ناصر خسرو، ط ٧،
١٤٢٤هـ.

❖ شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، بدر الدين محمد بن
محمد بن مالك (ت ٦٨٦هـ)، تح: محمد باسل عيون السود، دار
الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

❖ شرح الأشموني على ألفية ابن مالك (منهج السالك إلى
ألفية ابن مالك)، علي بن محمد أبي الحسن
الأشموني (ت ٩٠٠هـ) ومعه كتاب (واضح المسالك لتحقيق منهج
السالك)، محمد محيي الدين عبد الحميد، قدم له وأتمَّ تحقيقه: عادل
عبد المنعم أبو العباس، دار الطلائع، مصر - القاهرة، ٢٠١٤م.

❖ شرح الألفية لابن مالك، الحسن بن قاسم
المرادي (ت ٧٤٩هـ)، مكتبة المعارف للطباعة والنشر، بيروت -
لبنان، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

❖ شرح التسهيل (تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد)، جمال الدين
محمد بن عبد الله ابن مالك الطائي الجياني الأندلسي (ت ٦٧٢هـ)، تح: عبد
الرحمن السيد، ومحمد بدوي المختون، مكتبة الأنجلو المصرية، دار هجر،
ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٥٣٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، القسم الصرفي،
الحسن بن قاسم المرادي، تح: د. ناصر حسين علي، دار سعد الدين،
دمشق، ط ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٨م.

❖ شرح التسهيل، القسم النحوي، الحسن بن قاسم المرادي،
تح ودراسة: محمد عبد النبي محمد أحمد عبيد، مكتبة الإيمان،
المنصورة- مصر، ط ١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

❖ شرح التسهيل المسمى تمهيد القواعد بشرح تسهيل
الفوائد، محب الدين محمد بن يوسف بن أحمد المعروف بناظر
الجيش (ت ٧٧٨هـ)، دراسة وتحقيق: د. علي محمد فاخر، ود. جابر
محمد البرّاجة، ود. إبراهيم جمعة العجمي، ود. جابر السيد مبارك،
ود. علي السنوسي محمد، ود. محمد راغب نزال، دار السلام،
القاهرة، ط ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.

❖ شرح التصريح على التوضيح، الشيخ خالد بن عبد الله
الأزهري (ت ٩٠٥هـ)، وبهامشه حاشية الشيخ يس بن زين الدين
العلمي الحمصي، راجعه: إسماعيل عبد الجواد عبد الغني، حقه
وشرح شواهد: أحمد السيد سيد أحمد، المكتبة التوفيقيّة، القاهرة،
د.ط، د.ت.

روافد البحث ٥٣٣

❖ شرح جمل الزجّاجي (الشرح الكبير)، ابن عصفور الإشبيلي (ت ٦٦٩هـ)، تح: د. صاحب أبي جناح، عالم الكتب، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

❖ شرح الجمل في النحو، عبد القاهر الجرجاني، تح ودراسة: د. خليل عبد القادر عيسى، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ط ١٠، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

❖ شرح ديوان زهير بن أبي سُلمى المزنّي، أبو الحجاج يوسف بن سليمان بن عيسى المعروف بالأعلم النحوي الشتمري (ت ٤٧٦هـ)، المطبعة الحميدية المصرية، ط ١، ١٣٢٣هـ.

❖ شرح الرضي على كافية ابن الحاجب، الشيخ رضي الدين محمد بن الحسن الإستراباذي (ت ٦٨٦هـ)، شرح وتح: د. عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، القاهرة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

❖ شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، ابن هشام الأنصاري، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الطائع، القاهرة، د.ط، د.ت.

❖ شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، محمد بن عبد المنعم الجوجري (ت ٨٨٩هـ)، دراسة وتح: د. نواف بن جزاء الحارثي، مكتبة الملك فهد، السعودية، ط ٢، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٥٣٤..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ شرح عمدة الحفاظ وعُدَّة اللافظ، لجمال الدين محمد بن مالك، تح: عدنان عبد الرحمن الدوري، مطبعة العاني، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.

❖ شرح قطر الندى وبلّ الصدى، ابن هشام الأنصاري، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، ذوي القربى، قم، ط٣، ١٤٢٦هـ.

❖ شرح قواعد الإعراب لابن هشام، محمد بن مصطفى القوجوي (ت ٩٥٠هـ)، دراسة وتح: إسماعيل إسماعيل مروة، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

❖ شرح قواعد الإعراب لابن هشام، محيي الدين الكافيحي (ت ٨٧٩هـ)، تح: فخر الدين قباوة، ربيع الدار، سورية، دمشق، ط٣، ١٩٩٦م.

❖ شرح كافيّة ابن الحاجب، يعقوب بن أحمد بن حاجي عَوْض (ت ٨٤٥هـ)، تح ودراسة: د. سعد محمد عبد الرزاق أبي نور، مراجعة: د. المتويّ علي المتويّ الأشرم، مكتبة الإيمان، المنصورة - مصر، د.ت.

❖ شرح الكافية الشافية، جمال الدين بن محمد بن مالك بن عبد الله الطائي، تح: د. عبد المنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتراث، مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.

روافد البحث ٥٣٥

❖ شرح كتاب سيبويه، أبو سعيد الحسن بن عبد الله السيرافي (ت ٣٦٨هـ)، تح: د. رمضان عبد التواب، د. محمود فهمي حجازي، د. محمد هاشم عبد الدايم، د. محمد عوني عبد الرؤوف، د. صلاح روائي، د. مها مظلوم خضر، د. عبد الرحيم الكردي، د. عبد الرحمن محمد عصر، د. هدى قراعة، مطبعة الوثائق القومية بالقاهرة، ١٤٣١هـ-٢٠١١م.

❖ شرح اللوحة البدرية في علم العربية، ابن هشام الأنصاري، تح وشرح وتعليق وتبويب: د. صلاح روائي، مطبعة حسان، القاهرة، ط ٢، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

❖ شرح اللمع في العربية، القاسم بن محمد بن مباشر الواسطي الضرير (كان حياً قبل سنة ٤٦٩هـ) تح: د. رجب عثمان محمد، تصدير: د. رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

❖ شرح المختصر على كتاب (تلخيص المفتاح للخطيب القزويني) في المعاني والبيان والبديع، سعد الدين التفتازاني، تح: د. عبد الحميد هنداوي، دار المجتبي، قم، ط ١، ١٤٣٤هـ.

❖ شرح مختصر المعاني للتفتازاني، دروس في البلاغة، الشيخ محمد البامباني، مؤسسة البلاغ، بيروت - لبنان، ط ٢، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.

٥٣٦..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ شرح مغني الليب (شرح المزج)، محمد بن أبي بكر
الدماميني، دراسة وتح: عبد الحافظ حسن مصطفى العسيلي، مكتبة
الأداب، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٧م.

❖ شرح المفصل، ابن يعيش (ت ٦٤٣هـ)، تح: د. إبراهيم
محمد عبد الله، دار سعد الدين، دمشق، ط ١، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.

❖ شرح المقدمة الجزولية الكبير، أبو عليّ الشلوين، درسه
وحققه: د. تركي الغنبي، مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٣هـ-
١٩٩٣م.

❖ شرح ملحّة الإعراب، أبو محمد القاسم بن علي بن محمد
الحريري البصري (ت ٥١٦هـ)، تح وتعليق: بركات يوسف هبّود،
المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

❖ شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد المعتزلي (ت ٦٥٦هـ)،
تح: محمد أبي الفضل إبراهيم، الدار اللبنانية للنشر، بيروت، ط ١،
١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

❖ شرح هاشميات الكُميت بن زيد الأسدي، أبو رِيّاش أحمد
بن إبراهيم القيسي (ت ٣٣٩هـ)، تح: د. داؤد سلّوم، ود. نوري
شمودي القيسي، عالم الكتب، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٤هـ-
١٩٨٤م.

روافد البحث ٥٣٧

❖ شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح،
جمال الدين بن مالك الأندلسي، تح: د. طه محسن، جمهورية
العراق، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
.....(ص).....

❖ الصاحبي، أبو الحسين أحمد بن فارس بن
زكريا (ت ٣٩٥هـ)، تح: السيّد أحمد صقر، دار إحياء التراث
العربي، القاهرة، د.ت.

❖ الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربية)، إسماعيل بن حماد
الjuhري (ت ٣٩٣هـ)، تح: أحمد عبد الغفور عطار، ط ٤، دار العلم
للملايين، بيروت، ١٩٩٠م.

❖ صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل
البخاري (ت ٢٥٦هـ)، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق
النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.

❖ الصحيفة السجادية، الإمام عليّ بن الحسين زين
العابدين (ت ٩٤هـ)، تقديم: السيّد محمد باقر الصدر، دار المتقين،
بيروت - لبنان، ط ١٤٣٣هـ، ١ / ٢٠١٢م.

٥٣٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

.....(ط).....

❖ الطبقات الكبرى، ابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تقديم: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ١٩٩٧م.

❖ الطبقات الكبرى (ترجمة الإمام الحسن عليه السلام)، ابن سعد، تهذيب وتح: السيد عبد العزيز الطباطبائي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

❖ طبقات النحويين واللغويين، أبو بكر محمد بن الحسن الزبيدي (ت ٣٧٩هـ)، تح: محمد أبي الفضل إبراهيم، مكتبة الخانجي، مصر، ط ١، ١٣٧٣هـ-١٩٥٤م.

❖ الطراز، يحيى بن حمزة العلوي، منشورات ذوي القربى، تح: د. عبد الحميد هندراوي، قم، ط ١، ١٤٣٣هـ.

.....(ع).....

❖ عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السبكي (ت ٧٧٣هـ)، تح: د. عبد الحميد هندراوي، المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

❖ عقد الدرر، يوسف بن يحيى بن علي المقدسي الشافعي (ت ق ٧هـ)، مكتبة عالم الفكر، القاهرة، ١٣٩٩هـ.

روافد البحث ٥٣٩

❖ العقد المنظوم في الخصوص والعموم، شهاب الدين أبي العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي المصري المعروف بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، تح: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

❖ علل الشرائع، أبو جعفر الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

❖ علل النحو، أبو الحسن محمد بن عبد الله الوراق (ت ٣٨١هـ)، تح: محمود محمد نزار، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

❖ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

❖ عيون أخبار الرضا عليه السلام، الصدوق محمد بن علي بن بابويه القمي، تح: السيد مهدي الحسيني، الناشر: رضا مشهدي، د.ت.

.....(غ).....

❖ الغدير في الكتاب والسنة والأدب، الشيخ عبد الحسين أحمد الأميني النجفي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٥٤٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ الغرة في شرح اللمع، أبو محمد سعيد بن المبارك بن الدهان (ت ٥٦٩هـ)، دراسة وتح: د. فريد بن عبد العزيز السليم، دار التدمرية، الرياض، ط ١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

❖ الغرة المخفية في شرح الدرّة الألفية، ابن الخبّاز (ت ٦٣٩هـ)، تح: حامد محمد العبدلي، مطبعة العاني، بغداد، ط ١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

❖ غنية الأريب عن شروح مغني اللبيب، مصطفى رمزي الأنطاكي (ت ١١٠٠هـ)، دراسة وتح: حسين صالح الدبوس، أبو عجيلة رمضان عويلى، بشير صالح الصادق، خالد محمد غويلة، عالم الكتب الحديث، إربد-الإردن، ط ١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
.....(ف).....

❖ الفاخر في شرح جمال عبد القاهر، محمد البعلي (ت ٧٠٩هـ)، تح: د. ممدوح محمد خسارة، الكويت، ط ١، ١٤٠٣هـ-٢٠٠٢م.

❖ فتح الباري في شرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تح: عبد العزيز بن باز، ومحمد فؤاد عبد الباقي، الرياض، د.ت

❖ الفتوح، أبو محمد أحمد بن أعثم الكوفي (ت ٣١٤هـ)، دار الكتب الإسلامية، بيروت، ١٤٠٦هـ.

روافد البحث ٥٤١

❖ الفصول المختارة مِنَ العيونِ والمحاسن، علمُ الهدى السيد علي بن الحسين موسى الشريف المرتضى (ت ٤٣٦هـ)، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.

❖ الفصول المهمة، علي بن محمد بن أحمد المالكي المكي (ابن الصبّاغ) (ت ٨٥٥هـ)، دار الأضواء، بيروت، ١٤٠١هـ.

❖ فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، تح: السيد عبد العزيز الطباطبائي، مؤسسة المحقق الطباطبائي، دار التفسير، قم، ١٤٣٣هـ.

❖ الفضة المضيئة في شرح الشذرة الذهبية، أحمد بن محمد بن أحمد بن زيد العاتكي (ت ٨٧٠هـ)، تح: د. هزاع سعد المرشد، الكويت، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

❖ فقه اللغة وسرّ العربية، أبو منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ)، تح: خالد فهمي، ود. رمضان عبد التّوّاب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.

.....(ق).....

❖ قاموس الرجال، الشيخ محمد تقي التّستري، تح: مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ط ٣، ١٤٢٥هـ.

٥٤٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ القرائن في علم المعاني، د. ضياء الدين عبد الغني القالشي،
دار النوادر سورّيّة، ط ١، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.

❖ القسم في اللغة وفي القرآن، محمد المختار السّلامي، دار
الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٩٩٩م.

❖ قواعد المطارحة في النحو، ابن إياز البغدادي (ت ٦٨١هـ)،
تح: د. يسّ أبي الهيجاء، د. شريف عبد الكريم النجار، د. علي
توفيق الحمد، دار الأمل، إربد-الأردن، ط ١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
.....(ك).....

❖ الكافي، الشيخ أبو جعفر محمد بن يعقوب
الكليني (ت ٣٢٨هـ)، تصحيح: عليّ أكبر الغفاري، دار الكتب
الإسلامية، طهران، ط ٢، ١٣٨٩هـ.

❖ الكافي في الإفصاح عن مسائل كتاب الإيضاح، ابن أبي
الربيع السبتي الأندلسي، تح ودراسة: د. فيصل الحفيان، مكتبة
الرّشد، الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

❖ كامل الزيارات، أبو القاسم جعفر بن محمد بن
قولويه (ت ٣٦٧هـ)، المكتبة المرتضوية، النجف، ١٣٥٦هـ.

❖ الكامل، أبو العباس محمّد بن يزيد المبرّد (ت ٢٨٥هـ)، تح: د. محمد
أحمد الدّالي، مؤسسة الرسالة، دمشق، ط ٢، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.

روافد البحث ٥٤٣

- ❖ الكتاب، سيوييه أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر (ت ١٨٠هـ)، تح وشرح: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٣، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ❖ كتاب سليم بن قيس الهلالي (ت ٧٦هـ)، تح: الشيخ محمد باقر الأنصاري، منشورات دليل، قم، ط ٥، ١٤٢٨هـ.
- ❖ كتاب الشعر أو شرح الأبيات المشككة الإعراب، أبو علي الفارسي، تح وشرح: د. محمود محمد الطنّاحي، الناشر مكتبة الخانجي، القاهرة، مطبعة المدني، ط ١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ❖ كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي، تح: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- ❖ كشف الغمة في معرفة الأئمة، أبو الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح الإربلي (ت ٦٩٣هـ)، تح: علي آل كوثر، الناشر مركز الطباعة والنشر للمجمع العالمي لأهل البيت، دار التعارف، بيروت، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.
- ❖ كشف المشكل في النحو، علي بن سليمان الحيدرة اليمني (ت ٥٩٩هـ)، تح: د. هادي عطية مطر الهلالي، دار عمّار، عمّان، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٥٤٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ كفاية الأثر في النصّ على الأئمّة الاثني عشر، أبو القاسم عليّ بن محمّد بن علي الخزار القمّي (ت ق ٤هـ)، تح: عبد اللطيف الحسيني، مط الخيام، قم، ١٤٠١هـ.

❖ الكلّيات (معجم في المصطلحات والفروق اللغويّة، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي "ت ١٠٩٤هـ")، قابله على نسخة خطية ووضع فهرسة: د. عدنان درويش، ومحمد المصري، دمشق، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

❖ كنز العَمال في سنن الأفعال والأقوال، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي (ت ٩٧٥هـ)، ضبطه: بكري حياني، وصفوت السقا، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ط ٥، ١٩٨٥م.
.....(ل).....

❖ اللامات، أبو القاسم الزجّاجي، تح: د. مازن المبارك، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

❖ اللباب في علل البناء والإعراب، أبو البقاء العكبري، تح: د. غازي مختار طليحات، ود. عبد الاله نبهان، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، دار الفكر، دمشق - سورية، ط ١ - ١٩٩٥، إعادة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

❖ لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الأفرريقي المصري (ت ٧١١هـ)، مراجعة وتصحيح نخبة من الأساتيد المتخصصين، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

❖ لغات القبائل الواردة في القرآن الكريم، أبو عبيد القاسم بن سلام (ت ٢٢٤هـ)، على هامش تفسير الجلالين: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي (ت ٨٦٤هـ)، وجمال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

❖ لغات القرآن المروية عن ابن عباس، محمد بن علي المظفر المعروف بالوزان الحنفي (ت. ق ٥ هـ)، تح: د. عبد الرحمن مطلق الجبوري، ود. إبراهيم عبود السامرائي، دار المسيرة، عمان - الأردن، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠١٠م.

❖ اللمحة في شرح الملحة، محمد بن الحسن الصايغ (ت ٧٢٠هـ)، دراسة وتح: إبراهيم بن سالم الصاعدي، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ١٤٣١هـ.

❖ اللمع في العربية، أبو الفتح عثمان بن جني، تح: حامد المؤمن، عالم الكتب، بيروت، ط ٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

٥٤٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

.....(م).....

❖ المبسوط في القراءات العشر، أحمد بن الحسين الأصبهاني (ت هـ)، تح: سبيع حمزة الحاکمي، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٤٠٧هـ-١٩٨٦م.

❖ مثالب العرب، أبو المنذر هشام بن محمد بن السائب الكلبي (ت ٢٠٤هـ)، تح: الشيخ محمد حسن الحاج مسلم الدجيلي، مطبوعات دار الأندلس، النجف الأشرف، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

❖ المثالب، الهيثم بن عدي الطائي (ت ٢٠٩هـ)، تح: د. نجاح الطائي، مطبوعات دار الأندلس، النجف الأشرف، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

❖ مُثُلُ المقرب، ابن عصفور الإشبيلي، تح: الأستاذ صلاح سعد محمد المليطي، دار الآفاق العربية، القاهرة، ط ١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

❖ مجالس العلماء، الزجاجي، تح: عبد السلام هارون، الكويت، ١٩٦٢م.

❖ مجمع الزوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٨هـ.

- ❖ المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، ابن جنّي، تح: علي النجدي ناصيف، ود. عبد الحلّيم النجّار، ود. عبد الفتّاح شلبي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.
- ❖ المحصول في شرح الفصول (شرح فصول ابن معطّ في النحو)، ابن إياز البغدادي (ت ٦٨١هـ)، تح: د. شريف عبد الكريم النجّار، دار عمّار، عمّان، ط ١، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ❖ مختار تذكرة أبي عليّ الفارسي وتهذيبها، أبو الفتح عثمان بن جنّي، تح: د. حسين أحمد بو عباس، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض، ط ١، ١٤٣٢هـ-٢٠١٠م.
- ❖ مدينة المعاجز، السيد هاشم البحراني (ت ق ١٢هـ)، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، ١٤١٤هـ.
- ❖ المرتجل، ابن الخشّاب (ت ٥٦٧هـ)، تح: علي حيدر، دمشق، ١٩٧٢م.
- ❖ مروج الذهب، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي (ت ٣٤٦هـ)، دار الفكر، بيروت، ١٤٠٩هـ.
- ❖ المسائل الحليّات، أبو علي الفارسي، تقديم وتح: د. حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط ١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٥٤٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ المسائل الشيرازيات، أبو علي الفارسي، تح: د. حسن هنداوي، كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

❖ المسائل العسكرية في النحو العربي، أبو علي الفارسي، دراسة وتح: د. علي جابر المنصوري، مطبعة جامعة بغداد، ط ٢، ١٩٨٢م.

❖ المسائل العضديات، أبو علي الفارسي، تح: د. علي جابر المنصوري، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

❖ المسائل المشكلة (البغداديات)، أبو علي الفارسي، دراسة وتح: صلاح الدين عبد الله السنكاوي، مطبعة العاني، بغداد، د.ت.

❖ المسائل المثورة، أبو علي الفارسي، تح: د. شريف عبد الكريم النجار، دار عمّار، الأردن، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

❖ المساعد على تسهيل الفوائد، ابن عقيل، تح: محمد كامل بركات، جامعة أمّ القرى، السعودية، د.ت.

❖ المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥هـ)، دار الكتب العلميّة، بيروت، ط ١، ١٤١١هـ.

❖ مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي الموصلي (ت ٣٠٧هـ)، تح: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.

❖ مسند أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ)، دار الفكر، بيروت، د.ت.

❖ مشكل إعراب القرآن، أبو محمّد مكّي بن أبي طالب القيسي (ت ٤٣٧هـ)، تح: د. حاتم صالح الضامن، دار البشائر، دمشق، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

❖ مطالب السّؤول في مناقب آل الرسول ﷺ، الشيخ أبو سالم كمال الدين محمد بن طلحة بن محمد بن الحسن القرشي العدويّ النصيبي الشافعي (ت ٦٥٢هـ)، طبع بإشراف السيد عبد العزيز الطباطبائي، مؤسسة البلاغ، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

❖ المعارف، ابن قتيبة الدينوري، تح: ثروة عكاشة، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، نشرته بالأوفست المكتبة الحيدرية، ١٤٢٧هـ.

❖ معالي السّبطين، الشيخ محمد مهدي الحائري، منشورات الشريف الرضي، قم، ١٤٠٩هـ.

❖ معاني الأبنية في العربية، د. فاضل صالح السامرائي، جامعة الكويت، كلية الآداب، ط ١، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

❖ معاني الحروف، أبو الحسن عليّ بن عيسى الرماني (ت ٣٨٤هـ)، تح: د. عبد الفتّاح إسماعيل شلبي، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.

٥٥٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ❖ معاني القرآن، أبو زكريّا يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)،
تح: أحمد يوسف نجاتي، ومحمد علي النجار، دار السرور، د.ت
- ❖ معاني القرآن، سعيد بن مسعدة الأخفش (ت ٢١٥هـ)، تح: هدى
محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط ٢، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ❖ معاني القرآن، علي بن حمزة الكسائي (ت ١٨٩هـ)، أعاد
بناءه وقدم له: د. عيسى شحاته عيسى، دار قباء للطبع والنشر،
القاهرة، ١٩٩٨م.
- ❖ معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري
الزجاج (ت ٣١١هـ)، تح: د. عبد الجليل عبده شلبي، خرّج
أحاديثه: الأستاذ: علي جمال الدين محمد، دار الحديث، القاهرة،
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ❖ معاني النحو، د. فاضل صالح السامرائي، مؤسسة التاريخ
العربي، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ❖ معجم البلدان، أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي
الرومي البغدادي (ت ٦٢٦هـ)، تح: فريد عبد العزيز الجُندي، دار
الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ❖ المعجم الكبير، الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تح: حمدي عبد
المجيد السلفي، دار إحياء التراث العربي، ط ٢، ١٩٨٥م.

- ❖ معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ)، تح: د. جمال طلبة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- ❖ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، وضعه: محمد فؤاد عبد الباقي، رتبه: محسن بيدارفر، انتشارات بيدار، قم.
- ❖ مغني اللبيب عن كتب الأعراب، ابن هشام الأنصاري، تح وشرح: د. عبد اللطيف محمد الخطيب، الكويت، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ❖ المفصل في علم العريّة، أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، دراسة وتح: فخر صالح قدارة، دار عمّار، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- ❖ المفضليات، الفضل الضبي، تح: أحمد محمد شاكر، وعبد السلام هارون، دار المعارف، ط ٣، مصر، ١٩٦٤م.
- ❖ مقاتل الطالبين، أبو الفرج الأصفهاني (ت ٣٥٦هـ)، دار المعرفة، بيروت.
- ❖ المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، تح: مجموعة من الأساتيد، مكتبة الملك فهد، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.

٥٥٢..... تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

- ❖ المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، تح: د. علي محمد فاخر، د. أحمد محمد السوداني، د. عبد العزيز محمد فاخر، دار السلام، القاهرة، ط ١، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ❖ المقتصد في شرح الإيضاح، عبد القاهر الجرجاني، تح: كاظم بحر المرجان، دار الرشيد للنشر، جمهورية العراق، ١٩٨٢م.
- ❖ المقتضب، أبو العباس محمد بن يزيد المبرّد، تح: محمد عبد الخالق عزيمة، عالم الكتب، بيروت - لبنان، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ❖ مقتل الحسين عليه السلام، أبو المؤيد بن أحمد المكي الخوارزمي (ت ٦٥٨هـ)، منشورات أنوار الهدى، قم، ط ٢، ١٤٢٣هـ.
- ❖ المقدمة الجزولية في النحو، أبو موسى الجزولي (ت ٦٠٧هـ)، تح: شعبان عبد الوهاب محمد، مطبعة أمّ القرى، مكة المكرمة.
- ❖ المُقَرَّب، علي بن مؤمن المعروف بابن عصفور، تح: أحمد عبد الستار الجوارى، وعبد الله الجبوري، مط العاني، بغداد، د.ت.
- ❖ مكارم الأخلاق، الحسن بن الفضل الطبرسي (ت ق ٦هـ)، مط أنوار الهدى، قم، د.ت.
- ❖ الملهوف على قتلى الطفوف، ابن طاووس (ت ٦٦٤هـ)، تح: الشيخ فارس تبريزيان، دار الأسوة، قم، ١٤٢٥هـ.

- ❖ مناقب آل أبي طالب، أبو جعفر محمد بن علي بن شهر آشوب المازندراني (ت ٥٨٨هـ)، قم، د.ت.
- ❖ المنتخب، فخر الدين الطريحي النجفي (ت ١٠٨٥هـ)، منشورات الشريف الرضي، قم، ١٤١٣هـ.
- ❖ المنصف في شرح كتاب التصريف، ابن جني، تح: إبراهيم مصطفى، وعبد الله أمين، إدارة إحياء التراث القديم بوزارة المعارف العمومية، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط ١، مصر، ١٣٧٣هـ.
- ❖ المنصف من الكلام على مغني ابن هشام، تقي الدين أحمد بن محمد الشُّمُني (ت ٨٧٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١.
- ❖ مَنْ لا يحضره الفقيه، الشيخ الصدوق، أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، مؤسسة الأعلمي، بيروت، د.ت.
- ❖ من نحو المباني إلى نحو المعاني، د. محمد طاهر الحمصي، دار سعد الدين، دمشق، ط ١، ٢٠٠٣م.
- ❖ المنهاج في شرح جمل الزجاجي، يحيى بن حمزة العلوي، دراسة وتح: د. هادي عبد الله ناجي، إشراف: د. حاتم صالح الضامن، مكتبة الرشيد، الرياض، ط ١، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- ❖ منهج السالك في الكلام على ألفية ابن مالك، أبو حيان الأندلسي، تح: د. علي محمد فاخر، ود. أحمد محمد السوداني، ود. عبد العزيز محمد فاخر، دار الطباعة المحمدية، الأزهر، ط ١، ١٤٣٥هـ.

٥٥٤ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

❖ المنهل الصافي في شرح الوافي، محمد بن أبي بكر الدماميني،
دراسة وتح: د. فاخر جبر مطر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،
ط ١، ٢٠٠٨ م.

❖ مهج الدعوات، ابن طاووس، دار الذخائر، قم، ١٤١١ هـ.

❖ موسوعة كلمات الإمام الحسن عليه السلام، إعداد لجنة الحديث:
معهد تحقيقات باقر العلوم، دار المعروف، ط ١، قم، ١٤٢٣ هـ.

❖ موسوعة كلمات الإمام الحسين عليه السلام، إعداد لجنة الحديث:
معهد تحقيقات باقر العلوم، دار الأسوة، ط ١، قم، ١٤٢٥ هـ.

❖ موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، خالد الأزهرى، تح
وتعليق: محمد إبراهيم سليم، مكتبة ابن سينا، القاهرة، ٢٠١٢ م.
.....(ن).....

❖ نتائج الفكر في النحو، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله الشَّهيلي،
تح وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار
الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

❖ النحو الكوفي (مباحث في معاني القرآن للفراء)، د. كاظم إبراهيم
كاظم، عالم الكتب، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

❖ النحو الوافي، عباس حسن، مكتبة المحمدي، بيروت -
لبنان، ط ١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

- ❖ نزهة الناظر وتنبيه الخاطر، الحسين بن محمد بن الحسن بن نصر الحلواني (ت ق ٥هـ)، موسوعة الإمام المهدي، قم، ١٤٠٨هـ.
- ❖ النوادر في اللغة، أبو زيد الأنصاري (ت ٢١٥هـ)، تح: محمد عبد القادر أحمد، دار الشروق، بيروت، ١٤٠١هـ-١٩٨١م.
- ❖ النكت على الألفية والكافية والشافية والشذور والنزهة، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، دراسة وتح: د. فاخر جبر مطر، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- ❖ النكت في تفسير كتاب سيويه، الأعلم المشتتمري (ت ٤٧٦هـ)، دراسة وتح: أ. رشيد بلحبيب، المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- ❖ نهاية الإيجاز في دراية الإعجاز، الفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تح: د. نصر الله حاجي مفتي أوغلي، دار صادر، بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.
- ❖ نهج البلاغة (المختار من كلام أمير المؤمنين ﷺ للجامع الشريف الرضي (ت ٤٠٦هـ)، تح: السيد هاشم الميلاني، الناشر: العتبة العلوية المقدسة، مطبعة التعارف، بيروت، ط ٣، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- ❖ نهج البلاغة والمعجم المفهرس لألفاظه، دار التعارف الإسلامية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

٥٥٦ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

.....(هـ).....

❖ همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي،
شرح وتح: د. عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، القاهرة،
١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

.....(و).....

❖ وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، الشيخ محمد
بن الحسن الحرّ العاملي (ت ١١٠٤هـ)، تح: مؤسسة آل البيت عليهم السلام
لإحياء التراث، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

❖ وقعة صفّين، نصر بن مزاحم (ت ٢١٢هـ)، تح: عبد
السلام محمد هارون، ط ٣، نشر مكتبة المرعشي، قم، ١٤١٨هـ.

.....(ي).....

❖ ينابيع المودّة، الشيخ سليمان بن إبراهيم القندوزي
الحنفي (ت ١٢٩٤هـ)، دار الأسوة، قم، ط ٢، ١٤٢٢هـ.

ثانياً: الرسائل الجامعية:

١. الجملة الشرطيّة عند النحاة العرب (رسالة ماجستير)، أبو
أوس إبراهيم الشّمسان، كلية الآداب، جامعة القاهرة، ١٩٧٩م.

الفهرس

٩	مقدّمة المركز:
١١	مُقدّمة
١٩	البابُ الأوّل: تراكيبُ القَسَمِ
٢١	تمهيد: مفهومُ القَسَمِ لُغَةً واصطلاحًا
٤٤	الفصلُ الأوّل: جُمَلُنا القَسَمِ وجوابِهِ في كلامِ الإمامين <small>عليه السلام</small>
٤٤	النمطُ الأوّل: جملةُ القَسَمِ اسميَّةٌ، وجملةُ جوابِهِ خبريَّةٌ
٤٤	القسمُ الأوّل: جملةُ القَسَمِ الاسميَّةُ الصريحَةُ، وجملةُ جوابِهِ خبريَّةٌ
٤٥	أ- جملةُ جوابِ القَسَمِ الاسميَّةُ المثبتةُ:
٥٦	ب- جملةُ جوابِ القَسَمِ الاسميَّةُ المنفيَّةُ:
٦٢	الضربُ الثاني: جملةُ جوابِ القَسَمِ الفعليَّةُ:
٦٨	ب- جملةُ جوابِ القَسَمِ التي فعلُها مضارعٌ:

٥٥٨ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

القسم الثاني: جملة القسم الاسمي غير الصريحة، وجملة جوابه خبرية:

٨٢

النمط الثاني: جملة القسم فعلية، وجملة جوابه خبرية وطلبية: يُقسم

هذا التركيب بحسب نوع فعل القسم على قسمين: ٨٤

القسم الأول: جملة القسم التي فعلها صريح في القسم، وجملة جوابه

خبرية وطلبية. ٨٤

ب- جملة جواب القسم الاسمي المنفية: ١٠٤

٢- جملة جواب القسم الفعلية: ١٠٩

أ- جملة جواب القسم التي فعلها ماضٍ: ١٠٩

ب- جملة جواب القسم التي فعلها مضارع: ١١٧

الضرب الثاني: جملة جواب القسم طلبية: ١٣١

القسم الثاني: جملة القسم التي فعلها غير صريح في القسم، وجملة

جوابه خبرية وطلبية. ١٣٣

٥٥٩.....	الفهرس
١٥٤.....	الفصلُ الثاني
١٥٤.....	الحذفُ في تراكيبِ القَسَمِ:
١٥٥.....	مواضعُ حذفِ جملةِ القَسَمِ:
١٩١.....	مواضعُ حذفِ جملةِ جوابِ القَسَمِ:
٢١٠.....	ثانياً: حذفُ فعلِ القَسَمِ:
٢١٥.....	ثالثاً: الحذفُ في الأحرُفِ:
٢٢٩.....	رابعاً: حذفُ المُقسَمِ بهِ:
٢٣٠.....	خامساً: حذفُ المبتدأِ مِنْ جملةِ جوابِ القَسَمِ:
٢٣٢.....	اقترانُ القَسَمِ بأحرفِ الجوابِ:
٢٣٢.....	أولاً: (لا) النافيةُ:
٢٤١.....	ثانياً: نَعَمُ:
٢٤٣.....	ثالثاً: إي:
٢٤٥.....	رابعاً: أَجَلُ:

٥٦٠ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

خامساً: بلى: ٢٤٧

سادساً: كلاً: ٢٥٢

الحُكْمُ فِي وَقُوعِ الْقَسَمِ خَبَرًا: ٢٥٦

الحُكْمُ فِي اجْتِمَاعِ أَكْثَرِ مِنْ قَسَمٍ عَلَى جَوَابٍ وَاحِدٍ: ٢٦٥

الإخبارُ عَنْ قَسَمِ الْمُقْسِمِ: ٢٧٠

البابُ الثاني: تراكيبُ الشرطِ ٢٧٦

تمهيد ٢٧٨

مفهوم الشرط لغةً واصطلاحاً: ٢٧٨

الفصلُ الأوَّلُ: الشرطُ غيرُ الامتناعيِّ ٢٨٢

القِسْمُ الأوَّلُ: الشرطُ الجازمُ: ٢٨٢

دخولُ الواوِ على (إن) الشرطيَّة: ٢٩٣

صورُ فعلي الشرطِ والجواب: ٣٣٤

أولاً: أن يكونَ فعلُ الشرطِ والجوابِ مضارعين: ٣٣٥

الفهرس.....	٥٦١
ثانيًا: أن يكونَ فعلُ الشرطِ وجوابُهُ ماضيينَ:	٣٣٨
ثالثًا: أن يكونَ فعلُ الشرطِ ماضيًا وجوابُهُ مضارعًا:	٣٥٠
رابعًا: أن يكونَ فعلُ الشرطِ مضارعًا وجوابُهُ ماضيًا:	٣٥٦
العطفُ على فعلِ الشرطِ وجوابِهِ:	٣٦٠
أولًا: العطفُ على فعلِ الشرطِ:	٣٦٠
ثانيًا: العطفُ على جوابِ الشرطِ:	٣٦٦
أ- العطفُ على فعلِ جوابِ الشرطِ:	٣٦٦
ب- العطفُ على جوابِ الشرطِ المتَّصلِ بالفاءِ الرابطةِ:	٣٦٩
حُكْمُ الاسمِ الواقعِ بعدَ أداةِ الشرطِ:	٣٧٢
القِسْمُ الثاني: الشرطُ غيرُ الجازمِ:	٣٧٨
أولًا: إذا:	٣٧٨
١- الأصلُ في استعمالِها:	٣٧٩

٥٦٢ تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام

٢- غَلَبَةُ دُخُولِهَا عَلَى الْفِعْلِ الْمَاضِي: ٣٨٢

٣- دَلَالَةُ (إِذَا) عَلَى الْمَاضِي: ٣٨٣

٤- دَلَالَةُ إِذَا عَلَى الْحَالِ: ٣٨٥

٥- دَلَالَةُ (إِذَا) عَلَى الْأَزْمَنَةِ الثَّلَاثِ: ٣٨٦

٦- دُخُولُ (حَتَّى) عَلَى (إِذَا): ٣٨٨

٧- وَقُوعُ الْأِسْمِ بَعْدَ (إِذَا): ٣٩٣

ثَانِيًا: لَمَّا: ٣٩٦

ثَالثًا: كَلَّمَا: ٤٠٤

٤٠٧ الفصل الثاني

الشَّرْطُ الْاِمْتِنَاعِيّ: ٤٠٧

أَوَّلًا: لَوْ: ٤٠٧

الضَّرْبُ الْأَوَّلُ: (لَوْ) الشَّرْطِيَّةُ الْمُتَعَلِّقَةُ بِالْمَاضِي: ٤١٠

جَوَابُ (لَوْ) الْمُثَبَّتُ: ٤١٢

الفهرس	٥٦٣
جوابُ (لو) المنفي:	٤١٨
الضربُ الثاني: (لو) الشرطيَّةُ المتعلِّقَةُ بالمستقبل:	٤٢١
ثانيًا: لولا:	٤٢٥
جواب (لولا) المثلث:	٤٢٦
جوابُ (لولا) المنفي:	٤٢٨
وقوع (أنَّ) بعد (لو، ولولا):	٤٢٩
اقترانُ جوابِ الشرطِ بالفاءِ الرابطةِ:	٤٣٣
أولاً: اتصالُ الفاءِ بالجملةِ الخبريَّةِ:	٤٣٤
ثانيًا: اتِّصالُ الفاءِ الرابطةِ بالجملةِ الإنشائيَّةِ:	٤٤٥
الحذفُ في تراكيبِ الشرطِ:	٤٥٩
أولاً: حذفُ فعلِ الشرطِ:	٤٥٩
ثانيًا: حذفُ جوابِ الشرطِ:	٤٦٠

٥٦٤	تراكيب القسم والشرط في كلام الإمامين الحسن والحسين <small>عليهما السلام</small>
٤٦٧	ثالثاً: حذف جملة الشرط والأداة
٤٧٥	اعتراض الشرط على الشرط
٤٧٨	توالي القسم والشرط
٤٧٩	القسم الأول: اقتران القسم بالشرط غير الامتناعي
٤٩٥	القسم الثاني: اقتران القسم بالشرط الامتناعي
٥٠٩	الخاتمة
٥١٥	روافد البحث
٥١٧	* القرآن الكريم
٥١٧	أولاً: المصادر والمراجع
٥٦٧	الفهرس

من أجل التواصل بين المركز والقارئ

عزيزي القارئ الكريم..

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نشكر لك اقتناء كتابنا : (تراكيب القسم والشرطية في كلام الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام) ، تأليف :
عامر سعيد نجم عبد الله الدليمي) ورغبة منا في تواصل بناءً بين المركز والقارئ، وباعتبار أن
رأيك مهم بالنسبة لنا، فيسعدنا أن ترسل إلينا دائماً بملاحظاتك، لكي ندفع بمسيرتنا سوياً إلى
الأمام.

الاسم الثلاثي واللقب، الوظيفة (اختياري) :
المؤهل الدراسي، السن (اختياري) :
العنوان (اختياري) :
الدولة، المدينة، الحي، الشارع، رقم الدار، ص ب :
الهاتف (اختياري) :
البريد الإلكتروني :

❖ من أين عرفت هذا الكتاب؟

أثناء زيارة مكتبة ترشيح من صديق إعلان معرض غيرها

❖ من أين اشتريت الكتاب؟

اسم المكتبة أو المعرض، المدينة، العنوان :
❖ ما رأيك في الكتاب؟

ممتاز جيد عادي (لطفاً وضع لم).

❖ ما رأيك في إخراج الكتاب؟

عادي جيد متميز (لطفاً وضع لم).

❖ ما رأيك في سعر الكتاب؟

مناسب معقول مرتفع (لطفاً أذكر سعر الشراء) العملة :

عزيزي القارئ انطلاقاً من أن ملاحظاتك واقتراحاتك سبيلنا للتطوير وبعثناك من قرائنا
فنحن نرحب بملاحظاتك النافعة... فلا تتوان ودون ما يجول في خاطرك:

عنوان المراسلة :

العراق- النجف الأشرف- شارع المنى- مركز الإمام الحسن عليه السلام للدراسات التخصصية

الموقع الرسمي: www.imamhassan.org | البريد الإلكتروني: info@imamhassan.org

